

اهداءات ٢٠٠١

د. احمد أبو زيد

أنثروبولوجي

نظريّة القياس الارسطيّة

من وجهة نظر المنطق الصوري الحديث

تأليف

يان لوكاشيفيتش

JAN LUKASIEWICZ

ترجمة وتقديم

الدكتور عبد الحميد صابر

مدرس المنطق وفلسفة العلوم بجامعة الإسكندرية

الناشر  بالاسكندرية

١٩٦١

This translation of Jan Lukasiewicz's *Aristotle's Syllogistic* (2nd edition 1957) is published by arrangement with the Clarendon Press, Oxford.

محتويات

صفحة

مقدمة المترجم :

[١٤] - [٧]

٦١ - المنطق الأرسطي والمنطق الرياضى

[٢٥] .. [١٤]

٦٢ - كتاب « نظرية القياس الأرسطية »

[٣٣] - [٢٥]

٦٣ - ترجمة المصطلحات وتحليلها

[٤٣] - [٣٣]

٦٤ - شرح الطريقة الرمزية

د. يان لو كاشيفتش ومدرسة وارسو المنطقية :

[٦٩] - [٤٥]

بقلم الدكتور تشسلاف ليفسكي

١٢ - ٩

فهرس « نظرية القياس الأرسطية »

٣٢٠ - ٢٩١

حواشى

٣٥٩ - ٣٢١

دليل

٣٦٧ - ٣٦٣

معجم

٣٧٠ - ٣٦٩

تصوريات

مقدمة المترجم

٦١- المنطق الأرسطى والمنطق الرياضى

يختلىء من يظن أن نظرية القياس الأرسطية قد انتفت بظهور المنطق الرياضى الحديث . والذين يعارضون بين منطق أرسطو والمنطق الرياضى إنما يسيئون فهم العلاقة بينها . فالمنطق الرياضى ليس جنسا آخر من المنطق يبيان المنطق الأرسطى ، وإنما هو منطق صورى في ثوب جديد ؛ وقد كان أرسطو أول من وضع أساس المنطق الصورى حينما صاغ في القرن الرابع قبل الميلاد نظريته في القياس .

ولكتنا هنا أمام ظاهرة لابد لنا من تفسيرها : إذا كان الأمر كما وصفنا ، فمن أين جاء الظن عند بعض الناس بقيام التعارض بين منطق أرسطو والمنطق الرياضى ؟ — يبدو أن مرجع ذلك إلى أسباب أهمها هذه الثلاثة : الأول أن المنطق الرياضى نشأ (حوالي منتصف القرن التاسع عشر) على أيدي الرياضيين لحل مشكلات تتصل بأصول الرياضيات ، بينما كان الفلاسفة لا يزالون على اعتقادهم بأن المنطق الصورى قد بلغ إلى تمام نضجه ، من حيث الجوهر على الأقل ، في مؤلفات مبتكرة أرسطو . والثانى أن المنطق الرياضى قد اصطنع منذ نشأته لغة رمزية تشتبه لغة الرياضيات ، وكان المناطقة التقليديون قانعين في الأكثر بلغاتهم الطبيعية ، كالألمانية والإنجليزية ، يعالجون بها مسائلهم المنطقية . والسبب الثالث هو الخلاف الظاهرى بين بعض نتائج المنطق الرياضى وبعض قوانين المنطق الأرسطى .

أما السبب الأول فهو يطلعنا على حقيقة تاريخية لا يلزم عنها أن الموضوعات

المنطقية التي تناولها الرياضيون مباینست^{*} من حيث الجوهر لموضوعات المنطق الأرسطي ، ونعني بهذه العبارة الأخيرة مجموع البحوث التي أودعها أرسطو كتاب «التحليلات الأولى» وكتاب «العبارة» ، وهي البحوث التي يصح لنا المقارنة بينها وبين بحوث المنطق الرياضي . والحقيقة أن فتوحات المنطق الرياضي هي امتداد وتمكّلة للمنطق الصوري الذي جاء أرسطو بأول نظرية فيه . مثال ذلك أن حساب القضايا calculus of propositions ، الذي وضع جوتلوب فريجيه Gottlob Frege أسسه الحديثة في النصف الثاني من القرن الماضي ، هو نظرية تفترضها منطقيا نظرية القياس الأرسطية ؛ وقد تبيّن إلى ذلك الرواقيون بعد أرسطو فكانوا أوائل الباحثين في منطق القضايا . وإن ذكر عبارة 'المنطق الرياضي' إنما تدل على المنطق الصوري في مرحلة تطوره الأخيرة ؛ وتشير كلمة 'رياضي' في هذه العبارة إلى الظروف التاريخية التي حدث فيها هذا التطور . ومن هنا جاز لمؤلف هذا الكتاب ، ولغيره من المناطقة المعاصرین ، أن يطلقوا على المنطق الرياضي عبارة 'المنطق الصوري الحديث' ، تمييزا له من المنطق الصوري القديم ، أي منطق أرسطو والرواقيين ، وتمييزا له أيضا مما يسمى بالمنطق التقليدي ، أي مجموع البحوث المنطقية (الصورية) السابقة على المنطق الرياضي .

هذا الذي قلناه الآن يمكن أن نقول مثله أيضا فيما يتصل باستخدام المنطق الرياضي لغة رمزية شبيهة بلغة الرياضيات : أعني أن اصطلاح

* بل إن كتابا من أحدث الكتب التي تعرض مناهج المنطق الرياضي وتلخص نتائجه قد اختار له مؤلفه عبارة 'المنطق الصوري' من غير تنويه . انظر :

A. N. Prior, *Formal Logic*, Oxford (1955).

الرموز في المنطق الحديث لا يدل بذاته على الخروج من ميدان المنطق الصوري إلى منطق آخر ينافيه أو يعارضه . ولنذكر أن أرسطو كان أول من استخدم المتغيرات variables في المنطق ، فخطا بذلك الخطوة الأولى نحو التعبير الرمزي الشامل . وإذا كان تلامذته وأتباعه قد أهلوا السير في هذا الطريق . فليس هو المسؤول عن ذلك . والمهم أن ندرك في هذا الصدد أن نظرية القياس ، وهي النظرية المركزية في المنطق الأرسطي ، لا تكتنف على الصياغة الرمزية الشاملة التي تتحقق كل مطالب المنطق الرياضي ؛ والدليل على ذلك هذا الكتاب الذي نقدمه الآن . * فعبارة 'المنطق الرمزي' إنما تشير إلى الآدلة التي اصطنعها المنطق الحديث ورأى فيها خبر ضامن للبلوغ إلى الدقة التي ينشدها .

وأما مسألة التناقض المزعوم بين نتائج المنطق الرياضي وبعض قوانين المنطق الأرسطي ، فسوف يظهر للقارئ وجه الحق فيها حين يقرأ هذا الكتاب . ** لقد بين لوكاشيفتش أن القائلين بهذا التناقض يستندون في الواقع إلى تأويل خاطئ لنظرية القياس الأرسطية . ولنأت هنا بمثال واحد يقرب ما نريد . — يقال أحيانا إن أرسطو قد أخطأ بقوله إن القضية 'كل A هو B' تستلزم 'بعض A هو B' (وهذا قانون مبرهن في المنطق الأرسطي يُعرف بقانون التداخل) . وحجتهم في ذلك أن القضية الجزئية الأخيرة معناها أنه

* نلاحظ أن العلاقة بين المنطق الصوري الأرسطي والمتعلق الصوري الحديث ليست كالعلاقة بين الفيزيتا الأرسطية والفيزيتا الحديثة . فالتعبير الرياضي الذي تقبله قضايا العلم الطبيعي الحديث لا يقبله ، مثلا ، تعريف أرسطو للحركة بأنها 'فعل ما هو بالقوة بما هو بالقوة' . لذلك لم تكن النهضة الحديثة في علم الطبيعة (في القرن السابع عشر) امتدادا للعلم الأرسطي ، بل ثورة عليه . ولا يمنع هذا بالطبع من أن بعض عناصر التفكير الأرسطي قد ترسرت إلى التأريخ عليه أنفسهم ، مثل بيكون وديكارت .

** انظر ص ١٨٤ - ١٨٦ .

يوجد شيء واحد على الأقل يصدق عليه أنه أ وأنه ب . في حين أن القضية الكلية الأولى مؤداتها أنه إذا وجد شيء ، أي شيء ، وكان يصدق عليه أنه أ ، فهذا الشيء يصدق عليه أيضا أنه ب . واضح أن هذه القضية الشرطية الأخيرة لا تقرر وجود شيء يصدق عليه أنه أ أو أنه ب . وإن لا يمكن أن تنتج الجزئية الوجودية عن كلية لا تقرر وجودا . فإذا قلت مثلا إن كل عنقاء طائر ، كانت هذه القضية صادقة من حيث إنه لا يوجد شيء يصدق عليه أنه عنقاء ، ولا يصدق عليه أنه طائر . ولكن القضية 'بعض العنقاء طائر' كاذبة لأنها تقرر وجود شيء لا وجود له . غير أن الحجة السابقة تُقْحِم على المنطق الأرسطي تأويلا لا يسعه هذا المنطق . ذلك أنها تفسر القضيتين 'كل أ هو ب' و 'بعض أ هو ب' بال القضيتين الآتتين على الترتيب : 'أياً كان س ، إذا كان س هو أ فإن س هو ب' و 'يوجد شيء س ، بحيث يصدق أن س هو أ وأن س هو ب' . وفي هاتين القضيتين حرف (أو متغير) يعوض عنه بحدود جزئية (مثل 'سقراط') ، هو س . والمتغير س في القضية الأولى تقييده عبارة 'أياً كان' التي تسمى في المنطق الحديث 'سورة كلية' ، وتقييده في القضية الثانية كلمة 'يوجد' التي تعتبر في هذا السياق 'سورة وجوديا' (أو جزئيا) . ولكن نظرية أرسطو لا تشتمل على الأسوار ، وهي لا تسمح بالتعويض عن المتغيرات في هذه النظرية بالحدود الجزئية أو الحدود 'الفارغة' التي لا تدل على شيء موجود ، مثل 'العنقاء' . وبالطبع يجب أن تعتبر المنطق الأرسطي بسبب هذه القيود منطقا محدودا ضيقا . الواقع أن هذا المنطق ليس إلا بقعة صغيرة في الحقل الذي اتسعت آفاقه للمنطقة المحدثين إلى غير حد . ولكن لا مجال هنا للقول 'بتناقض' قوله مع قوله المنطق الرياضي .

أشرت فيها تقدم إلى الأسباب التي من أجلها سمى المنطق الصورى الحديث أحياناً بالمنطق الرياضى وأحياناً أخرى بالمنطق الرمزي . وثم اسم آخر يجب ذكره ، هو 'الاوجستيق' *Logistic* . كانت هذه الكلمة القديمة تدل عند أفالاطون وفي العصور الوسطى على الحساب العملى (practical calculation) في مقابل علم العدد arithmetic النظارى . وفي مؤتمر الفلسفة الثاني المنعقد بچنيف في سبتمبر سنة ١٩٠٤ ، اقترح إيتلسون Itelson إطلاقها على المنطق الحديث . وقد تدل هذه الكلمة في بعض استعمالاتها على المذهب القائل بإمكان استنباط القوانين الأرثماطيقية من المنطق .* ولكن استعمالها بأحد هذين المعنين لم ينتشر كثيراً ، ثم قل استعمالها بالتدرج ، خاصة وأن الصلة غير واضحة بين 'الحساب العملى' والمنطق الرياضى . وعلى كل حال فأشغل المناطقة المعاصرین يكتفون الآن بكلمة 'المنطق' للدلالة على العلم الذى يشتغلون به .

وأخيراً لا بد لنا من أن نعرض لعبارة كثُر تناقلها في اللغة العربية بعد أن أخذها الدكتور زكي نجيب محمود عنوان كتابه «المنطق الوضعي» .** لم يشرح المؤلف ما يقصده بالضبط من هذه العبارة التي استحدثها .*** ولكن الكلمات التي أوردها في 'تصدير' كتابه (وفي مواضع أخرى كثيرة منه) توحى بأنه يقصد منطقاً يعارض منطق أرسطو . غير أننا من ناحية

* انظر :

André Lalande, *Vocabulaire de la Philosophie*, Paris
(1951), pp. 578-9. (مادة : Logistique)

** الدكتور زكي نجيب محمود ، «المنطق الوضعي» ، الطبعة الأولى ، القاهرة (١٩٥١) ؛ الطبعة الثانية ، القاهرة (١٩٥٦) .

*** لعل أقرب بيان إلى شرح ما يقصده المؤلف من عبارة 'المنطق الوضعي' جملة جاءت في مقدمة الطبعة الثانية يقول فيها إن كتابه 'يعرض الموضوع من وجهة نظر الوضعيين المنطقين' .

آخرى نجد المؤلف يعرّف المنطق في الفصل الأول من الكتاب بأنه علم يبحث في 'صورة الفكر' . وعلومنا أن هذا الوصف قد قيل كثيرا في تعريف منطق أرسطو الصورى . * أما الكتاب نفسه فهو يحتوى بخواته في مسائل متعددة منها ما يتصل بالمنطق الصورى (بما في ذلك منطق أرسطو) ، ومنها ما يتصل بمناهج العلوم ، ومنها ما يتصل بالفلسفة الوضعية وما يودى إليه الكلام فيها . ومما يكن المعنى الذى يقصده المؤلف من عبارة 'المنطق الوضعى' ، فقد كان من آثار استخدامها عنوانا لكتابه أن ربط بعض الناس بين المنطق الرياضى الذى تشغله مسائله حيزا كبيرا من الكتاب ، وبين الفلسفة الوضعية الجديدة التى يتشييع لها المؤلف ويكاد لا يخلو أحد فصول كتابه من الدفاع عنها . وربما ترتب على ذلك نوع من الاعتقاد بتلازم المنطق الرياضى والفلسفة الوضعية الجديدة . ولو نشأ هذا الاعتقاد في ذهن أحد من الناس لكان اعتقادنا خاطئا لا شك في ذلك . نعم إن بعض المشغلين بالمنطق الرياضى كانوا أيضا يؤمنون بالفلسفة الوضعية . ولكن بعض مؤسسى المنطق الرياضى كانت تصوراتهم المنطقية تلزمهم بفلسفة هي أقرب إلى 'مثالية' أفالاطون منها إلى أية فلسفة أخرى ، ومن أمثل هؤلاء فريجيه Frege ورسئل (على الأقل في مرحلة تفكيره المعاصرة لكتاب **. *Principles of Mathematics*) . ومن الحسق أيضا أن

* انظر ، مثلا ، فهاريل : ص ٢٥ .

** انظر مقال كواين :

W. V. Quine, 'On what there is' . *Review of Metaphysics* , vol. ii. no. 5, September 1948 , p. 33,

حيث يذكر من بين 'الأفلاطونيين المتأخرین' ، عدا فريجيه ورسئل : هو Whitehead و Carnap . والأخير أحد مؤسسى مدرسة الوضعية المنطقية وإن لم يكن من مؤسسى المنطق الرياضى .

فلاسفة الوضعية الجديدة قد حاولوا أن يطبقوا أساليب التحليل المنطقي على قضایا العلم والفلسفة بقصد إثبات دعواهم ، ومن ثم أطلقوا على موقفهم اسم 'الوضعية المنطقية' . ولكن ذلك برنامجه فلسفی رسمه بعض الفلاسفة المعاصرين لأنفسهم . وليس من شأنه أن يسحب صفة 'الوضعية' على المنطق نفسه : فلم يأت المنطق الرياضي لخدمة مقاصد الفلاسفة الوضعيين .

وعلى كل حال فيجب أن نميز بوضوح بين الفلسفة التي قد تؤثر في المنطق أو يؤثر هو فيها ، وبين موضوعات المنطق ذاته . فمن المحتمل مثلاً أن أرسطو كان متأثراً بفلسفة أفلاطون حين صاغ نظريته المنطقية (وبهذا قد نستطيع أن نفسر لم كانت هذه النظرية قاصرة على الحدود الكلية) ، ولكن مسائل المنطق الصورى التي عالجها أرسطو (في كتابي « التحليلات الأولى » و « العبارة ») لا شأن لها بالمشكلات الفلسفية والميتافيزيقية . (وبالمثل لنا أن نضيف هنا بين قوسين أن مسائل المنطق ومواضيعاته لا شأن لها بمشكلات علم النفس وموضوعاته .) * إننا إذا أردنا أن نحدد موضوع

--- انظر أيضاً كتاب رسول :

B. Russell, *My Philosophical Development*, London (1959) p. 81.

(أعيد نشر مقال كواين المذكور هنا في

Freedom, Language, and Reality (Aristotelian Society, Supplementary Volume XXV), London (1951).

مع الاحتفاظ بالترقيم الأصلي للصفحات .)

* أدرك أرسطو هذا التمييز بين المسائل المتعلقة الصورية من ناحية والمسائل الميتافيزيقية والسيكولوجية من ناحية أخرى . فنراه في مطلع كتاب « العبارة » مثلاً يبدأ بالكلام عن علاقة الفكر باللغة وعلاقة الفكر بالأشياء ، وهذه مسألة تتصل بنظرية المعرفة ولا صلة لها بالمنطق الصورى ، ولكن أرسطو يعقب على ذلك مباشرة بما يائى : 'ولكنى عالجت هذه المسألة في كتابي في النفس ، لأنها ترجع إلى نوع من البحث غير ما نحن بصدده .' « العبارة » ، الفصل الأول ، ص ١٦ ، س ٤ - ٨ .

وكذلك لاحظ لوكاشيفتش أن كتاب « التحليلات الأولى » يخلو من كل صبغة ميتافيزيقية أو سيكولوجية (انظر فهابيل : ص ١٩ ، ٢٦) .

نظيرية منطقية ، سأّلنا : بماذا يعوض عن المتغيرات الموجودة فيها ؟ فإذا كانت يعوض عنها بحدود (كما هو الحال في نظرية القياس) ، فنحن أمام نظرية في منطق الحدود . وإذا كانت يعوض عنها بقضاياها ، فنحن أمام نظرية في منطق القضايا ، وهكذا . فإذا سأّلنا عن متغيرات نظرية القياس ، والروابط القائمة بينها ، تأدينا إلى أن هذه نظرية في علاقات الحمل الكل الموجب . والحمل الكل السالب ، والحمل الخرئي الموجب . والحمل الخرئي السالب – باعتبارها جميعاً علاقات قائمة بين حدود كلية وجودية (أى تدل على أشياء موجودة) . ولم يخرج أرسسطو في كتاب « التحليلات الأولى » عن نطاق البحث الصوري في هذه العلاقات .

٦٢ – كتاب « نظرية القياس الأرسطية »

إذا كانت العلاقة بين منطق أرسسطو والمنطق الرياضي هي كما وصفت فيما تقدم ، فلا ينبغي أن ندهش لظهور هذا الكتاب ، ولا ينبغي أن نصن بالوقت والجهد الذين تتطلبه دراسته . إن مؤلف هذا الكتاب ، المنطقي البولندي يان لوكاشيفتش ، ليس فقط أحد المشغلين بالمنطق الرياضي . المطلع على نتائجه ومناهجه ، بل هو أحد أقطابه البارزين الذين جاءوا فيه بمحاجفات أساسية ، * ويكتفى أن أذكر هنا اكتشافه الشورى للأنساق المنطقية الكثيرة القيم . ** ومع ذلك فقد استغرق اهتمامه بنظرية القياس الأرسطية

* انظر مقدمة الدكتور ليفسكي فيما يلى .

** هناك رأى شاع بعض الوقت مواده أن فكرة المنطق الكبير القيم ترجع إلى لوكاشيفتش وتار斯基 . ويدو أن مصدر هذا الرأى عبارة جامت في كتاب لويس Lewis ولانجفورد Langford « المنطق الرمزي » Symbolic Logic (نيويورك ولندن ، ١٩٣٢) ، ص ٢١٣ ، يقول فيها المؤلفان إن حساب القضايا الثلاثي القيم قد أنشأ (developed)

مدة تزيد على عشرين عاماً قبل ظهور الطبعة الأولى من هذا الكتاب سنة ١٩٥١ . وكان قد أتم كتابه قبل الحرب العالمية الثانية ، ثم أبيد أصول الكتاب وتجارب الطبع في غارة جوية على وارسو . فكان عليه أن يتحمل مشقة كتابته من جديد بعد أن استقر به المقام في دبلن . ولم يقف اشتغال لوكاشيفتش بمنطق أرسطو بعد ظهور الطبعة الأولى . فالطبعة الثانية التي ظهرت سنة ١٩٥٧ بعد وفاته (في فبراير ١٩٥٦) تحتوى فصولاً جديدة تناول فيها المؤلف نظرية أرسطو في منطق القضايا الموجهة وفي الأقيسة المركبة من قضايا موجهة . والمؤلف ينتهي في خاتمة هذا القسم الأخير (٦٢٦) أنه استلهم فكرة المنطق الكبير القيم من تأملات أرسطو في الحوادث الممكنة المستقبلة (في كتاب «العبارة») .

كانت الطبعة الأولى من كتاب لوكاشيفتش قاصرة على نظرية أرسطو في الأقيسة المركبة من غير القضايا الموجهة ، أي أقيسة المطلقات . وقد عالج لوكاشيفتش هذه النظرية على مرحلتين . فهو أولاً يبحثها من الناحية التاريخية ، ثم ينظر فيها باعتبارها نسقاً صوريًا ، أو نظرية استنباطية لها مسلماتها وقواعد الاستنتاج الخاصة بها . وهو في المرحلتين إنما يعالج النظرية الأرسطية من وجهاً نظر المنطق الصوري الحديث .

وطريقة لوكاشيفتش في الجزء التاريخي من دراسته أن يرجع إلى النصوص

= لوكاشيفتش وتار斯基 . ولعل هذين المؤلفين قد ذهبا إلى قولهما ذلك استناداً إلى مقالة في هذا الموضوع اشترك في وضعها لوكاشيفتش وتار斯基 . وقد أعد نشر هذه المقالة في كتاب *Logic, Semantics, Metamathematics* (أكسفورد ١٩٥٦) الذي يضم مقالات تار斯基 المنشورة بين عامي ١٩٢٣ و ١٩٣٨ ، وبإنه في حاشية على هذه المقالة في ص ٣٨ ما يأن : ' . . . إن القول يتعلق مختلف من المنطق المعاد . . . ، وبناء الأنساق المنطقية الكثيرة القيم الموصوف هنا [أى في ذلك المقال] ، ترجمان يرميها إلى لوكاشيفتش وحده ولا يبني أن ينسبا إلى لوكاشيفتش وتار斯基 . '

الأرسطية ذاتها يستخلص منها عناصر النظرية والقضايا التي تقررها والمسائل التي تضعها والصعوبات التي تواجهها . وهو بذلك يمهد للدراسة النسقية التي تأتي بعد ذلك . وأول التأثير المفاجئ التي يعرضها علينا المؤلف في دراسته التاريخية أن صورة القياس التي شاعت نسبتها إلى أرسطو ليست هي الصورة الحقيقة للقياس الأرسطي . فكثيراً ما يقال إن القياس الأرسطي يمثله ما يأتي : كل إنسان مائة ، سقراط إنسان ، إذن سقراط مائة . ويلاحظ لوكاشيفتش أن هذا القياس مختلف عن القياس الأرسطي من عدة وجوه بالغة الأهمية من الناحية المنطقية : فهذا القياس ، مثلاً ، قد صيغ من حدود متعينة ، مثل «إنسان» و«مائت» ؛ وفيه حد جزئي ، هو «سقراط» ؛ وهو أيضاً استنتاج نقرر فيه صدق المقدمتين ، وبناء على ذلك نقرر صدق النتيجة الالزمة عنها . ولكن الأقيسة التي يبحثها أرسطو في كتاب «التحليلات الأولى» صيغت كلها من متغيرات (مثل : أ ، ب) لا يعوض عنها إلا بخسارة كلية ؛ وهذه الأقيسة قد وضعت جمימה في صورة قضايا لزومية (شرطية متصلة) مقدمها قضية عطفية تحتوى مقدمي القياس ، وتاليها هو نتيجة القياس – والقضية الظرفية لا تقرر صدق المقدم ولا صدق التالى . فينبغي إذن أن نميز بين القياس التقليدي السابق والقياس الأرسطي الصحيح . وقد كان عدم التمييز بينها سبباً في نشوء كثير من الأخطاء المنطقية التي يكشف عنها المؤلف ويناقشها ويصححها . ويلزم أيضاً عن التحليل التاريخي أنه لا جدوى من وضع السؤال الآتي الذي شغل به كثير من المناطقة : أ تكون نظرية القياس نظرية في الفئات classes أم نظرية في الحمولات predicates ؟ – والجواب في رأى مؤلف هذا الكتاب أنها ليست نظرية في الفئات ولا في الحمولات ، وإنما هي نظرية قائمة بنفسها ، لها مسلماتها ولها مسائلها . وهو يقيّمها بهذا الاعتبار في الجزء النسقى من

دراسته .

وبوجه عام فإنّ لوكاشيفتش في الجزء التارمي من الكتاب يشرح الثوابت constants والمسالات axioms التي استخدماها أرسطو فعلاً . وهو يبرز قواعد الاستنتاج ومقررات منطق القضايا التي بحث إليها أرسطو في استنباطاته دون أن ينص عليها صراحة . وكذلك يبين المؤلّف أن البراهين التي استخدم فيها أرسطو ما يسميه ‘الإخراج’ ecthesis إنما كانت في الحقيقة تصوراً أولياً لما يسمى في المنطق الرياضي ‘نظريّة التسويير’ :

Quantification Theory .

وثم مسألة تارميّة هامة جاء لوكاشيفتش بحلّها في هذا الكتاب ، وهي تتصل بالشكل القياسي الرابع . فهناك زعم يكاد أن يكون مقبولاً من الجميع مؤدّاه أن اكتشاف الشكل الرابع يرجع إلى جالينوس (الذى عاش في القرن الثاني الميلادى) . ويبدو أن مصدر هذا الرعم هو ابن رشد . ولكن لوكاشيفتش يبين بالرجوع إلى حاشية يونانية مجھولة المؤلّف أن جالينوس حين قال بأشكاله الأربع إنما كان ينظر في الأقيسة ‘المركبة’ المؤلفة من أربعة حدود . وأما الشكل الرابع في الأقيسة الأرسطية ‘البسيطّة’ المؤلفة من ثلاثة حدود ، فربما لم تكتشف قبل القرن السادس الميلادى . وفي الوقت نفسه يلاحظ لوكاشيفتش أن أرسطو وإن لم ينص صراحة على غير ثلاثة أشكال للقياس ، إلا أنه كان يعلم جميع الأضرب الصحيحة من الشكل الرابع .

أما المعالجة النسقية التي تجلى في إثر الدراسة التارميّة فغاية المؤلّف منها أن يضع نظرية القياس في هيئة نسق استنباطي يتحقق مطالب المنطق الصوري الحديث ، على ألا يخرج عن الحدود التي رسمها أرسطو لنظريته . فلم يستخدم المؤلّف الحدود الجزئية ولا الحدود الفارغة . وكذلك لم يستخدم

الأسوار لا لإيضاح فكرة أرسطو التي تضمّنتها 'براهين الإخراج' . وفي رأى المؤلف أن أهم ما جاء في معالجته النسقية شيئاً ، هما : فكرة 'الرفضن' التي أخذها عن أرسطو وأبرز هو أهميتها المنطقية ، وحل ما يسمى بـ 'المأساة البتانية' . فلنشرح المقصود بكل منها باختصار .

لقد برهن أرسطو على الأضرب القياسية الصحيحة بردّها إلى ضرورة من الشكل الأول : أحدهما مقدماته كلية موجبةان و نتيجته كلية موجبة (Barbara) ، والآخر مقدمته الكبرى كلية سالبة ومقدمته الصغرى كلية موجبة و نتيجته كلية سالبة (Celarent) . ولكن لو كاشيفتش يقيم نظرية القياس على أربعة مسلمات ، هي : قانون الذاتية 'كل ا هو ا' و 'بعض ا هو ا' ، والأضرب الأول الذي سلم به أرسطو ، وضرب من الشكل الثالث كبراه كلية موجبة وصغراه جزئية موجبة و نتيجته جزئية موجبة (Datisi) . وهو يبرهن على أن هذه المسلمات مستقلة عن بعضها البعض ، بمعنى أنه لا يمكن استنتاج إحداها من الأخرى ، بالإضافة إلى أنها لا تناقض بعضها البعض . وبهذا البرهان يقضي لو كاشيفتش تماماً على الحرافة القائلة بأن للقياس 'مبدأ' واحداً كمبدأ 'المقول على كل وعلى لا واحد' *dictum de omni et nullo* مولفاته في شرحه وبيان فائدته . وباستخدام قاعدتين للاستنتاج ، هما 'قاعدة التعويض' و 'قاعدة الفصل' ، يستتبع لو كاشيفتش من مسلماته الأربع سائر الأضرب الصادقة (الصحيحة)* في الأشكال الأربع ، و ذلك

* الصدق والكذب صفتان متضادتان تتقابلان على التضاد ، والصحة والفساد صفتان متضادتان تقابلان على الاستنطاقات . فإذا نظرنا إلى الأقيمة على أنها تصديقاً شرطية ، وجب علينا أن نقول إن أضرب القياس إما صادقة وإما كاذبة . ولكن العادة جرت بوصف الأضرب القياسية بأنها صحيحة أو فاسدة ، وذلك يوافق نظرة المنطق التقليدي إلى القياس باعتباره استنتاجاً . وقد احتفظ لو كاشيفتش بهذا الوصف في مواضع كثيرة من كتابه فأبقينا عليه في الترجمة كما هو رغم عدم دقته .

بعد أن يستنبط من المسلمات عينها قوانين العكس والتداخل . ولكن هناك إلى جانب الأضرب الصادقة صيغًا أخرى كاذبة تعرّض في نظرية القياس ، كالأضرب الكاذبة (ال fasda) التي نذكر منها الضرب الآتي : 'إذا كان بعض ب هو ج ، وكان بعض أ هو ب ، فإن بعض A هو ج ' . ولا تم نظرية القياس إلا بعد أن نبرهن على كذب مثل هذه الصيغ الكاذبة . فكيف تكون هذه البرهنة ؟ — اتبع أرسطو في تفنيد الأضرب الكاذبة طريقين : فهو أولاً يأتى بخالود متعينة تتحقق مقدمات هذه الأضرب ولكنها لا تتحقق النتيجة ، وبذلك يبين كذب هذه الأضرب . مثال ذلك أن نعرض عن المتغيرات في الضرب المذكور الآن بخالود متعينة على النحو الآتي : ب = شكل ، ج = مثلث ، أ = مربع ، فنحصل على ما يأتى : 'إذا كان بعض الأشكال مثلثات ، وكان بعض المربعات أشكالا ، فإن بعض المربعات مثلثات ' . وظاهر أن هذه القضية كاذبة ، لأن مقدمتها يحتوى مقدمتين صادقين ، فالمقدم صادق ، ولكن تاليها كاذب .

وهذه الطريقة في التكذيب صحيحة من الوجهة المنطقية . ولكنها تدخل في المنطق حدودا ليس من شأن المنطق أن ينظر فيها ، مثل 'مثلث' و 'شكل' ، إلخ . لذلك ينبغي العدول عنها إذا أردنا ألا نخرج عن حدود المنطق باعتباره علما صوريًا تصدق قضيائاه على وجه العموم التام . وذلك ما يبدو أن أرسطو نفسه قد أدركه . فالطريق الثاني الذي اتبعه في تفنيد الأضرب الكاذبة أنه استخدم حجج عامة مؤداتها أننا إذا قررنا قضية لزومية ورفضنا تاليها ، فيجب أن نرفض مقدمتها . ويلاحظ لو كاشيفتش أن السير في هذا الطريق الأخير يتطلب منا أن نضع مسلمات لا رفض تقابل مسلمات التقرير ، أي أننا بالإضافة إلى المقدمات التي نقرر صدقها على سبيل التسليم حتى نستنتج منها القضيائ الصادقة التي تلزم عنها ، يجب أن

نضع مقدمات مرفوضة ، أى نسلم بكتابتها ، حتى نبرهن بواسطتها على كذب القضايا الكاذبة التي تعرض في النظرية . وعلى هذا النحو يضع لوكاشيفتش فكرة الرفض التي أخذها عن أرسطو إلى جوار فكرة التقرير التي كان فريجيه أول من أدخلها في المنطق وأخذها عنه هوايته ورسل . ويرى لوكاشيفتش أن فكرة الرفض يجب أن يفسح لها مكان في منطق القضايا . وهو يدل على القضايا المرفوضة بنجمة تسبق أرقام هذه القضايا . يضيف إذن لوكاشيفتش إلى مسلماته الأربع الخاصة بالتقرير مسلمتين اثنتين خاصتين بالرفض . وتتطلب هاتان المسلمتان قاعدتين جديدتين للاستنتاج خاصتين بالعبارات المرفوضة تقابلان قاعدتي الاستنتاج الخاصتين بالعبارات المقررة . ويبين لوكاشيفتش أن مسلمتي الرفض كافيةان للبرهنة على كذب كل الأضرب الكاذبة في أشكال القياس الأربع ، باستخدام قاعدتي الاستنتاج الخاصتين بالرفض .

ونحن إذا اكتفينا في نظرية القياس بحدود ثلاثة ، فإن عدد الأشكال والأضرب يكون محدودا . ولكن الاقتصار على ثلاثة حدود قيد لا يبرر له من الوجهة المنطقية . فلنا أن نولف قياسا من أربعة حلوود وثلاث مقدمات ، أو من خمسة حلوود وأربع مقدمات ، وهكذا . ونظرية القياس إذا تصورناها على هذا النحو الوسيع لا تكون نظرية مقلدة ، بل تصير نظرية مفتوحة تحترى عددا لا نهاية له من الصيغ . وهذا الانفتاح يأتى بمشكلات جديدة . إذ أن من المستطاع عند الاقتصار في نظرية القياس على ثلاثة حدود أن نخصي الصيغ القياسية كلها على نحو أولى . ويبين لوكاشيفتش أن مسلماته الخاصة بالتقرير كافية في هذه الحالة للبرهنة على صدق جميع الصيغ الصادقة ، وأن مسلمتي الرفض كافيةان للبرهنة على جميع الصيغ الكاذبة . ولكتنا مضطرون بعد توسيع نظرية القياس واعتبار عباراتها لامتناهية إلى وضع

السؤالين الآتيين :

السؤال الأول : هل يمكن البرهنة على صدق جميع العبارات الصادقة في نظرية القياس بواسطة مسلمات التقرير الموضوعة؟

السؤال الثاني : هل يمكن البرهنة على كذب كل ما يعرض من عبارات كاذبة في هذه النظرية بواسطة مسلمتي الرفض؟

وبعبارة أخرى : إذا تناولنا أية عبارة من العبارات التي يمكن أن تعرض في نظرية القياس ، فهل نستطيع أن نثبت في أمرها من حيث الصدق والكذب بالرجوع إلى مسلمات التقرير والرفض ، وباستخدام قواعد الاستنتاج الخاصة بالتقرير والرفض؟ — وضع أوكاشيفتش هذين السؤالين في وارسو سنة ١٩٣٨ . وقد أجاب عليهما معاً تلميذه سلوپيتسكي * Slupecki الذي يشغل الآن كرسي المنطق والمناهج بجامعة فروتسلاف . أما السؤال الأول فقد أجاب عليه بالإيجاب : أي أن الممكن البرهنة على صدق جميع الصيغ الصادقة في النظرية الأرسطية بواسطة مسلمات التقرير الأربع وقاعدتي الاستنتاج الخاصة بالتقدير . وأما السؤال الثاني فقد أجاب عليه بالنفي : أي أن من الحال البرهنة على كذب جميع الصيغ الكاذبة بناء على عدد محدود من مسلمات الرفض وقاعدتي الاستنتاج الخاصة بالرفض . ثم وفق سلوپيتسكي إلى اكتشاف قاعدة جديدة للرفض تمكنتا من رفض جميع الصيغ الكاذبة . وبذلك حل المسألة البنائية حلًا نهائيا . ومعنى ذلك ، كما يقول أوكاشيفتش ، إنهاء البحث الرئيسي في نظرية القياس (عده مسألة

* لم أعرف النطق الصحيح لهذا الاسم إلا مؤخرًا ، فكتبه خطأ في الكتاب كله : سلوپيتسكي .

واحدة يشير إليها في ص ١٠٤) .

فإذا جمعنا كل العناصر التي تتألف منها نظرية القياس في صورتها النهائية ، وجدناها تشتمل على ما يأتي : أربع مسلمات للتقرير ؛ قاعدتين للاستنتاج خاصتين بالتقرير ؛ مسلمتين للرفض ؛ قاعدتين للاستنتاج خاصتين بالرفض ؛ قاعدة سلوبيتسكى في الرفض ؛ تعريف الكلية السالبة ، وتعريف المخزنية السالبة ؛ بعض مقررات نظرية الاستنبطاط (حساب القضايا) التي لا بد من استخدامها عند استنباط العبارات البرهانية من المسلمات . وقد أضاف لوكاشيفتش إلى كتابه في طبعته الثانية التي ظهرت سنة ١٩٥٧ ثلاثة فصول (هي الفصول ٦-٨) تناول فيها نظرية أرسطو في منطق القضايا الموجّهة وفي الأقيسة المركبة من قضايا موجّهة . ولا يعتقد المؤلف أن لنظرية أرسسطو في أقيسة الموجهات شأنًا كبيرا ، وهي في رأيه ‘‘تمرين منطقي ملىء بالأخطاء ولا نفع يرجى من تطبيقه على أية مسألة علمية’‘ (ص ٢٥٥) . ولكنه يبرز في الوقت نفسه أهمية النظرية التي جاء بها أرسسطو في منطق القضايا الموجّهة . ولعل أهم ما ينبغي أن يتوجه إليه انتباه القارئ في هذه الفصول الثلاثة هو ما تحوّله من عرض لأفكار المؤلف في الأنساق المنطقية الكثيرة القيم ، أي الأنساق التي فيها تعتبر للقضايا فيها زائدة على قيمتي الصدق والكذب . وفي الفصل السابع (٤٩) يصف المؤلف نسقاً جديداً من هذه الأنساق ، وهو نسق رباعي القيم . وغاية المؤلف أن يتخذ من هذا النسق أساساً يفسر بالإشارة إليه الصعوبات التي صادفها أرسسطو ويأتي بحل لهذه الصعوبات .

لقد واجه أرسسطو صعوبتين أساسيتين : تتصل الأولى منها بتقريره صدق القضايا البرهانية (الضرورية) ، وتنفصل الثانية بقبوله للقضايا الممكنة الصادقة . ويوضح لوكاشيفتش أن القول بصدق القضايا البرهانية

يؤدي إلى نتائج محضة غير مرغوب فيها . فمثلاً قد بين المنطق الأمريكي كواين Quine أن اعتبار مبدأ الذاتية قضية ضرورية يؤدي إلى القول بأنه إذا كان شيء هو ذات شيء آخر ، فهو ذات الآخر بالضرورة . وهذا القول ظاهر الكذب . فعدد الكواكب السيارة الكبرى هو العدد ٩ ، ولكنه ليس ٩ بالضرورة . ولا يرى لوكاشيفتش مخرجاً من هذا المأزق سوى رفض اعتبار مبدأ الذاتية مبدأً ضروريًا . ولما كان مبدأ الذاتية مثلاً نموذجياً للقضية التحليلية ، وأنه لا يوجد ما يدعونا إلى النظر إلى هذا المبدأ على نحو يخالف نظرتنا إلى غيره من القضايا التحليلية ، فنحن مضطرون إلى القول بأن القضايا التحليلية ليست واجبة (ضرورية) (ص ٢١٢ - ٢١٣) .

ولم يأت لوكاشيفتش بهذا الرأي ب مجرد الخروج من صعوبة معينة لولاهما لما أتي به ، بل إنه يدلل على كذب القضايا البرهانية كلها في نظرية عامة هي نسقه الرباعي القيم . وهذا النسق بدوره يتميز بصفات عديدة يصعب معها رفضه . فهو نسق قائم على مسلمات بينة وقواعد استنتاج بينته ، وهو لا يتعارض مع حساب القضايا الكلاسيكي الذي ثبتت على الأيام منفعته ومتانته (انظر ص ٢٣٧) .

ويلزم عن رفض القضايا البرهانية إبطال التمايز بين قضايا المنطق والرياضيات من ناحية وقضايا العلوم التجريبية من ناحية أخرى . ويعرض لوكاشيفتش النتائج الفاسدبة لهذا الموقف في العدد ٦٢ .

أما فيما يتصل بالصعوبة المرتبطة بقبول أو رفض القضايا الممكنة الصادقة ، فيرى المؤلف أن أو رفض قد وقع هنا على فكرة خصبة ، هي ما يسميه ‘الإمكان المزدوج’ ، وهو يعتقد أن هذه الفكرة تصلح أن تكون أساساً لتفنييد المذهب الخطي . ويجد القارئ أيضاً في العدد ٦٢ عرضاً لهذا الموقف الفلسفى الهام .

لقد عالج لوكاشيفتش نظرية القياس في هذا الكتاب معالجة شاملة ، وجاء في كتابه بنتائج جديدة لم يسبق إليها . وهي نتائج لا تُنفي فقط المشتغلين بالمنطق الأرسطي ، بل تم أيضًا المشتغلين بالمنطق الرياضي . ولم يكن من المبالغة في شيء أن قال أحد من تعرضوا لهذا الكتاب بالتحليل والنقد إنه قد خلَّف وراءه كلَّ ما كتب قبله في نظرية القياس الأرسطية .*

ورغم ارتفاع مستوى البحث في هذا الكتاب ، فإنه يتميز بالوضوح وال تمام . فالمؤلف لا يفترض معرفة سابقة بالمنطق الرياضي . وهو لا يدخل جهدا في شرح كل ما يعرض له في ترتيب جميل وأسلوب جل . والحق أن لهذا الكتاب صفات كثيرة دفعته إلى إثارة ترجمته بنصبه على الاكتفاء بشرح ما جاء فيه أو تقديميه للقارئ العربي في صورة أخرى . من هذه الصفات أنه لا 'يلخص' ، أو 'يصف' ، ما انتهى إليه مؤلفه من نتائج ، بل يدلنا على كل الخطوات الموصولة إلى هذه النتائج . وكثيرا ما نقرأ في كتب المنطق ، وأقصد ما كتب منها بالعربية أو باللغات الأوربية ، أن من الممكن البرهنة على هذا الأمر أو ذاك ، أو أن أحد المناطقة قد وصل إلى هذه النتيجة أو تلك ، ولكن لوكاشيفتش في هذا الكتاب لا يحيلنا على نتائج برهن عليها في مواضع أخرى ، بل يعرض علينا ، في أكثر الأحيان وأهمها ، هذه البراهين نفسها بكل خطواتها وعناصرها . فباستطاعة القارئ العربي لأول مرة أن يقرأ في هذا الكتاب نظرية منطقية كاملة تحقق كل مطالب

* انظر الدراسة النقدية التي كتبها الأستاذ ج. ل. أوستن L. Austin نشرت في مجلة *Mind* ، المجلد ٦١ (١٩٥٢) ، العدد ٢٤٣ ، ص ٣٩٥ - ٤٠٤ . وقد جاء في آخر هذه الدراسة العبارة الآتية :

Lukasiewicz's work on the syllogism has made that of all his predecessors, over so many centuries, finally out of date.

المنطق الرياضي . والمستوى الذي يمكنه أن يرتفع إليه بقراءة هذا الكتاب قراءة فاحصة متأنية هو أعلى المستويات التي بلغت إليها البحوث المنطقية إلى اليـــوم .

وهناك أمر آخر يجعل لهذا الكتاب أهمية خاصة من وجهة نظر الدراسات العربية . لقد بحث فيه المؤلف منطق أرسطو أولاً من الناحية التاريخية . ولكن هذا البحث ما كان يتوئى ثماره ولم يكن صاحبه ملماً بنتائج المنطق الصورى الحديث . فعلمته بهذه النتائج قد كان الأساس الذى تمكّن بفضلها من تفسير آراء أرسطو وتقديرها ومعرفة مواضع الصواب والإشكال فيها ، ثم صياغتها من جديد صياغة تبرز دلالتها ولوارتها . وهذا مثال على قاعدة عامة ، هي أن البحث التاريخي يجب أن يهتم دائمًا بالحالة الراهنة للعلم الذى نبحث في تاريخه . فالنتائج المتأخرة هي التي تبرز لنا قيمة المعارف القديمة ومغزاها ونوع الصعوبات التى قامت فى طريقها ، إلى آخر ذلك مما يتطلب الباحث التاريخي معرفته وتحميده . وإن إذن فإذا أردنا أن نبحث في تاريخ المنطق عند العرب بحثاً مفيداً ، فلتتخد من كتاب لوكاشيفتش مثلاً ، ولنتعظ بهذا الذى يقوله : '... ربما لا يستحبيل علينا أن نقنع الأحياء من الفلاسفة بأنهم لا ينبغي أن يكتبوا في المنطق أو تاريخه قبل أن تكون لهم معرفة متبينة بما يسمى "المنطق الرياضي" . فهم بغير ذلك يضيعون وقتهم فضلاً عن وقت قرائهم ' (ص ٦٨) .

٦٤ - ترجمة المصطلحات وتحليلها

أود أن أعرض في هذا القسم لترجمة بعض المصطلحات الهامة المستخدمة في هذا الكتاب وتحليل معناها ، أملاً أن يكون في ذلك ما يعين القارئ على تفهم الكتاب ، ويزيل سوء الفهم الذى ينشأ نتيجة انعدام الاتفاق بين

المترجمين على ترجمة المصطلحات في بعض الأحيان . ولست أقصد بالطبع أن ألزم أحداً بما وقع عليه اختياري من ألفاظ ، ولكنني أعرض فقط ما التزمته أنا في هذا الكتاب . وللقارئ أن يرجع إلى 'الدليل' و 'المعجم' في آخر الكتاب للاطلاع على ترجمة وتحليل المصطلحات التي لم يرد ذكرها في هذا القسم . ويحتوى 'الدليل' بنوع خاص على إشارات إلى الصفحات التي ورد فيها شرح الألفاظ الاصطلاحية .

ولنبأ بمجموعة أساسية من الألفاظ يحسن أن تناقش معاً . وأولاً لفظة *system* . تدل هذه اللفظة بوجه عام على المجموع المرتب . وهي بهذا المعنى تطلق مثلاً على المجموعة الشمية وعلى المجموع العصبي . وقد سبقت ترجمتها في المنطق بكلمة 'نسق' التي يقول «القاموس المحيط» في تعريفها ما يأى : 'النسق ... ما جاء من الكلام على نظام واحد ... و التنسيق التنظيم ...' . والذى يهمنا في هذا التعريف هو معنى النظام أو الترتيب . ذلك أن النسق في المنطق وفي الرياضيات بوجه عام هو مجموعة من القضايا المرتبة في نظام معين ، هو النظام الاستنبطاطي . أي أن بعض هذه القضايا يكون مقدمات لا يبرهن عليها في النسق ذاته ، والبعض الآخر يكون نتائج مستنبطة من هذه المقدمات . أما المقدمات الالامبرهنة فتسمى 'مسلمات' *axioms* ، من حيث إنها قضايا يتطلب التسليم بها دون برهان . وأما القضايا الأخرى فتسمى 'مبرهنتات' *theorems* ، من حيث إنها مبرهن على باستنباطها من المسلمات .

وتشتمل الكلمة 'نظيرية' *theory* بحيث تكافئ لفظة 'نسق' . أي أن 'النظيرية' تطلق على مجموع المسلمات والمبرهنتات ، ولا تقال على قضية واحدة من قضايا النسق الاستنبطاطي .

وكل قضية من قضايا النسق أو النظيرية فنحن نقرر صدقها : أما

ال المسلمات فتقرر صدقها على سبيل التسليم ، وأما البرهانات فتقرر صدقها باعتبارها لازمة عن المسلمات . لذلك يطلق على كل قضية صادقة في النظرية أو النسق كله كلمة 'مقررة' *thesis* . والمقررات إذن تشمل المسلمات والبرهانات . فكل المسلمات والبرهانات مقررات ، لكن المقررات بعضها مسلمات وبعضها الآخر برهانات .

وللاتصالح كلمة 'بدائية' لترجمة *axiom* . لأن هذه الكلمة العربية تشير إلى قوة عقلية أو سيكولوجية (هي البدائية) ، في حين أن التمييز بين *axiom* و *theorem* تميز منطقياً بحسب ، فهو تميز بين قضائياً غير مبرهن عليها وأخرى مبرهن عليها . وقد يطلق على المسلمات عبارة 'القضائيا الأولية' *primitive propositions* ؛ والأولية المقصودة هنا أولية في الترتيب فقط (لأن المسلمات تأتي أولاً ، أو قبل البرهانات التي تلزم عنها) ، وليس أولية عقلية . وبهذا المعنى يقال أيضاً على الحدود أو الألفاظ التي لا نعرفُها وبها نعرفُ غيرها : 'حدود أولية' *primitive terms* . وإذا قيَّل على المسلمات أو القضائيا الأولية إنها 'لامبرهانات' *indemonstrables* ، فالمقصود أنها غير مبرهن عليها في النسق أو النظرية التي توجد فيها ، وليس المقصود أنها لا يمكن البرهنة عليها بالإطلاق . فالمسلمات في نسق معين قد تكون برهانات في نسق آخر .

ولم ترد كلمة *postulate* في هذا الكتاب . الواقع أن من يستخدم الكلمة *axiom* في المنطق فلا حاجة به إلى استخدام *postulate* ، وبالعكس . وليس للتمييز بين هاتين الكلمتين قيمة خارج حدود هندسة أقليدس ، كما تصوّرها أقليدس ، إذ تدل الكلمة *postulate* في هذه الهندسة على قضائياً 'وجودية' يختلف مضمونها عن مضمون القضائيا التي تدل عليها الكلمة *axiom* .

* * *

ليس باستطاعتنا أن نحكم على العبارة 'كل ا هو ب' بأنها صادقة أو كاذبة ، لأننا لم نعین مدلول 'ا' ولا مدلول 'ب' . ومثل هذه العبارة ليست إذن قضية بالمعنى الصحيح (لأن القضية إما صادقة أو كاذبة) . وإنما يقال عليها 'دالة قضية' propositional function ، بمعنى أنها تصير قضية (صادقة أو كاذبة) بعد التعويض عن الحرفين 'ا' و 'ب' بلغظين أو حدفين مناسبين ، كأن نقول 'كل إنسان هو مائت' ، أو 'كل مثلث هو مربع' . وكل من الحرفين : 'ا' ، 'ب' ، أو ما يمثلهما ، يقال عليه 'متغير' variable . فالمتغير هنا حرف أو رمز يجوز التعويض عنه بأي متبين مناسب ، وتكون نتيجة هذا التعويض قضية صادقة أو كاذبة .

والعبارة 'كل ا هو ب' تحتوى ، إلى جانب المتغيرين : 'ا' ، 'ب' ، لفظين آخرين ، هما 'كل - هو' . ووظيفة هذين اللفظين ربط المتغيرين بحيث ينتج عن ذلك ما أسميناه 'دالة' . وقد استخدم لو كاشيفتش الكلمة functor للدلالة على مثل 'كل - هو' . وتعبر هذه الكلمة عن تلك الوظيفة تعبيرا واضحا ، إذ أن معناها 'ما يكون دالة' . ولم يكن باستطاعتي أن أترجم الكلمة functor بلفظ يوأدى كل عناصر هذا المعنى ، فقلت 'رابطة' . وأطلقت على العبارات التي تربط بينها الروابط لفظ 'مربوطات' arguments . والمربوطات قد تكون متغيرات وقد لا تكون : مثال ذلك أن المتغيرين 'ا' ، 'ب' في العبارة 'كل ا هو ب' هما مربوطا الرابطة 'كل - هو' : ونتيجة هذا الرابط دالة قضائية تصير قضية إذا عوضنا ، مثلا ، عن المتغيرين بحدفين كليين (كما هو المفروض في المنطق الأرسطي في هذه الحالة) . وللقطان 'إنسان' و 'مائت' ، في العبارة 'كل إنسان هو مائت' ، هما مربوطا الرابطة 'كل - هو' .

وليس التعويض عن المتغيرات بقيم متعينة هو السبيل الوحيد للحصول على قضية (صادقة أو كاذبة) من دالة قضية . فإذا قلت مثلاً 'كل A هو B ، أيًا كان A وأيًا كان B ' ، كان قولك هذا قضية كاذبة (إذا لا يصدق ، مثلاً ، أن 'كل شكل هو مثلث') . ولا تزال هذه القضية الكافلة تحتوى المتغيرين : A ، B ، فلم نعوض عنها بقيمة متعينة . وإنما حصلنا هنا على قضية بأن أضفنا إلى الدالة 'كل A هو B ' سورة كلياً universal quantifier يقييد المتغيرين : A ، B الواقعين فيها . وإضافة السور الكلى معناها الرعم بأن الدالة صادقة أيًا كانت القيم التي نعوض بها عن المتغيرات . ويمكن أن نحصل أيضًا من الدالة القضائية على قضية (صادقة أو كاذبة) بأن نقييد المتغيرات الواقعية فيها بما يسمى 'سورة جزئياً أو وجودياً' . وتفييد إضافة السور الجزئي أن الدالة صادقة بالنسبة لبعض قيم المتغيرات التي يقيدها هذا السور . وعلى ذلك فيمكن أن نصف الدالة بأنها عبارة تحتوى متغيراً مطلقاً أو متغيرات مطلقة ، أي غير مقيدة بسور كلٍّ أو جزئيًّا .

ويلاحظ القارئ أن كلمة 'سور' لا تقال هنا على مثل 'كل' و 'بعض' – كما هو الأمر في الكتب العربية القديمة . فالتحليل المنطقي يرد الكلمتين الأخيرتين إلى 'الروابط' التي يجب التمييز بينها وبين 'الأسوار' . كذلك لا يجب أن يخلط القارئ بين 'الروابط' functors و 'الثوابت' constants . فليست الروابط كلها ثوابت ، بل هناك 'روابط متغيرة' variable functors جاء بها المنطق البولندي لشنيفسكي ويستخدمها لوكاشيفتش في هذا الكتاب . ويستطيع القارئ باستخدام 'الدليل' آن يرجع إلى الكتاب نفسه لمعرفة طريقة استعمال هذه الروابط . وقد دللت على الروابط المتغيرة أولًا بحرف الرقعة ط ثم استبدلت به الحرف ط ، وأضطرني لذلك أسباب فنية تتعلق بالطباعة ، فلا يحسن القارئ أن هناك

أى فارق في مدلول هذين الحرفين ، وإنما هما يدلان على شئ واحد بعينه .

* * *

يدل أرسسطو على الجهات modalities بهذه الألفاظ التي نوردها مع ترجمتها الإنجليزية :

<i>anagcaion</i>	:	necessary
<i>adynaton</i>	:	impossible
<i>dynaton</i>	:	possible
<i>endechomenon</i>	:	contingent

وهو يستخدم اللفظين الآخرين على سبيل الترادف في كتاب «العبارة» . ولكن لها أحيانا في كتاب «التحليلات الأولى» معنيين مختلفين . لذلك وجب التمييز بينها في الترجمة . والغريب أن إسحق بن حنين قد حافظ على هذا التمايز اللغظى في ترجمته لكتاب «العبارة» ؛ في حين لم يحافظ عليه مترجم «التحليلات الأولى» ، وهو تذارى . * فقد استخدم تذارى كلمة 'ممكن' في مقابل كل من *dynaton* و *endechomenon* . واستخدم إسحق كلمة 'ممكن' مقابل *dynaton* و 'محتمل' مقابل *endechomenon* . وقد احتفظت بالفظين العربين اللذين استخدماها إسحق ، ولكن عكست الوضع فجعلت 'ممكن' يقابل *endechomenon* و 'محتمل' يقابل *dynaton* . وكانت أود ألا استخدم هذا اللفظ الأخير بهذا المعنى ، أى في مقابل 'possible' ، وذلك لأنه يستعمل الآن كثيرا في ترجمة 'probable' . ولكن عدم استخدام كلمة 'probable' في هذا الكتاب (إلا في حالة واحدة نصصت عليها في موضعها) منع من الخلط بينها وبين 'possible' .

* انظر الترجمتين بتحقيق الدكتور عبد الرحمن بدوى في «منطق أرسسطو» ، الجزء الأول ، القاهرة ١٩٤٨ . وقد أخذت كثيرا من هاتين الترجمتين في ترتيب الفقرات المأخوذة من كتاب «العبارة» و «التحليلات الأولى» ، ولكن لم ألزم نصها أو اختيارها المصطلحات في كل حالة .

والمهم أن يعرف القارئ هذا الاصطلاح الذي التزمته في الكتاب كله .
ولم يمكن استخدام لفظ 'حدث'، مقابل *contingent*، *endechomenon* لأن هذا اللفظ العربي إنما يوّد المعني الأنطولوجي أو الوجودي للكلمة اليونانية ، والمقصود هنا صفة تقال أولاً على القضايا .

وقال إسحق أيضاً 'واجب'، مقابل *anagcaion* ، و 'ممتنع'، مقابل *adynaton* . فاحتفظت بهذين اللفظين أيضاً مع اعتبار الأول منها مرادفاً لكلمة 'ضروري' . وإنذان فالالفاظ العربية المتّعة هنا في ترجمة الكلمات الدالة على الجهات هي كما يأتي :

<i>anagecion</i>	:	necessary	واجب (ضروري)
<i>adynaton</i>	:	impossible	ممتنع
<i>dynaton</i>	:	possible	تحتمل
<i>endechomenon</i>	:	contingent	ممكن

ويقال على القضايا التي تحتوى على الجهة الأولى (واجب ، ضروري) 'قضايا برهانية' *apodeictic propositions* (وفي الاستعمال التقليدي تطلق هذه العبارة أيضاً على القضايا الممتنعة ، ولكن القضايا الممتنعة يمكن النظر إليها على أنها قضايا واجبة (ضرورية) سالبة) . والقضايا التي جهتها الإمكان أو الاحتمال يقال عليها 'قضايا احتمالية' *problematic propositions* . فالقضايا الاحتمالية إما 'مكنة'، وإما 'محتملة' . وأما القضايا غير الموجهة، فتسمى 'قضايا مطلقة' *non-modal propositions*، *assertoric propositions*، أي غير مقيدة بجهة . ولم أشا أن أسميتها 'قضايا وجودية' (في الاصطلاح اللاتيني : *de inesse* : أي قضايا تقرر مجرد 'وجود' المحمول في الموضوع ، أو انتسابه إليه ، دون بيان 'جهة' أو 'نحو' هذا الوجود) حتى لا يختلط الأمر بينها وبين القضايا الجزئية التي تعتبر قضايا وجودية

existential وقد ورد اصطلاح القضايا 'المطلقة' (في مقابل 'الموجهة') في ترجمة تذاري لكتاب « التحليلات الأولى » وفي « النجاة » لابن سينا . *

* * *

نقرأ في « تعريفات » الجرجاني (القاهرة ١٩٣٨ ، ص ١٦٨) ما يأنى : 'اللزومية' ما حكم فيها بصدق قضية على تقدير أخرى لعلاقة بينها موجبة لذلك . وجاء في « دستور العلماء » لأحمد نكرى (حيدر آباد الدكن ١٣٣١ هـ ، المجلد الثاني ، ص ٢٠٤) : 'المتصلة اللزومية هي الشرطية المتصلة التي يحكم فيها بصدق التالي أو رفعه على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينها توجب ذلك' . وواضح أننا هنا أمام تعريف نوع خاص من القضايا الشرطية المتصلة ، ولكنني استخدمت 'اللزومية' أو 'اللزوم' أو 'القضية اللزومية' في مقابل 'implication' للدلالة على الشرطية المتصلة عامة . واللزوم المقصود في هذا الكتاب مختلف عنما يعرفه صاحب « دستور العلماء » وصاحب « التعريفات » ، فالمقصود هو اللزوم المادي material implication الذي عرفه فيلون الميغاري ويقبله جميع المناطقة الرياضيين . والقضية اللزومية بمعنى 'المادي' تعتبر صادقة في كل حالة ، إلا الحالة التي فيها يصدق 'الملزوم' أو 'المقدم' antecedent ويكتنف 'اللازم' أو 'التالي' consequent . وهذا معناه النظر إلى القضية اللزومية المصوغة من متغيرات (مثل 'إذا كان q ، فإن k ' - حيث q ، k متغيران يعوض عنهما بقضايا) باعتبارها دالة صدق truth function ، أي دالة تتوقف

* انظر ترجمة تذاري في التحقيق المشار إليه سابقاً ، من ١٣٢ - ١٣٣ : « النجاة » ، القاهرة ١٩٣٨ ، من ٢٣ وما بعدها .

قيمتها من حيث الصدق والكذب على قيمة جزءها ، وهو المقدم ق ، والتالي ك .

* * *

من الكلمات التي يصعب ترجمتها إلى العربية كلمة 'paradox' ؛ والأصل في إطلاق هذه الكلمة أن تقال على الرأى *doxa* الخارج أو الشاذ ؛ ومعنى الخروج أو الشذوذ هو ما تدل عليه الأدلة *para* . فتطلق مثلًا الكلمة 'paradoxes' على آراء زينون الإيلى في امتناع الكثرة والحركة خروج هذه الآراء على ما يبدو أنه مقبول من الجميع . وقد يكون الخروج خروجا على البداهة والعقل ، وحيثند يبدو الرأى الخارج كأنه يحتوى تناقضا . لهذا ترجم البعض الكلمة 'paradox' بـ 'المناقضة' . وقد تصع هذه الترجمة في بعض الأحيان إلى حد ما . وقد يجوز أيضًا أن تترجم الكلمة 'paradox' في بعض استعمالاتها الشائعة بلفظ 'المفارقة' . ولكن لثالث الكلمة في المنطق الحديث معنى اصطلاحيا لا مفر من التمييز بينه وبين التناقض تمييزا قاطعا ، وقد دلت على ذلك المعنى بكلمة 'الحاليفية' . فالقضية 'الحاليفية' paradoxical هي قضية يلزم عن افتراض صدقها أنها كاذبة ، ويلزم عن افتراض كذبها أنها صادقة ؛ في حين أن القضية المتناقضة هي قضية كاذبة وحسب . والمناطقة حين يتكلمون عن 'مخالفات' رسول ، مثلاً ، إنما يقصدون قضايا من ذلك النوع الذي وصفناه .

٤٤ - شرح الطريقة الرمزية

يسعى المنطق الصورى الحديث إلى تحقيق أكبر قدر من الدقة في عباراته . لذلك فهو يصطنع لغة رمزية يُصطلح على كل عناصرها بحيث لا تتغير

مداولاتها دون نص سابق على هذا التغيير . ولكن المناظرة اخديثن لم يتغفروا جمیعا على لغة رمزية واحدة . فقد تختلف الرموز التي نجدها عند هوایته ورسّل عن مقابلاتها عند هيلبرت Hilbert أو عند کواین Quine أو پوپر Popper ، إلخ . وفي سنة ١٩٢٩ أخرج لوکاشیقتش بطريقة رمزية جديدة اتبعها في مؤلفاته منذ ذلك الحين . وأظهر ما تمتاز به هذه الطريقة على غيرها أنها تستغني تماماً عن استخدام الحواصر (الأقواس) التي استعراض عنها پیانو Peano بال نقط واتبعه في ذلك رسّل وهوایته . وهذه ميزة منطقية هامة لطريقة لوکاشیقتش ، بالإضافة إلى يسرها من الناحية العملية ، لأنها لا تستخدم غير حروف الهجاء التي يسهل طبعها وكتابتها . فلا غرابة إذا كان كثيرون من المناظرة الآن يتبعون هذه الطريقة في كتابة الصيغ المنطقية .

وقد شرح المؤلف جميع الرموز التي يستخدمها في هذا الكتاب . وباستطاعة القارئ إذن أن يمضي رأساً إلى قراءة الكتاب دون حاجة إلى شرح سابق . ولكن ربما يحسن مع ذلك أن أشرح هنا المبدأ الذي تقوم عليه طريقة لوکاشیقتش ، وبخاصة في صورتها المعرّبة . ونصيحتي إلى القارئ الذي لا يريد أن يقرأ الكتاب بحسب ترتيب فصوله أن يستعين بـ 'الدليل' في العثور على مواضع شرح الرموز التي يصادفها .

تحتوي الصيغ المنطقية (والرياضية) بوجه عام على نوعين من الرموز . هما : المتغيرات ، والروابط التي تربط بين هذه المتغيرات . ويُسند لوكاشیقتش على المتغيرات بحروف صغيرة (a, b, c, \dots) ، ويُسند على الروابط بحروف كبيرة (A, E, C, N, \dots) . ولأول وهلة يبدو أن هذه الطريقة لا تقبل الترجمة إلى اللغة العربية ، لأن هذه اللغة لا تميز بين حروف كبيرة وصغيرة . ولعل أقرب ما يتادر إلى الذهن حل هذه الصعوبة أن ندل على المتغيرات بحروف النسخ (مثلاً) ، وزد على الروابط

بـ حروف الرقعة . ولكن هذا الاقتراح يصعب تفويذه كتابة وطباعة .
إذ يتطلب منا عند الكتابة أن نميز ، بطريقة واضحة لا ليس فيها ، بين
ما نعتبره حرف رقعة وما نعتبره حرف نسخ . وليس هذا بالطبع أمرا
مستحبيل التحقيق ؟ فيمكن ، مثلا ، أن نضع خطأ تحت أو فوق الحرف
الذى نعتبره متمميا إلى نوع دون آخر . ولكن ذلك يفرض علينا شروطا
قد لا يتوفّر لنا دائما ما يمكن من الانتباه والعناية لاتباعها . كما أن هذا
الاقتراح يقتضي عند الطبع أن نوّلـف بين حروف لم تصمم من الناحية
الفنية للتألـيف بينها . ولست أريد أن أطيل هنا في مناقشة المقترنات الكثيرة
التي عرضت لي أو لطلابـتي في أوقات مختلفة ، ووضعـتها معهم موضع
الامتحان واحدا بعد الآخر ، كاقتراح استبقاءـ الحروف اللاتينية الكبيرة للدلالة
على الروابط ، واستخدامـ الحروف العربية للدلالة على التغيرات ، إلخ .
وباستطاعـتي أن أقول إنـ وفقت في نهاية الأمر إلى طريقة يبدوـ لي أنها ثبتـت
 تماما على محكـ الاختبار في قاعةـ الدرس ، وهـى طريقة سهلـةـ الكتابةـ والطباعةـ
والقراءةـ والإملـاءـ ، وهـى تصلـحـ للتعبيرـ عن كلـ الصـيغـ المنطقـيةـ ، ولاـحتاجـ
إلىـ غيرـ الحـروفـ العـربـيةـ .

تبين هذه الطريقة على أمر تختلف فيه اللغة العربية عن اللغات الأوربية ، وهو أن حروف اللغة العربية تطبع موصولة لا منفصلة ، مع بقاء إمكان طبع حروفها وكتابتها منفصلة . فدللت على التغيرات بحروف منفصلة ، مثل : أ، ب، ..؛ ق، ك، .. (كما هو متبع فعلاً في المؤلفات الرياضية) ، ودللت على الروابط بحروف موصولة ، مثل : كا، لا، ..؛ ما، سا، .. ولتكن تكون للروابط علامة تميزها عن غيرها ، جعلت آخرها دائماً ألفاً ممدودة . (و اختيار الألف ، باعتبارها حرف علة ، لا يضيّف صوتاً جديداً إلى الحرف أو الحروف المتصلة بها ؛ كما تساعد الألف بتشكيلها على إبراز الرمز

الدال على الرابطة وتميزه عن غيره من الحروف المنفصلة ، أو المتغيرات ، المخواورة له ؛ والألف بالإضافة إلى ذلك تشغل حيزاً أقل مما يشغلها أي حرف آخر ، فلا يتسبب استخدامها في إطالة الصيغة الرمزية .) ومتناز هذه الطريقة بأنها قابلة للتوسيع فيها كما نشاء . فإذا لم تكتفى بالروابط المركبة من حرف واحد أساسى موصول بالألف الممدودة (مثل : كا، ما) كان بإمكاننا أن نصوغ روابط جديدة مكونة من حرفين أساسيين بدلاً من حرف واحد ، مثل: سكا ، سجا — وهكذا . كما نستطيع أيضاً أن نصوغ مجموعة جديدة من الروابط بأن نضع همزة على الألف الأخيرة ، مثل: لا .
بـأ (وتُقرأ هذه 'الروابط المهموزة' : لا همزة ، با همزة) ، إلخ .

والواقع أن هذه الطريقة في الدلالة على الروابط ليست جديدة كل الخدمة في اللغة العربية . فقد سبق استخدام الحروف الموصولة التي آخرها ألف ممدودة للدلالة على بعض الثوابت الرياضية ، كالنسبة المثلثية : جا ، جتا ، ظا ، ظتا ، إلخ . ويلاحظنا لو عُمِّ الرياضيون استخدامها بدلاً من الحروف المنفصلة التي أصبح الحرف الواحد منها يدل أحياناً في الكتاب الواحد على كثير من الثوابت المختلفة .

ويجد القارئ في هذا الكتاب نوعين من المتغيرات : متغيرات نظرية القياس التي يعرض عنها بحدود كلية ، مثل 'إنسان' و 'مثلث' ، وهذه نسميها 'متغيرات حدية' ؛ ومتغيرات منطق القضايا التي يعرض عنها بقضايا ، وهذه تسمى 'متغيرات قضائية' . أما المتغيرات الحدية فتدل عليها بأوائل الحروف الأبجدية : ا ، ب ، ج ، إلخ . وأما المتغيرات القضائية فتدل عليها بالحروف : ق ، ك ، ل ، م ، إلخ . واستخدمنا حروف الرقعة : و ، لـ ، ل ، .. ، في مقابل الحروف اليونانية الصغيرة عند المؤلف للدلالة على المتغيرات التي يعرض عنها بأسماء قضايا (لا بقضايا) .

ويستعمل هذا النوع من المتغيرات في صياغة قواعد الاستنتاج خاصة والعبارات الميتالغوية metalinguistic عامة ، أي العبارات التي تقال على عبارات أخرى .

ذلك فيما يتصل بتعريف طريقة لوكاشيفتش الرمزية . وأما مبدأ هذه الطريقة الذي يسمح بالاستغناء عن الحواصر فيقوم في أمر بسيط : هو أن توضع الرابطة دائماً قبل مربوطاتها ، أو المتغيرات التي تربط بينها هذه الرابط . ولنأت هنا بمثال رياضي شرحه المؤلف بشيء من الإيجاز في العدد ٢٢٦ من كتابه ، وهو قانون القران الخاص بالجمع ، الذي يكتب بالطريقة المعتادة كما يأتي :

$$(ا + ب) + ج = ا + (ب + ج)$$

ولننظر أولاً في الطرف الأيمن من هذه المتساوية ، ولنبدأ بالعبارة الموضوعة بين قوسين ، وهي مولفة من المتغيرين : ا ، ب والرابطة + . فلنكى نطبق طريقة لوكاشيفتش يجب أن نضع الرابطة + قبل مربوطتها : ا ، ب ، فنحصل من الطرف الأيمن على :

$$+ ا + ب + ج .$$

وبالمثل نضع الرابطة الثانية هنا قبل مربوطتها ، وهما : + ا ب ، ج ، فنحصل على :

$$+ + ا ب ج .$$

وأما الطرف الأيسر :

$$ا + (ب + ج) ،$$

فنحصل منه أولاً بعد وضع الرابطة الثانية قبل مربوطتها : ب ، ج على ما يأتي :

$$ا + + ب ج .$$

والرابطة الأولى هنا تربط بين أ ، + ب ج . فيصير الطرف الأيسر بعد وضع هذه الرابطة قبل مربوطها كالتالي :

+ أ + ب ج .

وإذن تكون العبارة الحالية من المواصر لقانون القرآن الخاص بالجمع هي كما يأتى :

+ أ ب ج = أ + ب ج .

ولكى يفهم القارئ أية عبارة رمزية يصادفها فى هذا الكتاب فعلية أن يميز فيها أولاً بين المتغيرات والروابط ؛ ثم عليه أن يتعرف على نوع الروابط : أهى مابين عبارات حدبة (أى حدود) أو متغيرات حدبة (أى قضايا) ، أو دوال قضائية ، أو متغيرات قضائية ؟ وأخيراً عليه أن يذكر أن كل رابطة فيما أن يكون لها مربوط واحد يتبعها مباشرة ، وإما أن يكون لها مربوطان يتبعانها مباشرة . فمثلاً رابطة الحمل الكلى الموجب (كما) يكون لها مربوطان هما العبارتان الحديثان اللتان تتبعانها مباشرة (مثل : كاب ، أى كل أ هو ب) . ورابطة السلب (سا) لها مربوط واحد هو العبارة القضائية التي تأتي بعدها مباشرة (مثل : ساق ، ساكاب ، أى ليس ق ، ليس كل أ هو ب) . ورابطة التزوم (أو الشرط) (ما) يكون لها مربوطان هما العبارتان القضائيتان اللتان تأتيان بعدها مباشرة ، فالعبارة الأولى هي المقدم ، والعبارة الثانية هي التالى (مثل : ما_ك ، أى إذا كان ق فإن ك) .

ولبيان ذلك ننظر في المثال الآتى :

ماتراسباباج كاب اساساباج .

إن المتغيرات في هذه العبارة هي : أ ، ج ، ب ، وهي كلها بحسب

الاصطلاح متغيرات حديه . والروابط هنا نوعان . فالرابطان : با ، كا رابطان حديثان . والروابط : ما ، طا ، سا روابط قضائية . والرابطة الحدية 'با' (الأولى) تربط بين المتغيرين الحدين : ا ، ج ، فت تكون بذلك الدالة 'باج' ، و معناها 'بعض ا هو ج' . و تربط 'با' (الثانية) بين المتغيرين الحدين : ب ، ج ، فت تكون الدالة 'بابج' ، و معناها 'بعض ب هو ج' . و تربط 'كا' بين المتغيرين الحدين : ب ، ا ، فت تكون الدالة 'كاب ا' ، و معناها 'كل ب هو ا' . والرابطة 'سا' (الأولى) مربوطة الدالة 'باج' ، فت تكون الدالة 'ساباج' ، و معناها 'ليس بعض ا هو ج' ، و مربوط 'سا' (الثانية) هو الدالة 'بابج' ، فت تكون الدالة 'سابابج' ، و معناها 'ليس بعض ب هو ج' . أما الرابطة 'طا' فتدل على العطف ، أي ربط عبارتين قضائيتين معاً بواسطة واو العطف ، و مربوطة هما الدالتان القضائيتان اللتان تأيان بعدها مباشرة ، أي : ساباج ، كاب ا ، فت تكون دالة قضية عطفية هي : طاساباج كاب ا . وأما الرابطة 'ما' ، فتدل على الزوم ، و مربوطة هما الدالتان القضائيتان اللتان تأيان بعدها مباشرة ، أي :

طاساباج كاب ا (وهذا مقدّم القضية لزومية)

سابابج (وهذا تالي القضية لزومية) .

وإذن فالعبارة كلها قضية لزومية (أو ، إذ أردنا الدقة ، هي دالة قضية لزومية) مركبة من مقدم وثال . والمقدم قضية عطفية ، والمعطوف الأول فيها قضية جزئية سالبة ، والمعطوف الثاني قضية كلية موجبة . والتالي قضية جزئية سالبة .

بقيت بعض ملاحظات أخيرة تتصل بالأقىسة : يناقش المؤلف بالتفصيل مسألة قسمة الأقىسة إلى أشكال وضروب . ولكنه يستخدم الأسماء اللاتينية

للأضرب الصادقة دون شرح ، فتعين علينا بيان مدلولات هذه الأسماء .
إن القياس الأرسطي قضية لزومية مركبة من مقدم وثال ، والمقدم قضية عطفية مركبة هي الأخرى من قضيتين حمليتين يقال لها 'مقدمتان' تربط بينها واو العطف أو ما يقوم مقامها . وتالى القضية الازومية قضية حملية يقال لها 'النتيجة' . فالقياس مركب في آخر الأمر من ثلاثة قضايا حملية .

ويختوى القياس ثلاثة حدود ، منها حد يتكرر في المقدمتين يقال له 'الحد الأوسط' . والحد الذى يقع موضوعا في النتيجة يقال له 'الحد الأصغر' ، والحد الذى يقع محمولا فيها هو 'الحد الأكبر' . ويوجد الحد الأصغر في واحدة من مقدمتى القياس تسمى 'المقدمة الصغرى' . ويطلق على المقدمة التي يوجد بها الحد الأكبر اسم 'المقدمة الكبرى' .

وينقسم القياس إلى أشكال بحسب موضع الحد الأوسط في المقدمتين الصغرى والكبرى على النحو الآتى :

الشكل الأول : يكون فيه الحد الأوسط موضوعا في المقدمة الكبرى و محمولا في المقدمة الصغرى .

الشكل الثاني : يكون فيه الحد الأوسط محمولا في المقدمتين معا .

الشكل الثالث : يكون فيه الحد الأوسط موضوعا في المقدمتين معا .

الشكل الرابع : يكون فيه الحد الأوسط محمولا في المقدمة الكبرى و موضوعا في المقدمة الصغرى .

وكل قضية من قضايا القياس الثلاث فى إما كلية موجبة ، وإما كلية سالبة ، وإما جزئية موجبة وإما جزئية سالبة . وقد رمز مناطقة العصر الوسيط إلى هذه الأربع بالرموز الآتية :

الكلية الموجبة : A ، الكلية السالبة : E ، الجزئية الموجبة : I ،

الجزئية السالبة : ٥ . ومعنى ذلك أن المقدمة الكبرى في الشكل الأول مثلاً تحتمل أربعة أوجه ، يقابل كلا منها أربعة أوجه للمقدمة الصغرى ، فنحصل على $4 \times 4 = 16$ وجهها للمقدمتين مجتمعين ، يقابل كلا منها أربعة أوجه للنتيجة ، فيكون المجموع $3 \times 4 = 12$ وجهها للشكل الأول هي أضرب هذا الشكل . ولدينا بالمثل ٦٤ ضرباً لكل شكل من الأشكال الثلاثة الأخرى . فيكون عدد الأضرب في الأشكال الأربع $4 \times 64 = 256$ ضرباً .

هذه الأضرب ليست كلها صادقة (أو 'صحيحة') ، بل إن بعضها صادق وبعضها كاذب . ومهما نظرية القياس البرهنة على صدق الأضرب الصادقة ، والبرهنة على كذب الأضرب الكاذبة .

وقد وضع مناطقة العصر الوسيط للأضرب الصادقة أو 'الصحيحة' أسماء نوردها هنا حتى يرجع إليها القارئ .

الشكل الرابع	الشكل الثالث	الشكل الثاني	الشكل الأول
Bramantip	Bocardo	Baroco	Barbara
Carmenes	Darapti	Camestres	Barbari
Camenop	Datisi	Camestrop	Celarent
Dimaris	Disamis	Cesarc	Celaront
Fesapo	Felapton	Cesaro	Darii
Fresison	Ferison	Festino	Ferio

لفهم دلالة هذه الأسماء على الأضرب نلتفت فقط إلى الحروف الأربع :

a, e, i, o.

وهذه الحروف مرتبة في كل واحد من هذه الأسماء بحيث يدل أولها (من الشمال) على المقدمة الكبرى ، ويدل ثانها على المقدمة الصغرى ، ويدل ثالثها على البرهنة .

أمثلة :

القياس Ferio :

ضرب من الشكل الأول ، مقدمته الكبرى e كمية سالبة ، ومقدمته الصغرى f جزئية موجبة ، ونتيجه o جزئية سالبة .

القياس Camenop :

ضرب من الشكل الرابع ، مقدمته الكبرى a كمية موجبة ، ومقدمته الصغرى e كمية سالبة ، ونتيجه o جزئية سالبة .

* * *

أود أن أشكر الدكتور تشلاف ليفيسكى على تفضله بكتابه مقدمة خاصة لهذه الطبعة العربية ، وقد تناول فيها يان لوكاشيفتش والمدرسة المنطقية التى أسسها مع زميله لشنيفسكى في وارسو ؛ وقد ازدهرت هذه المدرسة في الفترة القائمة بين الحربين العالميتين ، فكان يحج إليها المناطقة من مختلف أنحاء العالم . والدكتور ليفيسكى قد درس المنطق على لوكاشيفتش ولشنيفسكى ، وهو يقوم الآن بتدريس المنطق في جامعة ماشستر بإنجلترا . وكانت قد تعرفت به أثناء قيامه بإعداد رسالته للدكتوراه التى حصل عليها من جامعة لندن تحت إشراف الأستاذ كارل پوپر سنة ١٩٥٥ . ولقتى منه اختلاف آراءه المنطقية عن الآراء الشائعة في ذلك الوقت بإنجلترا وأمريكا . وسرعان ما توقيت بيته وبيني أواصر الصداقة التى كانت دعامتها الأولى اهتماماً المشترك بالسائل المنطقية . ولن أنسى تلك الفترة الطويلة التى كان يجتمع بي خلالها بانتظام ليشرح لي نظرية لشنيفسكى في « الأنطولوجيا » ، وهى النظرية التى يشير إليها في مقدمته التالية . والحق أنى مدین للدكتور ليفيسكى بأكثـر ما أعرف عن منطق المدرسة البولندية . لذلك يسرنى أن أهدى إليه مجهودى في ترجمة هذا الكتاب . كما أود أن أشكر السيد / نبيل الشهابى

على معاونته إلیاں فی مراجعة الصیغ الرمزیة علی الأصل ، وفی إعداد
‘الدليل’ ، وتصحیح الکثیر من تجارت الطبع . وأخیرا ، وليس آخرًا ،
أشکر الناشر «منشأة المعارف» ومطبعة نصر مصر بالإسكندرية علی ما
بذلوه من جهد واضح فی إخراج هذا الكتاب .

عبد الحمید صبره

الإسكندرية

مارس ١٩٦١

يان لوکاشیفتش و مدرسة وارسو المنطقية

بقلم الدكتور تشسلاف لیپسکی

JAN LUKASIEWICZ AND THE WARSAW SCHOOL OF LOGIC

by Dr. Czeslaw Lejewski

يسرقني كثيراً أن يتاح لي أن أقدم مؤلف كتاب «نظرية القياس الأرسطية» إلى القارئ العربي . ولكن هذا الشرف لا ينحني من عباءة المهمة الملقاة على عاتقي . فكما أن سرد تاريخ مدرسة وارسو المنطقية أمر مستحيل بغير ذكر يان لوکاشیفتش في كل فقرة من فقراته تقريباً ، فكذلك نحن لا نعطي سيرة هذا العالم اللامع حقها دون الإشارة إلى تاريخ المدرسة التي أسسها وتزعمها بنجاح . لذلك فإني سأتناول فيما يلي مسائل ما كنت أتناولها لولا هذه الصلة الوثيقة بين لوکاشیفتش ومدرسة وارسو .

ولد يان لوکاشیفتش في لفوف سنة ١٨٧٨ . ودرس في «الجامعة اليونانية» الفيولوجي هناك ، حيث تلقى معرفة متينة باللاتينية واليونانية . فكان بإمكانه حتى بعد بلوغه السبعين أن يُلقي عن ظهر قلب أشعاراً من هوراس وفقرات من هوميروس . وفي سنة ١٨٩٧ انتظم في جامعة لفوف للدراسة الرياضيات والفلسفة . وبعد أن أتم برنامج دراسياً تحت إشراف الأستاذ تشاردوفسكي Twardowski حصل على شهادة الدكتوراه في الفلسفة سنة ١٩٠٢ . وبعد ثلاث سنوات حصل على منحة مكتته من متابعة دراساته الفلسفية في برلين ثم في لوفنان . وعاد إلى لفوف سنة ١٩٠٦ حيث عُين محاضراً (Privatdozent) في الفلسفة . وما يُحدّد ملاحظته أن سلسلة محاضراته الأولى كان موضوعها ' غير المنطق ' Algebra of Logic . وظل

يقوم بالتدريس في جامعة لفوف حتى بداية الحرب العالمية الأولى . وفي سنة ١٩١٥ انتقل إلى وارسو ليحاضر في الفلسفة في جامعةها . ثم ترك الجامعة عام ١٩١٨ ليشغل وظيفة عالية في وزارة التربية البولندية ، وفي سنة ١٩١٩ كان وزيراً للتربية في حكومة باديرفسكى . وفي نهاية ذلك العام استأنف حياته الأكademie ، فكان حتى سبتمبر ١٩٣٩ أستاذاً للفلسفة في جامعة وارسو . وفي خلال هذه المدة دعى لشغل وظيفة مدير لجامعة مرتين ، الأولى عام ١٩٢٢ - ١٩٢٣ ، والثانية عام ١٩٣١ - ١٩٣٢ .

وفي الأيام الأولى من الحرب العالمية الثانية دُمرت شقة لوكاشيفتش في غارة جوية . وأدت الحريق التي نشب في إثر ذلك على مكتبه كلها . وفيها مؤلفاته المخطوطة ومذكراته . ولم يكن باستطاعته ، أثناء السفين المظلمة التي شغلها الاحتلال الألماني ، أن يحتمل مشقة الكتابة لاستعادة ما فقد . ولكن لوكاشيفتش بقي في وارسو حتى يوليو ١٩٤٤ . وحينئذ غادر بولندا بقصد الوصول إلى سويسرا . ولكن احتدام المعارك لم يمكّنه من الذهاب إلى أبعد من مونستر في قسمانيا . وبعد اندحار ألمانيا سنة ١٩٤٥ قضى بضعة شهور في بروكسل . وفي عام ١٩٤٦ قبل دعوة الحكومة الإيرلندية للذهاب إلى دبلن حيث عين أستاذاً للمنطق الرياضي في الأكademie الإيرلندية الملكية . وظل يشغل هذا المنصب حتى وفاته في فبراير ١٩٥٦ . وقد منح لوكاشيفتش درجة دكتوراه الفلسفة الفخرية من جامعة مونستر عام ١٩٣٨ . وفي سنة ١٩٥٥ منحته ترنيي كوليج ، في دبلن ، درجة دكتوراه العلوم الفخرية . وقد كان عضواً في الأكademie البولندية للعلوم في كراتوف ، وفي جمعيتي الفنون والعلوم في لفوف وفي وارسو . كان لوكاشيفتش أقدم تلامذة كاتسيميرتس تشاردوفسكى (١٨٦٦ - ١٩٣٨) ، الذي تلقى دراسته الفلسفية على فرانز برنتانو Franz Brentano

في ثينا . والحق أن تشارلز فوكسكي سوف يحتل دائماً في تاريخ الفلسفة البولندية مكان المعلم الموهوب الناجح . فحيثما حصلت بولنده على استقلالها عام ١٩١٨ آلت معظم كراسى الفلسفة وعلم النفس إلى تلامذة تشارلز فوكسكي . وكان اهتمام تشارلز فوكسكي في الفلسفة منصباً على تحليل المعانى . فكان يمرن تلامذته على التفكير الواضح ، ولكنه لم يدعهم ينسون أن تحليل المعانى ليس غاية في ذاته وإنما هو مدخل إلى الفلسفة . وكان رأيه أن المسألة التي نعبر عنها بوضوح ودقة هي التي يتحقق لنا أن نأمل في حلها . ولعل أظهر الأمثلة على طريقة تشارلز فوكسكي هي التحاليلات المعنوية وتطبيقاتها المختلفة التي نجدتها في كتاب الأستاذ كوتاربينسكي Kotarbinski : « أصول نظرية المعرفة والمنطق الصورى ومناهج العلوم » ، لفوف ١٩٢٩ (بالبولندية) .

ونحن نجد أيضاً صفاتي الدقة والإحكام اللتين تستلزمها هذه الطريقة في أول بحوث لوكاشيفتش الهاامة ، وهو البحث الموسوم « في مبدأ التناقض عند أرسطو » . نشر هذا البحث بالبولندية سنة ١٩١٠ ، فكان من أكثر الكتب تأثيراً أثناء الفترة الأولى من النهضة المنطقية والفلسفية في بولنده . وفي هذا الكتاب يبين لوكاشيفتش أن عند أرسطو ثلاث صيغ مختلفة لمبدأ التناقض : الصيغة الأولى أنطولوجية أو وجودية ، والثانية منطقية ، والثالثة سيكولوجية . فالمبدأ في صيغته الأنطولوجية بموداه أن الصفة الواحدة لا يمكن أن توجد ولا توجد في الشيء الواحد ومن جهة واحدة . ويقرر مبدأ التناقض المنطقي أن القضايان المتناقضتين لا يمكن أن تصدقان معاً . ويقرر المبدأ في صيغته السيكولوجية أن المرء لا يمكنه أن يصدق في آن واحد بقضائيتين متناقضتين . ويمثل « لوكاشيفتش لكل ذلك بنصوص مأكولة من مؤلفات أرسطو » ، ثم يعنى إلى امتحان صحة الحجج التي يستدل بها أرسطو على صدق المبدأ . ويتأدى لوكاشيفتش من النظر في الصيغة الأنطولوجية

للمبأء إلى مناقشة مسألة المخالفات antinomies التي كان اكتشافها بمثابة صدمة لالمشتغلين بالفلسفة والرياضيات في ذلك الوقت . وهذه المناقشة هي التي استمد منها لشنيفسكي Lesniewski (وهو المؤسس الآخر لمدرسة وارسو المنطقية) أول علمه بمخالفة رسول الخاصة بفئة الفئات التي كل واحدة منها ; ليست عنصرا element فيها هي نفسها . وأيضا قد كان وقوع لشنيفسكي على هذه المخالفة هو الذي حدد اتجاه بحوثه في أصول الرياضيات . وقد أطلق لوكاشيفتش بكتابه ملحقا يحتوى عرضا واضحا للجبر المنسوب إلى بول Boolean Algebra . ويحتوى الكتاب أيضا تحليل لوكاشيفتش لمعنى الاستلزم entailment الذي يستخذه منه مبدأ تصنيفه الرباعي لأنواع الاستدلال . ذلك أن الاستدلال إذا كان يمضي من بعض المقدمات إلى نتائج تستلزمها المقدمات ، فإن الاستدلال يكون استنباطيا deductive . وإذا انتقلنا من بعض المقدمات إلى نتيجة تستلزم المقدمات كان الاستدلال ردّيا reductive :

* يطلق لفظ "الفئة" class على المجموعة من الأشياء المشتركة عادة في صفة معينة ، ويقال على كل شيء واحد في هذه المجموعة إنه "فرد" ، أو "عضو" member ، أو "عنصر" element في الفئة . وقد لاحظ رسول أن بعض الفئات تكون الواحدة منها عنصرا فيها هي نفسها ، والبعض الآخر ليس كذلك . فمثلا فئة الملائكة ليست هي ملائكة ، وإنما فهذه الفئة ليست عنصرا فيها هي نفسها . ولكن فئة جميع الفئات ، مثلا ، (أي الفئة التي تدرج فيها جميع الفئات) هي فئة ، وإنما فئة جميع الفئات هي عنصر في هذه الفئة نفسها ، وكأنها مندرجة فيها هي نفسها . وواضح أن هناك فئة تدرج فيها الفئات التي كل واحدة منها ليست عنصرا فيها هي نفسها . فهل تكون هذه الفئة عنصرا فيها هي نفسها ، أم لا ؟ إذا كان الجواب بـ «نعم» ، فهذه الفئة يصدق عليها ما يصدق على الفئات المدرجة فيها ، أي أنها ليست عنصرا فيها هي نفسها - وهذا تناقض . وإذا كان الجواب بـ «لا» ، فهذا يعني لا يصدق علىها ما يصدق على الفئات المدرجة فيها ، أي أنها عنصر فيها هي نفسها - وهذا تناقض أيضا . وإنما فباره "فكرة" الفئات التي كل واحدة منها ليست عنصرا فيها هي نفسها ، عبارة مخالفة paradoxical ؛ وعند رسيل أن القول بوجود هذه الفكرة أو عدم وجودها قول "لا معنى له" وليس صادقا ولا كاذبا . انظر كتاب رسيل ، My Philosophical Development ، لندن ، ١٩٥٩ ، الفصل السابع . - المترجم .

ويرى لوكاشيفتش أن هناك نوعين من الاستدلال الاستنباطي : الأول استنتاجي inferring ، وذلك حين لا تكون المقدمات موضع شك ؛ والثاني اختباري testing ، وذلك حين نبين أن المقدمات المشكوك فيها لا تستلزم نتيجة كاذبة . وهو أيضا يميز بين نوعين من الاستدلال الردّي : النوع الأول برهانی proving ، وهو يتضمن البحث عن قضايا لا يشك في صدقها وتستلزم قضية معينة ؛ والنوع الثاني تفسيري explaining ، وهو الوصول إلى قضية أو قضايا تستلزم قضية صادقة معينة ، مع عدم إمكان التسليم بصدق تلك القضية أو القضايا التي نصل إليها . ويرى لوكاشيفتش أن الاستدلال الاستقرائي inductive ليس إلا ذلك النوع التفسيري . وإلى عهود قريب كان الباحثون في المنهج من الهولنديين يأخذون بهذا التصنيف البسيط لمراحل الاستدلال .

وفي عام ١٩٥٥ أعطيتُ لوكاشيتش نسخة من كتابه كانت في حوزتي .
نأدخل ذلك على نفسه من السرور ما لم يكن يشعر به لو أعطيته آية هدية
أخرى . وكتب إلى يقول إنه قرأه مرة أخرى بشغف من يقرأ كتاباً كتبه
شخص آخر سواه : وإنه غير فيه على أفكار رأى أنها تستحق التوسيع فيها .
وقد شرع يترجم الكتاب إلى الإنجليزية ، ولكن منعه المرض ثم الموت من
إعداد طبعة جديدة له .

ومن بين مؤلفات لوکاشيفتش الأولى كتاب نشره عام ١٩١٣ يشهد بأنه كان في ذلك الوقت مطلعاً على أصول حساب القضايا ، وعنوان الكتاب :

Die Logischen Grundlagen der Wahrscheinlichkeitsrechnung.

ويظهر أن لوكاشيفتش أثناء السنوات الأولى من تقليله الأستاذية في جامعة وارسو قد حدد الدراسات التي اختار أن يعكف عليها في مستقبل حياته ، وكانت هذه الدراسة محصورة في موضوع عن ، حساب القضايا

والمنطق اليوناني القديم ، أي منطق أرسطو والرواقين ، وهو لم يخرج عن حدود هذين الموضوعين إلا في حالات قليلة غير ذات شأن . وما كاد يحدد موضوعات بحثه حتى بدأت النتائج الأصلية تصدر عنه . فكان اكتشافه للمنطق الثلاثي القيم أول هذه النتائج ، وربما كان أكثرها أهمية . (١) إن منطق القضائي العادي منطق ذو قيمتين لأنه يتلزم مبدأ ثانية القيم principle of bivalence of the fallacy by the year 1911 that the function of the predicate Δ (= دال) becomes true if and only if it is true .
 مرتبط قضائياً بـ $\Delta(0)$ إذا كانت تصبح للمربوط الصادق ١ وأيضاً إذا كانت تصبح للمربوط الكاذب ٠ . وبعبارة أخرى يقرر مبدأ الثنائية أنه إذا كان $\Delta(1)$ ، فإنه إذا كان $\Delta(0)$ ، فإن q — حيث ' q ' متغير قضائي . ولا يصدق مبدأ الثنائية في المنطق الكبير القيم . فيحل محله في هذا المنطق مبدأ ثالث يسلم بقيمة ثلاثة [زيادة على قيمة الصدق والكذب] ، ومفاده أن الدالة القضائية Δ تصبح لأى مربوط قضائياً بـ $\Delta(1)$ إذا كانت تصبح للمربوط الصادق ١ وللمربوط الكاذب ٠ ، وأيضاً للمربوط الممكن ٢ ، وهذا المربوط لا يكفيه ١ ولا ٠ . وإن فمبدأ الثلاثية يقرر أنه إذا كان $\Delta(1)$ ، فإنه إذا كان $\Delta(0)$ ، فإنه إذا كان $\Delta(2)$ ،

(١) أعلن لوكاشيفتش هذه النتيجة في محاضرته التي ألقاها في وارسو في ٧ مارس ١٩١٨ . ونشر هذه المحاضرة ملخصاً يحتوى إشارة إلى المنطق الثلاثي القيم في مجلة كانت تصدر في وارسو عنوانها *Pro Arte et Studio* ، المجلد ١١ ، سنة ١٩١٨ . وأعيد طبع هذا الملخص في المجلة البولندية التدريبية *Wiadomości* ، العدد ٥٠١ ، سنة ١٩٥٥ . ويبدو أن لوكاشيفتش لم يكن يعلم بوجود هذا الملخص مطبوعاً حتى بلغه ذلك سنة ١٩٥٥ ، بعد أن غات الوقت على الإشارة إليه في كتابه «نظرية القياس الأرسطية» . لذلك فهو يشير في هذا الكتاب إلى مقالة المنشورة سنة ١٩٢٠ في مجلة *Ruch Filozoficzny* (الأعمال الفلسفية) ، باعتباره أول بحثة مطبوعة تشهد باكتشافه . انظر : § ٤٩، ح ١ (ص ٣٦) .

فإن ق — حيث 'ق' متغير قضائي . *

ولا شك في أن لو كاشيفتش قد استوحى تصوره للمنطق الثلاثي القيم من معالجة أرسطو للحوادث الممكنة المستقبلة في كتاب « العبارة ». وأما الاعتبارات الصورية ، كتلك التي أدت بالمنطقي إ. ل. بوست E. L. Post بعد ذلك بأربع سنوات إلى نتائج مشابهة ، فلم يكن لها إلا دور ثانوى في تفكير لو كاشيفتش . وكان لو كاشيفتش يرمي من إنشاء نسق منطق ثلاثي القيم إلى صياغة نظرية تحتوى، القوانين التقليدية في المنطق الموجه . وقد حاول أيضا بإنشاء ذلك النسق أن يتغلب على مذهب الحتمية الفلسفى ، وهو مذهب كان يعتقد أنه لازم عن التسليم بمبدأ ثنائية القيم . ولكنه عدل فيما بعد عن اعتقاده ذلك ، فلم يعد يرى تماعا بين انتفاء الحتمية والمنطق الثنائي القيم . وبعد إنشاء النسق المنطق الثلاثي القيم صار من الواضح أنه يمكن إنشاء نسق رباعي القيم ، أو خمسي القيم ، أو نسق عدد القيم فيه أى عدد نشاء ، بل نسق يحتوى ما لا نهاية له من القيم . وكان لو كاشيفتش يعتقد أول الأمر أن المسق الثلاثي القيم والنسلق اللامتناهى القيم هما أكثر الأنساق الكثيرة القيم أهمية من الوجهة الفلسفية . فقد كانوا يبدون أقل هذه الأنساق احتياجا إلى التبرير . ولكنه رأى في النهاية أن يفسر منطق الجهات الأرسطي في ضوء نسق رباعي القيم . ولا يزال الخلاف قائما حول مسألة إمكان وضع المنطق

* يدل الرقم '١' على قضية ثابتة صادقة ، ويبدل الرقم '٠٠' على قضية ثابتة كاذبة ، ويبدل الرقم '٢' على قضية ثابتة مكنة . ومبدأ الثنائية ، بعبارة سهلة ، هو التناول بأن القضية إما أن تكون صادقة وإما أن تكون كاذبة . فهو يسلم بقيمتين ، لا أكثر ولا أقل ، هما قيمة الصدق والكذب . ويجب التمييز بين هذا المبدأ ومبدأ الثالث المرفوع التناول بأن القضيتين المتناقضتين تصدق إسداها وتكون الأخرى . ويوضح مبدأ الثنائية قيمة ثلاثة ، كإمكان ، زائدة على قيمة الصدق والكذب . ولا يتنافى هذا المبدأ ، أو غيره من المبادئ الكثيرة القيم ، مع مبدأ الثالث المرفوع . — المترجم .

الموجه في إطار نسق منطق كثیر القيم ، ولكن الأهمية الفلسفية لاكتشاف لوكاشيفتش لا يبدو أنها متوقفة على هذه المسألة . لقد مذى زمان طویل احتلت فيه القوانین المنطقية منزلة تميّزها على غيرها من قوانین العلوم الطبيعية . وقيل أحياناً في وصف القوانین المنطقية إنّها قبليّة (أولية) *a priori* ، وقيل أحياناً أخرى إنّها تحليلية analytic ، وكان الغرض من هذين الوصفين هو الإشارة إلى أنّ قوانین المنطق لا تتصل بالواقع على نحو ما تتصل به قوانین العلوم الطبيعية . ولكن لوكاشيفتش قد بين باكتشافه الأنماط المنطقية الكثيرة القيم أنّ الاحتمالات عديدة أمامنا ، حتى ولو باغنا أعلى درجات العموم ، كما هو الحال في منطق القضايا . ذلك أنّنا إذا أخذنا بمبدأ ثانية القيم ، أو أى مبدأ آخر في عدد القيم ، فنحن عرضة لأن يكذبنا الواقع . وإذا كان الأمر كذلك ، أمكن اعتبار المنطق أعمّ العلوم الطبيعية ، بحيث يفترضه كل علم طبيعي آخر على نحو من الأنجاء .

نشر لوكاشيفتش أول خبر عن اكتشافه الأنماط المنطقية الكثيرة القيم بالبولندية عامي ١٩١٨ و ١٩٢٠ . ويجد القارئ مناقشة مفصلة للموضوع في بحثه :

'Philosophische Bemerkungen zu mehrwertigen Systemen des Aussagenkalkuels'، *Comptes rendus des séances de la société des Sciences et des lettres de Varsovie*, Classe III 23 (1930).

وأيضاً في البحث الذي نشره بالاشتراك مع أ. تارسكي A. Tarski بعنوان : 'Untersuchungen ueber den Aussagenkalkuel'

. *Comptes rendus*

ولم يتم لوكاشيفتش بالأنماط المنطقية الكثيرة القيم إلا من حيث صلاحتها بمسائل المنطق الموجه ، وأيضاً باعتبارها أداة لدراسة الأنماط الثانية القيم . ولا يبدو أنه اتجه إلى دراسة الأنماط الكثيرة القيم لأجل ذاتها على نطاق

واسع . وإنما هو ترك ذلك لتلذته M. Wajsberg و بـ Sobociński B. وى. سلوپيتسكي J. Slupecki .
ورغم أن لوكاشيفتش قد استهواه الفكرة القائلة بأن الحقيقة الواقعية ربما ينطبق عليها منطق يخالف المنطق الثنائي ، فإنه جعل من حساب القضايا الكلاسيكي موضوعاً أثيراً لديه . فقد ابتكر في السنوات الأولى من عام ١٩٢٠ طريقة رمزية بسيطة تصلح لصياغة مقررات حساب القضايا ، ووضع أيضاً طريقة وأسلحة لعرض البراهين في هذا الحساب . وقد أخذ بهاتين الطريقتين بعد ذلك كل تلامذته وكثير من المناطقة خارج بولندا . ولن أشرح هنا طريقة لوكاشيفتش الرمزية لأن صاحبها قد تكفل بذلك في هذا الكتاب ، ولكنني أضيف أن ميزات هذه الطريقة التي تستغني عن الحواصر والنقط تتضح لنا حين نواجه مشكلة صياغة قواعد الاستنتاج ، لا بمساعدة الرسوم أو الأشكال التخطيطية ، بل باستخدام عبارات فصيحة التركيب نقوطاً على العبارات التي تنطبق عليها قواعد الاستنتاج .

اتجه اهتمام لوكاشيفتش سنوات كثيرة إلى المسائل المتصلة بتأسيس حساب القضايا على مسلمات . وقد بين أن مجموعاً من المسلمات التي وضعها لحساب القضايا كل من فريجيه Frege ورسيل وهلبرت ، كانت كل مجموعة منها تتويى مسلمة غير محتاج إليها . وقد ابتكر هو مجموعة من المسلمات لحساب القضايا القائم على اعتبار الازوم والسلب حدفين أوليين ، ويطلق المناطقة الآن على هذه المجموعة اسم 'مجموعة لوكاشيفتش' * . وهي تتكون من ثلاثة مسلمات بسيطة ومقبولة عند البديهة ، وكل واحدة منها مستقلة عن الآخرين ؛ ومضمون هذه المسلمات هو من القوة بحيث ينتهي بها نسق تام في حساب

* انظر هذه المجموعة في ص ١٠٩ من هذا الكتاب . - المترجم .

القضايا . وينجد القارئ تفصيلاً أوفى لهذا الموضوع في العدد ٢٣ من هذا الكتاب .

وكان من الطبيعي أن يؤدي البحث في مسلمات حساب القضايا إلى وضع مسألة الحصول على مسلمة مفردة تكون هي أقصر مسلمة ممكنة . وكان مما حفز المناطقة على السير في هذا الطريق نجاح نيكو Nicod في العثور على مسلمة مفردة لحساب القضايا أقامها على الرابطة التي وضعها شيفر Sheffer * . وعبر تارسكي على مسلمة مفردة للحساب القائم على الازوم والسلب باعتباره حدفين أوليين سنة ١٩٢٥ . وكانت هذه المسلمة تتالف من ٥٣ حرفاً . وبعد مرور عدة سنوات أدت سلسلة البحوث التي أسهم فيها لوكاشيفتش و سوبوتسينسكي إلى تبسيط مسلمة تارسكي إلى مسلمة تحتوى على ٢١ حرفاً ، وقد اكتشف هذه المسلمة ميريديث C.A. Meredith ، المنطق الأيرلندي الذي تعاون مع لوكاشيفتش [في دبلن] . وما زلت لا نعلم إن كانت هذه هي أقصر المسلمات الممكنة . ولم تحل مسألة الحصول على أقصر مسلمة ممكنة إلا بالنسبة للحساب القائم على التكافؤ ، والحساب القائم على الازوم . وقد كان لوكاشيفتش هو الذي جاء بحل المسألة في هاتين الحالتين ؟

* رابطة شيفر هي رابطة ثابتة تربط بين عبارتين قضائيتين بحيث تتركب من ذلك عبارة قضائية جديدة تشير صادقة في حالة كذب العبارتين معاً ، وتغير كاذبة في كل حالة أخرى . وهذه الرابطة إذن تفيد السلب المتصل joint denial : 'ليس ... وليس ...' . فمثلما الدالة 'ليس ق ، وليس ك' ، حيث كل من ق ، ك متغير يعوض عنه بقضية ، تكون صادقة إذا عوضنا عن المتغيرين بقضيتين كاذبتين ، وتكون كاذبة في حالة التعويض عن ق ، أو عن ك ، أو عن الاثنين معاً ، بقضياها صادقة . وترجم أهمية هذه الرابطة إلى إمكان تعريف السلب والمطफ والفصل بواسطتها . وقد نبه شيفر إلى ذلك سنة ١٩١٣ . وسيقه بيرس Peirce إلى معرفة ذلك سنة ١٨٨٠ . ولكن ملاحظات بيرس في هذا الموضوع لم تنشر إلا سنة ١٩٣٣ . انظر كتاب كواين ، Mathematical Logic ، كيبردج (الولايات المتحدة) ، الطبعة الثانية ١٩٥١ ، العدد ٩ . - المترجم .

ولكنى مضططر أن أحيل القارئ الذى يطلب تفصيلاً أوفى على مؤلفات أكثر تخصصاً.

ويشتمل البحث فى مسلمات حساب القضيايا على مسألة تمام واتساق الأنساق التى ننشئها لهذا الحساب . وإذا كانت مجموعة المسلمات التى نضعها تشتمل على أكثر من مقررة واحدة ، فلا بد من النظر فى مسألة استقلال هذه المسلمات بعضها عن بعض . وهذا أيضا جاء لو كاشيفتش بشىء أصليل . فقد ابتكر ، بعنادى من مباحثت إ. ل. پوست ، طريقة للبرهنة على اتساق حساب القضيايا وأخرى للبرهنة على تمامه . * وتحتلاف طريقة لو كاشيفتش عن طريقة پوست بأنها قائمة على الفكرة الآتية . إذا كان النسق الذى نظر فيه ليس تماما ، فلا بد من وجود قضيايا مستقلة ، أي قضيايا لا يمكن استنباطها من مسلمات النسق ، ولكنها بانضمامها إلى هذه المسلمات لا تؤدى إلى تناقض . ولكن إذا وجدت قضيايا مستقلة ، فلا بد من وجود قضية هي أقصر القضيايا المستقلة . فيحاول المرء أن يبين بطريقة لو كاشيفتش أن آية قضية ذات دلالة بالنسبة لمجموعة المسلمات فهي إما أن تكون مستبطة من المسلمات وإما أن تكون أطول من قضية أخرى تكافئها استنتاجيا داخل إطار

* يقال على النسق الاستنباطى إنه 'تم' complete إذا كان من الممكن البرهنة فيه على صدق أو كذب آية عبارة قضائية تعرض فى هذا النسق . ويقال على النسق إنه 'متسق' consistent أو غير متناقض ، إذا كان لا يمكن البرهنة فيه على صدق وكذب آية عبارة قضائية تعرض فيه . والعبارات التضائية التى نشير إليها بنولنا إنها 'تعرض فى النسق' هي العبارات التى تكون لها دلالة بالنسبة لمسلمات النسق ، وهذه العبارات تكون إما صادقة وإما كاذبة ، وهى لا تشتمل على العبارات التى لا يكون لها معنى أو دلالة فى النسق . ويتبين من الشريفين السابقين أن تمام النسق لا يتلزم خلوه من التناقض ، وكذلك اتساق النسق لا يتلزم تمامه . فلابد إذن من برهانين مستقلين على تمام النسق واتساقه ، إذا كان مثل هذا البرهان يمكنه أساساً . - المترجم .

النسق^{*}. وهذه الطريقة تغنى عن مفهوم 'العبارات السوية' *normal expressions*، وهي تفيد كثيرا في البرهنة على ضعف تمام بعض الأنساق الجزئية . وأما استقلال المقررات بعضها عن بعض فيبرهن على ذلك عادة بواسطة تأويل الحدود الثابتة تأويلا جديدا مناسبا في أنساق غير الأنساق التي توجد فيها هذه الحدود، وفي كثير من الأحيان نحصل على مثل هذه التأويلات الجديدة في أنساق لوكاشيفتش الكثيرة القيم .

وتوجد البحوث المتنوعة التي أسهם بها لوكاشيفتش في دراسة حساب القضايا في كتابه الجامع الذي كتبه بالبولندية ، «أصول المنطق الرياضي» (1929 ، طبعة ثانية 1958) ، وفي مقالات كثيرة نشرها بالبولندية والفرنسية والألمانية والإنجليزية منذ عام 1920 . ولعل أهم هذه البحوث ما يأتي :

'المنطق الثنائي القيم' (بالبولندية) ، مجلة *Przeglad Filozoficzny* ، مجلد ٢٣ (1921) :

'Demonstration de la compatibilité des axiomes de la théorie de la déduction' ، *Annales de la Société de Mathématique* 3 (1925);

'Untersuchungen ueber den Aussagenkalkuel' ، *Comptes rendus des séances de la Société des Sciences et des lettres de Varsovie* ، Classe III، 28 (1930)،

والبحث السابق نشر بالاشتراك مع أ. تارسكي A. Tarski ؛

'Ein Vollstaendigkeitsbeweis des zweiwertigen Aussagenkalkuels' ، *ibid.* ، 24 (1932);

* يقال عن قضيتين إنها متكافئتان استنتاجيا داخل إطار نسق ما ، إن كان يلزم عن إحداهما بافتراضها مع سائر قضايا النسق مثل ما يلزم عن الأخرى بافتراضها مع هذه القضية دون القضية الأولى . - المترجم .

'Der Äquivalenzenkalkül', *Collectanea Logica*, 1 (1939) ;
 'The shortest axiom of the implicational calculus of propositions',
Proceedings of the Royal Irish Academy, 52 A (1948);
 'On variable functors of propositional arguments', *ibid.*, 54 A (1951).

وأثناء الوقت الذي اشتغل فيه لوكاشيفتش بالبحث في حساب القضايا ، كان معيناً أيضاً بتطوير المنطق التقديم تقوياً جديداً شاملًا . ويبدو أنه كان أكثر الناس استعداداً لهذا العمل الأخير . فقد كان في ميدان المنطق أحد رواده المبتكرين . وكان في الوقت نفسه قادرًا على دراسة النصوص القديمة في أصولها مستعيناً بذلك عن الترجمات وما تحمّله من عدم دقة التقليل . وقد ظل المنطق الرواقي قروناً يعتبره الناس كأنه شيء زائد يلحق بنظرية القياس الأرسطية . فكان لوكاشيفتش أول من رأى في منطق الرواقين صورة أولية لمنطق القضايا . وقد بين أن الروابط المنطقية الرئيسية ، مثل 'إذا كان ... فإن ...' ، '... و ...' ، 'إما ... أو ...' ، 'ليس ...' ، كانت معلومة لرواقين ، وقد فسروها بأنها روابط صدق *truth functors* كما نفسرها الآن . وأوضح لوكاشيفتش أن الرواقين ، على خلاف أرسطو ، قد صاغوا نظرية المنطق في صورة قواعد للاستنتاج الصحيح . وقد قبلوا بعض هذه الصور دون برهان واستنبطوا منها البعض الآخر على نحو لا مطعن فيه من وجهة نظر المنطق الحديث . ونظر لوكاشيفتش في آراء ثقافة المؤرخين أمثال ك. پرانتل Prantl و إ. زيلر E. Zeller ، و ف. بروشار V. Brochard في المنطق الرواقي ، فحمل على هذه الآراء المتصفة بالتحيز وعدم الكفاءة بما تستحقه من نقد قاس . فقد كان لمكنته من الموضوع قادراً على فهم منطق الرواقين أكثر من غيره من المستعدين بالدراسات الكلاسيكية ، وكان بإمكانه أن يتقدم بإصلاحات مقبولة

للنوصوص التي أفسدتها على مر السنين أفلام الناسخين . وبعد دراسة أولية لمنطق العصر الوسيط اقتنع لوكاشيفتش بأن هاهنا أيضا ميدانا لبحوث هامة ثمرة .

وكان من عادة لوكاشيفتش أن يعرض مكتشفاته الخاصة بمنطق القضايا في محاضراته بجامعة وارسو . وقد نشر ملخصات مختصرة لها بالبولندية عام ١٩٢٧ وبالألمانية عام ١٩٣٠ . وبجد القاريء لها تفصيلاً أتم في بحثه الآتي :

'Zur Geschichte der Aussagenlogik', *Erkenntnis* 5 (1935-36),

وقد صار هذا البحث مرجعاً معتمداً في هذا الموضوع .

وبالمثل كان التوفيق حليف لوكاشيفتش في بنوته المنصبة على نظرية القياس . وهو لم يكن على علم تام بالمنطق الحديث حين دون بحثه في مبدأ التناقض عند أرسطو . فكان عليه أن يعتمد في بحثه على طرق من التحليل الفلسفي واللغوي تخلو من الطابع الصورى . ولكنه ما كاد يتمكن من أصول المنطق الرمزى حتى تبين له أن المعالجة التقليدية لنظرية القياس الأرسطية على مر القرون تحتاج إلى المراجعة في ضوء المكتشفات المنطقية الجديدة . وسرعان ما جاء لوكاشيفتش بعرض جديد للمنطق الرمزي في محاضراته التي كان يلقاها في جامعة وارسو ، ثم نشر ذلك العرض في كتابه «أصول المنطق الرياضي» سنة ١٩٢٩ . ثم وضع بالبولندية كتاباً مفصلاً في هذا الموضوع أتمه في صيف ١٩٣٩ . وقد أصابت القنابل أثناء الحرب دار المطبعه ، فضاعت أصول الكتاب ، وكذلك أبديت النسخ المحفوظة في شقة لوكاشيفتش . والكتاب الذي بين يدي القاريء هو ثمرة العمل الشاق الذى قام به لوكاشيفتش في دبلن لاستعادة كتابه الضائع . ولا يسع القاريء إلا أن يعجب بهذا الكتاب ، حتى ولو كان قارئاً عابراً . فإن عبارته واضحة ، واستدلالة محكم تصوره العبارات التي اقتبسها المؤلف عن أرسطو والشرح

أقبل لوكاشيفتش في السنوات القليلة الأخيرة من حياته على الاشتغال بالمسألة المعقّدة المرتبطة بمنطق الجهات الأرسطي . واشتملت الطبعة الثانية من هذا الكتاب على النتائج التي وصل إليها في هذا الموضوع . ويتصف الجزء التاريخي من بحثه في الجهات بذلك التوفيق البارع الذي أفنى في بحوثه الأخرى ، ولكن الجانب الصوري المشتمل على نسق رباعي في حساب القضايا ربما ترد عليه بعض التحفظات . وإذا كانت مشكلة المنطق الموجه قد استعصم على قدرة لوكاشيفتش التحليلية ، فالسبب أن مشكلة المنطق الموجه عامة لا تزال من المشكلات الخلافية . وأيا كانت التطورات التي قد تحدث في هذا الميدان من ميادين المنطق ، فسوف يمضي وقت طويل قبل أن يأتي من البحث ما يفوق حيث لوكاشيفتش في منطق الرواقين أو في

نظريّة القياس الأُرسطيّة .

لم ينفرد لوکاشیفتش بالمحاولات التي كان يهدف منها إلى توفير وسائل الاستقرار والتقدم للدراسات المنطقية في جامعة وارسو ، بل شاركه في ذلك زميله ستانسلاف لشنيفسكي (Stanislaw Lesniewski ١٨٨٦ - ١٩٣٩) الذي ورد ذكره من قبل . وقد تقابلاً للمرة الأولى في لفوف قبل الحرب العالمية الأولى . وكان لشنيفسكي قد درس الفلسفة في جامعاتِ ألمانية مختلفة ثم جاء إلى لفوف للحصول على درجة الدكتوراه تحت إشراف تشارلودوفسكي . وذات يوم توجه إلى زيارة لوکاشیفتش ، وقدم نفسه ، وقال إنه جاء ليناقش كتاب لوکاشیفتش « ف مبدأ التناقض عند أرسطو » وكان قد فرغ لتوه من قرائته . وكانت هذه الزيارة بدء الصدقة التي نتج عنها ازدهار البحوث المنطقية في بولندا بصورة أخاذة بعد تعيين لشنيفسكي أستاذًا لفلسفة الرياضيات بجامعة وارسو سنة ١٩١٨ . لم يكن لوکاشیفتش ولشنيفسكي راضيَّين عن حال الفلسفة التي وصلت إليها بعد قرون من الخدل وال نقاش اللذين لا ينتهيان . وتأثر لوکاشیفتش بنجاح البحوث المنطقية فراح يدعو إلى مناهج جديدة في الفلسفة ، بينما ذهب لشنيفسكي إلى حد وصف نفسه بأنه مارق عن الفلسفة . ولكن الذين عرفوهما ودرسوا عليهما متتفقون فيما يبدو على أن لشنيفسكي كان أقرب إلى العقلية الفلسفية من لوکاشیفتش أو غيره من زملائه المناطقة . وقد وقع لشنيفسكي أسيرا لمشكلة الحالِفات ، شأنه في ذلك شأن كثير من المفكرين في عصره . وكانت مخالفة رسيل المتصلة بالفنات هي التي شغلت ذهنه بوجه خاص فترة طويلة من الزمن . وقد تأدى لشنيفسكي بعد تحليل بارع الدقة لهذه المخالفة إلى التبييز بين مفهوم الفئات التوزيعية *distributive classes* والفنات

المجموعية collective classes . فالعبارة 'ا عنصر في فئة ب' ، إذا استخدمنا فيها اللفظين 'عنصر' و 'فئة' بمعنى التوزيعي ، يكون مودها أن أحد الأشياء التي نطلق على كل منها 'ب' . وتلك العبارة نفسها ، إذا استخدمنا فيها اللفظين 'عنصر' و 'فئة' بمعنى الجموعي ، يكون مودها أن ا جزء (بعضى أو غير بعضى) * من الكل المركب من مجموع الأشياء التي نطلق على كل منها 'ب' ، أي أن ا جزء من الشيء الذي يصدق عليه أن كل ب جزء منه ، وكل جزء منه فله جزء مشترك مع أحد الأشياء التي نطلق على كل منها 'ب' ** ، وقد عرض لشنيفسكى آراءه المتصلة

* 'الجزء البعضى' proper part هو الذي يشتمل على 'بعض' الشيء فقط ؛ والجزء 'الغير البعضى' improper part هو الذي يشتمل على الشيء كله . — المترجم .

** يستخدم لشنيفسكى عبارة 'الفئة المجموعية' للدلالة على الشيء المفرد المؤلف 'مادياً' من مجموع الأشياء (العناصر) التي تشتمل عليها . فوجود هذه الفئة مرهون بوجود الأشياء . التي تتألف منها باعتبارها أجزاء لها . وبالطبع إذا وجدت فئة مؤلفة من الأشياء التي يقال على كل منها 'ب' ، فإن كل ب 'عنصر' في هذه الفئة . ولكن لا يصدق أن كل عنصر فيها فهو أحد الأشياء التي نطلق على كل منها 'ب' . انظر ، مثلاً ، الفئة المؤلفة من كتاب «المقولات» وكتاب «التحليلات الأولى» وكتاب «العبارة» : إن هذه الفئة ، إذا نظرنا إليها باعتبارها فئة مجموعية ، هي شيء مركب مادياً من مجموع هذه الأشياء الثلاثة التي نطلق على كل منها لفظ 'كتاب' . فكل كتاب من هذه الثلاثة هو 'عنصر' في هذه الفئة . ولكن الورقة الأولى من كتاب «المقولات» ، مثلاً ، هي أيضاً عنصر في هذه الفئة ؛ وهذه الورقة ليست كتاباً ، وإنما هي جزء مشترك بين هذا الكتاب وبين الشيء المركب من الكتب الثلاثة .

ويقبل لشنيفسكى أن يكون كل شيء عنصراً فيه هو نفسه (من حيث إن الشيء مركب من ذاته) . ولأن الفئة الجموعية شيء بمعنى الذي نقول فيه هذا اللفظ على كل عنصر من عناصرها ، فليست توجد فئة لا تكون عنصراً فيها هي نفسها ، ومن ثم لا توجد فئة للفراتات التي كل واحدة منها ليست عنصراً فيها هي نفسها . وإذا فالقول بوجود فئة للفراتات التي كل واحدة منها ليست عنصراً فيها هي نفسها هو قول كاذب . والقول بعدم وجودها قول صادق . وذلك خلاف ما ذهب إليه رسول حين اعتبر هذين التوقيتين لا معنى لها . (انظر حاشية المترجم ، ص [٤٨] ماسبق .) ، وانظر كتاب براير ، Formal Logic ، أكسفورد ١٩٥٥ ، ص ٢٩٩ - ٣٠٠ .

المترجم .

بالفتات الجموعية في نظرية استنباطية نشر أول ملخص لها بالبولندية سنة ١٩١٦ . وفي ذلك الوقت لم يكن لشنقيسكي يثق في أية لغة رمزية . فكان يصوغ قضاياه وبراهينه من ألفاظ اللغة العادية . ولكنه ، تحت تأثير L. Chwistek ، رجع فيها بعد عن موقفه ذاك وشرع يستخدم اللغات الرمزية في بحوثه ومولفاته المطبوعة ، ولكن بعد إجراء التعديلات على هذه اللغات بما يضمن استبعاد ما في الرموز المستعملة من إبهام . وحين أنشأ لشنقيسكي نظريته في الفتات الجموعية ، التي أطلق عليها فيما بعد اسم 'الميرولوچيا' * mereology ، كان يعلم أن هذه النظرية تفترض نظرية أخرى سابقة عليها منطقيا ، أعني منطق الأسماء أو العبارات الاسمية ** ومنطق القضايا . وفي سنة ١٩٢٠ عزم على صياغة نظرية استنباطية في منطق الأسماء ، وبذلك ولدت نظريته في 'الأنطولوچيا' . والحد الأول الوحيد في هذه النظرية هو الرابطة 'هو' (is) التي تربط بين عبارتين اسميتين فيتكون من ذلك قضية صادقة صورتها 'ا هو ب' بشرط أن يقوم 'ا' مقام عبارة اسمية تدل على شيء واحد لا أقل ولا أكثر ، وهذا الشيء تدل عليه أيضا العبارة الاسمية التي يقوم مقامها الحرف 'ب' . وإذن فالأنطولوچيا هي نظرية الفتات التوزيعية . وهذه النظرية يمكن وصفها من جهة مضمونها بأنها نظرية عامة في الموجود . وهي تشتمل

* هذه الكلمة مشتقة من الكلمة اليونانية *meros* ، ومعناها 'الجزء' . فالميرولوچيا هي النظرية المنطقية التي موضوعها العلاقة بين الجزء والكل . - المترجم .

** منطق الأسماء logic of names أو منطق العبارات الاسمية name-expressions هو النظرية المنطقية التي موضوعها علاقات بين حدود . والعباراتان 'منطق الأسماء' و 'منطق الحدود' متادقان . والعبارات الاسمية مثل 'سocrates' ، 'إنسان' ، 'مكتشف نظرية القياس' . وأيضا المتغير الذي يعوض عنه يأخذ العبارات السابقة أو ما شابها ، هو 'عبارة اسمية' ، ولكتها عبارة اسمية متغيرة ، أي ليست ثابتة المعنى . - المترجم .

على المنطق التقليدي في صورته الحديثة ، وتحتوي أجزاءه تناظر حساب المحمولات وحساب الفئات وحساب العلاقات بما في ذلك نظرية الذاتية .

وبعد أن وضع لشنيفسكي أسس الأنطولوجيا سنة ١٩٢٠ ، انتقل إلى مشكلة منطق القضايا الذي تفترضه المبرولوجيا والأنطولوجيا . وكان يسعى إلى بناء نسق شامل في حساب القضايا ، فتؤدي إلى وضع نظريته التي أسماها 'protothetic' ، أي نظرية المبادئ الأولى . وبفضل بعض المكتشفات الحامة التي جاء بها أ. تار斯基 ، وكان تلميذ لشنيفسكي في ذلك الوقت ، أمكن تأسيس نظرية المبادئ الأولى على رابطة التكافؤ^{*} باعتبارها الحد الأولى الوحيد . وكان ذلك تطوراً مرغوباً فيه ، لأن التكافؤ يبدو للبيهقة أصلح الصور للتعبير عن التعريفات ، والتعريفات لا يُنظر إليها فقط في أنساق لشنيفسكي على أنها مجرد اختصارات . وتحتختلف نظرية المبادئ الأولى عن الأنساق المعتادة في حساب القضايا من جهة أن هذه النظرية تسمح باستخدام المتغيرات الرابيطة التي يمكن تسوييرها بسور مناسب كما تسمح^{**} بالمتغيرات القضائية . وتمكننا قاعدة التعريفات في نظرية المبادئ الأولى من التوسع كما نشاء في استخدام المقولات المعنوية^{***} المختلفة داخل

* التكافؤ رابطة ثابتة تربط بين عبارتين قضائيتين بحيث تكون عبارة قضائية جديدة تعتبر صادقة إذا صدقت العبارتان معاً ، أو إذا كذبتا معاً ؛ وتعتبر كاذبة في كل حالة أخرى . فالتكافؤ بين عبارتين قضائيتين معناه أن العبارتين تستلزم كل منها الأخرى . - المترجم .

** تختلف دلالة المتغيرات التي يعيشون عنها بحدود جزئية عن دلالة المتغيرات التي يعيشون عنها بحدود كافية . فيقال إن متغيرات النوع الأول تندرج تحت مقوله معنوية semantical category غير التي تندرج تحتها متغيرات النوع الثاني . وبالمثل تتسمى المتغيرات التي يعيشون عنها (جزئية أو كافية) إلى مقوله معنوية غير التي تنتهي إليها المتغيرات القضائية التي يعيشون عنها بقضائيا . ويقال بالمعنى نفسه إن الروابط ترجع إلى مقوله معنوية غير التي ترجع إليها المتغيرات ، وإن الروابط القضائية مقولتها المعنوية غير مقوله الروابط الحديثة ، إلخ . - المترجم .

إطار النظرية . وقانون التوسع الخاص بالقضايا تشمل عليه مسلمة نظرية المبادئ الأولية ، ويمكن الحصول على قوانين التوسع الخاصة بالمقولات المعنوية العليا بواسطة قاعدة التوسع . وثم قاعدة خاصة بتوزيع السور الكلى الذى يقيد متغيرات تندرج تحت آية مقوله معنوية . وتمكننا هذه القاعدة من أن نستنبط في نظرية المبادئ الأولى أو في آية نظرية أخرى تفترضها ، مقررات تستغنى عن القواعد المعتادة الخاصة باستخدام السور الكلى . وبفضل هذه الصفات التي تتميز بها نظرية المبادئ الأولى ، صارت هذه النظرية واحدة من أهم النظريات الاستنبطاطية .

لقد تكاملت عن النظريات التي أنشأها لشنيفسكي بحسب ترتيبها التاريخي . ولكنها مرتبة من الناحية النسقية بحيث تأتي نظرية المبادئ الأولى في محل الأول . لأن هذه النظرية لا تفترض نظرية أساسية أكثر منها ، في حين أن جميع النظريات الاستنبطاطية تفترض نظرية المبادئ الأولى كلها أو بعضها . فنحصل على نظرية الأنطولوجيا بأن نضيف إلى نظرية المبادئ الأولى مسلمة أنطولوجية ، ثم نعدل قواعد الاستنتاج في نظرية المبادئ الأولى بحيث تلائم هذه المسلمة ، ونضيف قاعدة التعريفات الأنطولوجية وقاعدة التوسع الأنطولوجى . وإذا أضفنا إلى نظرية الأنطولوجيا مسلمة معينة ثم عدلنا قواعد الاستنتاج في الأنطولوجيا بحيث تلائم هذه المسلمة ، نحصل على نسق الميرولوجيا . وبالمثل نستطيع أن نوسع الميرولوجيا إلى نظرية جديدة . ولكن لشنيفسكي لم يطرق هذا الدرب الأخير من البحث . وكل من الأنطولوجيا والميرولوجيا يعطينا أنساقا في أسس الرياضيات . وبالإضافة إلى ذلك فإن من الممكن البرهنة على خلو الأنطولوجيا والميرولوجيا من التناقض ، وهذه صفة لم يبرهن عليها في كثير من أنساق التأسيس التي جاء بها الرياضيون والمنطقة .

ويمكن أن نلخص نتائج بحوث لشنيفسكي فيما يلي . لقد أنشأ نسقاً باللغة النصيحة في المنطق وأسس الرياضيات . وفي أثناء ذلك الإنشاء جاء بنظرية أصلية في المقولات المعنوية ، وهي نظرية تبدو متفوقة على نظرية الأنماط المنطقية logical types في أية صورة من صورها . وقد بلغ أعلى المستويات من الناحية الصورية في صياغة النظريات الاستنباطية ، وذلك بوضعه قواعد خاصة للاستنتاج حصل عليها في أنساقه المنطقية بطريقة ترسم الحدود terminological explanations . وفي رأيه أن توفيقه في صياغة قواعد الاستنتاج كان أصعب الأعمال التي اضططع بها في المنطق . وهو ، أخيراً ، قد قام بتحليلات رائعة لبعض ما يسمى بالدوال المفهومية semantical functions ، وجاء عند معالجته للمحالات المعنوية intentional functions بفكرة اللغة البعدية metalanguage وفكرة التعريفات antinomies الخزئية لمعنى الصدق . ورغم أن لشنيفسكي قد عبر عن نظرية المبادئ الأولى ونظرية الأنطولوجيا في صورة تامة من الناحية الرمزية ، فإنه كان ينظر إليها دائماً باعتبارهما نسقين موقلين ، أي أنه اعتبر قضائيهما تحميل وصفاً للحقيقة الواقعة . (١)

كان لوكاشيفتش و لشنيفسكي دائمي النصح والتشجيع للتلامذتها النابحين في وارسو ، وسرعان ما تكون منهم جماعة دراسية تركز اهتمامها في دراسة المنطق وأصول الرياضيات . وبالإضافة إلى مؤسسيها ، اشتغلت الجماعة على هؤلاء التلاميذ : أ. تار斯基 A. Tarski ، م. فايسبرج M. Wajsberg ، س. ياشكوفسكي S. Jaskowski ، ب. سوبوتسيński B. Sobociński ، و إ. سلوپيتسكي J. Slupecki . ومنهم تكونت نواة المدرسة التي

(١) انظر التفاصيل الخاصة بمؤلفات لشنيفسكي المطبوعة في بحث Jordan (رقم ٥ في المراجع المثبتة في آخر هذا المقال) ، وانظر أيضاً قائمة المراجع التي جمعتها «جامعة المنطق الرمزي» .

عُرفت فيها بعد باسم 'مدرسة وارسو المنطقية'. وكان التعاون وثيقاً بين هذه الجماعة وبين جماعتين آخرين، هما 'الجمعية البولندية للرياضيات' (ز. يانيشيفسكي Z. Janiszewski ، ف. سيرپن斯基 W. Sierpinski) ، 'S. Banach' ، 'S. Mazurkiewicz' ، 'A. Lindenbaum' ، 'K. Kuratowski' ، 'T. Kotarbinski' ، و 'الجمعية البولندية للفلسفة' التي تزعمها كوتاربنسكي Kotarbinski. وكان كوتاربنسكي يهتم كثيراً بالأنساق المنطقية التي وضعها لشنيفسكي ، وكان يجد لها موافقة تمام الموافقة لنظرياته الفاسفية.

وقد وفق تار斯基 في المراحل المتقدمة من حياته العلمية إلى الحصول على عدد من النتائج الهامة الباقية. وهي نتائج تدخل في إطار أنساق لشنيفسكي. ولكنه سرعان ما نبذ هذا النوع من البحث ، فجعل ما بعد المنطق *matalogic* وما بعد الرياضيات *metamathematics* هما الموضوعين اللذين تدور عليهما بحوثه . وقد أقر المناطقة في كل أنحاء العالم بقيمة بحوثه التي لم يسبق إليها في هذا الميدان الجديد . وأما أفراد 'المدرسة' الآخرون فيبدو أنهم وجهوا أكثر عنائهم إلى متابعة المشكلات التي نشأت عن بحوث معلميهم .

لقد أعاد لوكاشيفتش الاعتبار إلى منطق العصر القديم والعصر الوسيط ، وكان لذلك تأثير كبير على بعض العلماء البولنديين خارج وارسو . فأخرج الأب J. Salamucha من دراسات المame في منطق العصر الوسيط ، وقد صار الأب بوخينسكي I. M. Bochenksi منذ ذلك الحين حجة في تاريخ المنطق منذ نشأته في العصر القديم إلى بعده في الأزمنة الحديثة .

كانت مدرسة وارسو المنطقية في العقد الثالث من هذا القرن تحظى بشهرة واسعة واحترام لدى العلماء الغربيين . وكان مناطقة وارسو يرحب باشتراكهم

في المؤتمرات المنطقية والفلسفية في غرب أوروبا . وقد اتجهت الاتجاهات في عام ١٩٣٩ إلى إصدار مجلة باليولندية تختص بالمنطق وتاريخه . ولكن الحرب عصفت بما كان يوجد من احتمالات قوية للتقدم والنمو . وكانت الضربة الأولى هي وفاة لشنيفسكي فجأة في مايو عام ١٩٣٩ . وفي سبتمبر من العام نفسه صارت بولندا بعد فترة قصيرة من الكفاح المدمر مقسمة بين ألمانيا وروسيا ، للمرة الرابعة في تاريخها . فأغلقت جامعة وارسو وتشتت علماؤها . ولم يمض وقت طويل حتى سقط لندن باوم وفايسبرج ضحية الإرهاب الألماني . ولقي الأب سلامون خا المصير نفسه في سنة ١٩٤٤ . ولكن الاهتمام بالمنطق لم يتبدد تماماً . فالرغم من مشاق الاحتلال ومخاطره استمر سوبوتسينسكي يعطي دروساً في المنطق ويعكف على دراسة مؤلفات ومذكرات لشنيفسكي المخطوطة . وبعد سنوات قليلة بلغت الصفحات التي شرح فيها سوبوتسينسكي نظرية لشنيفسكي في الأنطولوجيا نيفا وألف صفحة . ولكن هذه الصفحات ومعها مؤلفات لشنيفسكي ومذكراته المخطوطة ضاعت حين امتدت الحرائق إلى شقة سوبوتسينسكي أثناء ثورة قامت في وارسو سنة ١٩٤٤ . ولما انتهت الحرب عام ١٩٤٥ كان واضحاً أنه لا يمكن أن تعود مدرسة وارسو المنطقية إلى حالاتها التي كانت عليها قبل الحرب . فقد مات بعض أفرادها أثناء الحرب ، وتقلد بعض آخر وظائف مسئولة في جامعات بولندية خارج وارسو ، وبعض ثالث استقر به المقام خارج بولندا . ومع ذلك فيكتفي أن يلقي المرء نظرة على الصفحات المخصصة لنقد الكتب في «مجلة المنطق الرمزي»، *Journal of Symbolic Logic*، التي تصدر في أمريكا ، حتى يتبيّن أن المناطقة البولنديين لم يختلفوا عن متابعة البحث في موضوع دراستهم . ومن أبرز الذين يتبعون التدريس والبحث في بولندا : س. ياشكوفسكي ، إ. سلوپيتسي ، أ. موستوفسكي

أ. جچيجوتشيك A. Grzegorczyk ، إ. لوش J. Los ، A. Mostowski و هـ. راشوفا H. Rasiowa . وتدل الكتب العديدة والمقالات الكثيرة التي تحتويها مجلة *Studia Logica* في مجلداتها التسعة التي ظهرت منذ نهاية الحرب على حيوية البحث المنطقى في بولندا بعد الحرب . ولنا أن نذكر من بين الذين استمر نشاطهم المنطقي خارج بولندا : إ. لوكاشيفتش في دبلن بأيرلندا (حتى عام ١٩٥٦) ، الأب بوخينسكي في فريزورج بسويسرا ، أ. تارسكي في بيركلي بكاليفورنيا ، بـ. سوبوتسينسكي في نوتردام بلانديانا (الولايات المتحدة) ، هـ. هيج Hiz في فيلادلفيا ببنسلفانيا (الولايات المتحدة) ، وتشسلاف لييفسكي في مانشستر بإنجلترا .

إن خبر ترجمة كتاب لوكاشيفتش في «نظرية القياس الأرسطية» إلى العربية سوف يقابل من المناطقة الإلبرلتين في بولندا وخارجها بالامتنان لمترجمه لأنه نقل كتاباً يمثل مدرسة وارسو المنطقية في أحسن صورها .

مراجع

- (1) K. Ajdukiewicz, 'Der logischen Antiirrationalismus in Polen', *Erkenntnis* 5 (1935/36); (2) I. M. Bochenksi, 'Philosophie', *Pologne 1919-1939*, Neuchâtel 1947, vol. III; (3) F. Gregoire, 'La philosophie polonaise contemporaine', *Revue philosophique de la France et de l'Etranger*, 142 (1952); (4) D. Gromska, 'Philosophes polonais morts entre 1938 et 1945', *Studia Philosophica* 3 (1939-46), published in Poznan in 1948; (5) Z. Jordan, 'The Development of Mathematical Logic and of Logical Positivism in Poland between the Two Wars', *Polish Science and Learning*, No. 6, Oxford 1945; (6) T. Kotarbinski, 'La Logique en Pologne'; *Philosophy in the Mid-*

Century, ed. by R. Klibanski, Florence 1958, vol. I, pp. 45-52; (7) B. Sobociński, 'In Memoriam Jan Lukasiewicz (1878-1956)', *Philosophical Studies* 6 (1956), Maynooth, Eire; (8) B. Sobociński, 'La génesis de la Escuela Polaca de Lógica, *Oriente Europeo*, 7 (1957) Madrid; (9) B. Sobociński, 'Jan Salamucha 1903-1944. A Biographical Note', *The New Scholasticism* 32(1958); (10) G. Vaccarino 'La scuola polacca di logica', *Sigma* 2 (1948) ; (11) Z. Zawirski, 'Les tendances actuelles de la philosophie polonaise' , *Revue de synthèse* 10, *Sciences de la nature et synthèse générale*, 1935.

ت. ليشنسكي

قسم الفلسفة ،
جامعة مانشستر ،
إنجلترا .

نظريّة القياس الأُرسطيّة

تصدير الطبعة الثانية

لم تكن الطبعة الأولى من هذا الكتاب تحتوى عرضاً لنظرية أرسسطو في أقيسة الموجهات . ولم يكن باستطاعى أن أمتحن أفكار أرسسطو في الغروره والإمكان من وجهة نظر الأنساق المعروفة في منطق الموجات ، لأن هذه الأنساق كانت في رأيي خاطئة كلها . فلکي أتمكن من هذا الموضوع العسيرة كان لابد لي من أن أنشئ لنفسي نسقاً في المنطق الموجه . ولقد بسطت أول خطوط هذا النسق ، من حيث ارتباطه بأفكار أرسسطو ، في محاضراتي التي ألقيتها في « الأكاديمية الأيرلنديه الملكية » سنة ١٩٥١ وفي « جامعة الملكة في بلفارست » سنة ١٩٥٢ . ونشرت النسق كاملاً في *The Journal of Computing Systems* سنة ١٩٥٣ : ويختلف نسق المنطق الموجه الذي وضعته عن كل ما عداه من الأنساق الموجهة ، وكان باستطاعتي على أساس هذا النسق أن أشرح الصعوبات وأصحح الأخطاء التي تحتويها نظرية أرسسطو في أقيسة الموجهات .

لُّوكتابي « نظرية القياس الأرسطية » قبولاً حسناً في مقالات ودراسات تحليلية زاد عددها فيها أعلم على ثلاثة مقالاً ودراسة نشرت في أنحاء العالم بالإنجليزية والفرنسية والألمانية والعبرية والإيطالية والإسبانية . وقد كنت توافقاً إلى انتهاز فرصة تسمح لي بمناقشة بعض الملاحظات النقدية التي أبدتها من تعرضوا لكتابي بالتحليل ، ولكنني لم يسعني في هذه الطبعة الثانية إلا أن آضيف الفصول الخاصة بالمنطق الموجه (لأن نص الطبعة الأولى كان قد تم طبعه) . وإنني مدين للناشرين « كلارندن برييس » بكثير من الشكر على ذلك الذي أثاره لـ .

لـ . تـ .

دبليون

٣٠ يونيو ١٩٥٥

كلمة من الناشر

توف الأستاذ يان لوكاشيفتش في دبلن يوم ١٣ فبراير ، ١٩٥٦ ، قبل أن يخرج كتابه من المطبعة . فقام تلميذه السابق الدكتور تشسلاف لييفسكي بتصحيح تجرب طبع الفصول الزائدة وإكمال ' الدليل ' .

تصدير الطبعة الأولى

في يونيو ١٩٣٩ قرأت بحثاً في الأكاديمية البولندية للعلوم بـ كراتسوف عن نظرية القياس الأرسطية . وقد طبع ملخصاً لهذا البحث في العام نفسه ، ولكن الحرب حالت دون نشره . ثم ظهر بعد الحرب ، ولكنه كان يحمل تاريخ '١٩٣٩' . وفي صيف عام ١٩٣٩ أعددت بالبولندية بحثاً أكثر تفصيلاً في الموضوع نفسه ، وكانت قد تسلمت بتجارب طبع الجزء الأول منه حين دمرت القنابل في سبتمبر دار المطبعة تماماً وضاعت بذلك كل شيء . وفي الوقت نفسه أحرقت القنابل مكتبي كلها ومعها مؤلفاتي المخطوطة . ولم يكن باستطاعتي أن أستمر في العمل أثناء الحرب .

ولم تسعني فرصة جديدة لاستئناف بحوثي في نظرية القياس الأرسطية إلا بعد ذلك بعشر سنوات ، في بولندا ، حيث ألقى محاضرات في المنطق الرياضي منذ عام ١٩٤٦ بالأكاديمية الإيرلندية الملكية . وبدعوة من الكلية الجامعية بـ بولندا أقيمت سنة ١٩٤٩ عشر محاضرات في نظرية القياس الأرسطية ؛ وهذا الكتاب ثمرة تلك المحاضرات .

يقتصر هذا الكتاب على معالجة الأقيسة المركبة من قضائياً 'مطلقة' أو غير موجّهة ، لأن نظرية هذه الأقيسة هي أهم أجزاء المنطق الأرسطي . وقد عرض أرسطو هذه النظرية عرضاً نسقياً في الفصلين ٢ - ١ ، والفصل ٤ - ٧ من المقالة الأولى من كتاب « التحليلات الأولى » . وقد كان أكثر اعتماداً في عرض النظرية على هذه الفصول كما جاءت في طبعة قايتس التي مضى على ظهورها أكثر من قرن . ويؤسفني أنني لم أتمكن من استخدام نص « التحليلات الأولى » الحديدي الذي نشره السير ديشيد روس مع مقدمة وتعليقات سنة ١٩٤٩ ، وذلك لأن طبعة روس ظهرت بعد انتهاءي من الجزء التاريخي من الكتاب . فلم أستطع إلا أن أصبح

الفقرات المقتبسة عن أرسطو بالرجوع إلى النص الذي نشره روس . وقد التزمت قدر الإمكان في التعبير الإنجليزى عن نص « التحليلات » اليونانى ترجمة أكسفورد لمؤلفات أرسطو . وبالإضافة إلى نص « التحليلات الأولى » أخذت في اعتبارى قدماء الشراح ، وبخاصة الإسكندر . ولـ أن أذكر هنا أنى مدین لـ اـ شـارـحـ قـدـيمـ مـجهـولـ بـ حلـ مـسـائلـ تـارـيـخـيةـ مـرـتبـطةـ بـ اـ بـتـكـارـ جـالـينـوسـ المـزعـومـ لـ اـشـكـلـ الـقـيـاـمـ الرـابـعـ .

يتألف هذا الكتاب من جزء تاريخي يشتمل على الفصول ١ - ٣ ، وجزء نسقى يشتمل على الفصول ٤ - ٥ . وقد حاولت في الجزء التاريخي أن أعرض المذاهب الأرسطية ملازما للنصوص قدر الإمكان ، ولتكن كنت حريصا دائمًا على شرحها من وجهة نظر المنطق الصورى الحديث . وفي اعتقادى أنه لا يوجد اليوم كتاب يعرض نظرية القياس الأرسطية عرضها وثيق به . ولم تصدر المؤلفات التي ظهرت حتى الآن في هذا الموضوع عن المناطقة ، بل كان أصحابها من الفلاسفة أو اللغويين الذين إما لم يكن باستطاعتهم أن يطلعوا على المنطق الصورى الحديث ، مثل براتيل ، أو كانوا يجهلونه ، مثل ماير . وكل هذه المؤلفات التي تعرض المنطق الأرسطى خاطئة في رأيي . فلم أجد ، مثلا ، مؤلفًا واحدًا تحقق من أن هناك خلافا أساسيا بين القياس الأرسطى والقياس التقليدي . لذلك يبدو لي أن العرض الذى بسطته في هذا الكتاب جديد كل الجدة . وقد حاولت في الجزء النسقى أن أشرح بعض نظريات المنطق الصورى الحديث التي يتطلبها فهم نظرية القياس الأرسطية ، وحاولت أن أتم نظرية القياس بما يتفق والخطوط التي وضعها أرسطو نفسه . وحرصت هنا أيضا أن يكون عرضي واضحا قدر الإمكان ، حتى يفهمه الدارسون الذين لم يتمرنوا على التفكير الرياضى أو الرمزي . ومن ثم أرجو أن يتصلح استخدام هذا الجزء من كتابى باعتباره مدخلا إلى المنطق الصورى الحديث . أما أهم النتائج الجديدة في هذا الجزء فهي في نظرى البرهان البئات الذى جاء به تعلمى . «لوبيكى » ، وفكرة الرغنس التى جاء بها أرسطو

وطبقها أنا على نظرية الاستنباط . وإن أتوجه بخالص الشكر إلى الأكاديمية الأيرلندية الملكية التي أتاحت لي وظيفة مكتشفي من كتابة هذا الكتاب ، وإلى الكلية الجامعية بدبلن لأنها تكرمت بدعوي لإلقاء محاضرات في منطق أرسطو ؛ وأشكر أستاذة الكلية الجامعية بدبلن ، والأب أ. جوين (من الآباء اليسوعيين) والمونسيور شاين ، وقد تكرموا بيعارني مايلز مني من كتب . كما أنني مدین للسير ديفيد روس لقراءته الأصول ولما أبداه من مقتضيات سرفى أن آخذ بها . وأتوجه بالشكر الخاص إلى الأب أ. ليتل (من الآباء اليسوعيين) ، الذي لم يمنعه مرضه في مرحلته الخطيرة من أن يُقبل عن طيب خاطر على تصحيح الفصل الأول من الناحية اللغوية ، وإلى فيكتور ميل في دبلن وديفيد ريس في بانجور ، اللذين قرءا وصححوا الكتاب كله من الناحية اللغوية . وإننيأشعر كذلك بدين كبير نحو موظفي كلارندن برييس لما أبدوه من إقبال وبشاشة عند إعداد الأصول للطبع . وإنني أهدى الجزء الخاص بحالتيوس إلى صديقي الأستاذ هيريش شولتس في مونستر ، فستفاليا ، وكان قد قدّم إلى " وإلى زوجي كثيرا من العنون في سني الحرب ، وبخاصة أثناء إقامتي في مونستر عام ١٩٤٤ . وأهدى الكتاب كله إلى زوجي الحبيبة ، ريجينا لوكاشيفتش ، التي نسحت بنفسها من أجل أن أحيي وأعمل . ولو لا عنایتها الدائمة أثناء الحرب واستمرار تشجيعها ومعونتها في وحشة الغربة بعد الحرب ، لما تمكنت من إنجاز هذا الكتاب أبدا .

۱۰

دیوان

١٩٥٠ مابو ٧

فهرس

الفصل الأول

عناصر النظرية

١٣	٤١ — الصورة الحقيقة لقياس الأرسطي
١٥	٤٢ — المقدّمات والحدود
١٨	٤٣ — لمّا أهل أرسطو الحدود الجزيئية
٢٠	٤٤ — المتغيرات
٢٢	٤٥ — الضرورة القياسية
٢٥	٤٦ — ما المنطق الصوري؟
٢٩	٤٧ — ما المذهب الصوري؟

الفصل الثاني

مقررات النظرية

٣٥	٤٨ — المقررات وقواعد الاستنتاج
٣٨	٤٩ — أشكال القياس
٤٤	٤١٠ — الحد الأكبر ، والأوسط ، والأصغر
٤٧	٤١١ — تاريخ أغلوطة
٤٩	٤١٢ — ترتيب المقدّمات
٥١	٤١٣ — خطاء بعض الشرائح الحديثة
٥٥	٤١٤ — أشكال جالينوس الأربع

الفصل الثالث

النظريّة

٦٤	١٥ — الأقيسة الكاملة والأقيسة الناقصة
----	---------------------	---------------------------------------

صفحة

٦٨	١٦ - منطق الحدود ومنطق القضايا
٧٢	١٧ - براهن العكس
٧٦	١٨ - براهن التخلف
٨٣	١٩ - براهن الإخراج
٩٢	٢٠ - الصور المرفوضة
٩٩	٢١ - مسائل لم تحل

الفصل الرابع

نظريّة أرسطو في صورة رمزية

١٠٦	٢٢ - شرح الرموز
١٠٩	٢٣ - نظرية الاستنباط
١١٤	٢٤ - الأسوار
١٢٠	٢٥ - العناصر الأساسية في نظرية القياس
١٢٤	٢٦ - استنباط مقررات نظرية القياس
١٣٠	٢٧ - المسلمات والقواعد الخاصة بالعبارات المرفوضة
١٣٥	٢٨ - عدم كفاية المسلمات والقواعد السابقة

الفصل الخامس

المسألة الثالثة

١٣٩	٢٩ - عدد العبارات المتحيرة
١٤٤	٣٠ - قاعدة سلوبیکی للرفض
١٤٩	٣١ - التكافؤ الاستنباطي
١٥٥	٣٢ - الود إلى العبارات العنصرية
١٦٩	٣٣ - العبارات العنصرية في نظرية القياس
١٧٩	٣٤ - تأويلي عددي لنظرية القياس

الفصل السادس

نظريّة أرسّطو في منطق القضيّا بـ الموجّة

الفصل السابع

نظريّة منطق المهاط

٤٦	طريقة الحداول	٢٢١
٤٧	النسق ماساطق	٢٢٥
٤٨	التعريفات الطائية	٢٣٠
٤٩	نسق منطق الجهات الرباعي القيم	٢٣٣
٥٠	الضرورة ونسق منطق الجهات الرباعي القيم	٢٣٧
٥١	الاحتمالان التوأمان	٢٤٢
٥٢	الإمكان ونسق منطق الجهات الرباعي القيم	٢٤٥
٥٣	مسائل أخرى	٢٥١

صفحة

الفصل الثامن	
نظريّة أرسطو في أقيسة الموجّهات	
٥٤ — الأضرب المركبة من مقدمتين برهانيتين	٢٥٥
٥٥ — الأضرب المركبة من مقدمة برهانية وأخرى مطلقة ...	٢٥٧
٥٦ — الأضرب المرفوضة المركبة من مقدمة برهانية وأخرى مطلقة	٢٦١
٥٧ — حل النزاع	٢٦٤
٥٨ — الأضرب المركبة من مقدمات محتملة	٢٦٨
٥٩ — قوانين عكس القضايا الممكنة	٢٧٢
٦٠ — إصلاح الأخطاء الأرسطية ...	٢٧٦
٦١ — الأضرب المركبة من مقدمات ممكنة	٢٨٠
٦٢ — نتائج فلسفية للمنطق الموجّه	٢٨٤
حواشى	٢٩١
دليل	٣٢٣

الفصل الأول

عناصر النظرية

٦١ - الصورة الحقيقة للقياس الأرسطي

فَثُلَاثَةِ مِنَ الْمُؤْلِفَاتِ الْفَلَسُوفِيَّةِ الَّتِي ظَهَرَتْ حَدِيثًا نَجَدَ الْقِيَاسَ الْأَرْسْطِيَّ
مُشَّالًا لِهِ بِمَا يَأْتِي : ١

(١) كُلُّ إِنْسَانٍ مَائَةٌ ،
سَقْرَاطٌ إِنْسَانٌ ،
إِذْنٌ
سَقْرَاطٌ مَائَةٌ .

هَذَا الْمَثَالُ يَبْدُو أَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى عَهْدٍ قَدِيمٍ . فَقَدْ أُورَدَهُ سَكِيْتُوسُ
لَمَپِيرِيقوسُ مَعَ تَغْيِيرٍ طَفِيفٍ - هُوَ وَضْعُ 'حِيوَانٌ' مَكَانٌ 'مَائَةٌ' - عَلَى
أَنَّهُ قِيَاسٌ 'مَشَائِيٌّ' . ٢ وَلَكِنَّ الْقِيَاسَ الْمَشَائِيَّ لَيْسَ بِالضرُورَةِ قِيَاسًاً أَرْسْطِيًّا .
وَالْحَقُّ أَنَّ الْقِيَاسَ السَّابِقِ يُخْتَلِفُ عَنِ الْقِيَاسِ الْأَرْسْطِيِّ مِنْ وِجْهَيْنِ لَهُمَا أَهْمِيَّةٌ
مُنْطَقِيَّةٌ .

فَنَّ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ ، الْمُقدَّمَةُ 'سَقْرَاطٌ إِنْسَانٌ' فِصْيَةٌ مُخْصُوصَةٌ ، مِنْ
حِيثِ إِنَّ مُوْضِعَهَا 'سَقْرَاطٌ' حَدِيجَزِيٌّ . وَلَكِنَّ أَرْسْطُو لَا يُدْخِلُ فِي
نَظَريَّتِهِ الْمُحْدُودَ الْجُزِئِيَّةِ وَلَا الْمُقَدَّمَاتِ المُخْصُوصَةِ . وَإِذْنَ فَالْقِيَاسُ الْآتَى
أَقْرَبُ إِلَى أَنَّهُ يَكُونَ أَرْسْطِيًّا :

(٢) كُلُّ إِنْسَانٍ مَائَةٌ ،
كُلُّ إِغْرِيقٍ إِنْسَانٌ ،
إِذْنٌ

كُلُّ إِغْرِيقٍ مَائَةٌ . ٣

غير أن هذا القياس ليس أرسطياً هو الآخر . إنه استنتاج نستخرج فيه النتيجة 'كل إغريقي مائت' من المقدمتين 'كل إنسان مائت' و 'كل إغريقي إنسان' وذلك بعد أن نسلم بصدق كل منها . والعلامة الدالة على الاستنتاج هي لفظة 'إذن' (ara) . ولكن — وهذا هو وجه الخلاف الثاني — لم يصُّ أرسطو قياساً واحداً على أنه استنتاج أولاً ، وإنما صاغ أقويته جميعاً على أنها قضايا لزومية يتآلف مقدمتها من المقدمتين ويكون تاليها هو النتيجة . وعلى ذلك فالقضية اللزومية الآتية تكون أقرب إلى القياس الأرسطى :

(٣) إذا كان كل إنسان مائتاً

وكان كل إغريقي إنساناً ،

فإن كل إغريقي مائتاً .

هذه القضية اللزومية ليست إلا مثالاً مستحدثاً للقياس الأرسطى ولا وجود لها في مؤلفات أرسطو . وقد كان يحسن من غير شك أن يكون لدينا على سبيل المثال قياس جاعنا من أرسطو نفسه . غير أن كتاب « التحليلات الأولى » لا يحتوى ، للأسف ، على قياس واحد مركب من حدود متعينة . ولكن يوجد في كتاب « التحليلات الثانية » بعض فقرات نستطيع أن نستخرج منها أمثلة قليلة لأقيسة من هذا النوع . وأبسط هذه الأمثلة ما يأتى :

(٤) إذا كان كل نبات عريض الأوراق هو غير دائم الخضرة

وكانت كل كرمة هي نباتاً عريضاً الأوراق ،

فإن كل كرمة هي نبات غير دائم الخضرة .

هذه الأقيسة السابقة جميعاً — سواء كانت أرسطوية أم لا — ليست إلا أمثلة لبعض الصور المنطقية ، ولكنها لا تنتمي إلى المنطق ، لأنها تحتوى على حدود لا تنتمي إلى المنطق ، مثل 'إنسان' أو 'كرمة' . فالمنطق ليس عالماً موضوعه الإنسان أو النبات ، وإنما هو يصدق على هذه الأشياء كما يصدق على غيرها سواء . فلذلك نحصل على قياس لا يخرج عن حدود المنطق

البحث يجب أن تستبعد من القياس ما يمكن أن نسميه مادته ولا نستبعى غير صورته . وهذا ما عمله أرسطو ، إذ كان أول من استعمل الحروف بدلًا من الموضوعات والمحمولات المتعينة . فإذا وضعنا في (٤) الحرف ا بدلًا من "غير دائم الخضرة" ، والحرف ب بدلًا من "نبات عريض الأوراق" والحرف ج بدلًا من "كرمة" فإننا نحصل على الصورة القياسية الآتية :

(٥) إذا كان كل ب هو ا
وكان كل ج هو ب ،
فإن كل ج هو ا .

هذا القياس هو إحدى القضايا المنطقية التي ابتكرها أرسسطو ، ومع ذلك فهو أيضًا يختلف أسلوبًا عن القياس الأرسطي الصحيح . ذلك أن أرسسطو حين يصوغ الأقىسة من الحروف ، يضع دائمًا المحمول أولاً والموضوع آخرًا . فهو لا يقول قط "كل ب هو ا" ، وإنما يستعمل بدلًا من ذلك العبارة "ا محمول على كل ب" . وأكثر من ذلك قوله "ا ينتمي إلى كل ب" . فإذا طبقنا أولى عبارتين على الصورة (٥) حصلنا على ترجمة دقيقة لأنهم قياس أرسطي ، هو القياس الذي عرف فيما بعد باسم Barbara :

(٦) إذا كان ا محتملاً على كل ب
وكان ب محتملاً على كل ج ،
فإن ا محتمل على كل ج .

وعلى ذلك النحو بدأنا من المثال الزائف (١) فتأدينا خطوة خطوة إلى القياس الأرسطي الصحيح (٦) . فلنشرح الآن هذه الخطوات ونقيمها على أساس من النصوص .

٤٢ - المقدّمات والحدود

يتكون كل قياس أرسطي من ثلاثة قضايا تسمى مقدّمات . والمقدّمة

(protasis) جملة تثبت شيئاً لشيء أو تنفي شيئاً عن شيء . ١ وبهذا المعنى النتيجة أيضاً protasis لأنها تقرر شيئاً لشيء . ٢ والعنصران اللذان يدخلان في تكوين المقدمة هما موضوعها ومحمولها . وهذا العنصران يسميهما أرسطو بـ 'الحدين' ، وهو يعرف الحد (horos) بأنه ما تتحل إليه المقدمة . ٣ أما المعنى الأصلي للكلمة اليونانية horos ، وكذلك الكلمة اللاتинية terminus ، فهو 'المنتهى' أو 'الطرف' . وعلى ذلك يكون حدا المقدمة ، أي موضوعها ومحمولها ، هما طرف المقدمة ، أي بدايتها ومتهاها . وهذا هو نفس معنى الكلمة horos ، فينبغي الاحتراز من خلط هذه الكلمة المنطقية بغيرها من الكلمات السيكولوجية أو الميتافيزيقية ، مثل 'فكرة' أو 'معنى' أو 'مفهوم' ، أو Begriff في الألمانية . ٤

وكل مقدمة فهي إما كلية أو جزئية أو مهملة . وللكلية علامتان هما لفظتا 'كل' و 'لا' مضارفتين إلى الموضوع ؛ وعلامات الجزئية هي 'بعض' و 'ليس بعض' و 'ليس كل' . أما المقدمة التي لا تحتوى على علامة تدل على كم كلى أو جزئي فتسمى مهملة مثل 'اللذة ليست خيراً' . ٥

لا يذكر كتاب « التحليلات الأولى » شيئاً عن الحدود . ولا نجد تعريفاً للحدود الكلية والجزئية إلا في كتاب « العبارة » حيث يسمى الحد كلياً إذا كان من طبيعته أن يحمل على موضوعات كثيرة ، مثل 'إنسان' ؛ ويسمى جزئياً إذا لم يكن بهذه الصفة ، مثل 'كالياس' . ٦ وقد غاب عن أرسطو أن غير الكلى من الحدود ليس بالضرورة جزئياً ، فقد يكون فارغاً لا يدل على شيء موجود ، كالحد tragelaphos * الذي يذكره هو نفسه في فصل سابق : ٧

* تدل الكلمة على حيوان خراف نصفه جدي tragos ونصفه أيل elaphos .

لم يلتفت أرسطو في بنائه لمنطقه إلى الحدود الجزئية أو الفارغة . ففي الفصول الأولى من « التحليلات الأولى » ، وهي الفصول التي تحتوى على عرضه المنهجى لنظريته القياسية ، لا يذكر غير الحدود الكلية . كما لاحظ الإسكتندر بحق أن نفس تعريف المقدمة الذى أعطاها أرسطو لا ينطبق إلا على الحدود الكلية ولا يصلح للجزئية .^٨ فمن بين أن حدود المقدمات الكلية والجزئية لا بد من أن تكون كلية . فلا شك في أن أرسطو ما كان يقبل عبارات مثل 'كل كاليلاس إنسان' ، أو 'بعض كاليلاس إنسان' على أنها عبارات ذات معنى ، إذ لم يوجد إلا كاليلاس واحد . ومثل ذلك ينبغي أن يقال على حدود القضايا المهملة : أعني أنها هي أيضاً حمود كلية . ويلازم هذا من الاسم الذى اختاره أرسطو لها ومن الأمثلة التى أعطاها . إن من يتردد بين القضيتين 'لا لذة خير' و 'ليس بعض اللذة خيراً' ، ولا يعلم إن كانت الثانية فقط صادقة أو إن كانت القضيتان صيادقين معاً ، فباستطاعته أن يقول — دون أن يحدد كم الموضع — 'اللذة ليست خيراً' ، ولكن لفظ 'اللذة' في هذه الحملة الأخيرة ما يزال حداً كلياً كما كان في الحملتين السابقتين . أما من الناحية العملية فقد عمد أرسطو ، في عرضه المنهجى لنظريته القياسية ، إلى اعتبار المقدمات المهملة في حكم الجزئية دون أن ينص صراحة على تكافئها .^٩

وكان أول من نص على هذا التكافؤ هو الإسكتندر .^{١٠}

ليست لمقدمات المهملة أهمية ما في نسق أرسطو المنطقي . إذ أنه لم يصح في هذا النوع من المقدمات مقررة من مقرراته المنطقية سواء كانت قاعدة للعكس أو قياساً . وإن فلم يخطئ المناطقة المتأخر ون حين أسقطوا القضايا المهملة من حسابهم واكتفوا بأنواع المقدمات الأربع التي يعرفها جيداً كل من درس المنطق التقليدى ، أعني الكلية الموجبة والكلية السالبة والجزئية الموجبة والجزئية السالبة . وفي هذا التقسيم الرباعي لا مكان لمقدمات المخصوصة .

٤ ٣ — لم أهمل أرسطو الحدود الجزئية

فـ «التحليلات الأولى» فصل شائق يقسم فيه أرسطو الأشياء جمِيعاً إلى ثلاثة فئات ، فيقول إن من الأشياء مالا يمكن أن يُحمل حلاً صادقاً على أي شيء كان ، مثل كليون وكاليلاس والجزئي المحسوس ، ولكن أشياء أخرى يمكن أن تحمل عليه ، مثل إنسان أو حيوان. وثم فئة ثانية تتألف من الأشياء التي تحمل على غيرها ولا يتحمل شيء عليها. ولا يعطي أرسطو مثلاً لهذه الأشياء ، ولكن من الواضح أنه يقصد أكثر الأشياء عموماً ، كالوجود (to be) . ويدخل في الفئة الثالثة الأشياء التي تحمل على غيرها ويحمل على غيرها عليها ، مثل ذلك الإنسان يحمل على كاليلاس ويحمل عليه الحيوان . وأخيراً يقول أرسطو إن الحجج والأبحاث تعنى ، على وجه العموم ، بهذا النوع الأخير من الأشياء ١.

في هذه الفقرة بعض الأخطاء التي يجب أن نصححها أولاً . فليس من الصواب أن يقال إن شيئاً يمكن أن يحمل على شيء آخر . فالأشياء لا يمكن أن تحمل ، لأن المحمول جزء من قضية والقضية سلسلة من كلمات ملفوظة أو مكتوبة لها معنى معين : فيجوز أن يحمل الحد «كاليلاس» على حد آخر ، ولا يجوز أن يحمل الشيء كاليلاس بحال من الأحوال . إن التصنيف الذي أمامنا لا يقسم الأشياء بل الحدود .

وكذلك لا يصح القول إن الحدود الجزئية ، مثل «كاليلاس» ، لا يمكن أن تحمل حلاً صادقاً على أي شيء آخر . فإن أرسطو نفسه يعطينا أمثلة لقضايا صادقة ذات محمول جزئي ، مثل 'هذا الشيء الأبيض هو سقراط' أو 'هذا الذي يقترب هو كاليلاس' ٢.

ويقول أرسطو إن هذه القضايا صادقة بالعرض ، ولكن هناك أمثلة أخرى لقضايا من هذا النوع ليست صادقة بالعرض ، مثل 'سقراط هو

سقراط، أو سُفُرونيسيوس هو أبو سقراط.

وثم خطأ ثالث يتعلق بالنتيجة التي يستتبّلها أرسطو من تقسيمه للحدود. ليس بصحيح أن حججنا وأبحاثنا تنصب، بوجه عام، على الحدود الكلية التي تحمل على غيرها ويحمل غيرها عليها. فمن الواضح أن الحدود الحزئية لها من الأهمية ما للحدود الكلية، ولا يصدق هذا في الحياة اليومية فقط، بل في البحوث العلمية كذلك. إن أكثر ما يعيب المنطق الأرسطي أنه لم يفسّح مكاناً للحدود الحزئية أو للقضايا المخصوصة. فما السبب في ذلك؟ هناك رأى شائع بين الناlasses يقول إن أرسطو قام ببناء نسقه المنطقي متأثراً بفلسفية أفلاطون؛ فقد كان أفلاطون هو الذي اعتقد بأن موضوع المعرفة الحقة ينبغي أن يكون ثابتاً وقابلًا للتعریف الدقيق، أي كلياً لا جزئياً. ولكن لا أقبل هذا الرأي. فليس له ما يؤيده في نص «التحليلات الأولى». إن هذا الكتاب المنطقي البحث يخلو تماماً من كل صبغة فلسفية؛ ويصدق هذا على الفقرة التي أوردناها آنفاً. إن الحجة القائلة بأن أبحاثنا تنصب عامة على الحدود الكلية إنما هي حجة عملية، وبالرغم من شدة ضعفها الذي لا بد قدّ له لاحظه أرسطو؛ فإنه لا يدعها بأية حجة فلسفية مأخذة من أفلاطون.

ولكن هناك أمراً آخر جديراً باللحظة قد يساعدنا على توضيح هذه المشكلة. يؤكّد أرسطو أن الحد الحزئي لا يصلح أن يكون محمولاً في قضية صادقة، وكذلك يقول إن أكثر الحدود كليلة لا يصلح أن يكون موضوعاً فيها. وقد رأينا من قبل أن الحكم الأول لا يصدق بوجه عام، ويندو أن الحكم الثاني كاذب كذلك. ولكن - منها يمكن من صدق هذين الحكمين أو كذبها - يكفي أن أرسطو قد قرر صدقهما وأنه استبعد من نسقه الحدود التي رآها لا تصلح أن تكون موضوعات ومحمولات معاً في

فقضايا صادقة . وهنا توجده في رأي النقطة الرئيسية في المشكلة التي نحن بصددها . فن الجوهري للقياس الأرسطي أن يجوز للحد الواحد فيه أن يكون موضوعاً ومحولاً دون أي قيد . وفي كل شكل من أشكال القياس الثلاثة التي عرفها أرسطو يوجد حد يقع موضوعاً مرة ومحولاً مرة أخرى : وهو الحد الأوسط في الشكل الأول ، والحد الأكبر في الشكل الثاني ، والحد الأصغر في الشكل الثالث . وفي الشكل الرابع يكون كل حد من الحدود الثلاثة موضوعاً مرة ومحولاً مرة أخرى . فالقياس الأرسطي كما تصوره أرسطو يتطلب حدوداً متتجانسة من حيث صلاحيتها لأن تكون موضوعات ومحولات . وهذا هو ما يبدو أنه السبب الحقيقي في إهمال أرسطو للحدود الجزئية .

٤ - المتغيرات

لا يعطينا أرسطو في عرضه المنهجي لنظريته القياسية أمثلة لأقيسة صاغها من حدود متعينة . وهو لا يستخدم هذا النوع من الحدود إلا للتلميح على الأقيمة الفاسدة ، وفي هذه الحالة يستخدم بالطبع حدوداً كافية مثل 'إنسان' ، 'حيوان' ، 'فرس' . أما الأقيمة الصحيحة فقد عبر عن حدودها جميعاً بحروف ، أي متغيرات ، مثل 'إذا كان ر ينتهي إلى كل ص وكان ف ينتهي إلى بعض ص' ، فإن ف ينتهي إلى بعض ر .

وقد كان إدخال المتغيرات في المنطق من أعظم مبتكرات أرسطو . ويكاد المرء لا يصدق أن أحداً من الفلاسفة أو اللغويين لم يتبناه للآن إلى هذه الحقيقة الفائقة الأهمية . ٢ لهذا أجازف بالقول إنهم لا بد كانوا جميعاً لا يجيدون معرفة الرياضيات ، إذ يعلم كل رياضي أن إدخال المتغيرات في علم الحساب كان فتح عهد جديد في ذلك العلم . ويبعدوا أن أرسطو قد اعتبر ابتكاره هذا شيئاً واضحاً لا يحتاج إلى بيان ، وذلك لأنه لا يتكلم عن المتغيرات في أي وضع

من مؤلفاته المنطقية ، وكان الإسكندر أول من قال صراحة إن أرسطو صاغ أقويسنته من حروف ، *stoicheia* ، حتى يبين أن النتيجة لاتلزم عن مادة المقدمتين ، بل تلزم عن صورتهما واجتماعهما ، فالحروف علامات الشمول وهي تدل على لزوم النتيجة دائمًا أيًّا كانت الحدود التي تختارها . ٣ . وثم شارح آخر، هو يوحنا فيلوبونوس ، كانه يدرك تمام الإدراك أهمية المتغيرات ومغزاها. فهو يقول إن أرسطو بين بالأمثلة كيف يمكن عكس المقدمات جميعاً ، ثم وضع بعض القواعد الكلية الخاصة بالعكس مستخدماً في ذلك الحروف بدلاً من المتغيرات . وذلك لأن القضية السكلية يدخلها مثال واحد تكذب فيه ، ولكن البرهنة على صدقها لا تكون إلا بالنظر في كل أحوالها الجزرية (وهذا أمر لانهاية له ، وهو من ثم ممتنع) ، أو بالرجوع إلى قاعدة كلية بينة : ويصوغ أرسطو مثل هذه القاعدة من حروف ؛ وللقارئ أن يعرض (*hypoballein*) عن الحروف بما يشاء من الحدود المتعينة . ٤ .

وقد رأينا من قبل أن أرسطو لا يسمح بالتعويض عن المتغيرات إلا بحدود كلية . وهو يجري مثل هذا التعويض في مثال سبق لنا اقتباسه فيقول : « فليدل على غير دائم الخصمة ، وليدل ب على النبات عريض الأوراق ، وليدل ج على الكرمة ». وهذا هو النوع الوحيد من التعويض الذي نجده في كتاب « التحليلات الأولى ». ولا يعوض أرسطو قط عن المتغير بمتغير آخر ب رغم إدراكه التام أن الضرب القياسي الواحد يمكن صياغته من متغيرات مختلفة . فمثلاً الضرب *Disanis* الذي أوردناه في بداية هذا العدد قد صيغ من الحروف ر ، ص ، ف ، وفي موضع آخر يصوغه أرسطو من الحروف ج ، ب ، ا . ومن البين أن صحة القياس لا تتوقف على شكل المتغيرات المستخدمة في صياغته : وأرسطو يعلم هذا دون أن يصرخ به ، وقد كان الإسكندر هو الذي عبر عن هذه الحقيقة صراحة . ٥ .

لا يوجد في «التحليلات الأولى» فقرة واحدة يساوى فيها أرسطو بين متغيرين مختلفين . بل إنه لا يساوي بين المتغيرين حين يعوض عنهم بمحض واحد . وفي المقابلة الثانية من «التحليلات الأولى» ينظر أرسطو فيما إذا كان يمكن أن نصوغ قياساً من مقدمتين متضادتين . فيقول إن هذا يمكن في الشكلين الثاني والثالث . ثم يمضي قائلاً: فليدل كل من ب ، ج على العلم ، وليدل أ على الطبع . فإذا سأله المرء بأن 'كل طب هو علم' وأن 'لا طب هو علم' ، فقد سلم بأن 'ب ينتمي إلى كل أ' وأن 'ج ينتمي إلى لا أ' . بحيث ينتهي أن 'بعض العلم ليس علماً' ؛ ٧ وفي هنا إشارة إلى الضرب القياسي الآتي : «إذا كان ب ينتمي إلى كل أ و كان ج ينتمي إلى لا أ ، فإن ج لا ينتمي إلى بعض ب» . ٨ ولكي نحصل من هذا الضرب على قياس ذي مقدمتين متضادتين يكفي أن نساوى بين المتغيرين ب ، ج ، أي نضع ب مكان ج . فنحصل بهذا التعميضاً على الآتي : «إذا كان ب ينتمي إلى كل أ و كان ب ينتمي إلى لا أ ، فإن ب لا ينتمي إلى بعض ب» ولا ضرورة لسلوك الطريق الملتوية باتخاذ حدود متعينة مثل 'العام' و 'الطبع' . ولكن يبدو أن أرسطو لم يتبيّن الطريق المستقيم في هذه المسألة ، أي طريق المساواة بين المتغيرات .

ويعلم أرسسطو أن القضايا المشابهة للقضية 'بعض العلم ليس علماً' لا يمكن أن تكون صادقة . ٩ ويعلم أن تعميمها في قوله 'بعض أليس أ' ، (أى ، 'لا ينتمي إلى بعض أ') لا بد من أن يكون كاذباً أيضاً . ولا يتحمل كثيراً أن يكون أرسسطو قد علم بهذه الصيغة . فكان الإسكتندر أيضاً هو الذي أدرك كذبها فاستخدم هذه الحقيقة في البرهنة على قانون عكس المقدمة الكلية السالبة . وهو برهان بالخلاف ، يقول فيه : «إذا لم تكن المقدمة 'أ ينتمي إلى لا ب' قابلة للانعكاس ، فانفرض أن ب ينتمي إلى بعض أ . ومن هاتين المقدمتين نحصل بقياس من الشكل الأول على النتيجة المعنونة الآتية :

لا ينتهي إلى بعض ا' . وواضح أن الإسكندر يقصد الضرب Ferio من الشكل الأول : 'إذا كان ا ينتهي إلى لا ب ، وكان ب ينتهي إلى بعض ج ، فإن لا ينتهي إلى بعض ج' ، ١٠ وهو يساوى في هذا الضرب بين المتغيرين ا ، ج لذا يضع ا مكان ج . وربما كان هذا أبين مثال وصل إلىنا من مصدر قديم للاستدلال بواسطة التعميض .

٤٦ — الضرورة القياسية

رأينا من قبل ١ أن القياس الأسطى الأول ، Barbara ، يمكن التعبير عنه في صورة القضية اللازومية الآتية :

إذا كان ا محمولا على كل ب
وكان ب محمولا على كل ج ،
فإن ا محمول على كل ج .

ولكن هناك فارقاً لا يزال قائماً بين هذه الصيغة وبين النص اليوناني الصحيح . ولا تختلف المقدمتان هنا عنها في النص اليوناني ، ولكن الترجمة المدققة للنتيجة كان يجب أن تكون كالتالي : 'ا محمول بالضرورة على كل ج' . وهذه الكلمة ، 'بالضرورة' (anagcē) ، هي العلامة الدالة على ما يسمى بـ 'الضرورة القياسية' . ويؤكد يستخدمها أرسطو في كل القضايا اللازومية التي تحتوى على متغيرات وتمثل قوانين منطقية : أى في قوانين العكس وفي الأقيسة . ٢

ولكن بعض الأقيسة لا تحتوى على هذه الكلمة ؛ كما في الصورة الأسطوية الآتية للضرب Barbara : 'إذا كان ا ينتهي إلى كل ب وكان ج ينتهي إلى كل ا ، فإن ج ينتهي إلى كل ب' . ٣ ولأن هذه الكلمة قد أمكن إغفالها في بعض الأقيسة ، فلا بد أن يكون من الممكن إغفالها تماماً في كل الأقيسة . فلننظر إذن فيما تعنيه هذه الكلمة والسبب في استخدام أرسطو لها .

ويبدو أن هذه مسألة بسيطة حسمها أرسطو نفسه ضمانته ومن غير قصد في معالجته لقوانين العكس ، إذ يقول : 'إذا كان A ينتمي إلى بعض B ، وبالضرورة ينتمي B إلى بعض A' ؛ ولكن إذا كان A لا ينتمي إلى بعض B ، فليس من الضروري أن B لا ينتمي إلى بعض A' . لأن A إذا كان يدل على 'إنسان' وكان B يدل على 'حيوان' ، فيصدق أن بعض الحيوان ليس إنساناً ، ولكن لا يصدق أن بعض الإنسان ليس حيواناً ؛ من حيث إن كل إنسان فهو حيوان . فترى من هذا المثال أن أرسطو يستعمل علامة الضرورة في تالي قضية لزومية صادقة حتى يؤكد صدق القضية اللزومية بالنسبة لكل قيم المتغيرات الواقعية فيها . ولنا إذن أن نقول 'إذا كان A ينتمي إلى بعض B ، وبالضرورة ينتمي B إلى بعض A' ، إذ يصدق أنه 'أياً كان A وأياً كان B ، إذا كان A ينتمي إلى بعض B ، فإن B ينتمي إلى بعض A' . ولكننا لا نستطيع القول إنه 'إذا كان A لا ينتمي إلى بعض B ، وبالضرورة B لا ينتمي إلى بعض A' ، إذ لا يصدق أنه 'أياً كان A وأياً كان B ، إذا كان A لا ينتمي إلى بعض B ، فإن B لا ينتمي إلى بعض A' . فهناك ، كما رأينا ، قيمتان للمتغيرين A ، B تتحققان مقدم القضية اللزومية الأخيرة ، ولكنهما لا تتحققان تالياً . والعبارات الشبيهة بـ 'أياً كان A أو أياً كان B' تسمى في المنطق الحديث بالأسوار الكلية . فالعلامة الأرسطية الدالة على الضرورة القياسية تمثل سوراً كلياً . ومن الجائز إغفالها لأنه يجوز أن نغفل السور الكلي إذا كان يأتي في مطلع قضية صادقة .

وهذا كلّه معلوم ؛ بالطبع ، لطالبي المنطق الصوري الحديث ، ولكنه من غير شك لم يكن معلوماً للفلاسفة منذ حوالي خمسين عاماً . ومن ثم لا يدهشنا أن يتخد أحدهم ، هو هيبريش ماير ، هذه المشكلة أساساً يقيم عليه نوعاً من النظر أظنه نظراً فلسفياً زديداً . يقول هـ : 'إن النتيجة لازمة عن

المقدمتين لزوماً ضرورياً . وينشأ هذا الازوم عن المبدأ القياسي وتنكشف ضرورته بوضوح عما لاوظيفة الاستدلالية من قوة تركيبية' . وألا لست آفهم هذه الجملة الأخيرة ، لأنني لا أدرك ما تعنيه الألفاظ 'ما لاوظيفية الاستدلالية من قوة تركيبية' . وفضلاً عن ذلك فإني لست متأكلاً مما تعنيه عبارة 'المبدأ القياسي' ، إذ لاعلم لي بوجود مثل هذا المبدأ أصلاً . ويعنى ماير في تأملاته فيقول ٦ : 'بناء على هاتين المقدمتين اللتين أتصورهما وأعبر عنها ، يجب أن أتصور وأعبر عن النتيجة بداعف قهري قائم في فكري .' وهذه الجملة لا شك في أنني آفهمها ، ولكنها يبنّه الكذب . ومن السهل أن تتحقق من كذبها إن تصورت ونطقت بعدها قياس مثل 'كل ا هو ج' و 'ليس بعض ب هو ج' ، دون أن تتطق بالنتيجة التي تلزم عنها .

٦ - ما المنطق الصوري ؟

'يقال عادة إن المنطق صوري من حيث إنه لا يتعلّق إلا بصورة الفكر ، أي بالنحو الذي نفكّر عليه دون نظر إلى الموضوعات المعينة التي نفكّر فيها .'

هذه عبارة مأكولة من اختصر الشهير الذي وضعه كينز في المنطق الصوري . ١ وإليك عبارة أخرى مأكولة من كتاب *History of Philosophy* للأب كوبلاستون : 'كثيراً ما يوصف المنطق الأرسطي بأنه منطق صوري . وهذا الوصف ينطبق على منطق أرسطو من حيث هو تحليل لصور الفكر .'^٢

في هذين الاقتباسين عبارة لا أفهمها هي 'صورة الفكر' . إن الفكر ظاهرة سيكولوجية ، والظواهر السيكولوجية ليس لها صفة الامتداد . فما القصود بصورة شيء لا امتداد له ؟ إن عبارة 'صورة الفكر' هذه مشتقرة إلى الدقة ويبدو أن افتقارها إلى الدقة يرجع إلى تصور خاطئ للمنطق . فإنك إذا عتقدت حقاً أن المنطق علم قوانين الفكر ، فأنت خلائق أن تظن المنطق الصوري بمحض صور الفكر .

ولكن المنطق ليس علم قوانين الفكر . ولن يست غايتها أن يبحث عن الكيفية التي نفكّر بها فعلاً ولا عن كيف يجب أن نفكّر . فالمهمة الأولى يختص بها علم النفس ، والمهمة الثانية يختص بها فن يشبه في نوعه فن تقوية الذاكرة . وأليس للمنطق شأن بالفکر يزيد على شأن الرياضيات . نعم لا بد لـك من أن تفكّر حين تجري استنتاجاً أو برهاناً ، كما لا بد لك من أن تفكّر أيضاً حين تحلّ مسألة رياضية . ولكن قوانين المنطق لا تتعلق بأفكارك أكثر مما تتعلق بها الرياضيات . إن ما يسمى بـ «المذهب السيكولوجي» في المنطق ليس إلا علامة على تدهور المنطق في الفلسفة الحديثة . ولم يكن أرسطو مسؤولاً عن هذا التدهور . إذ ليس يوجد في كتاب «التحليلات الأولى» لفظ سيكولوجي واحد ، وهو الكتاب الذي عرض فيه أرسطو نظريته القياسية عرضاً منهجهياً . لقد كان يعرف معرفة الواائق بالحدس ما ينتهي إلى موضوع المنطق ، ولم يكن بين المسائل المنطقية التي عالجها مسألة واحدة تتصل بظاهرة سيكولوجية كالتفكير .

ما هو إذن موضوع المنطق في نظر أرسطو ؟ ولم يوصف منطقه بأنه صوري ؟
لم يجب أرسطو على هذا السؤال ، وإنما أجاب عليه أتباعه المشاؤون .

كان هناك نزاع بين المدارس الفلسفية اليونانية القديمة حول صلة المنطق بالفلسفة . فزع عم الرواقيون أن المنطق جزء من الفلسفة ، وقال المشاؤون إن المنطق آلة الفلسفة . وذهب الأفلاطونيون إلى أن المنطق جزء من الفلسفة... وآلتها على السواء . وليس لهذا النزاع نفسه أهمية خاصة ، إذ يبدو أن المسألة المتنازع عليها تعتمد في حلها بقدر كبير على الاصطلاح . ولكن المشائين جاءوا بحججة تستحق منا الانتباه ، وقد احتفظ لنا بها أمونيوس في شرح له على «التحليلات الأولى» .

يافق أمونيوس الأفلاطونيين ويقول : إذا أخذتم أقيسة من حدود معينة ،

كما يفعل أفالاطون في برهنته القياسية على خلود النفس ، فأنت تجعلون من المنطق جزءاً من الفلسفة ؛ ولكنكم إذا نظرتم إلى الأقىسة باعتبارها قواعد صيغت من حروف ، مثل 'أ' محمول على كل ب ، ب محمول على كل ج ، إذن أ محمول على كل ج ، وهذا ما يفعله المشاؤون متبعين في ذلك أرسطو – فأنت تنتظرون إلى المنطق باعتباره آلة للفلسفة : ٢

ويهمنا أن نتبين من هذه الفقرة أن المشائين الذين اتبعوا أرسطو لم يدخلوا في المنطق غير القوانين القياسية المصوغة من المتغيرات ، لا تطبيقاتها المصوغة من حدود متعينة . وتسمى الحدود المتعينة ، أي قيم المتغيرات ، مادة (hyle) القياس . وإذا جردت القياس من كل حدوده المتعينة ، بأن تضيع مكانها حروفاً ، فقد جرده من مادته ويسهي الباقى صورته . فلننظر من أي العناصر تتكون هذه الصورة .

تتألف صورة القياس من بعض المتغيرات المرتبة على نحو معين بالإضافة إلى ما يسمى بالثوابت المنطقية . ومن هذه الثوابت عبارتان مساعدتان هما الرابطة 'و' والرابطة 'إذا' ، وسنرى فيما بعد أنها ينتميان إلى نسق منطق أساسى أكثر من النسق الأرسطى . أما الثوابت الأربع الباقية ، أعني 'ينتمى إلى كل' ، 'ينتمى إلى لا واحد' ، 'ينتمى إلى بعض' و 'لا ينتمى إلى بعض' ، فهي من خصائص المنطق الأرسطى . وتمثل هذه الثوابت علاقات بين حدود كلية . وقد دل عليها مناطقه العصر الوسيط بالحروف A ، E ، I و O على الترتيب . وقد بنيت نظرية القياس الأرسطية كلها على هذه العبارات الأربع بمساعدة الرابطتين 'و' و 'إذا' . فلنا أن نقول إذن: إن منطق أرسطو نظرية موضوعها العلاقات A ، E ، I و O في مجال الحدود الكلية . واضح أن مثل هذه النظرية لا تتصل بتفكيرنا أكثر مما تتصل به ، مثلاً ، النظرية الخاصة بعلاقة أكبر وأصغر في مجال الأعداد . بل إن هناك بعض

وجوه شبه بين هاتين النظريتين . فارن ، مثلا ، القياس Barbara :

إذا كان A ينتمي إلى كل B
وكان B ينتمي إلى كل C ،
فإن A ينتمي إلى كل C ،

بالقانون الأرثماطيق الآتي :

إذا كان A أكبر من B
وكان B أكبر من C ،
فإن A أكبر من C .

وبالطبع توجد بعض الخلافات بين هذين القانونين : فليس مجال المتغيرات واحداً في الحالتين ، والعلاقات أيضاً مختلفة . ولكن العلاقات متقدتان في صفة واحدة رغم اختلافها ورغم انعقادهما بين حدود مختلفة : وهذه الصفة هي أنها علاقاتان متعديتان ، أي أنها حالتان خاصتان لاصيغة الآتية :

إذا كان A له مع B العلاقة U
وكان B له مع C العلاقة U ،
فإن A له مع C العلاقة U .

ومن الغريب أن هذه الحقيقة عينها قد لاحظها مناطقة المدرسة الرواقية المتأخرة . فقد أبناؤنا الإسكندر بأن الحجج الشبيهة بقولنا 'الأول أكبر من الثاني ، والثاني أكبر من الثالث ، إذن الأول أكبر من الثالث' كان الرواقيون يعتبرونها 'متحجة لا يُنهج' ، ولم ينظروا إليها على أنها أقيسة بالمعنى المأخذ به في منطقهم . ومع ذلك فقد اعتبر الرواقيون مثل هذه الحجج مجنسة (homoiοι) للأقيسة الحملية . وهذه الملاحظة التي أدلّ بها الرواقيون وحاول الإسكندر تفنيدها دون أن يأتي بحجج مقنعة تعارضها ، تعزز الترسن القائل بأن المنطق الأرسطي تصور على أنه نظرية تتناول نوعاً خاصاً من العلاقات ، مثله في ذلك النظرية الرياضية .

٤٧ — ما المذهب الصوري؟

المنطق الصوري والمذهب الصوري في المنطق شيئاً مختلفان . فالمنطق الأرسطي منطق صوري ولكنه ليس صوري المذهب ، في حين أن منطق الرواقين صوري وصوري المذهب معاً . فلنشرح المقصود في المنطق الصوري الحديث بـ 'المذهب الصوري' .

يسعى المنطق الصوري الحديث إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الدقة . ولا سبيل إلى هذه الغاية إلا باستخدام لغة مكونة من علامات مرئية لا يتغير شكلها . ومثل هذه اللغة أمر لا يستغني عنها عام من العلوم . فالماء لا يكاد يدرك أفكاره إلا في ثوبها اللفظي ؛ أما أفكار الآخرين التي لم تتحل شكلاً خارجياً فلا يتوصل إليها إلا أصحاب الكشف . وكل حقيقة علمية نطلب إدراكتها وتحقيقها فلابد من صوغها في صورة خارجية تكون في متناول فهم الجميع . وكل هذا الذي قلناه يبدو حقاً لازماً في فيه . ومن ثم فالمنطق الصوري الحديث قد عنى أكثر العناية بدقة اللغة . وما يسمى بالمذهب الصوري هو النتيجة الالزامية عن هذا الاتجاه نحو الدقة . فلنحال المثال الآتي حتى نفهم المقصود بالمذهب الصوري .

فالمنطق قاعدة خاصة بالاستنتاج كان يطلق عليه *assumptio* سابقاً *ponens* ، وتعرف الآن بقاعدة الفصل . وموئلي هذه القاعدة أنت إذا قررنا قضية لزومية صورتها 'إذا كان *و* ، فإن *ل*' ، وقررنا أيضاً مقدّم هذه القضية ، فلنا أن نقرر تاليها *ل* . ولكن نستطيع تطبيق هذه القاعدة لا بد لنا من معرفة أن القضية *و* ، التي نقررها منفصلة ، تعبّر عن نفس المعنى الذي يعبر عنه المقدم *و* في القضية الازومية ، من حيث إن هذا شرط لا يجوز الاستنتاج بدونه . ونحن لا نستطيع تقرير ذلك إلا إذا كان للقافيين نفس الشكل الخارجي . ذلك أنت لا نستطيع أن ندرك المعنيين اللذين تعبّر عنهم القافيان

إدراكاً مباشراً ، ومن الشروط الضرورية للتحقق من تطابق معين أن تكون عباراتها ظاهرتان متطابقتين – وإن كان هذا الشرط ليس كافياً . فلو قررتَ مثلاً القضية اللزومية 'إذا كان جميع الفلاسفة بشرآ فإن جميع الفلاسفة مائتون' ، وقررتَ معها القضية الآتية باعتبارها مقدمة ثانية 'كل فيلسوف بشر' ، لما كان باستطاعتك أن تستخلص من هاتين المقدمتين النتيجة 'جميع الفلاسفة مائتون' . غليس ما يضمن أن 'جميع الفلاسفة بشر' تعبّر عن نفس المعنى الذي تعبّر عنه 'كل فيلسوف بشر' . ولكن من الضروري أن تأكّد بتعريف تبيّن فيه أن القضية 'كل ا هو ب' تدل على نفس معنى 'جميع ا هم ب' ؛ وببناء على هذا التعريف نضع الجملة 'جميع الفلاسفة بشر' مكان الجملة 'كل فيلسوف بشر' ، وبهذا وحده يمكننا الحصول على النتيجة . وفي هذا المثال ما ييسر عليك إدراك المقصود بالمنذهب الصوري . فالمذهب الصوري يتطلّب أن يكون التعبير عن المعنى الواحد في عبارة يكون للأفاظها نفس الترتيب دائمًا . وإذا صغنا برهاناً مطابقاً لهذا المبدأ فباستطاعتنا أن نتحقق من صحته بالنظر في صورته الخارجيه وحدتها ، دون إشارة إلى معنى الحدود المستخدمة في هذا البرهان . ولا يحصل على النتيجة $\neg\neg p \rightarrow q$ من المقدمتين 'إذا كان p ، فإن $\neg\neg p$ ' و ' $\neg\neg p \rightarrow q$ ' ، لأنحتاج إلى معرفة ماتعنيه $\neg\neg p$ أو ما تعنيه $\neg\neg p$ ؛ فيكفي أن نلاحظ أن القافيين في المقدمتين لها نفس الصورة الخارجيه .

لم يكن أرسطو ولا أتباعه المشاؤون من أصحاب المذهب الصوري . فكما رأينا من قبل لم يكن أرسطو يتحرى الدقة الناتمة في صياغة قضيّاه . وأظهر مثال على عدم التزامه بهذه الدقة ذلك الفارق البنائي بين أقيسنته المجردة وأقيسنته المتعينة . ولنأخذ مثلاً هذا القياس المركب من مقدمتين متضادتين ، وهو الذي سبق لنا اقتباسه في العدد ٤ . ١ . وليدل كل من p ، $\neg p$ على 'العام' وليدل $\neg p$ على 'الطب' . فأرسطو يقرر :

بالمتغيرات :

بالحدود المتعينة :

إذا كان كل طب هو علماً	إذا كان ب ينتمي إلى كل ا
وكان لا طب هو علم ،	وكان ج ينتمي إلى لا ا ،
فإن ج لا ينتمي إلى بعض ب .	فإن بعض الطب ليس هو علماً .

والفرق واضح بين كل مقدمتين متناظرتين في هذين القياسين . أنظر ، مثلا ، المقدمة الأولى . إن الصيغة ' ب ينتمي إلى كل ا ' كان يجب أن تناظرها الجملة ' العلم ينتمي إلى كل طب ' ، والجملة ' كل طب هو علم ' كان يجب أن تناظرها الصيغة ' كل ا هو ب ' . أى أن الجملة التي يصوغها أرسطو من حدود متعينة لا يمكن اعتبارها ناتجة بالطبع عن الصيغة المبردة التي يقررها . فما علة هذا الخلاف ؟ .

يجيب الإسكتندر على هذه المسألة بثلاثة تفسيرات : ٢) أولا يمكن أن نغفله لعدم أهميته ، وآخرها تفسير فلسفى ، وهو في رأى مجانب الصواب ؛ أما ثالث هذه التفسيرات فهو وحده الذي يستحق اهتمامنا . هذا التفسير الثاني موءاده أن الصيغة المحتوية على عبارة ' محمول على شيء ' — ولنا أن نضم إلى ذلك الصيغة المحتوية على عبارة ' ينتمي إلى شيء ' — يمكن تمييز فيها بين الموضوع والمحمول على نحو أفضل مما نستطيعه في الصيغة المحتوية على فعل الكينونة (to be : eimi) . والحق أن الموضوع والمحمول في الصيغة المحتوية على فعل الكينونة يكونان في حالة الـ nominative (الرفع) ؛ أما في الصيغة التي يفضلها أرسسطو فالمحمول وحده يكون في هذه الحالة ، ويكون الموضوع إما في حالة الـ genitive أو الـ dative (في العربية : الخضر) وبذلك يمكن تمييزه بسهولة من المحمول . وثم فائدة أخرى في ملاحظة أخيره للإسكتندر ينتهي إليها أن القول ' الفضيلة محمولة على كل عدل ' بدلا من القول المعتمد ' كل عدل فهو فضيلة ' لم يكن يبدو في اليونانية القديمة أقل

تصنعاً مما يبدو عليه في اللغات الحالية .

وهناك أمثلة أخرى يتبعن فيها عدم التزام المنطق الأرسطي بالدقة . فأرسطو يستخدم دائماً عبارات مختلفة للدلالة على المعنى الواحد . وسأورد هنا أمثلة قليلة من هذا النوع . يبدأ أرسسطو نظريته القياسية بهذه الألفاظ ' محمول على كل ب' ، ولكنه بعد ذلك بقليل يستبدل بهذه العبارة أخرى ' ينتمي إلى كل ب' . وكثيراً ما يحمل العبارتين ' محمول على' و ' ينتمي إلى' بل إنه أحياناً يحمل الكلمة الظاهرة الدالة على الكمية ' كل' . ونحن نجد إلى جوار الصيغة ' ينتمي إلى بعض ب' صيغة أخرى يمكن ترجمتها بقولنا ' ينتمي إلى بعض أفراد ب' . وهو يربط بين مقدمتي القياس بروابط مختلفة . وهو يعبر عن الضرورة القياسية بالألفاظ مختلفة . وأحياناً يحمل التعبير عنها تماماً . ورغم أن هذين الحجج عن الدقة لم يكن له نتائج ضارة بالنظرية ، فلا شئ في أنه لم يزده وضوحاً ولا بساطة .

ويحتمل ألا يكون هذا الحجج أمراً عرضياً ، بل كان نتيجة لبعض الأفكار السابقة . يقول أرسسطو من آن لآخر إننا يجب أن نستبدل الحدود المكافئة بعضها بعض ، فنستبدل بالألفاظ المفردة ألفاظاً مفردة ونستبدل بالعبارات عبارات . ويقول الإسكندر في شرحه على هذه الفقرة إن ماهية القياس لا تعتمد على الألفاظ بل على معانٍها . وهذا القول الذي كان موجهاً من غير شك ضد الرواقين يمكن أن نفهمه على النحو الآتي : يحافظ القياس على ماهيته ، أي يبقى قياساً ، إذا أبدلنا من بعض عباراته أخرى مكافئة لها ، كأن نستبدل بالعبارة ' محمول على كل' هذه العبارة المكافئة لها ' ينتمي إلى كل' . وكان الرواقيون يرون عكس ذلك تماماً . فذهبهم مؤداء أن ماهية القياس معتمدة على الألفاظ ، لا على معانٍها . وإذا تغيرت الألفاظ ذهب القياس . ويوضح الإسكندر

٧. ما المذهب الصوري؟

٣٣

هذا يمثل من منطق الرواقين. إن قاعدة الاستنتاج المعروفة باسم *modus ponens*:

إذا كان P ، فإن Q ؛

و

لذن Q ،

هي القياس 'اللامبرهن' الأول عند الرواقين. ويبدو أن الرواقين والمشائين معًا قد أخطأوا بظاهرهم أن العبارة 'إذا كان P ، فإن Q ' لها نفس معنى العبارة ' P تستلزم Q ' . ولكنك إذا وضعت في القياس السابق العبارة ' P تستلزم

Q ' ، بدلاً من 'إذا كان P ، فإن Q ' ، وقلت :

P تستلزم Q ؛

و

لذن Q ،

فأنت تحصل في رأي الرواقين على قاعدة استنتاج ، لا على قياس . فالمنطق

الرواق صوري المذهب .

٧.

الفصل الثاني

مقررات النظرية

٨ – المقررات وقواعد الاستنتاج

نظريّة القياس الأرسطيّة نسق من القضايا الصادقة الخاصة بالثوابت : Δ ، Σ ، I و O . والقضايا الصادقة في نسق استنباطي أسمّيها مقررات . وتقاد كل مقررات المنطق الأرسطي أن تكون قضايا لزومية ، أي قضايا صورها ‘إذا كان P ، فإن L ’ ، ولا نعرف في هذا المنطق سوى مقررتين لا تبدآن بكلمة ‘إذا’ ، هنا ما يسمى بقانوني الذاتية : ‘ A ينتمي إلى كل A ’ أو ‘كل A هو A ’ ، و ‘ A ينتمي إلى بعض A ’ أو ‘بعض A هو A ’ . ولم يصرح أرسطو بوحدة من هذين القانونين ، ولكن المشائين كانوا يعرفونهما .

والقضايا اللزومية في هذا النسق هي إما قوانين خاصة بالعكس (وقوانين مربع التقابل التي لم يرد ذكرها في «التحليلات الأولى») وإما أقيسة . وقوانين العكس قضايا لزومية بسيطة ، مثل ‘إذا كان A ينتمي إلى كل B ، فإن B ينتمي إلى بعض A ’ . ومقدّم هذه القضية اللزومية هو المقدمة ‘ A ينتمي إلى كل B ’ ، وتاليها هو ‘ B ينتمي إلى بعض A ’ . وتعتبر هذه القضية اللزومية صادقة بالنسبة لكل قيمة للمتغيرين A ، B .

والأقيسة الأرسطية كلها قضايا لزومية نحوذجها ‘إذا كان P و L ، فإن L ’ ، حيث P و L هما المقدمتين ، وهي النتيجة . و القضية العطفية المركبة من المقدمتين ‘ P و L ’ هي المقدّم ، والنتيجة L هي التالي . ولتكن مثال ذلك الصيغة الآتية للضرب Barbara :

إذا كان A ينتمي إلى كل B
وكان B ينتمي إلى كل C ،
فإن A ينتمي إلى كل C .

في هذا المثال تدل A على المقدمة ' A ينتمي إلى كل B ' ، وتدل C على المقدمة ' B ينتمي إلى كل C ' وتدل A على النتيجة ' A ينتمي إلى كل C ' .
وهذه القضية اللزومية تعتبر أيضاً صادقة لكل قيم المتغيرات A ، B ، C .
ولابد من توكييد القول إن أرسطو لم يضع قياساً واحداً على أنه استنتاج فيه الكلمة 'إذن' (*ara*) ، كما هو الحال في المنطق التقليدي . أى أن الأقيسة التي صورتها :

كل B هو A ؛

كل C هو B ؛

إذن

كل C هو A ،

ليست أقيسة أرسطمية . ونحن لا نصادف هذه الأقيسة في مؤلفات سابقة على مؤلفات الإسكندر .^٣ وربما كان تحول الأقيسة الأرسطية من الصورة اللزومية إلى الصورة الاستنتاجية راجعاً إلى تأثير الرواقين .

والفارق بين القياس الأرسطي والقياس التقليدي فارق أساسى . فالقياس الأرسطي قضية لزومية ، والقضية تكون إما صادقة وإما كاذبة . والقياس التقليدي ليس قضية ، بل مجموعة من القضايا لم تختلف في قضية واحدة . وقد جرت العادة بكتابة المقدمتين في سطرين مختلفين دون رابطة بينها ، والتعبير بكلمة 'إذن' عن الصلة بين هاتين المقدمتين المنفصلتين وبين النتيجة ليس من شأنه أن يعطينا قضية مركبة جديدة . إن المبدأ الديكارتى المشهور 'أنا أفكر ، إذن أنا موجود' ليس مبدأ صادقاً لأنه ليس قضية . وإنما هو

استنتاج ، أو هو باصطلاح المدرسيين *consequentia* . ولأن الاستنتاجات ليست قضائيا فهى ليست صادقة ولا كاذبة ، من حيث إن الصدق والكذب صفتان للقضايا وحدها . وإنما هي صحيحة أو فاسدة . ومثل ذلك ينبغى أن يقال على القياس التقليدي . فهو ليس قضية ، ومن ثم فهو ليس صادقاً ولا كاذباً ، وإنما يجوز له أن يكون صحيحاً أو فاسداً . والقياس التقليدي هو إما استنتاج ، وذلك حين يصاغ من حدود متعينة ، وإما قاعدة استنتاج ، وذلك حين يصاغ من متغيرات . ويتبين معنى قاعدة الاستنتاج بالرجوع إلى المثال السابق : فإنك إذا أحالت محل A ، B ، C فيما تصدق معها المقدمتان ' A ينتمي إلى كل B ' و ' B ينتمي إلى كل C ' ، فلا بد لك من قبول صدق النتيجة ' A ينتمي إلى كل C ' .

إذا وجدت كتاباً أو مقالاً لا يميز بين القياس الأرسطي والقياس التقليدي فكن واثقاً من أن صاحبه إما جاهل بالمنطق ، أو أنه لم يطلع قط على النص اليوناني لـ«الأورغانون» . والباحثون من أمثال فايتس ، الناشر والشارح الحديث لـ«الأورغانون» ، وترنلنبرج ، الذي جمع «عناصر المنطق الأرسطي» *Elementa Logicae Aristoteleae* ، وپرانسل ، مؤرخ المنطق ، كلهم كانوا يعرفون النص اليوناني لـ«الأورغانون» جيداً المعرفة ، ومع ذلك لم يتبيّنوا الفرق بين القياس الأرسطي والقياس التقليدي . ويبدو أن ما يَرْ وحده قد أدرك ، لحظةً ، أن هاهنا شيئاً من الخطأ ، وذلك حين يستأذن في أن يستبدل بالقياس الأرسطي تلك الصورة المألوفة التي ظهرت في المنطق المتأخر ؛ وهو يورد بعد ذلك مباشرة الضرب *Barbara* في صورته التقليدية المعهودة خيارياً صفحات عن الفوارق التي أدركها بين هذه الصورة وبين الصورة الأرسطية ، فلم يذكر ماهية هذه الفوارق التي أدركها .؛ ونحن حين نتحقق من أن الفارق بين المقررة وقاعدة الاستنتاج هو من الوجهة المنطقية فارق

أساسى ، فلابد لنا من التسليم بفساد عرض المنطق الأرسطى عرضاً يحمل ذلك الفارق . والحق أنه لا يوجد حتى يومنا هذا عرض " سليم للمنطق الأرسطى .

ومن الميسور دائماً أن نستنبط من المقررة اللزومية قاعدة الاستنتاج الذى تقابلها . ولنفترض صدق القضية اللزومية " إذا كان ϕ ، فإن ψ " : فإذا كانت ϕ صادقة ، فباستطاعتنا دائماً أن نحصل على ψ بواسطة الفصل ، بحيث تصبح القاعدة " ϕ إذن ψ " . وإذا كان مقدم المقررة اللزومية قضية عطفية ، كما هو الحال في الأقيسة الأرسطية ، فلابد لنا أولاً من تحويل الصورة العطفية " إذا كان ϕ و ψ ، فإن ψ " إلى الصورة اللزومية البحتة " إذا كان ϕ ، فإنه إذا كان ψ ، كان ψ " . وتكفينا لحظة من التفكير حتى نقتصر بصحة هذا التحويل . فإذا افترضنا الآن أن ϕ و ψ مقدمتان صادقتان في قياس ، فنحصل على النتيجة ψ بتطبيق قاعدة الفصل مرتين على الصيغة اللزومية البحتة لقياس . وإذا إذا صدق قياس أرسطى صورته " إذا كان ϕ و ψ ، فإن ψ " ، فقد صح الضرب التقليدى المقابل الذى صورته " ϕ ، ψ ، إذن ψ " . وعلى عكس ذلك يبدو أن القواعد المنطقية المعروفة لا تسمح لنا باستنتاج القياس الأرسطى المقابل من ضرب تقليدى صحيح .

٩ - أشكال القياس

هناك بعض مسائل خلافية متصلة بالمنطق الأرسطى لها أهمية تاريخية دون أن يكون لها أهمية منطقية ذات شأن . من هذه المسائل مسألة أشكال القياس . وفي رأي أن تقسيم الأقيسة إلى أشكال ليس له إلا غاية عملية : هي أننا نريد التأكد من عدم إغفالنا ضرباً قياسياً صادقاً .

وقد قسم أرسطو ضروب القياس إلى ثلاثة أشكال . ولا يجد القارئ أقصى وأوضح وصف لهذه الأشكال في الجزء المنهجى من « التحليلات الأولى » ، بل

في الفصول المتأخرة من ذلك الكتاب. يقول أرسسطو إننا إذا أردنا أن نبرهن على ثبوت الب بطرق القياس، فينبغي أن نأخذ شيئاً مشتركاً بينها، وذلك ممكن على ثلاثة أنحاء: فإما أن نحمل ا على ج ونحمل ج على ب، وإما أن نحمل ج على الاثنين، وإما أن نحمل الاثنين على ج. فهذه هي الأشكال التي ذكرناها واضع أن كل قياس فلابد من أن يكون في واحد من هذه الأشكال.

ويلزم من ذلك أن ا هو المحمول وأن ب هو الموضوع في النتيجة التي نريد إثباتها عن طريق القياس. وسنرى فيما بعد أن ا يسمى الحد الأكبر وأن ب يسمى الحد الأصغر، ويسمى ج بالحد الأوسط. وكون الحد الأوسط موضوعاً أو محمولاً في المقدمتين هو مبدأ التقسيم الأرسطي لضرور القياس إلى أشكال. فيقول أرسسطو صراحة إننا نعرف الشكل من موضع الحد الأوسط. وفي الشكل الأول يكون الحد الأوسط موضوع الحد الأكبر ومحمول الحد الأصغر، وفي الشكل الثاني يكون الأوسط محمول الأكبر والأصغر معًا، وفي الشكل الثالث يكون موضوعهما معًا. ولكن أرسسطو مخطئ حين يقول إن كل قياس فلابد من أن يكون في واحد من هذه الأشكال الثلاثة. فثم وجه رابع ممكن، هو الذي يكون فيه الحد الأوسط محمول الأكبر وموضوع الأصغر. ونحن اليوم نقول عن الأضرب التي من هذا النوع إنها تنتمي إلى الشكل الرابع.

أغفل أرسسطو في الفقرة السابقة هذا الوجه الرابع الممكن، ورغم ذلك فهو يعطيانا في فصل لاحق برهاناً يستخدم فيه قياساً من الشكل الرابع. ونحن هنا بإزاء المسألة السابقة عنها: أى أن علينا أن نبرهن على ثبوت الب ه قياسياً، حيث ا هو الحد الأكبر وحيث ه هو الأصغر. ويدلنا أرسسطو على بعض الوسائل العملية المؤدية إلى حل هذه المسألة. فيقول إن علينا أن ننشئ ثبتاً بالقضايا الكلية التي يكون فيها أحد الحدين ا، ه موضوعاً أو محمولاً. وفي هذا الثبت سيكون لدينا أربعة نماذج من القضايا الكلية الموجبة (وقد أهملنا

القضيايا السالبة) ، هي 'ب ينتمي إلى كل ا' ، 'ا ينتمي إلى كل ج' ، 'ز ينتمي إلى كل ه' ، و 'ه ينتمي إلى كل ح' . وكل من الحروف ب ، ج ، ز ، ح يمثل أي حد تتوفر فيه الشروط السابقة. فإذا وجدنا بين الجيمات حداً يساوى حداً من الزایيات ، حصلنا على مقدمتين بينهما حد مشترك ، وليكن هو ز : 'ا ينتمي إلى كل ز' و 'ز ينتمي إلى كل ه' ، فثبتت القضية 'ا ينتمي إلى كل ه' بواسطة الضرب Barbara . ولنفرض الآن أننا لا نستطيع البرهنة على القضية الكلية 'ا ينتمي إلى كل ه' ، بسبب أن الجيمات والزایيات ليس بينها حد مشترك ، ولكننا نريد على الأقل أن نبرهن على القضية الجزئية 'ا ينتمي إلى بعض ه' . فباستطاعتنا أن نبرهن عليها بطريقين مختلفين : فإذا كان بين الجيمات حد يساوى حداً من الحالات ، وليكن ح ، حصلنا على الضرب Darapti من الشكل الثالث : 'ا ينتمي إلى كل ح' ، 'ه ينتمي إلى كل ح' ، إذن 'ا بالضرورة ينتمي إلى بعض ه' . ولكن أمامنا طريقاً آخر إذا وجدنا بين الحالات حداً مساوياً لحد بين الباءات ، وليكن ب ، فنحن في هذه الحالة نحصل على قياس مقدماته 'ه ينتمي إلى كل ب' و 'ب ينتمي إلى كل ا' ، ومن هاتين المقدمتين نستتبط القضية 'ا ينتمي إلى بعض ه' بواسطة عكس النتيجة 'ه ينتمي إلى كل ا' إلى نحصل عليها من بينك المقدمتين بواسطة الضرب Barbara .^٣

هذا القياس الأخير : 'إذا كان ه ينتمي إلى كل ب وكان ب ينتمي إلى كل ا ، فإن ا ينتمي إلى بعض ه' ، ليس ضرورة من الشكل الأول ولا من الثاني أو الثالث . إنه قياس حده الأوسط ب محمول على الحد الأكبر Bramantip وهو ضرورة للحد الأصغر ه . وهو الضرب من الشكل الرابع . ومع ذلك فهو صحيح كغيره من الأضرب الأرسطية . وأرسطو يسميه 'قياساً معكوساً' (antestrammenos syllogismos) لأنه

يبرهن على هذا الضرب بعكس نتيجة الضرب Barbara . وهناك ضربان آخران ، هنا الضرب Camestres من الشكل الثاني والضرب Disamis من الشكل الثالث ، يبرهن عليهما أرسطو بالطريقة عينها ، أي بعكس نتيجة ضربين من الشكل الأول ، ولننظر في برهان Disamis 'إذا كان ر ينتمي إلى كل ص وكان ف ينتمي إلى كل ص ، فإن ف ينتمي إلى بعض ر' . ولأن المقدمة الثانية يجوز عكسها إلى 'ص ينتمي إلى بعض ف' ، فنحصل بالضرب Darii على النتيجة 'ر ينتمي إلى بعض ف' . فإذا عكستا هذه النتيجة إلى 'ف ينتمي إلى بعض ر' حصلنا على برهان Disamis . وهنا يطبق أرسطو العكس على نتيجة الضرب Darii ، فيحصل بذلك على قياس من الشكل الرابع يسمى Dimaris : 'إذا كان ر ينتمي إلى كل ص وكان ص ينتمي إلى بعض ف ، فإن ف ينتمي إلى بعض ر' .

وكل هذه الاستنباطات صحيحة من الوجهة المنطقية ، وكذلك الأضرب التي نحصل عليها بواسطتها صحيحة . وأرسطو يعلم أنه بالإضافة إلى الأضرب الأربع عشر من الشكل الأول والثاني والثالث ، وهي الأضرب التي أثبتها بطريقة منهجية في الفصول المتقدمة من «التحليلات الأولى» ، توجد أقيسة أخرى صادقة . وهو يورد اثنين من هذه الأقيسة في نهاية عرضه المنهجي ذلك . ويقول من الواضح أن القياس إذا لم ينتج في شكل من الأشكال ، فإذا كان الحدان موجبين معاً أو سالبين معاً فلا يلزم بالضرورة شيء أصلاء ، ولكن إذا كان أحدهما موجباً والآخر سالباً، وكان السالب كلياً، فيلزم دائماً قياس يصل الحد الأصغر بالأكبر ، مثل ذلك إذا كان أ ينتمي إلى كل أو بعض ب ، وكان ب ينتمي إلى لا ج؛ لأن المقدمتين إذا انعكستا بالضرورة ج لا ينتمي إلى بعض أ . ومن المقدمة الثانية هنا نحصل بالعكس على القضية

‘ج ينتمي إلى لا ب’ ، ومن المقدمة الأولى نحصل على ‘ب ينتمي إلى بعض أ’ ، ومن هاتين القضيتين تلزم النتيجة ‘ج لا ينتمي إلى بعض أ’ بواسطة الضرب Perio من الشكل الأول . وبذلك برهنا على ضرورة قياسين جديدين أطلق عليها فيما بعد Fresison و Fesapo :

إذا كان أ ينتمي إلى كل ب إذا كان أ ينتمي إلى بعض ب .
وكان ب ينتمي إلى لا ج ، وكان ب ينتمي إلى لا ج ،
فإن ج لا ينتمي إلى بعض أ . فإن ج لا ينتمي إلى بعض أ .

وارسطو يسمى الحد الأصغر ج ، والحد الأكبر أ لأنه ينظر إلى المقدمتين من جهة الشكل الأول . ولذلك يقول إن المقدمتين المعلومتين يلزم عنهما نتيجة يحمل فيها الحد الأصغر على الأكبر .

ويذكر أرسطو ثلاثة أقيسة أخرى من الشكل الرابع في مطلع المقالة الثانية من «التحليلات الأولى» . يقول في ذلك الموضع إن جميع الأقيسة الكلية (أى الأقيسة التي نتيجتها كلية) تؤدي إلى أكثر من نتيجة واحدة ، وكذلك تؤدي الأقيسة الجزئية الموجبة إلى أكثر من نتيجة واحدة ، أما الجزئية السالبة فلا يلزم عنها إلا نتيجة واحدة . وذلك لأن المقدمات جميعاً قابلة للانعكاس ما عدا الجزئية السالبة ؛ والنتيجة تقرر شيئاً عن شيء . ومن ثم فالاقيسة كلها عدا الجزئية السالبة تؤدي إلى أكثر من نتيجة واحدة ، مثلاً إذا برهنا على أن أ ينتمي إلى كل أو بعض ب ، فالبضوررة ب ينتمي إلى بعض أ ؛ وإذا برهنا على أن أ ينتمي إلى لا ب ، فإن ب ينتمي إلى لا أ . وهذه نتيجة مختلفة من السابقة . ولكن إذا كان أ لا ينتمي إلى بعض ب ، فلا اضطرار في أن ب لا ينتمي إلى بعض أ ، لأن ب ربما ينتمي إلى كل ٦٠١ نرى من هذه الفقرة أن أرسطو يعرف أضراب الشكل الرابع ، وهي الأضرب التي سميت فيما بعد Camenes ، Bramantip ،

و Dimaris ، وأنه يحصل عليها بعكس نتيجة الأضرب Barbara ، Celarent و Darii . ونتيجة القياس قضية تقرر شيئاً عن شيء ، أي أنها مقدمة ، ومن ثم ينطبق عليها قوانين العكس . ومن المهم أن أرسطو قد فرق بين القضايا التي نموذجها 'ا ينتهي إلى لا ب' و 'ب ينتهي إلى لا ' .

ينتزع مما تقدم أن أرسطو يعلم ويقبل كل أضرب الشكل الرابع . وينبغى توكيد ذلك في معارضته الرأى الذي ذهب إليه بعض الفلاسفة قائلين إنه رفض هذه الأضرب . وفي رفضها خطأ منطقي لا نستطيع أن ننسبه إلى أرسطو . وقد كان خطوه الوحيدة يقوم في إهماله بهذه الأضرب في قسمته المنهجية للأقيسة . ولستنا نعرف السبب في ذلك الإهمال . وفي رأي أن أكثر التفسيرات احتمالا هو التفسير الذي أدل به بوخينسكي^٧ ، إذ يفترض أن الفصل السابع من المقالة الأولى والفصل الأول من المقالة الثانية من «التحليلات الأولى» (حيث ذكرت هذه الأضرب الجديدة) قد وضعهما أرسسطو في مرحلة متأخرة على تدوين العرض المنهجي الذي تحويه الفصول ٤ - ٦ من المقالة الأولى . ويزيد من احتمال هذا الفرض في نظري أن هناك أمورا أخرى كثيرة في «التحليلات الأولى» توحى لنا بأن محتويات ذلك الكتاب كانت تزداد أثناء تأليفه . فلم يكن لدى أرسسطو متسعا من الوقت يرتب فيه كل مكتشفاته الجديدة ، فترك تتمة عمله المنطقي إلى تلميذه ثاوفراستوس . والحق أن ثاوفراستوس قد وجد لأضراب الشكل الرابع مكاناً بين أضراب الشكل الأول ، ولم يكن لتلك الأضراب «ماوى» في نظرية أرسسطو^٨ . وقد توسل إلى ذلك بإدخال تغيير بسيط في تعريف أرسسطو للشكل الأول . فبدلا من القول إن الشكل الأول يكون فيه الحد الأوسط موضوع الأكبر ومحمول الأصغر ، وهو قول أرسسطو^٩ قال ثاوفراستوس على سبيل التعميم إن

الشكل الأول يكون فيه الأوسع موضعًا في واحدة من المقدمتين ومحمولاً في الأخرى. ويكرر الإسكتندر هذا التعريف الذي ربما أخذه عن ثاوفراستوس، ويبدو أنه قد أدرك الفرق بينه وبين وصف أرسطو للشكل الأول. ١٠ والخل الذي جاء به ثاوفراستوس لمسألة أشكال القياس يستوي مع إضافة شكل جديد.

٦ ١٠ - الحد الأكبر ، والأوسط ، والأصغر.

هناك خطأ آخر ارتكبه أرسطو في «التحليلات الأولى» كانت نتائجه على قدر أكثر من الخطورة . وهو يتصل بتعريفه للحد الأكبر والحد الأصغر والحد الأوسط كما نجده في وصفه للشكل الأول . . ويبدأ ذلك الوصف بالكلمات الآتية : 'كلا كانت الحدود الثلاثة مرتبة فيما بينها بحيث يكون الأخير مندرج في الأوسط والأوسط مندرج أو غير مندرج في الأول ، فالبضوراة يكون من الحدين المتطرفين قياس كامل.' ذلك أول كلامه ؛ ثم يشرح في الجملة التالية ما يعنيه بالحد الأوسط : 'أعني بالأوسط ما كان مندرج في شيء آخر وفيه يندرج شيء آخر ، وهو بحكم ترتيبه أيضًا الأوسط.' ١ ثم ينظر أرسطو في أقيسة الشكل الأول ذات المقدمات الكلية دون أن يستخدم عبارتي 'الحد الأكبر' ، و 'الحد الأصغر' . وهو يستخدم هاتين العبارتين للمرة الأولى حين ينتقل للنظر في ضروب الشكل الأول ذات المقدمات الجزئية . وهذا نجد الشرح الآتي : 'أعني بالحد الأكبر ما يندرج فيه الحد الأوسط وأعني بالحد الأصغر ما يندرج في الأوسط.' ٢ هذا الشرح لمعنى الحدين الأصغر والأكبر ، كالشرح السابق لمعنى الحد الأوسط ، قد صيغ في عبارة خالية من كل تعقيد . ويبدو من ذلك أن أرسطو كان يقصد تطبيق هذين الشرحين على كل ضروب الشكل الأول . ٣ ولكنه لو ظن أنها يصدقان

على كل حالة لكان مخطئاً .

والحق أن هذه الشروح لا تتطبق إلا على أقيسة الضرب Barbara التي تكون حدودها متعينة ومقدماها صادقة ، كالمقياس الآتي :

(١) إذا كان كل طائر حيواناً
وكان كل غراب طائراً ،
فإن كل غراب حيوان .

في هذا المقياس حد ، 'طائر' ، متدرج في حد آخر ، 'حيوان' ، ويندرج فيه حد ثالث ، 'غراب' . فعلى الشرح السابق يكون 'طائر' هو الحد الأوسط . ومن ثم فإن 'حيوان' هو الحد الأكبر و 'غراب' هو الحد الأصغر . واضح أن الأكبر يسمى كذلك لأنه أشمل ماصدقاً ، والأصغر هو الأخص ماصدقاً .

ولتكننا نعلم أن الأقيسة المصوغة من حدود متعينة فهي ليست إلا حالات جزئية لبعض القوانين المنطقية ، وليس لها ذاتها متممة إلى المنطق . والضرب لا يكون قانوناً منطبقاً إلا إذا صيغ من متغيرات على النحو الآتي : Barbara

(٢) إذا كان كل ب هو ا
وكان كل ج هو ب ،
فإن كل ج هو ا .

والشرح السابقة لا تتطبق على هذا القانون المنطقي ، لأن من غير الممكن أن نعين العلاقات المصدقية بين المتغيرات . فلأننا أن نقول إن ب هو الموضوع في المقدمة الأولى وأنه المحمول في الثانية ، ولتكننا لا نستطيع القول إن ب متدرج في ا أو إن ج متدرج فيه ؛ وذلك لأن المقياس (٢) صادق أياً كانت قيم المتغيرات ا ، ب ، ج ، ولو كان بعض هذه القيم لا يتحقق المقدمتين . ضم 'طائر' مكان ا ؛ وضع 'غراب' مكان ب ، وضع 'حيوان' مكان

ج : فتحصل على القياس الصادق الآتي :

(٣) إذا كان كل غراب طائراً
وكان كل حيوان غرابة ،
فإن كل حيوان طائر .

ولأن العلاقات الماصدقية بين الحدود 'غراب' و 'طائر' و 'حيوان'
لا شأن لها بأضراب القياس فقد بقيت كما هي في القياس (٣) كما كانت في
القياس (١) . ولكن الحد 'طائر' لم يعد حداً أوسط في (٣) كما كان في (١)؛
و 'غراب' هو الحد الأوسط في (٣) لأنه واقع في المقدمتين معاً ، والحد
الأوسط يجب أن يكون مشركاً بين المقدمتين معاً . وذلك هو تعريف الحد
الأوسط الذي يطبقه أرسطو على أشكال القياس جميعاً؛ وهذا التعريف
العام لا يتفق مع الشرح الأرسطي الخاص بالشكل الأول . وذلك الشرح
الخاص للحد الأوسط ظاهر الخطأ . ومن بين أيضاً خطأ الشرح الأرسطي
الخاص بالحدين الأكبر والأصغر في الشكل الأول .

لا يعطينا أرسطو تعريفاً للحدين الأكبر والأصغر يصدق على كل
الأشكال ؛ ولكنه من الناحية العملية يعتبر محمول النتيجة هو الأكبر وموضع
النتيجة هو الأصغر . ومن السهل أن نتبين الخطأ في هذه التسمية : في
القياس (٣) الحد الأكبر 'طائر' أقل ماصدقآ من الحد الأصغر 'حيوان' .
وإن وجد القارئ صعوبة في قبول القياس (٣) بسبب كذب مقدمته الصغرى ،
فله أن يقرأ 'بعض الحيوان' بدلاً من 'كل حيوان' فالقياس :

(٤) إذا كان كل غراب طائراً
وكان بعض الحيوان غرابة ،
فإن بعض الحيوان طائر ،

هو قياس صحيح من الضرب Darii و مقدمة صادقتان . وهنا أيضاً ،

كما في القياس (٣) ، نجد أن الحد الأشمل ماصدقًا 'حيوان' هو الحد الأصغر ؛ والحد 'طائر' ، المتوسط من جهة المصدق ، هو الحد الأكبر ؛ وأقل الحدود من جهة المصدق ، 'غراب' ، هو الحد الأوسط . ويزداد أمر هذه الصعوبات التي صادفناها إذا نظرنا في أقىستة مقدماتها

سالبة ، كالضرب : Celarent

إذا كان لا ب هو ا
وكان كل ج هو ب ،
فإن كل ج هو ا .

هذا ب هو الحد الأوسط ؛ ولكن هل تتوفر فيه الشروط التي وضعها أسطو للحد الأوسط في الشكل الأول ؟ يقيناً لا . وأي الحدين ، ج أو ا ، هو الحد الأكبر وأيهما هو الأصغر ؟ كيف نقارن بين هذين الحدين من جهة ما صدقهما ؟ وليس على هذه الأسئلة الأخيرة جواب قاطع ، لأنها صادرة عن مبدأ خاطئ .

٤ ١١ - تاريخ أغلوطة

كان التعريف الخاطئ الذي وضعه أسطو للحدين الأكبر والأصغر في الشكل الأول ، والتسمية المضللة التي اتخذها ، مصدر إشكال في العالم القديم . وقد نشأت المشكلة فيما يتصل بالشكل الثاني . فكل ضروب هذا الشكل لها نتيجة كلية والضربان الأولان ، وهما اللذان عرفا فيما بعد باسم Cesare و Camestris ، يلزم عنها نتيجة كلية سالبة . ومن المقدمتين 'ط ينتهي إلى كل ن' ، و 'ط ينتهي إلى لا س' تلزم النتيجة 'س ينتهي إلى لا ن' ، وبالعكس تؤدي هذه النتيجة إلى نتيجة أخرى ، 'ن ينتهي إلى لا س' . وفي القياسين ط هو الحد الأوسط ؛ ولكن كيف . أى

الحدين الباقيين ن، س هو الحد الأكبر وأيها هو الأصغر؟ هل الحدود الكبرى والصغرى موجودة 'بالطبع' (physei) أم 'بلا صطلاح' (thesci)^{١٢}؟ يقول الإسكندر إن مثل هذه المسائل قد أثارها المشاؤون المتأخرون . وقد رأوا أن الحد الأكبر يمكن أن يوجد بالطبع في المقدمات الكلية الموجبة ، لأن المحمول في هذه المقدمات أكثر ماصدقًا من الموضوع ، ولكن ذلك لا يصدق في المقدمات الكلية السالبة . فنحن ، مثلا ، لا نستطيع أن نعرف إن كان الحد 'طائر' أو 'إنسان' هو الأكبر ، لأن القضيتيين 'لا طائر هو إنسان' و 'لا إنسان هو طائر' صادقان معاً . وقد حاول هيرمينوس ، معلم الإسكندر ، أن يجيب على ذلك السؤال بتغيير معنى عبارة 'الحد الأكبر' . قال إن الأكبر من حدرين مثل 'طائر' و 'إنسان' هو أقربهما في تصنيف الحيوانات إلى الجنس المشترك 'حيوان' . فهو في المثال السابق الحد 'طائر' . وقد أصحاب الإسكندر في رفضه هذا القول مع تفصيلاته التي ألقها به هيرمينوس ، ولكنه رفض أيضًا الرأي القائل بأن الحد الأكبر هو محمول النتيجة . وقال إن الحد الأكبر لا يكون ثابتاً في هذه الحالة لأن الكلية السالبة قابلة للانعكاس ، وما كان قبل العكس حداً أكبر قد صار بعده حداً أصغر ، وعليينا إذن يتوقف كون الحد أكبر أو أصغر . أما الحل الذي جاء به هو فقد بناء على افتراض أننا حين نوُلِفْ قياساً فنحن نختار مقدمتين مطلوب معين نعتبره نتائج . فـ«محمول هذه النتيجة هو الحد الأكبر ، سواء عكستنا هذه النتيجة فيما بعد أو لم نعكسها» : فقد كان الحد الأكبر ولا يزال هو المحمول في المطلوب الذي تصورناه أولاً . وينسى الإسكندر أننا حين نوُلِفْ قياساً فلسنا دائمًا نختار مقدمتين توَدِيان إلى نتائج معلومة ، بل نستبط أحياناً نتائج جديدة من مقدمات معلومة . ولم ينته الأمر إلى رأى قاطع في هذه المسألة إلا بعد الإسكندر . وينحدر

بنا أن نعتبر بما كتبه يوحنا فيلوبونوس في هذا الموضوع . قال : إننا إما أن نعرف الحدين الأكبر والأصغر في الشكل الأول وحده وإما أن نعرفهما في الأشكال الثلاثة جميعاً . في الشكل الأول يكون الحد الأكبر محمول الأوسط ويكون الأصغر موضوع الأوسط . ولكن مثل هذا التعريف ممتنع في الشكلين الآخرين لأن علاقتي الحدين المتطرفين بالحد الأوسط واحدة في كل من الشكلين الآخرين . ولا بد لنا من قبول قاعدة واحدة لكل الأشكال ، هي أن الحد الأكبر محمول النتيجة وأن الأصغر موضوع النتيجة .^٦ ويدل على أن هذه القاعدة مجرد اصطلاح فقرة أخرى يقول فيها فيلوبونوس إن الأضرب الكلية من الشكل الثاني يكون لها حد أكبر وحد أصغر بالاصطلاح ، لا بالطبيعة .^٧

٤٦ . ١٢ - ترتيب المقدمتين

نشأ حول المنطق الأرسطي بعض الآراء الفلسفية المعاصرة الغربية التي يمتنع تفسيرها عقلاً . مثل ذلك التحيز ضد الشكل الرابع ، وهو تحيز يكشف أحياناً عن نفور غريب منه ، ومثاله أيضاً الرأي الغريب القائل بأن المقدمة الكبرى ينبغي أن تكتب أولاً في كل الأقيسة .

والحق أن ترتيب المقدمتين في الأقيسة الأرسطية أمر لا إلزام فيه ، لأن مقدمتي القياس يتالف منها قضية عطفية وأجزاء القضية العطفية تقبل التبديل فيما بينها . فليس وضع المقدمة الكبرى أولاً إلا من قبيل الاصطلاح . ومع ذلك فقد ذهب بعض الفلاسفة ، مثل ثايتيس وماير ، إلى أن ترتيب المقدمتين أمر ثابت . ويأخذ ثايتيس على أبوليوس أنه غير ذلك الترتيب ، او يرفض ماير رأى ترنبلنبرج القائل بأن أرسطو لم يقيده .^٨ ولا يدل المؤلفان بحجج تؤيد رأيهما .

ولست أعرف أول من قال بأن ترتيب المقدمتين أمر ثابت . ومن اليقين أنه ليس أرسطو . وزعم أن أرسطو لم يضع تعريفاً للحدين الأكبر والأصغر يصدق على كل الأشكال ، فن الميسور لنا دائماً أن نعين أي الحدود والمقدمات يعتبرها كبرى وأيها تعتبرها صغرى . وأرسطو حين يعرض نظريته في القياس عرضاً منهجاً ، يستخدم حروفًا مختلفة للدلالة على الحدود المختلفة ؟ وهو يضعها في كل الأشكال حسب ترتيبها الأبجدى وينص صراحة على الحد الذى يدل عليه كل حرف . وعلى ذلك لدينا في الشكل الأول الحروف ا ، ب ، ج ؛ ا هو الحد الأكبر ، ب هو الحد الأوسط ، ج هو الحد الأصغر . ولدينا في الشكل الثاني الحروف م ، ن ، س ، حيث م هو الحد الأوسط ، ن هو الأكبر ، س هو الأصغر . ولدينا في الشكل الثالث الحروف ف ، ر ، ص ، حيث ف هو الحد الأكبر ، ر هو الأصغر ، ص هو الأوسط . ويضع أرسطو المقدمة الكبرى أولاً في كل أضرب الشكليين الأول والثاني ، وفي ضربين من الشكل الثالث ، هما Darapti و Ferison .^٦ وفي الأضرب الباقية من الشكل الثالث ، وهى Disamis و Felapton و Bocardo و Datusi .^٧ يضع المقدمة الصغرى أولاً . وأظهر الأمثلة الضرب Datusi . وهذا الضرب يصوغه أرسطو مرتين في فصل واحد ؛ ولا تختلف الحروف في الصيغتين ، ولكن ترتيب المقدمتين معكوس . والصيغة الأولى كما يلى : 'إذا كان ف ينتهي إلى بعض ص وكان ف ينتهي إلى كل ص ، فالضرورة ف ينتهي إلى بعض ر.'^٨ فالمقدمة الأولى في هذا القياس هي المقدمة الصغرى ، لأنها تحتوى على الحد الأصغر ر . والصيغة الثانية كما يلى : 'إذا كان ف ينتهي إلى كل ص وكان ر ينتهي إلى بعض ص ، فالضرورة ف ينتهي إلى بعض ر'.^٩ والمقدمة الأولى في هذا القياس الثانية هي المقدمة الكبرى ، لأنها تحتوى على الحد الأكبر

ف . ولابد من التنبيه إلى أن هذه الصيغة الثانية لم توجد إلا عرضاً ، بينما كانت الصيغة الرئيسية لهذا الضرب ، وهى الصيغة التى نجدها في العرض المنهجى ، تحتوى على المقدمتين في ترتيب معكوس .

وفي المقالة الثانية من «التحليلات الأولى» توجد الأضرب الأخرى التي عكس فيها ترتيب المقدمتين ، وهي الأضرب Darii ١٠ و Camestres ١١ أو Baroco ١٢. بل إن القياس Barbara ، وهو القياس الرئيسي ، يورده أرسسطو أحياناً مع وضع المقدمة الصغرى أولاً ١٣ ولست أدرى ، مع كل هذه الأمثلة ، كيف تؤدى بعض الفلاسفة المطلعين على النص اليوناني لـ «الأورغانون» إلى الرأى القائل بأن ترتيب المقدمتين ثابت وأن المقدمة الكبرى تأتى بالضرورة أولاً . ويبدو أن التحيز الفلسفى لا يُبطل فقط سلامة الإدراك في بعض الأحيان بل إنه يمنع كذلك من روئية الأمور على حقيقتها .

٦. ١٤ - أخطاء بعض الشرح المحدثين

نستطيع أن نتخد من قصة الشكل الرابع مثلاً آخر على مقدار الغرابة أحياناً في الآراء الفلسفية المتحيرة . ينظر كارل پرانتل في هذا الشكل فيقول في مطلع كلامه ما يلى : «إننا لا نضع أصلًا للسؤال عن السبب الذي من أجله لا نجد في أرسسطو بعض الأمور التافهة ، كذلك الشكل الرابع المنسوب إلى جاليتوس ؛ فن البين أننا لسنا ملزمين بالإعلان عند كل خطوة نخطوها في المنطق الأرسطي أنه لا يحتوى على هذه التفاهة أو غيرها». ١ ولا يدرك پرانتل أن أرسسطو يعرف ويقبل أضرب الشكل الرابع المنسوب إلى جاليتوس ، وأن من الخطأ المنطقى ألا نعتبر هذه الأضرب صحيحة . ولكن فلنمض أبعد من ذلك . يعلق پرانتل على الفقرة التي يتكلم فيها أرسسطو على الضربين اللذين عرفا فيما بعد باسمى Freson و Tesapo ، فيصوغهما أولاً على

أنها قاعدة استنتاج :

$$\begin{array}{c}
 \text{بعض ب هو ا} \\
 \text{لا ج هو ب} \\
 \hline
 \text{بعض ليس هو ج}
 \end{array}
 \qquad
 \begin{array}{c}
 \text{كل ب هو ا} \\
 \text{لا ج هو ب} \\
 \hline
 \text{بعض ليس هو ج}
 \end{array}$$

- وهو لا يدرك بالطبع الفارق بين القياس الأرسطى والقياس التقليدى -

ثم يقول : 'بعد عكس ترتيب المقدمتين الكبرى والصغرى يمكن لفعل الاستدلال أن يبدأ' ؛ وبعد ذلك يقول : 'مثل هذه الأنواع من الاستدلال لا تصح بالطبع، لأن المقدمتين قبل عكس ترتيبهما ليستا من القياس في شيء' .^٣

وفي رأى أن هذه الفقرة تكشف عن جهل پرانتل. التام بالمنطق . ويبدو أنه لا يدرك أن أرسطو لم يبرهن على صحة هذه الأضرب بعكس ترتيب المقدمتين ، بل بعكسها ، أي بإيدال الموضوع والحمول في كل منها .

وأيضاً لا محل للقول بأننا إذا أعطينا مقدمتان ، فعل الاستدلال يبدأ حين توضع إحداهما أولاً ، ولا قياس إن كانت الأخرى سابقة . إن قول پرانتل عديم الفائدة من الوجهة المنطقية .

ويصدق ذلك على قول هينريش ماير . فما كتبه عن أشكال القياس عامة والشكل الرابع خاصة هو في رأى أكثر الفصول غموضاً في كتابه الشاق الذي يُؤسف له .^٤ يقول ماير إن هناك رأيين متعارضين فيما يعبر أشكال القياس : فعلى الرأى الأول (وهو رأى أوبرفيج خاصة) تتبع الأشكال بموضع الحد الأوسط باعتباره موضوعاً أو حمولاً ، وعلى الرأى الثاني (وهو رأى ترندلبرج خاصة) تتبع الأشكال بنوع علاقى الماصدق بين الحد الأوسط وبين الحدين المتطرفين . ويقول ماير إن واحداً من الرأيين لم تثبت صحته بعد .^٥ وهو يتبع الرأى الثاني معتمداً على وصف أرسطو للشكل الأول . وقد رأينا أن ذلك الوصف لا يصح من الوجهة المنطقية . ولا يقبل

ما يبرر ذلك الوصف ، بل يعدل وصف أرسطو للشكليين الآخرين بحيث يواافق وصف الأول . وأرسطو يصف الشكل الثاني على هذا النحو الحالى من التدقيق : « كلما كان الحد الواحد مقولاً على موضوع بكليته وغير مقول على شيءٍ من موضوع آخر ، أو مقولاً على كل شيءٍ من كل واحد منها ، أو غير مقول على شيءٍ من أيها ، ففشل هذا الشكل أسميه الثاني ؛ وأعني به ‘الحد الأوسط’ ما كان محمولاً على كل من الموضوعين ، وأعني بـ‘الحدين المتطرفين’ الحدين اللذين حمل عليهما الأوسط ». ^٦ ويلاحظ ماير : « إذا تبيننا أن العبارات الثلاث «ب مندرج في ا» ، «ا ينتهي إلى ب» ، «ا محمول على ب» ، قابلة للتبدل فيما بينها ، فلنا أن نضع هذا الوصف بحيث يواافق وصف الشكل الأول على النحو الآتى »^٧. وهنا يرتكب ماير أول أخطائه : فليس من الصحيح أن العبارات الثلاث التي يوردها قابلة للتبدل فيما بينها . وأرسطو يقرر صراحة ما يأتى : « القول إن حدا مندرج في آخر هو عين القول إن الآخر محمول على كل الأول ». ^٨ وإذا فالعبارة «ب مندرج في ا» معناها «ا محمول على كل ب» أو «ا ينتهي إلى كل ب» ، ولكنها لا تعنى «ا محمول على ب» أو «ا ينتهي إلى ب» . ويرتبط بهذا الخطأ الأول خطأ ثان : يقول ماير إن المقدمة السالبة ، كالمقدمة الكلية الموجبة ، لها صورة خارجية تعبّر عن اندراج حد في جد آخر . فما المقصود هنا بعبارة ‘الصورة الخارجية’؟ إذا كان ا ينتهي إلى كل ب ، فإن ب مندرج في ا ، وليس الصورة الخارجية لهذه العلاقة سوى القضية ‘ا ينتهي إلى كل ب’ . ولكن المقدمة السالبة ‘ا ينتهي إلى لا ب’ لا وجود فيها لأندراج حد في آخر ، ولا وجود لصورة ذلك الاندراج . فقول ماير لا معنى له من الوجهة المنطقية .

ولنورد الآن وصف ماير للشكل الثاني . وهو كما يلى : « كلما كان واحد من حدين مندرجًا في ثالث وكان آخر غير مندرج فيه ، أو كانا

مندرجين فيه معاً ، أو لم يكن واحد منها مندرجأ فيه ، فنحن أمامنا الشكل الثاني : والحد الأوسط هو الذي يندرج فيه الآخران ، والحدان المتطرفان هما اللذان يندرجان في الأوسط.^{١٠} وهذا الوصف المزدوم للشكل الثاني ليس له معنى هو الآخر من الوجهة المنطقية . أنظر المثال الآتي : أمامنا مقدمتان : 'ا ينتمي إلى كل ب' و 'ج ينتمي إلى لا ا' . وإذا كان ا ينتمي إلى كل ب ، فإن ب مندرج في ا ، وإذا كان ج ينتمي إلى لا ا ، فإنه ليس مندرجأ في ا . فلدينا إذن حدان هما ب ، ج ، أحدهما ، وهو ب ، مندرج في الحد الثالث ا ، والآخر ، وهو ج ، ليس مندرجأ في ذلك الثالث . وإذا صبح قول ماير فنحن هنا أمام الشكل الثاني . ولكننا لسنا أمام الشكل الثاني ، بل هنا مقدمتان 'ا ينتمي إلى كل ب' و 'ج ينتمي إلى لا ا' ، نحصل منها بالضرب Celarent في الشكل الأول على النتيجة 'ج ينتمي إلى لا ب' ، وبالضرب Camenes في الشكل الرابع على النتيجة 'ب ينتمي إلى لا ج' .

ولكن ماير يصل إلى منتهى الشناعة المنطقية في قوله بوجود شكل قياسي رابع يحتوى على ضربين فقط ، هما Fresison و Fesapo . وهو يسند هذا القول بالحججة الآتية : 'لقد غفلت النظرية الأرسطية عن وضع يمكن للحد الأوسط . فهذا الحد قد يكون أقل عموماً من الأكبر وأكثر عموماً من الأصغر ، وقد يكون ثانياً أكثر عموماً من الطرفين ، وقد يكون ثالثاً أقل عموماً منها ، ولكنه أيضاً قد يكون أكثر عموماً من الأكبر وأقل عموماً من الأصغر'.^{١١} فإذا تذكرنا أن ماير قد ذهب إلى أن الحد الأكبر يكون دائماً أعم من الأصغر ، وأن علاقة "أعم" علاقة متعددة ، فلامفر من هذه النتيجة الغريبة الالزمة عن حجته ، وهي أن الحد الأوسط في شكله الرابع يكون بالضرورة أعم وأخص من الحد الأصغر في وقت واحد بعينه .

إن قول ماير عدم الفائدة من الوجهة المنطقية .

٦ ١٤ – أشكال جالينوس الأربعة

يكاد كل مختصر جامع في المنطق يحتوى على ملاحظة موّداها أن مبتكر الشكل الرابع هو جالينوس ، وجالينوس طبيب وفيلسوف يونانى عاش في روما في القرن الثاني الميلادى . ومصدر هذه الملاحظة مطعون فيه . فحن لا نجدها فيها وصل إلينا من مؤلفات جالينوس أو مؤلفات الشرح اليونانيين (بما في ذلك فيلوبونوس) . وفي رأى برانتل أن هذه الملاحظة انتقلت إلى مناطقة العصر الوسيط من ابن رشد ، إذ قال إن الشكل الرابع ذكره جالينوس . ولنا أن نضيف إلى هذه المعلومات العاشرة قطعتين يونانيتين متاخرتين غير عليهما في القرن التاسع عشر ، وهما أيضا على قدر كثير من الغموض . نشر مينايس إحدى هاتين القطعتين سنة ١٨٤٤ في تصدير الطبعة التي أعدها لكتاب جالينوس «المدخل إلى الحدل» ، وأعاد طبعها كاليفلاش سنة ١٨٩٦ . وهذه القطعة التي نجهل مؤلفها تنبئنا بأن الأضرب التي أضافها ثاوفرسطوس وأوديموس للشكل الأول قد حولها بعض العلماء المتاخرين إلى شكل رابع جديد ، وتنسب إلى جالينوس الأسبانية في هذا المحتوى . ٢ والقطعة الأخرى غير عليها برانتل في كتاب منطق منسوب إلى يوانس ليتالوس (القرن الحادى عشر الميلادى) . يقول هذا المؤلف متهكماً إن جالينوس عارض أرسطو بقوله بوجود شكل رابع ، وقد كان يريد بذلك أن يظهر من البراعة ما لم يتوفّر للشرح القدماء ، ولكنه قصر كثيراً دونهم . ٣ ذلك هو كل ما وصل إلينا . ولا كانت هذه المصادر أساساً ضعيفاً فقد شك أوبرفيج أن يكون في الأمر سوء فهم ، وقال هيبريش شولتس في كتابه «تاريخ المنطق» إن جالينوس ربما لم يكن هو صاحب الشكل الرابع . ٤

طبعت منذ خمسين عاماً حاشية يونانية توضح لنا المسألة برمتها على نحو لم يكن متوقعاً على الإطلاق . ويبدو أن هذه الحاشية لا تزال مجهولة رغم طبعها . وكان ماكسيمiliان واليس ، وهو أحد الذين حققوا في برلين الشرح اليونانية على أرسسطو ، قد نشر سنة ١٨٩٩ القطع المتبقية من شرح أمونيوس على «التحليلات الأولى» ، فضمن التصدير حاشية مجهولة المؤلف توجد في نفس المخطوط الذي حفظت فيه قطع أمونيوس . وعنوان الحاشية «في كل أنواع القياس» ، ومطلعها كما يلى :

«القياس ثلاثة أنواع : الحجمي ، والشرطى ، والقياس *cata proslepsin*. والحجمي نوعان : البسيط والركب . والقياس البسيط ثلاثة أنواع : الشكل الأول ، والثانى ، والثالث . والقياس المركب أربعة أنواع : الشكل الأول ، والثانى ، والثالث ، والرابع . فقد قال أرسسطو إنه لا يوجد سوى ثلاثة أشكال ، لأنه ينظر في الأقيسة البسيطة المولفة من ثلاثة حدود . ولكن جاليتوس يقول في «كتاب البرهان» إن القياس له أربعة أشكال ، لأنه ينظر في الأقيسة المركبة المولفة من أربعة حدود ، وكان قد وجد كثيراً من هذه الأقيسة في مخاورات أفلاطون .»

ثم عدنا صاحب هذه الحاشية المجهول بعض الشرح تبين لنا كيف تؤدى جاليتوس إلى هذه الأشكال الأربع . فالأقيسة المركبة المولفة من أربعة حدود يمكن أن تنشأ من اجتماع الأشكال الثلاثة للأقيسة البسيطة على تسعة أنحاء مختلفة : الأول مع الأول ، الأول مع الثاني ، الأول مع الثالث ، الثاني مع الثاني ، الثاني مع الأول ، الثاني مع الثالث ، الثالث مع الثالث ، الثالث مع الأول ، الثالث مع الثاني . أما اجتماع الثاني مع الثاني والثالث مع الثالث فلا ينتجان قياساً أصلاً ، وينتج عن اجتماع الثاني مع الأول نفس الشكل الناتج عن اجتماع الأول مع الثاني ، وكذلك الأمر في اجتماع الثالث

مع الأول والأول مع الثالث ، وفي اجتماع الثالث مع الثاني مع الثالث.. فنحصل إذن على أربعة أشكال فقط ، هي : الأول مع الأول ، الأول مع الثاني ، الأول مع الثالث ، والثاني مع الثالث. وفي الحاشية أمثلة، منها ثلاثة مأخوذة من محاورات أفلاطون ، واثنان من محاورة «ألفيادس» واحد من «الجمهورية».

ولابد من شرح وفحص هذا الوصف الدقيق المختصر. إن الأقيسة المركبة المولفة من أربعة حدود يكون لها ثلاثة مقدمات وحدّان متسطيان ، مثل ب ، ج ، تكون منها المقدمة ب - ج أو ج - ب . فلنسم هذه المقدمة : الوسطى . وتكون المقدمة الصغرى من اقتران ب مع موضوع النتيجة A ، وتكون المقدمة الكبرى من اقتران ج مع محمل النتيجة D . فنحصل على التأليفات المئانية الآتية (وهي كل المقدمات يكون الحد الأول هو الموضوع والثاني هو المحمول) :

	النتيجة	المقدمة			الشكل
		الكبيرى	الوسطى	الصغرى	
الأول مع الأول	A - D	D - J	J - B	B - A	ش ١
الأول مع الثاني	A - D	D - J	B - J	A - B	ش ٢
الثاني مع الثالث	A - D	J - D	J - B	A - B	ش ٣
الثاني مع الأول	A - D	D - J	B - J	A - B	ش ٤
الثالث مع الأول	A - D	D - J	J - B	B - A	ش ٥
الثالث مع الثاني	A - D	J - D	B - J	B - A	ش ٦
الأول مع الثالث	A - D	J - D	B - J	A - B	ش ٧
الأول مع الأول	A - D	D - J	B - J	B - A	ش ٨

ونحن نحصل على تأليفات الأشكال المئية في العمود الأخير إذا أتبعنا مبدأ ثاوفرسطوس القائل بأن الشكل الأرسطي الأول يكون فيه الحد الأوسط

موضوعاً في مقدمة واحدة — سواء كانت هي الكبرى أو الصغرى — ومحولاً في مقدمة أخرى ، ثم نحدد بهذا المبدأ أي الأشكال يتكون من المقدمة الصغرى والوسطى من ناحية ، ومن الوسطى والكبرى من ناحية أخرى . فثلاً في الشكل المركب ش ٢ يتكون الشكل الأول من المقدمة الصغرى والوسطى ، من حيث إن الحد الأوسط ب محمول في المقدمة الأولى وموضع في الثانية ، ويكون الشكل الثاني من المقدمة الوسطى والكبرى ، من حيث إن الحد الأوسط ج محمول في كل من المقدمتين . وربما تأدى جالينوس على ذلك النحو إلى أشكاله الأربع . وبالنظر إلى العمود الأخير نرى في التوما ذهب إليه جالينوس من أن اجتماع الثاني مع الثاني والثالث مع الثالث لا وجود لها ، وليس السبب في ذلك ما ذهب إليه صاحب الحاشية خطأ من أن الإنتاج مختلف من مقدمتين سالبتين أو جزئيتين ، وإنما السبب أن الحد الواحد يمتنع أن يوجد في المقدمتين ثلاث مرات . وواضح أيضاً أننا إذا طبقنا مبدأ ثاورفسطوس على الأقيسة المركبة وأدرجنا في شكل واحد كل الأضرب التي يلزم فيها عن التأليف الواحد للمقدمات إما النتيجة ١ - د وإما النتيجة د - ١ ، فإننا نحصل مع جالينوس على شكل واحد من اجتماع الأول مع الثاني أو الثاني مع الأول . فإننا إذا أبدلنا في الشكل ش ٤ الحرفين ب ، ج ، كلابها بالآخر ، حصلنا على الميكل الآتي :

ش ٤ - د - ج - ب - ج - ١ - ب - د - ١ ،

ولما كان ترتيب المقدمات لا أثر له في الإنتاج فنرى أن النتيجة د - ١ تلزم في ش ٤ عن نفس المقدمات التي تلزم عنها ١ - د في ش ٢ : ولهذا السبب عينه لا يختلف الشكل ش ١ عن الشكل ش ٨ ، ولا يختلف ش ٣ عن ش ٦ ، ولا يختلف ش ٥ عن ش ٧ . وإذا فيمكن أن نقسم الأقيسة المركبة المولفة من أربعة حاود إلى أربعة أشكال .

إن الحاشية التي نشرها واليس تفسر كل المسائل التاريخية المتصلة باكتشاف جالينوس المزعوم للشكل الرابع . لقد قسم جالينوس الأقيسة إلى أربعة أشكال ، ولكنها كانت أقيسة مركبة تحتوى على أربعة حدود ، ولم تكن هي الأقيسة الأرسطية البسيطة . أما الشكل الرابع من الأقيسة الأرسطية فقد ابتكرها شخص آخر ، ويحتمل أن يكون ذلك قد حدث في وقت متأخر ، وربما لم يكن حدوثه قبل القرن السادس الميلادى . ولا شك في أن ذلك العالم المجهول قد نما إلى علمه شيئاً عن أشكال جالينوس الأربعة ، ولكنه لاما لم يفهمها أو لم يطلع على نص جالينوس . ولأنه كان يعارض أرسطو والمدرسة المنشائية كلها ، فقد سارع بانتهاز الفرصة للدعم رأيه بقول عالم ذائع الصيت .

ملحوظة :

إن مسألة الأقيسة المركبة التي أثارها جالينوس لها أهمية كبرى من وجهة النظر النسقية . وعند البحث عن عدد الضروب الصحيحة من الأقيسة المؤلفة من ثلاثة مقدمات ، تبين لي أنه يوجد منها ٤٤ ضرباً صحيحاً ، منها ست ضروب لكل من الأشكال ش ١ ، ش ٢ ، ش ٤ ، ش ٥ ، ش ٦ ، ش ٧ ، وثمانية ضروب للشكل ش ٨ . والشكل ش ٣ فارغ . فليس فيه ضروب صحيحة ، لأنه لا يمكن أن توجد مقدمات صورتها ١ - ب ، ج - ب ، ج - د ويلازم عنها نتيجة صورتها ١ - د . ومن اليقيني أن في تبين هذا ما يثير كثيراً من الدهشة في نفوس طلاب المنطق التقليدي . وقد توصل مستر ميريديث ، وكان قد حضر محاضراتي التي ألقيتها في هذا الموضوع سنة ١٩٤٩

في الكلية الجامعية بدمشق ، إلى بعض الصيغ العامة التي تحدد عدد الأشكال والأضرب الصحيحة من الأقىسة التي عدد حدودها ع ، بما في ذلك الأقىسة التي تحتوى على حد واحد أو حدين . وهأنذا أنشر هذه الصيغ يا ذهنك كريم منه .

عدد الحلواد : ع

عبدالأشكال بع - ١

عدد الأشكال ذات الأضرب الصحيحة $\frac{1}{2}(4^2 - 4 + 2)$

عبد الأضرب الصححة . . . ع (٣٤ - ١)

فأيًّا كان عدد المحدود ، فإن لكل شكل من الأشكال غير الفارغة ستة أضرب صحيحة ، ما عدا شكلاً واحداً يكون له من الأضرب الصحيحة ما

عدد ۲

عدد الحالود

عدد الأشكال : . . . ٢٦٤، ٨٠، ٥١٢٦...،

عدد الأشكال ذات الأضلاع الصحيحة $1, 2, 4, 7, \dots, 46$

عدد الأضرب الصحيحة ٢٩٠٦٠٠٠٤٤٠٢٤٠١٠٦٢

وواضح أنه إذا كان عدد المحدود ع كبيراً فإن عدد الأشكال ذات

الأقرب للصيغة يكون صغيراً بالقياس إلى مجموع الأشكال . فإذا كان

ع = ١٠٠ كان لدينا ٦٤ شكلاً من ذوات الأضرب الصحيحة بالقياس إلى

۱۲ شکلا ، ای آنہ یو جد نی هذه الحالة ۴۶ شکلا فارغاً . و اذا کان

$\mu = 1$ حصلنا على شكل واحد فقط ، $1 - 1$ ، فيه خربان صحیحان هما ،

قانون الذهابية . وإذا كان ع = ٢ خرج لنا شكلان :

النتيجة	المقدمة	
أ - ب	أ - ب	ش ١
أ - ب	ب - أ	ش ٢

وهما يحتويان على ١٠ أضرب صحيحه ، ٦ منها في ش ١ (أعني أربعة تعويضات لقانون الذاتية الخاص بالقضايا)، مثل 'إذا كان كل ا هو ب، فإن كل ا هو ب' ، وقانون للتدخل ، وأربعة أضرب في ش ٢ (أعني أربعة قوانين للعكس) .

الفصل الثالث

النظرية

٦١٥ - الأقيسة الكاملة والأقيسة الناقصة

في الفصل التمهيدى لنظرية القياس يقسم أرسطو الأقيسة كلها إلى كاملة وناقصة : يقول "القياس الكامل هو الذى لا يحتاج في بيان ما يجب عن مقدماته إلى تقرير شىء غيرها ؛ والقياس الناقص هو الذى يحتاج في بيان ذلك إلى تقرير شىء أو أشياء مما يجب عن مقدماته ، غير أن هذه الأشياء لم تكن مقررة في المقدمات ."^١ هذه الجملة تحتاج إلى وضعها في ألفاظ منطقية . إن كل قياس أرسطي فهو قضية لزومية صادقة ، مقدمتها يحتوى على مقدمى القياس معًا ، وتاليها هو النتيجة . وإن قول أرسطو معناه أن ارتباط التالي بالمقدم في القياس الكامل يكون بيناً بذاته لا يحتاج بيانه إلى قضية أخرى . والأقيسة الكاملة قضاياها بينة بذاتها ليس عليها برهان ولا تحتاج إلى برهان ؛ هي قضايا لا تقبل البرهان ^٢ : anapodeictoi . والقضايا الصادقة التي لا تقبل البرهان في نسق استنباطي تسمى الآن مسلّمات . وعلى ذلك فالأقيسة الكاملة هي مسلّمات نظرية القياس . أما الأقيسة الناقصة فليست بينة بذاتها ؛ ولا بد من البرهنة عليها بقضية أو قضايا لازمة عن المقدمات ولكنها مختلفة عنها .

يعلم أرسطو أن القضايا الصادقة ليست كلها قابلة للبرهان .^٣ فهو يقول إن القضية التي صورتها 'أ ينتهي إلى ب' قابلة للبرهان إن وجد حد أو سط ، أي حد يوّلـف مع أ ومع ب مقدمتين في قياس صحيح نتيجته هذه القضية السابقة . فإن لم يوجد حد كهذا ، فالقضية تسمى 'مباشرة' ، amesos .

أى بدون حد أو سط . والقضايا المباشرة لا تقبل البرهان ؛ فهى حقائق أولية ، archai . ولنـا أن نضيف إلى هذه الأقوال الواردة في كتاب «التحليلات الثانية» فقرة من «التحليلات الأولى» موـداها أن كل برهان وكل قياس فلا بد من أن يصاغ فى شكل من أشكال القياس الثلاثة . هذه النظرية الأرسطية فى البرهان يعتروها عيب أساسى : إذ تفترض أن المسائل كلها يمكن التعبير عنها فى أنواع مقدمات القياس الأربع وأن القياس الحتمى على ذلك هو الأداة الوحيدة للبرهان . ولم يتبنـ أرسسطو أن نظريته هو فى القياس مثال ينافض هذا التصور . فـإن أضرـب القياس ، لما كانت قضـايا لزومـية ، فـهي من نوع يخالف مقدمـات القياس ، غير أنها مع ذلك قضـايا صـادقة ، وإذا لم تكن لإحدـاها بينـتها أو غير قابلـة للبرهـان فلا بد من البرهـنة عـلـيـها لإثـبات صـدقـتها . ولكن البرهـنة عـلـيـها لا تكون بـقيـاس حـتمـى ، لأنـ القضية الـلـزـومـية ليس لها مـوضـوع ولا مـحـمـول ، ولا جـدـوى من البحث عن حد أو سـطـ بين طـرفـين لا وجودـ لها . وربـما كان ذلك عـلـةـ لا شـعـورـيةـ تـفـسـرـ المصـطلـحـاتـ الـخـاصـةـ الـتـىـ استـخدـمـهاـ أـرسـطـوـ فىـ نـظـرـيـةـ أـشـكـالـ الـقـيـاسـ . فـهـوـ لاـ يـتكلـمـ عنـ 'ـالـمـسـلـاتـ'ـ أوـ 'ـالـحـقـائـقـ الـأـولـيـةـ'ـ بلـ يـتكلـمـ عنـ 'ـالـأـقـيـسـةـ الـكـامـلـةـ'ـ ، وـهـوـ لاـ 'ـيـبرـهـنـ'ـ أوـ 'ـيـثـبـتـ'ـ الـأـقـيـسـةـ النـاقـصـةـ بلـ إـنـهـ 'ـيـرـدـ هـاـ'ـ (ـ anageiـ أوـ analueiـ)ـ إـلـىـ الـكـامـلـةـ . وـقـدـ ظـلـتـ آـثـارـ هـذـهـ المـصـطلـحـاتـ الـمـعـيـيـةـ باـقـيـةـ حـتـىـ الـآنـ . فـنـجـدـ كـيـنـزـ يـسـرـدـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ فـصـلـاـ كـامـلاـ مـنـ كـتـابـهـ *Formal Logic*ـ ، عـنـوانـهـ 'ـهـلـ رـدـ الـأـقـيـسـةـ جـزـءـ جـوـهـرـىـ مـنـ نـظـرـيـةـ الـقـيـاسـ؟ـ'ـ ، وـهـوـ يـنـتـهـىـ إـلـىـ القـوـلـ بـأنـ 'ـالـردـ لـيـسـ بالـضـرـورةـ جـزـءـاـ مـنـ نـظـرـيـةـ الـقـيـاسـ'ـ ، إـنـ كـانـ الـأـمـرـ يـتـصلـ بـإـثـبـاتـ صـحـةـ الـأـضـرـبـ الـمـخـلـفـةـ'ـ . وـهـذـهـ النـتـيـجـةـ لـيـكـنـ أـنـ تـنـطـبـقـ عـلـىـ نـظـرـيـةـ الـقـيـاسـ الـأـرسـطـيـةـ ، لـأـنـ هـذـهـ النـظـرـيـةـ نـسـقـ اـسـتـنبـاطـيـ قـائـمـ عـلـىـ مـسـلـاتـ ، وـمـنـ ثـمـ فـرـدـ أـضـرـبـ الـقـيـاسـ

الآخرى إلى أضرب الشكل الأول ، أعني البرهنة على قضايا النسق بواسطة المسلمات ، جزء لا يقوم النسق بذاته .

والأقيسة الكاملة التى يقبلها أرسسطو هي أضرب الشكل الأول ، المسماة من عرضه المتهجى يرد الضربين الثالث والرابع إلى الأولين ، وهو إذن يأخذ الضربين Barbara و Celarent و Ferio Darii ، ولكن فى الفصل الأخير للأقيسة وضوحاً . وهذا الأمر التفصيلي ليس خصيئل الأهمية . فالمنهل الصورى الحديث ينحو إلى التقليل من عدد المسلمات فى النظرية الاستنباطية الواحدة قدر الإمكان ، وقد كان أرسسطو أول من دل على هذا السبيل .

أصحاب أرسسطو بقوله إننا لا نحتاج إلى التسليم بأكثر من قياسين تبني عليهما نظرية القياس بأكملها . ولكنه ينسى أن قوانين العكس ، التى يستخدمها لرد الأضرب الناقصة إلى الكاملة ، تنتهي إلى الأخرى إلى نظريته ولا يمكن البرهنة عليها بواسطة الأقيسة . وهناك ثلاثة قوانين للعكس مذكورة فى كتاب «التحليلات الأولى» : عكس المقدمة الكلية السالبة ، وعكس المقدمة الكلية الموجبة ، وعكس المقدمة الجزئية الموجبة . ويرهن أرسسطو على قانون العكس الأول بما يسميه الإخراج ، وسرى فيما بعد أن هذا البرهان يتطلب عملية منطقية خارجة عن حedom نظرية القياس . ولأن هذا القانون لا يمكن البرهنة عليه بطريق آخر ، فلا بد من وضعه مسلمة جديدة من المسلمات النسق . أما عكس الكلية الموجبة فيرهن عليه بواسطة قضية مقررة متصلة بمربع التقابل الذى لا يرد ذكره فى «التحليلات الأولى» . ونحن إذن إما أن نقبل التسليم بقانون العكس هذا وإما أن نسلم بقضية مربع التقابل المقررة ، وهى القضية التى يلزم عنها هذا القانون . وأما قانون عكس الجزئية الموجبة فهو وحده الذى يمكن البرهنة عليه دون وضع مسلمة جديدة .

وهناك قضيتان مقررتان آخرتان علينا أن نأخذها في الاعتبار ، وإن كان أرسطو لم ينص عليها صراحة ، وأعني قانوني الذاتية : 'ا ينتمي إلى كل ا' و 'ا ينتمي إلى بعض ا'. وأول هذين القانونين مستقل عن سائر مقررات نظرية القياس . فإذا أردنا إدراج هذا القانون في النسق ، فلا بد لنا من قبوله على سبيل التسليم . أما قانون الذاتية الثاني فيمكن استنتاجه من الأول .

والمنطق الصنورى الحديث لا يقف عند التمييز في النسق الاستنباطي بين القضايا الأولية والقضايا المستنبطة ، بل يميز كذلك بين الحدود الأولية والحدود المعرفة . والثوابت في نظرية القياس الأرسطية هي العلاقات الأربع الآتية : 'ينتمي إلى كل' أو A ، 'ينتمي إلى لا واحد' أو E ، 'ينتمي إلى بعض' أو I ، و 'لا ينتمي إلى بعض' أو O : من هذه العلاقات اثنان يمكن تعريفهما بواسطة العلاقاتتين الآخرين عن طريق السلب القضائى على النحو الآتى : 'ا لا ينتمي إلى بعض ب' معناها 'لا يصدق أن ا ينتمي إلى كل ب' ، و 'ا ينتمي إلى لا واحد من ب' معناها 'لا يصدق أن ا ينتمي إلى بعض ب' . وعلى النحو نفسه يمكن أن نعرف العلاقة A بواسطة العلاقة O ، ونعرف العلاقة I بواسطة العلاقة E . ولا يأتى أرسطو بهذه التعريفات في تسلقه ، ولكنه يستخدمها على سبيل الحدس فيقيم عليها براهينه . ولنذكر مثلاً واحداً ، هو برهانه على عكس المقدمة الجزئية الموجبة : 'إذا كان ا ينتمي إلى بعض ب ، فإن ب ينتمي بالضرورة إلى بعض ا . لأن ب إذا كان ينتمي إلى لا ، فإن ا ينتمي إلى لا ب.'^٩ واضح أن أرسطو في هذا البرهان بالخلف يعتبر سلب القضية 'ب ينتمي إلى بعض ا' مكافأةً للقضية 'ب ينتمي إلى لا ا' . أما فيما يتصل بالعلاقاتين A و O ، فقد قال الإسكندر صراحة إن العبارتين 'لا ينتمي إلى بعض' و 'لا ينتمي

إلى كل ، مختلفتان لفظاً فقط ، ولكن معنیها متکافثان . ١٠٠ ..
إذا وضعنا العلاقتين A و I حدين أولین في النسق ، و عرّفنا الحدين E و O
بواسطههما ، فباستطاعتنا ، كما بینت منذ سنوات كبيرة ، ١١ ، أن نبني نظرية
القياس الأرسطيّة بأكملها على المسلمات الأربع الآتية :

- ١ - A ينتمي إلى كل A .
- ٢ - A ينتمي إلى بعض A .
- ٣ - إذا كان A ينتمي إلى كل B وكان B ينتمي إلى كل ج ، فإن A
ينتمي إلى كل ج .
Barbara
- ٤ - إذا كان A ينتمي إلى كل B وكان ج ينتمي إلى بعض B ، فإن A
ينتمي إلى بعض ج .
Datisi

ومن المستحيل أن نقلل عدد هذه المسلمات : ولا يمكن النوع خاص أن
نستنتجها مما يسمى مبدأ ' المقول على كل وعلى لا واحد ' *dictum de*
omni et nullo . وهذا المبدأ مختلف صياغته باختلاف الكتب التي يرد
فيها . وهو في صيغته الكلاسيكية ' *quidquid de omnibus valet, valet* ' ، ' *quidquid de nullo valet, nec de etiam de quibusdam et de singulis* ' ،
' *quidquid de quibusdam nec singulis valet* ' لا يمكن أن ينطبق بالدقة على المنطق
الأرسطي ، من حيث إن الحدود الجزئية والقضايا الخصوصية لا مكان
لها في هذا المنطق . وأيضاً فلست أرى كيف يمكن أن ينتج عن
هذا المبدأ قانوناً ذاتياً والضرب Datisi ، إن كان شيء ينبع عنه
أصلاً . وكذلك فمن بين أن هاهنا مبدأين لا مبدأ واحداً . ولا بد
من توكييد القول إن أرسطو ليس مسؤولاً عن هذا المبدأ الغامض . ولا
يصدق أن مبدأ ' المقول على كل وعلى لا واحد ' قد وضعه أرسطو مسلمة
بني عليها كل استنتاج قياسي ، كما ذهب إلى ذلك كييز . ١٢ . فلم يرد ذكره

مرة واحدة في « التحليلات الأولى » باعتباره مبدأً في نظرية القياس . وما يأخذه الناس أحياناً على أنه صيغة لهذا المبدأ ليس إلا شرحاً للعبارة « محمول على كل » والعبارة « محمول على لا واحد » .

وليس يجدرنا شيئاً أن نبحث عن مبدأ المنطق الأرسطي ، إن كان لفظ « المبدأ » هنا معناه « المسلحة » . أما إن كان له معنى آخر ، فلست أفهم شيئاً في هذه المسألة . وقد جاء ماير ، الذي أفرد لهذا الموضوع فصلاً غامضاً آخر من فصول كتابه ، فتسع حوله تأملات فلسفية لا أساس لها في ذاتها ولا يؤديها شيء من نصوص « التحليلات الأولى » . فتأملاته من وجهة النظر المنطقية لافائدة فيها .

٤٦ - منطق الحدود ومنطق القضايا

لا يوجد حتى يومنا هذا تحليل منطقي صحيح للبراهين التي يستخدمها أرسطو في رد الأقىسة الناقصة إلى الكاملة . وقد كان مؤرخوا المنطق الأوائل ، مثل برانتل وماير ، فلاسفة لا يعلمون سوى « المنطق الفلسفي » الذي قصر في القرن التاسع عشر دون المستوى العلمي ، باستثناء حالات قليلة جداً . وقد مات برانتل وماير ، ولكن ربما لا يستحيل علينا أن نقنع الأحياء من الفلاسفة بأنهم لا ينبغي أن يكتبوا في المنطق أو تاريخه قبل أن تكون لهم معرفة متينة بما يسمى « المنطق الرياضي » . فهم بغير ذلك يضيعون وقتهما فضلاً عن وقت قرأتهم . وهذا الأمر يبدو لي على قدر من الأهمية العملية لا يستهان به .

وليس باستطاعة أحد أن يفهم براهين أرسطو تمام الفهم دون أن يعلم أن هناك إلى جانب نظرية القياس الأرسطية نسقاً منطقياً آخر أساسياً أكثر منها . وهو منطق القضايا . فلننظر في مثال يبين الفارق بين منطق الحدود – وليس منطق أرسطو إلا بجزء منه – وبين منطق القضايا . هناك إلى جوار قانون

الذاتية الأرسطي ' ينتمي إلى كل ا' أو 'كل ا هو ا' ، قانون آخر للذاتية صورته ' إذا كان ق ، فإن ق' . فلنقارن بين هذين القانونين ، وها أبسط صيغتين منطقتين :

كل ا هو ا إذا كان ق ، فإن ق .

إنهم يختلفان من جهة التوابت فيما ، وهى التى أسمها الروابط : فالرابط فى الصيغة الأولى هي ' كل - هو ' ، وهى فى الصيغة الثانية ' إذا كان - فإن ' . وكل من هاتين الرابطتين تربط بين مربوطين هما فى كل من الحالتين متساويان . والمربوطان فى كل من الصيغتين متغيران ، ولكن المتغيرين فى الصيغة الأولى يختلفان فى النوع عن المتغيرين فى الصيغة الثانية : فالقيم التى يجوز التعويض بها عن المتغير ا هي حدود ، مثل 'إنسان' أو 'نبات' . فتححصل بذلك من الصيغة الأولى على القضيتين 'كل إنسان هو إنسان' أو 'كل نبات هو نبات' . أما قيم المتغير ق فليست حدوداً بل قضايا ، مثل 'دبان واقعة على نهر ليفي' أو 'اليوم هو الجمعة' ؛ فتححصل بالتعويض فى الصيغة الثانية على القضيتين : 'إذا كانت دبان واقعة على نهر ليفي ، فإن دبلي واقعة على نهر ليفي' أو 'إذا كان اليوم هو الجمعة ، فإن اليوم هو الجمعة' . وهذا الفارق بين المتغيرات الحدية (أى الذى يعوض عنها بمحضه) وبين المتغيرات القضائية (أى الذى يعوض عنها بقضايا) هو الفارق الرئيسي بين الصيغتين وهو إذن الفارق الرئيسي بين النسقيين المنطقين ، ولما كانت القضايا تنتمى من جهة الدلالة المعنوية إلى نوع من العبارات غير ما تنتمى إليه الحدود ، فهذا الفارق فارق أساسى .

وقد كان ابتكار أول نسق فى منطق القضايا بعد أرسطو بحوالى نصف قرن : إذا كان هو منطق الرواقين . وليس هذا المنطق نسقاً مؤلفاً من مقررات ، بل هو يتألف من قواعد استنتاج . والقاعدة المعروفة باسم *modus ponens* ، وهى الذى تسمى الآن قاعدة الفصل : 'إذا كان م ، فإن

القضية اللازومية 'إذا كان فيه ، فإن له' ، فلا بد من أن تصدق أيضاً قضية لازومية أخرى صورتها 'إذا كان ليس له ، فإن ليس به' . والقانون الثاني هو قانون القياس الشرطي . ويشرحة أرسسطو بهذا المثال : 'إذا صدق أنه إذا كان أليض ، كان ببالضرورة عظيماً ، وأنه إذا كان بعظيماً ، كان ج ليس أليض ، وبالضرورة إذا كان أليض ، كان ج ليس أليض.' وهذا معناه ما يأقى : إذا صدقت قضيستان لازوميتان صورتهما 'إذا كان فيه ، فإن له' و 'إذا كان له ، فإن له' ، فلا بد من أن تصدق القضية اللازومية الثالثة الآتية 'إذا كان فيه ، فإن له' . والقانون الثالث تطبيق للقانونين السابقين على مثال جديد ، والغريب أنه تطبق خاطئاً : وإليك الفقرة الشائقة التي نجد فيها هذا التطبيق :

'يكتن أن يجب الشيء الواحد بعينه عن وجود وعدم وجود شيء واحد بعينه . أعني ، مثلاً ، أنه من المكتن أن يكون ببالضرورة عظيماً إذا كان أليض ، وأن يكون ببالضرورة عظيماً إذا كان ليس أليض . لأن ب إذا لم يكن عظيماً فلا يمكن أن يكون أليض . ولكن إذا كان كونه ليس أليض ينبع عنه بالضرورة أن ب عظيم ، فيلزم بالضرورة أنه إذا كان ب ليس عظيماً ، فإن ب نفسه عظيم . وهذا مكتن .'^٦

ومع أن أرسسطو لم يكن مصرياً في اختيار هذا المثال ، فإن معنى حجته واضح . ويمكن وضعها في عبارة المنطق الحديث على النحو الآتي : لا يمكن أن تصدق معاً قضيستان لازوميتان صورتهما 'إذا كان فيه ، فإن له' و 'إذا كان ليس به ، فإن له' . وذلك لأننا نحصل من اللازومية الأولى بقانون النقل على المقدمة الآتية 'إذا كان ليس له ، فإن ليس به' ، وهذه المقدمة تؤدي باقترانها مع اللازومية الثانية إلى النتيجة 'إذا كان ليس له ، فإن له' بواسطة قانون القياس الشرطي . وقول أرسسطو هو أن هذه النتيجة ممتنعة .

وقد أخطأ أرسسطو في ذلك القول الأخير . فالقضية لزومية 'إذا كان ليس $\neg L$ ، فإن L ' ، وهى التى مقدمها سلب تاليها ، ليست ممتنعة ؛ فهى قد تصدق ، ويكون التالى L هو النتيجة التى تلزم عنها طبقاً للقانون الآتى فى منطق القضايا : 'إذا كان ($إذا كان ليس - Q$ ، Q) ، فإن Q . ' ٧ .

ويقول ماير فى تعليقه على الفقرة السابقة إن هاهنا نتائج تعدد صلة معارضة لقانون عدم التناقض وهى إذن ممتنعة . وهذا التعليق أيضاً يكشف عن جهل ماير بالمنطق . فليست اللزومية 'إذا كان ليس $\neg L$ ، فإن L ' ، هي الذى تعارض قانون عدم التناقض ، وإنما تعارضه القضية العطفية ' $L \wedge \neg L$ ' .

وبعد أرسسطو بسنوات قلائل أعطانا الرياضى أقليدس برهاناً على قضية رياضية تلزم عنها المقررة الآتية 'إذا كان ($إذا كان ليس - Q$ ، Q) ، فإن Q . ' ٩ وهو يقرر أولاً أنه 'إذا كان حاصل ضرب عددين صحيحين A ، B يقبل القسمة على عدد أولى U ، فإذا كان A لا يقبل القسمة على U ، فإن B يقبل القسمة على U .' ولنفرض الآن أن $A = B$ ، وأن حاصل ضربهما $A \times B$ يقبل القسمة على U . فيلزم عن هذه القضية أنه 'إذا كان A لا يقبل القسمة على U ، فإن A يقبل القسمة على U .' . فلدينا هنا مثال على قضية لزومية صادقة ، مقدمها سلب تاليها . ومن هذه اللزومية يستنتج أقليدس القضية المبرهنة الآتية : 'إذا كان A يقبل القسمة على عدد أولى U ، فإن A يقبل القسمة على U .'

٤١٧ -- براهين العكس

إن البراهين على الأقيسة الناقصة بواسطة عكس إحدى المقدمتين هي أبسط البراهين التى يستخدمها أرسسطو وأكثرها معـاً . فلنحلل مثالين منها . وليكن المثال الأول برهانه على الضرب *Festino* من الشكل الثانى : 'إذا كان

م ينتمي إلى لأن ، وكان ينتمي إلى بعض س ، فالضرورة ن لا ينتمي إلى بعض س . لأن المقدمة السالبة لما كانت قابلة للانعكاس ، فإن ن ينتمي إلى لا م ؛ وقد سلمنا بأن م ينتمي إلى بعض س ؛ وإنذ ن لا ينتمي إلى بعض س . فقد وصلنا إلى النتيجة بواسطة الشكل الأول . ١٠

هذا البرهان مبني على مقدمتين : إحداهما هي قانون عكس القضية الكلية السالبة :

(١) إذا كان م ينتمي إلى لأن ، فإن ن ينتمي إلى لا م ،

والمقدمة الثانية هي الضرب Ferio من الشكل الأول :

(٢) إذا كان ن ينتمي إلى لا م وكان م ينتمي إلى بعض ن ، فإن ن لا ينتمي إلى بعض س .

ومن هاتين المقدمتين علينا أن نستنبط الضرب Festino :

(٣) إذا كان م ينتمي إلى لأن وكان م ينتمي إلى بعض س ، فإن ن لا ينتمي إلى بعض س .

ويستبعن أرسطو في هذا البرهان بالحدس . فإذا حللنا حدوسه وجدناها تنطوى على مقررتين من حساب القضايا : إحداهما هي قانون القياس الشرطي المذكور قبلًا ، وهو القانون الذي يمكن التعبير عنه كالتالي :

(٤) إذا كان (إذا كان ق ، كان ك) ، فإنه [إذا كان (إذا كان ك ، كان ل) ، فإنه (إذا كان ق ، كان ل)] ؛ ٢

والمقررة الثانية هي :

(٥) إذا كان (إذا كان ق ، كان ك) ، فإنه (إذا كان ق وكان ل ، فإن ك وإن ل) .

هذه المقررة تسجى في كتاب Principia Mathematica ' مبدأ العامل ' ، وهو الاسم الذي وضعه皮انو . وهي تبين أن لنا أن 'ضرب'

طرف القضية الالزومية في عامل مشترك ، أي أن لنا أن نضيف إلى القضية ق
وإلى القضية كقضية جديدة ل ، وذلك بواسطة حرف العطف 'و' . ٣
ولنبدأ بالمقررة (٥) . فلما كانت المشغيرات ق ، ك ، ل هي متغيرات
قضائية ، فلنا أن نعرض عنها بمقدمات من المنطق الأرسطي . فإذا وضعنا 'م'
ينتهي إلى لأن 'مكان ق ، ووضعنا 'ن ينتهي إلى لا م' مكان ك ، ووضعنا
'م ينتهي إلى بعض س' مكان ل ، حصلنا من مقدم (٥) على قانون العكس
(١) ، ولنا ان نفصل تالي (٥) باعتباره مفروضة جديدة . وهذه المقررة الجديدة
صورتها ما يأى :

(٦) إذا كان م ينتهي إلى لأن وكان م ينتهي إلى بعض س ، فإن ن
ينتهي إلى لا م وإن م ينتهي إلى بعض س .

والثاني في هذه المقررة هو ذات المقدم في المقررة (٢) . وإذن فلنا أن تطبق
على (٦) وعلى (٢) قانون القياس الشرطي ، فنعرض عن ق بالقضية العطفية
'م ينتهي إلى لأن وكذلك م ينتهي إلى بعض س' ، ونعرض عن ك بالقضية
انعطافية 'ن ينتهي إلى لا م وكذلك م ينتهي إلى بعض س' ، ونعرض عن ل
بالقضية 'ن لا ينتهي إلى بعض س' . وبتطبيق قاعدة الفصل مرتين نحصل
من هذه المقررة الجديدة على الضرب Festino .

والمثال الثاني الذي أزيد تحليله مختلف من المثال السابق بعض الاختلاف .
إنه البرهان على الضرب Disamis ، وقد ورد ذكره من قبل .
فالمطلوب البرهنة على القياس الناقص الآتي :

(٧) إذا كان ر ينتهي إلى كل ص وكان ف ينتهي إلى بعض ص ، فإن
ف ينتهي إلى بعض ر .

ويستند البرهان إلى الضرب Darii من الشكل الأول :
(٨) إذا كان ر ينتهي إلى كل ص وكان ص ينتهي إلى بعض ف ، فإن

ر ينتمي إلى بعض ف ،

مع تطبيق قانون عكس الجزئية الموجبة مرتين ، المرة الأولى في صورتها الآتية :

(٩) إذا كان ف ينتمي إلى بعض ص ، فإن ص ينتمي إلى بعض ف ،
والمرة الثانية في الصورة الآتية :

(١٠) إذا كان ر ينتمي إلى بعض ف ، فإن ف ينتمي إلى بعض ر .

ومن المقررات المساعدة المأخوذة من منطق القضايا لدينا قانون القياس الشرطي ، بالإضافة إلى المقررة الآتية التي تختلف اختلافاً طفيفاً عن المقررة

(٥) ، ولكنها يجوز أن تسمى هي أيضاً ببدأ العامل :

(١١) إذا كان (إذا كان ق ، كان ل) ، فإنه (إذا كان ل وكان ق ،
فإن ل وإن ل) .

والفارق بين (٥) وبين (١١) هو أن العامل المشترك ل لا يوجد هنا في المدخل الثاني ، كما في (٥) ، بل في المدخل الأول ، ولكن لما كان العطف يقبل التبديل فالقضية العطفية " كان ق وكان ل " تكافئ العطفية " كان ل وكان ق " ، فهذا الفارق لا ينال من صحة المقررة (١١) .

ويبدأ برهان أرسطو بعكس المقدمة " ف ينتمي إلى بعض ص " . فلتتبع هذا الطريق ، ولنعرض عن ق في (١١) بالمقدمة " ف ينتمي إلى بعض ص " ، وعن ل بالمقدمة " ص ينتمي إلى بعض ف " ، وعن ل بالمقدمة " ر ينتمي إلى كل ص " . فهذا التعارض نحصل من بقدم (١١) على قانون العكس (٩) ، ولنا إذن ان نفصل تالي (١١) وهو ما يأتي :

(١٢) إذا كان ر ينتمي إلى كل ص وكان ف ينتمي إلى بعض ص ، فإن
ر ينتمي إلى كل ص وإن ص ينتمي إلى بعض ف ،

وال التالي في (١٢) هو ذات المقدم في (٨) . فيتطبيق قانون القياس الشرطي

نحصل من (١٢) و (٨) على القياس :

(١٣) إذا كان ر ينتمي إلى كل ص و كان ف ينتمي إلى بعض ص ، فإن ر ينتمي إلى بعض ف .

ولكن هنا القياس ليس هو الضرب المطلوب Disamis ، وإنما هو الضرب Datisi . وبالطبع يمكن اشتقاق الضرب Disamis من الضرب Datisi بواسطة عكس تاليه طبقاً للمقررة (١٠) ، أى بتطبيق قانون القياس الشرطي على (١٣) و (١٠) . ولكن أرسطو ييلو أنه اتبع طريقاً آخر : فبدلاً من أن يستنبط الضرب Datisi ثم يعكس تاليه ، نجد أنه يعكس نتيجة الضرب Darii ، فيحصل بذلك على القياس :

(١٤) إذا كان ر ينتمي إلى كل ص و كان ص ينتمي إلى بعض ف ،
فإن ف ينتمي إلى بعض ر ،

تم يطبق بالحدس قانون القياس الشرطي على (١٢) و (١٤). والقياس (١٤) ضرب من الشكل الرابع يسمى *Ditmaris*. وقد علمنا أن أرسطو يذكر هذا الضرب في مطلع المقالة الثانية من كتاب «التحليلات الأولى».

وعلى ذلك النحو يمكن أن نخلل سائر البراهين التي تستخدم العكس .
ويتضح عن هذا التحليل أننا إذا أضفنا إلى أقيسة الشكل الأول الكاملة وإلى
قوانين العكس ثلاثة قوانين من حساب القضايا ، أعني قانون القياس الشرطي
وقانوني العامل المذكورين سابقاً ، نحصل على براهين تامة من الناحية
الصورية على كل الأقيسة الناقصة عدا الضربين Baroco و Boçardo . فهلمان
الضربان يتطلبان مقررات أخرى من منطق القضايا .

١٨ - براهن الخلف

يُعنَى رد الضربين Baroco و Bocardo إلى الشكل الأول بواسطة

العكس . وذلك لأن عكس المقدمة الكلية الموجبة A يعطينا قضية جزئية موجبة I ، وهذه القضية لا تنتهي شيئاً باقتراها مع المقدمة الجزئية السالبة O ، وهذه الجزئية السالبة لا تعكس . فيحاول أرسطو البرهنة على هذين الضربين بالخلف أي بواسطة الرد (أو الرفع) إلى الحال apagogē eis to adynaton . وإليك برهان Baroco : 'إذا كان M ينتمي إلى كل N ، ولكنه لا ينتمي إلى بعض س ، فالضرورة N لا ينتمي إلى بعض س ؛ لأنه إذا كان N ينتمي إلى كل س ، وكان M أيضاً محمولاً على كل N ، فإن M ينتمي بالضرورة إلى كل س ؛ وقد فرضنا أن M لا ينتمي إلى بعض س .' ١ هذا البرهان شديد الإيجاز ويحتاج إلى شرح . وعادة يكون شرحه على النحو الآتي : ٢

علينا أن نبرهن على القياس :

(١) إذا كان M ينتمي إلى كل N وكان M لا ينتمي إلى بعض س ، فان N لا ينتمي إلى بعض س .

ونحن نسلم بصدق المقدمتين 'M ينتمي إلى كل N' و 'M لا ينتمي إلى بعض س' ؛ فلا بد من أن تصدق أيضاً النتيجة 'N لا ينتمي إلى بعض س' . لأنها لو كانت كاذبة لكان تقييضها 'N ينتمي إلى كل س' صادقة . وهذه القضية الأخيرة هي نقطة الابتداء فيها نقوم به من رد . ولأننا قد سلمنا بصدق المقدمة 'M ينتمي إلى كل N' ، فنحصل من هذه المقدمة مع القضية 'N ينتمي إلى كل س' على النتيجة 'M ينتمي إلى كل س' بواسطة الضرب Barbara : ولكن هذه النتيجة كاذبة ، لأننا سلمنا بصدق تقييضها 'M لا ينتمي إلى بعض س' . وإذا فنقطة الابتداء في الرد، أعني القضية 'N ينتمي إلى كل س' المؤدية إلى نتيجة كاذبة ، لا بد من أن تكون كاذبة ، وتقييضها 'N لا ينتمي إلى بعض س' لا بد من أن تكون صادقة .

هذه المخججة ليست مقنعة إلا في الظاهر ؛ والحق أنها لا تبرهن على القياس

السابق . فهـى لا تنطبق إلا على الصورة التقليدية الآتية لـ القياس Baroco (وأنا أورده هنا في صورته المعتادة ، أي باستخدام فعل الكينونة ' to be ' [= هو] ، دون الفعل ' ينتهي ' الذي استخدمه أرسـطـو) :

(٢) كلـ نـ هوـ مـ ،

بعضـ سـ ليسـ هوـ مـ ،

إذنـ

بعضـ سـ ليسـ هوـ نـ .

وهـذه قـاعـدة اـسـتـنـتـاج تـسـمـح لـنـا بـتـقـرـير النـتـيـجـة بـشـرـط أـن تـصـدـق المـقـدـمـاتـانـ . وـهـى لا تـبـنـىـ ما يـتـرـتـبـ عـلـى عـدـم صـدـقـ المـقـدـمـتـينـ . فـهـذا أـمـرـ لا تـعـنىـ بـهـ قـاعـدةـ لـلـاسـتـنـتـاجـ ، منـ حـيـثـ إـنـ اـسـتـنـتـاجـ القـائـمـ عـلـى مـقـدـمـاتـ كـاذـبـةـ لاـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ مـقـبـلاـ . وـلـكـنـ الـأـقـيـسـةـ الـأـرـسـطـلـيـةـ لـيـسـ قـوـاـدـعـ اـسـتـنـتـاجـ ، وـلـمـاـ هـىـ قـضـيـاـ . وـالـقـيـاسـ (١) قـضـيـةـ لـزـوـمـيـةـ صـادـقـةـ لـكـلـ قـيمـ المـتـغـيـرـاتـ مـ ، نـ ، سـ ، وـلـيـسـ صـادـقـةـ فـقـطـ بـالـنـسـبـةـ لـلـقـيمـ الـتـىـ تـحـقـقـ المـقـدـمـتـينـ . فـإـذـا طـبـقـنـاـ هـذـاـ الضـرـبـ Barocoـ عـلـىـ الـحـدـودـ مـ —ـ طـائـرـ ، نـ —ـ حـيـوانـ ، سـ —ـ بـوـمـةـ ، حـصـلـنـاـ عـلـىـ الـقـيـاسـ الصـادـقـ الـآـتـيـ (وـأـنـاـ أـسـتـخـدـمـ هـنـاـ الفـعـلـ ' to be ' [= هو]ـ كـمـ يـفـعـلـ أـرـسـطـوـ فـصـيـاغـةـ أـمـثـلـةـ الـأـقـيـسـةـ)ـ :

(٣) إذاـ كـانـ كـلـ حـيـوانـ هوـ طـائـرـاـ

وـكـانـ بـعـضـ الـبـوـمـ لـيـسـ هوـ طـائـرـاـ ،

فـإـنـ بـعـضـ الـبـوـمـ لـيـسـ هوـ حـيـوانـاـ .

وـهـذـاـ هـوـ مـثـالـ لـلـضـرـبـ Barocoـ لـأـنـهـ يـتـبـعـ عـنـهـ بـالـتـعـويـضـ . وـلـكـنـ الـحـجـةـ السـابـقـةـ لـاـ تـنـظـبـقـ عـلـىـ هـذـاـ الـقـيـاسـ . فـنـحنـ لـاـ نـسـتـطـعـ أـنـ نـسـلـمـ بـصـدـقـ المـقـدـمـتـينـ لـأـنـ الـقـضـيـتـينـ ' كـلـ حـيـوانـ هوـ طـائـرـ ' وـ ' بـعـضـ الـبـوـمـ لـيـسـ هوـ طـائـرـآـ ' ، هـمـ مـنـ غـيرـ شـكـ كـاذـبـتـانـ . وـلـيـسـتـ بـنـاـ حـاجـةـ إـلـىـ اـفـتـارـضـ كـذـبـ النـتـيـجـةـ : فـهـىـ

كاذبة سواء افترضنا كذبها أو لم نفترضه . ولكن النقطة الرئيسية هي أن نقىصة النتائج ، أعني القضية 'كل بومة هي طائر' ، لا تؤدى مع المقدمة الأولى 'كل حيوان هو طائر' إلى نتيجة كاذبة ، بل إلى نتيجة الصادقة الآتية : 'كل بومة هي طائر' . فالرفع إلى الحال هو في هذه الحالة محال .

ليس البرهان الذى أعطاه أرسسطو كافياً وهو ليس برهاناً بواسطة الرفع إلى الحال (أو الخلف) . فأرسسطو يصف البرهان اللامستقيم أو البرهان بالخلف ، في مقابل البرهان المستقيم أو الجزمى ، بأنه البرهان الذى نضع فيه (أو نفترض فيه) ما نريد دحضه ، أي دحضه ببرده إلى قضية نسلم بكتابتها ، في حين أن البرهان الجزمى يبدأ من القضايا التى نقر بصدقها . ٣ . وعلى ذلك فإذا أردنا البرهانة على قضية بواسطة الرفع إلى الحال . فلا بد لنا من أن نبدأ بسلبها ثم نستنتج منه قضية ظاهرة الكذب . ويجب أن يبدأ برهان الخلف على الضرب Baroco من سلب ذلك الضرب ، لا من سلب نتيجته ، وذلك السلب ينبغي أن يؤدى إلى قضية كاذبة على الإطلاق ، لا إلى قضية نقر بكتابتها بشروط معينة . وإليك ملخصاً مثل هذا البرهان . فليدل به على القضية 'م ينتمي إلى كل ن' ، وليدل *له* على 'ن ينتمي إلى كل س' ، وليدل *في* على 'م ينتمي إلى كل س' . وما كان سلب المقدمة الكلية الموجبة مقدمة جزئية سالبة ، فإن القضية 'ليس - له' يكون معناها 'ن لا ينتمي إلى بعض س' ، والقضية 'ليس - ل' يكون معناها 'م لا ينتمي إلى بعض س' . وطبقاً للضرب Baroco تصدق القضية اللزومية 'إذا كان *ه* وكان ليس - *ل* ، فإن ليس - *ل*' ، وبعبارة أخرى لا تصدق *ه* وليس - *ل* مع *ل* . وإذا فسلب تلك القضية اللزومية معناه أن القضية '*ه* و *ل*' وليس - *ل*' صادقة معاً . ولكن القضية '*ل*' تلزم عن '*ه* و *ل*' بالضرب Barbara ؛ فنحصل إذن على '*ل* وليس - *ل*' ، أي على قضية ظاهرة الكذب ، من حيث إنها

تناقض صوري . ومن السهل أن نتبين أن هذا البرهان الصحيح على الضرب Baroco بواسطة الرفع إلى الحال مختلف تمام الاختلاف عن البرهان الذي أعطاه أرسطو .

ويمكن البرهنة على الضرب Baroco بواسطة الضرب Barbara في برهان مستقيم بسيط لا يتطلب سوى مقررة واحدة من منطق القضايا ، هي قانون النقل المركب الآتي :

(٤) إذا كان (إذا كان q و $p \rightarrow q$ ، $p \rightarrow r$) ، فإنه إذا كان q ولا يصدق أن r ، فلا يصدق أن p .

نضع مكان q القضية ' m ينتمي إلى كل n ' ، وضع مكان p ' n ينتمي إلى كل s ' ، ومكان r ' m ينتمي إلى كل s ' . فبهذا التعويض نحصل في مقدم (٤) على الضرب Barbara ، ولنا إذن أن نحصل التالي ، وهو كالتالي :

(٥) إذا كان m ينتمي إلى كل n ولم يصدق أن m ينتمي إلى كل s ، فلا يصدق أن n ينتمي إلى كل s .

ولما كانت المقدمة الجزئية السالبة هي سلب المقدمة الكلية الموجبة ، فلنا أن نضع في (٥) قولنا 'لا ينتمي إلى بعض' بدلاً من قولنا 'لم يصدق (أو لا يصدق) أن ينتمي إلى كل' ، وبذلك نحصل على الضرب Baroco .

ولا شك في أن أرسطو كان يعلم قانون النقل المشار إليه سابقاً . ويرتبط هذا القانون بما يسمى 'انعكاس' الأقيسة الذي بحثه بحثاً وافياً . وانعكاس القياس معناه أن تأخذ ضد النتيجة أو نقايضها (فبراين الحلف تأخذ النقايضة فقط) مع إحدى المقدمتين ، وبذلك تبطل المقدمة الأخرى . وبعبارة أرسسطو 'إذا عكست النتيجة وأخذت مع العكس إحدى المقدمتين ، فالبضوراة يجب أن تبطل الأخرى . لأنها إن لم تبطل فيجب ألا تبطل النتيجة . ' ٦ وهذا وصف

لقانون النقل المركب . وإذا فارس طو يعلم هذا القانون ؛ وهو بالإضافة إلى ذلك يطبقه للحصول على الضربين Baroco و Bocardo من الضرب Barbara . ويقول في بحثه في نفس الفصل عن انعكاس أضرب الشكل الأول : 'فليكن القياس موجباً (أي الضرب Barbara) ، ولينعكس كما تقدم (أي بانعكاس النتيجة بالتناقض) . فإذا كان لا ينتمي إلى كل ج ، وكان ينتمي إلى كل ب ، فإن ب ينتمي إلى كل ج . وإذا كان لا ينتمي إلى كل ج ، وكان ب ينتمي إلى كل ج ، فإن لا ينتمي إلى كل ب .^٧ وهذا ينفي برهانين على الضربين Baroco و Bocardo .

ولكننا نجد ، في العرض المتهجji لنظرية القياس ، بدلاً من هذين البرهانين الصحيحين برهانين بالخلاف يعترضها النقص . وظني أن السبب هو أن أرسطو لم يعتبر الحجج الكاذبة عن شرط *ex hypotheseōs* آلات للبرهان الصحيح . فالبراهين عنده لا تكون إلا بالأقيسة الجزمية (غير الشرطية) ؛ وهو حرير على أن يبين أن البرهان بالخلاف إنما يكون صحيحاً لأن جزءاً منه على الأقل قياس جزئي . وهو يقول صراحة في تحليله برهان القضية القائلة بأن ضلع المربع ووتره ليس لها مقدار مشترك : نعلم بالقياس أن نقيبة هذه القضية تؤدي إلى قول محال ، هو أن الفرد مساو لازوج ، ولكن القضية نفسها برهن عليها شرطاً ، لأن قوله كاذباً يلزم عن إبطالها بالتناقض .^٨ وكذلك الأمر ، على رأى أرسطو ، في كل الحجج الشرطية ؛ فالقياس في كل منها يؤدي إلى قضية مختلفة للمطلوب الأول ، ويكون الوصول إلى المطلوب الأول إنما عن تسلیم وإنما عن شرط آخر .^٩ وهذا كله ، بالطبع ، خلو من الصواب ؟ فلم يفهم أرسطو طبيعة الحجج الشرطية . إننا لا نتوصل إلى البرهنة على الضربين Baroco و Bocardo بقانون النقل عن تسلیم أو عن شرط آخر ، بل نجري هذه البرهنة طبقاً لقانون منطق بين ؛ أضعف إلى ذلك أنها من غير شك

برهنة على قياس جزئي بناء على قياس جزئي آخر ، ولكنها لا تكون في قياس جزئي .

في نهاية المقالة الأولى من كتاب « التحليلات الأولى » يقول أرسطو إن هناك كثيراً من الحجج الشرطية ينبغي النظر فيها ووصفها ، ثم يعد بعمل ذلك فيما يستأنف من كلامه ١٠ . ولكن لم يف بهذا الوعد فقط ١١ . وقد كان الرواقيون هم الذين أدرجوا نظرية الحجج الشرطية في نسقهم الخاص بمنطق القضايا ، وفي هذا المنطق وجد قانون النقل المركب موضعه الصحيح . وقد كانت حجة تنسن إلى إيناسيداموس (لا يعنيها أمرها هنا) هي المناسبة التي دفعت الرواقين إلى تحليل قاعدة الاستنتاج الآتية — وهي تقابل قانون النقل المركب : 'إذا كان الأول والثاني ، فإن الثالث ؛ والأول ، وليس الثالث ؛ إذن ليس الثاني .' ١٢ و هذه القاعدة ترد إلى القياسين الثاني والثالث من الأقيسة اللامبرهنة في منطق الرواقيين . وقد علمنا من قبل القياس اللامبرهنه الأول ، وهو المسماى *modus ponens* (قاعدة الفصل) ؛ والثاني هو ما يعرف باسم *modus tollens* : 'إذا كان الأول ، فإن الثاني ؛ وليس الثاني ؛ إذن ليس الأول .' ويبدأ القياس اللامبرهنه الثالث من قضية عطفية سالية ، وهو كالآتي : 'ليس (الأول والثاني) ؛ والأول ؛ إذن ليس الثاني .' وفي قول سكستوس إمبيريقوس كان تحليل الرواقيين كما يأتي : بالقياس اللامبرهنه الثاني تحصل من القضية اللازومية 'إذا كان الأول والثاني ، فإن الثالث ' ، ومن سلب تاليها 'ليس الثالث' ، على سلب مقدمتها 'ليس (الأول والثاني)' . ومن هذه القضية الموجودة بالقوة غير منصوص عليها في المقدمتين ، ومن المقدمة 'الأول' ، تحصل على النتيجة 'ليس الثاني' بالقياس اللامبرهنه الثالث . ١٣ وهذه من أوضح الحجج التي ندين بها للرواقيين . ومنها نتبين أن أكتفاء المناطقة كانوا يتبعون في الاستدلال منذ

٢٠٠٠ عام نفس الطريق الذى تبعه الآن .

٦٩ - براهين الإخراج

لسنا بحاجة إلى غير براهين العكس وبراہین الخلف لرد الأقىسة الناقصة إلى الأقىسة الكاملة . ولكن هناك أيضاً نوعاً ثالثاً من البراهين استعملها أرسطو هي ما يسمى بـ براهين الإخراج أو *ecthesis* . ورغم قلة شأن هذا النوع من البراهين في نظرية القياس ، فإنها مهمة لذاتها ، ويجدر بنا أن ندرسها بشيء من العناية .

وليس يوجد في « التحليلات الأولى » سوى ثلاث فقرات يحمل فيها أرسطو خصائص هذا النوع من البراهين . وتتصل الفقرة الأولى بالبرهان على عكس المقدمة الكلية السالبة ، والفقرة الثانية برهان على الضرب *Darapti* ، والفقرة الثالثة برهان على الضرب *Bocardo* . ولا يرد اللفظ *ecthesai* إلا في الفقرة الثانية ، ولكن لا شك في أن المقصود بالفقرتين الأخيرتين أن تكونا هما أيضاً برهانين بالإخراج .

فلنبدأ بالفقرة الأولى ، وهي : « إذا كان *A* ينتمي إلى *B* ، فلا ينتمي *B* إلى *A* . لأن *A* لو كان *[B]* ينتمي إلى بعض *[A]* ، ولتكن [هذا البعض] *J* ، لما صدق أن *A* ينتمي إلى *B* ، من حيث إن *J* هو بعض *B* . ٢ . والبرهان هنا على عكس الكلية السالبة بالخلف ، ولكن هذا البرهان بالخلف قائم على عكس الجزئية الموجبة ، وهذا العكس يبرهن عليه أرسطو بالإخراج . ويتطالب البرهان بواسطة الإخراج أن نأتي بحد جديد يسمى 'الحد المخرج' ؛ وهو هنا *J* . ولأن هذه الفقرة يكتنفها الغموض فليس لدينا سوى التخمين سبيلاً إلى إدراك معنى الحد *J* وتبين البناء المنطقي لهذا البرهان . فلنحاول توضيح الأمر على أساس من المنطق الصورى الحديث .

عليينا أن نبرهن على قانون عكس الجزئية الموجبة 'إذا كان ب ينتمي إلى بعض أ ، فإن A ينتمي إلى بعض ب ' . وهذا الغرض يأتي أرسطو بحد جديد هو ج ؛ وينتج من أقواله أن ج مشتمل في ب وفي A معاً ، بحيث نحصل على مقدمتين : 'ب ينتمي إلى كل ج ' و 'A ينتمي إلى كل ج ' . ومن هاتين المقدمتين نستطيع أن نستنبط قياسياً (باستخدام الضرب Darapti) النتيجة 'A ينتمي إلى بعض ب ' . وذلك هو أول تفسير يعطيه الإسكندر . ولكن هذا التفسير يمكن الاعتراض عليه بأنه يفترض الضرب Darapti الذي لم نبرهن عليه بعد . لذلك يفضل الإسكندر تفسيراً آخر لا يقوم على اعتراض قياس من الأقيسة : فيقول إن المدح هو حد جزئي يعطى في الحس ، وعلى ذلك فالبرهان بواسطة الإخراج يقوم في نوع من البينة الحسية . ولكن هذا التفسير الذي يقبله ماير « ليس له ما يؤيده في نص « التحليلات الأولى » : إذ لا يقول أرسطو إن ج حد جزئي . وأيضاً فإن البرهان الحسي ليس برهاناً منطقياً . فإذا أردنا برهاناً منطقياً على أن المقدمة 'ب ينتمي إلى بعض A ' قابلة للانعكاس ، وكان لهذا البرهان أن يستخدم حداً ثالثاً مثل ج ، فلا بد من قضية نقررها تربط بين المقدمة المذكورة وبين قضية تحتوى على المدح .

ولو قلنا فقط إنه إذا كان ب ينتمي إلى بعض A ، فإن ب ينتمي إلى كل ج وإن A ينتمي إلى كل ج ، لما صدق بالطبع هذا القول ؛ ولكن تغييراً طفيفاً في تالي هذه القضية الازومية يؤدي بنا إلى حل يسير لهذه المشكلة : وذلك بأن نضع قبل هذا التالي سوراً وجودياً يقيد المتغير ج ، ويتمثل هذا السور في الكلمة ' يوجد ' . لأنه إذا كان ب ينتمي إلى بعض A ، فإنه يوجد دائماً حد ج بحيث يصدق أن ب ينتمي إلى كل ج وأن A ينتمي إلى كل ج . مثال ذلك إذا كان بعض الإغريقين فلاسفة ، فإنه يوجد جزء مشترك بين الحدين 'إغريقي ' و 'فيلسوف ' ، أي 'الفيلسوف الإغريقي ' ، ومن بين أن كل فيلسوف

إغريقي فهو إغريقي ، وأن كل فيلسوف إغريقي فهو فيلسوف . فلنا إذن أن نقرر القضية الآتية :

(١) إذا كان ب ينتمي إلى بعض ا ، فإنـه يوجد شيء ج بحيث يصدق أن ب ينتمي إلى كل ج .

وهذه المقررة بيـنة ، وعكسـها أيضاً بيـن . أى إذا كان يوجد جزء مشـرك بين ا ، ب ، فالضرورة ينـتمي ب إلى بعض ا . وبـذلك نحصل على المقررة الآتـية :

(٢) إذا كان يوجد شيء ج بحيث يصدق أن ب ينـتمي إلى كل ج وأن ا ينـتمي إلى كل ج ، فإنـ ب ينـتمي إلى بعض ا .

ويـحتمـلـ أن يكون أرسطـو قد أدرـكـ بالـخدـسـ صـدقـ هـاتـينـ المـقرـرـتينـ دونـ أنـ يـقدـرـ عـلـىـ صـيـاغـهـماـ صـيـاغـةـ صـرـيـحةـ ،ـ وـأـنـهـ أـدـرـكـ الـصـلـةـ بـيـنـهـماـ وـبـيـنـ عـكـسـ الـجـزـئـيـةـ الـمـوجـبـةـ دونـ أنـ يـتـبـيـنـ كـلـ الـخـطـوـاتـ الـاسـتـبـاطـيـةـ الـمـوـصـلـةـ إـلـىـ هـذـهـ النـتـيـجـةـ .ـ وـسـأـعـطـيـ هـذـاـ بـرـهـانـ الصـورـىـ التـامـ عـلـىـ عـكـسـ الـجـزـئـيـةـ الـمـوجـبـةـ ،ـ فـأـبـدـأـ بـالـمـقـرـرـتـينـ (١)ـ وـ (٢)ـ ،ـ ثـمـ أـطـيـقـ عـلـيـهـماـ بـعـضـ الـقـوـاـنـىـ الـمـأـخـوذـةـ مـنـ مـنـطـقـ الـقـضـائـاـ وـالـقـوـاـدـ الـخـتـصـةـ بـالـأـسـوـارـ الـوـجـوـدـيـةـ .ـ

ولـاشـكـ فـإـنـ أـرـسـطـوـ كـانـ يـعـلمـ المـقـرـرـةـ الـآتـيةـ الـمـأـخـوذـةـ مـنـ مـنـطـقـ

الـقـضـائـاـ :

(٣) إذا كان ق و كان لك ، فإن لك وإن ق .

وـهـىـ قـانـونـ التـبـدـيلـ الـخـاصـ بـالـعـطـفـ .ـ فـإـذـاـ طـبـقـنـاـ هـذـاـ القـانـونـ عـلـىـ الـمـقـدـمـتـينـ بـ يـنـتمـيـ إـلـىـ كـلـ جـ وـ اـ يـنـتمـيـ إـلـىـ كـلـ جـ حـصـلـنـاـ عـلـىـ مـاـ يـأـتـىـ :

(٤) إذا كان ب يـنـتمـيـ إـلـىـ كـلـ جـ وـ كـانـ اـ يـنـتمـيـ إـلـىـ كـلـ جـ ،ـ فإنـ اـ يـنـتمـيـ إـلـىـ كـلـ جـ وـ إنـ بـ يـنـتمـيـ إـلـىـ كـلـ جـ .ـ

وـسـأـطـيـقـ عـلـىـ هـذـهـ المـقـرـرـةـ قـاعـدـتـينـ لـالـأـسـوـارـ الـوـجـوـدـيـةـ تـخـصـبـانـ بـالـقـضـائـاـ الـلـازـمـيـةـ الـصـادـقـةـ .ـ وـإـلـيـكـ الـقـاعـدـةـ الـأـوـلـىـ :ـ لـنـاـ أـنـ نـصـعـ قـبـلـ التـالـىـ فـيـ قـضـيـةـ

لزومية صادقة سوراً وجودياً يقييد متغيراً مطلقاً في ذلك التالي . وعن هذه القاعدة ينتج أنه

(٥) إذا كان ب ينتمي إلى كل ج وكان ا ينتمي إلى كل ج ، فإنه يوجد شيء ج بحيث يصدق أن ا ينتمي إلى كل ج وأن ب ينتمي إلى كل ج .

وإليك القاعدة الثانية : لنا أن نضع قبل المقدم في قضية لزومية صادقة سوراً وجودياً يقييد متغيراً مطلقاً في ذلك المقدم ، على ألا يكون هذا المتغير واقعاً بوصفه متغيراً مطلقاً في التالي . ونحن نجد في (٥) أن ج مقيد في التالي ؛ وإنذن فلنا أن نقيد ج في المقدم ، وبذلك نحصل على الصيغة الآتية :

(٦) إذا كان يوجد شيء ج بحيث يصدق أن ب ينتمي إلى كل ج وأن ا ينتمي إلى كل ج ، فإنه يوجد شيء ج بحيث يصدق أن ا ينتمي إلى كل ج وأن ب ينتمي إلى كل ج .

والمقدم في هذه الصيغة هو عين التالي في المقررة (١) ؛ ففيتتج الآتي بناء على قانون القياس الشرطى :

(٧) إذا كان ب ينتمي إلى بعض ا ، فإنه يوجد شيء ج بحيث يصدق أن ا ينتمي إلى كل ج وأن ب ينتمي إلى كل ج .

ويوضع كل من ا ، ب مكان الآخر في المقررة (٢) نحصل على ما يأتي :

(٨) إذا كان يوجد شيء ج بحيث يصدق أن ا ينتمي إلى كل ج وأن ب ينتمي إلى كل ج ، فإن ا ينتمي إلى بعض ب ،

ومن (٧) و(٨) نستنبط بواسطة القياس الشرطى قانون عكس الجزئية الموجبة :

(٩) إذا كان ب ينتمي إلى كل ا ، فإن ا ينتمي إلى بعض ب .

من ذلك نرى أن السبب الحقيقى في قابلية الجزئية الموجبة للانعكاس هو قبول العطف للتبدل . ونحن إذا أدر كنا بالحس حداً جزئياً ينتمي إلى ب وإلى

اما معاً ، فقد يكون في ذلك ما يقنعنا حدسيّاً بقابلية الجزئية الموجبة للانعكاس ، ولكنه لا يكفي لإقامة البرهان المنطقي . فلا حاجة بنا إلى افتراض جـ حـداً جـزـئـياً يعطـى لنا في الحـسـنـ .

ومن السهل أن نفهم الآن البرهان على الضرب 'Darapti' بواسطة الإخراج . ويرد أرسطو هذا الضرب إلى الشكل الأول بواسطة العكس ، ثم يقول : 'يمكن أن نبرهن على ذلك أيضاً بالخلف وبالإخراج . لأنـه إذا كان فـ وـكانـ رـ يـنـتـمـيـانـ مـعـاـ إـلـىـ كـلـ صـ ، فـلـوـ أـخـذـنـاـ بـعـضـ صـ ، وـلـيـكـنـ هـذـاـ بـعـضـ هوـنـ ، لـكـانـ فـ وـكانـ رـ يـنـتـمـيـانـ مـعـاـ إـلـىـ هـذـاـ بـعـضـ ، فـيـكـونـ فـ مـنـتـمـيـاـ إـلـىـ بـعـضـ رـ .'^٦ ولإسكندر تعليق على هذه الفقرة يستحق انتباها . ويبدأ هذا التعليق بـلاحـظـةـ نـقـديـةـ ، هـىـ : إذاـ كـانـ نـ حـداـ كـلـياـ منـدرجـاـ فيـ صـ ، فـمـعـنـاـ مـقـدـمـاتـانـ 'فـ يـنـتـمـيـ إـلـىـ كـلـ نـ ' وـ 'رـ يـنـتـمـيـ إـلـىـ كـلـ نـ ' . ولكن هذا التأليف syxygia لا يختلف عن تأليف المقدمتين 'فـ يـنـتـمـيـ إـلـىـ كـلـ صـ ' وـ 'رـ يـنـتـمـيـ إـلـىـ كـلـ صـ ' ، فـتـبـقـيـ المسـأـلـةـ كـمـاـ هـىـ . ثم يـعـضـيـ الإـسـكـنـدـرـ فيـقـولـ إنـ نـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـوـنـ حـداـ كـلـياـ ؛ وإنـماـ هـوـ حـدـ جـزـئـيـ يـعـطـىـ فيـ الحـسـنـ ، أـىـ هـوـ حـدـ يـظـهـرـ وـجـودـهـ فيـ فـ وـفـ رـ مـعـاـ ، وـهـذـاـ بـرـهـانـ بـالـإـخـراجـ لـيـسـ إـلـاـ بـرـهـانـاـ حـسـيـاـ .^٧ وقد عرفنا هذا الرأي من قبل . ويـشـهـدـ الإـسـكـنـدـرـ عـلـىـ صـدـقـهـ بـحـجـجـ ثـلـاثـ : أـولـاـ ، إـذـاـ رـفـضـنـاـ هـذـاـ التـفـسـيرـ لـمـعـنـيـ الـحدـ المـخـرـجـ ، فـلـنـ يـكـوـنـ لـدـيـنـاـ أـىـ بـرـهـانـ ؛ ثـانـيـاـ ، لـاـ يـقـولـ أـرـسـطـوـ إـنـ فـ وـإـنـ رـ يـنـتـمـيـانـ إـلـىـ كـلـ نـ ، وإنـماـ يـقـولـ فـقـطـ إـنـهـمـاـ يـنـتـمـيـانـ إـلـىـ نـ ؛ ثـالـثـاـ ، لـاـ يـعـكـسـ أـرـسـطـوـ القـصـيـاـتـ الـتـيـ يـقـعـ فـيـهـاـ الـحدـنـ .^٨ ولكنـ هـذـهـ الـحـجـجـ الثـلـاثـ لـاـ تـشـتـملـ عـلـىـ حـجـةـ وـاحـدـةـ مـقـنـعـةـ : فـيـ المـثالـ السـابـقـ لـاـ حـاجـةـ بـنـاـ إـلـىـ العـكـسـ ؛ وـأـرـسـطـوـ يـعـفـلـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـأـحـيـاـنـ الـعـلـامـةـ الدـالـلـةـ عـلـىـ الـكـلـ حـيـثـ يـنـبـغـيـ استـخـدـامـهـاـ ؛^٩ أماـ الـحـجـةـ الـأـوـلـىـ فـنـعـلـمـ مـنـ قـبـلـ أـنـ هـنـاكـ تـفـسـيرـ آـخـرـ يـفـضـلـ تـفـسـيرـ الإـسـكـنـدـرـ .

إن الضرب : Darapti

(١٠) إذا كان F ينتمي إلى كل S وكان R ينتمي إلى كل S ، فإن F ينتمي إلى بعض R ،

ينتج عن قضيتي ، إحداها هي القضية الآتية التي نحصل عليها بالتعويض في المقررة (٢) - بوضع F بدلاً من B ، ووضع R بدلاً من A :

(١١) إذا كان يوجد شيء J بحيث يصدق أن F ينتمي إلى كل J وأن R ينتمي إلى كل J ، فإن F ينتمي إلى كل R ،
والآخرى هي المقررة الآتية :

(١٢) إذا كان F ينتمي إلى كل S وكان R ينتمي إلى كل S ، فإنه يوجد شيء J بحيث يصدق أن F ينتمي إلى كل J وأن R ينتمي إلى كل J .

ويمكن البرهنة على المقررة (١٢) بأن نطبق القاعدة الثانية الخاصة بالأسوار الوجودية على القضية الذاتية الآتية :

(١٣) إذا كان F ينتمي إلى كل J وكان R ينتمي إلى كل J ، فإن F ينتمي إلى كل J ،
فبحسب بذلك على :

(١٤) إذا كان F ينتمي إلى كل J وكان R ينتمي إلى كل J ، فإنه يوجد شيء J بحيث يصدق أن F ينتمي إلى كل J وأن R ينتمي إلى كل J ،

ونعرض في (١٤) عن المتغير المطلق J بالحرف F ، أي نحصر التعويض في المقدم ، من حيث إنه لا يجوز لنا التعويض بأى شيء J كان عن متغير مقيد .

ويلزم الضرب Darapti من (١١) و (١٢) بواسطة القياس الشرطي .
فمرة أخرى أن الحد المخرج J هو حد كلى مثل A ومثل B . وبالطبع

بستوى أن ندل على هذا الحد بالحرف ن أو بالحرف ج .
ويبدو أن الفقرة الثالثة على قدر أكثر من الأهمية ، وهي التي تحتوى على
برهان الضرب Bocardo بواسطه الإخراج . وإليك هذه الفقرة : 'إذا
كان ر ينتمي إلى كل ص ، وكان ف لا ينتمي إلى بعض ص ، فيبالضرورة
ف لا ينتمي إلى بعض ر . لأنه إذا كان ف ينتمي إلى كل ر ، وكان ر ينتمي
إلى كل ص ، فإن ف ينتمي إلى كل ص ؛ وقد سلمنا بنقىضية هذه . والبرهان
ممكن أيضاً بدون الرفع إلى الحال ، إذا أخذنا بعض الصادات التي لا ينتمي
إليها ف . ' ١١ فلتخلل هذا البرهان على نحو تخليلنا للبرهانين الآخرين
بواسطة الإخراج .

ولنندل على جزء ص الذي لا ينتمي إليه ف بالحرف ج ؛ فنحصل على
قضيتين : ' ص ينتمي إلى كل ج ' و ' ف ينتمي إلى لا ج ' . ومن أولى
هاتين القضيتين مع المقدمة ' ر ينتمي إلى كل ص ' نحصل بالضرب Barbara
على النتيجة ' ر ينتمي إلى كل ج ' ، وهذه النتيجة مع القضية الثانية توُدِيان
إلى النتيجة المطلوبة ' ف لا ينتمي إلى بعض ر ' بواسطه الضرب Felapton .
والمسألة هي كيف نحصل على القضيتين الحاويتين للحرف ج من المقدمتين
الأصليتين ' ر ينتمي إلى كل ص ' و ' ف لا ينتمي إلى بعض ص ' . ولأن
أولى هاتين المقدمتين لا تحتوى على ف ، فهي لا تفيينا فيها بطلب ؛ وليس
يمكن الحصول على القضيتين المذكورتين من المقدمة الثانية على النحو المعتمد ،
لأنها جزئية ، والقضيتان المذكورتان كليتان . ولكننا نستطيع الحصول عليهما
إذا أدخلنا السور الوجودي ، لأن المقررة الآتية صادقة :

(١٥) إذا كان ف لا ينتمي إلى بعض ص ، فيوجد شيء ج بحيث
يصدق أن ص ينتمي إلى كل ج وأن ف ينتمي إلى لا ج .

ويتضح صدق هذه المقررة إذا تبينا أن الشرط المطلوب لـ ج يتحقق دائماً ذلك

الجزء من ص الذي لا ينتمي إلى ف .

وابتداء من المقررة (١٥) نستطيع البرهنة على الضرب Bocadro بناء على الضربين Barbara و Felapton باستخدام بعض قوانين حساب القضايا والقاعدة الثانية من قاعدي الأسوار الوجودية . ولأنه برهان طويل ، فسأقتصر هنا على موجز له .

وبالإضافة إلى المقررة (١٥) فلنسلم بالضرب Barbara بعد تغيير وضع مقدمتيه :

(١٦) إذا كان ص ينتمي إلى كل ج و كان ر ينتمي إلى كل ص ، فإن
ر ينتمي إلى كل ج ،

وبالضرب Felapton بعد تغيير وضع مقدمتيه أيضاً :

(١٧) إذا كان ر ينتمي إلى كل ج و كان ف ينتمي إلى لا ج ، فإن ف
لا ينتمي إلى بعض ر .

ولنا أن نطبق على هاتين المقدمتين مقررة معقدة من منطق القضايا ، والغريب أنها كانت معلومة للمشترين وقد نسبها الإسكندر إلى أرسطو نفسه . وتدعى هذه المقررة بـ ' القضية المركبة ' syntheticon theôrêma ، وهي كما يتأتى : ' إذا كانت ϕ و ψ تستلزمان χ ، وكانت χ مع ψ تستلزمان χ ، فإن ϕ و ψ مع χ تستلزمان χ . ' ١٢ ولتكن ϕ ، ψ ، χ هي المقدمة الأولى ، والمقدمة الثانية ، ونتيجة الضرب Barbara على هذا الترتيب ، ولتكن χ ، ψ هي المقدمة الثانية ونتيجة الضرب Felapton على الترتيب ؛ فنحصل على الصيغة :

(١٨) إذا كان ص ينتمي إلى كل ج و كان ر ينتمي إلى كل ص و كان
ف ينتمي إلى لا ج ، فإن ف لا ينتمي إلى بعض ر .

هذه الصيغة يجوز تحويلها بقانون آخر من منطق القضايا إلى ما يأتى :

(١٩) إذا كان ص ينتمي إلى كل ج و كان ف ينتمي إلى لا ج ، فإنه إذا كان ر ينتمي إلى كل ص ، كان ف لا ينتمي إلى بعض ر . ولنا أن نطبق على هذه الصيغة القاعدة الثانية من قاعدي الأسوار الوجودية . وذلك لأن ج متغير مطلق يقع في مقدم (١٩) ، ولا يقع في التالى . وبهذه القاعدة نحصل على المقررة الآتية :

(٢٠) إذا كان يوجد شيء ج بحيث يصدق أن ص ينتمي إلى كل ج وأن ف ينتمي إلى لا ج ، فإنه إذا كان ر ينتمي إلى كل ص ، كان ف لا ينتمي إلى بعض ر .

ومن المقدمة (١٥) والمقررة (٢٠) نحصل بواسطة القياس الشرطى على النتيجة الآتية :

(٢١) إذا كان ف لا ينتمي إلى بعض ص ، فإنه إذا كان ر ينتمي إلى كل ص ، كان ف لا ينتمي إلى بعض ر ، وهذه هي الصورة الازومية للضرب Bocardo .

وبالطبع يبعد كثيراً أن يكون أرسطو قد أدرك كل الخطوات في هذا الاستنباط ؛ ولكن يهمنا أن نعلم أنه قد أصاب في حدوسه المتصلة ببرهان الإخراج . ويخلد بنا أن نور د تعلق الإسكندر على هذا البرهان على الضرب Bocardo . يقول : "يمكن البرهنة على هذا الضرب دون افتراض شيء من ص جزئياً يعطى في الحسن ، بل بأن نأخذ بعضاً من ص لا ينتمي إليه ف . فلا ينتمي ف إلى شيء من ص هذا ، وينتمي ر إلى كل ص ، ومن هاتين المقدمتين تلزم النتيجة القائلة بأن ف لا ينتمي إلى بعض ر . " ١٣ فهاهنا يسلم الإسكندر أخيراً بأن الحد الخرج ربما يكون كلياً .

وليس لبراهين الإخراج أهمية في نظرية القياس الأرسطية باعتبارها نسقاً . فكل القضايا بالبرهنة بواسطة الإخراج يمكن البرهنة عليها بواسطة العكس أو

بواسطة الخلف . ولكن هذه القضايا أهمية في ذاتها ، إذ أنها تحتوى على عنصر منطق جديد لم يتضح معناه لأرسطو تمام الوضوح . وربما كان ذلك هو السبب الذى دعاه إلى إسقاط هذا النوع من البرهان في الفصل الأخير (٧) من المقالة الأولى من « التحليلات الأولى » ، حيث يحمل بعثته المهجى في القياس . ١٤ ولم يفهم أحد بعده هذه البراهين . فكان من حظ المنطق الصورى الحديث أن يشرحها باستخدام فكرة السور الوجودى .

٦ ٢٠ — الصور المرفوضة

إن أرسطو في بعثته المهجى في الصور القياسية لا يرهن فقط على الصور الصادقة ، بل يبين كذلك أن كل ما عدتها فهو كاذب ، ومن ثم ينبغي رفضه . فلتنتظر في مثال بين لنا كيف يتأدى أرسطو إلى رفض الصور القياسية الكاذبة . وأمامنا المقدمتان الآتيتان : ا ينتمى إلى كل ب ، ب ينتمى إلى لا ج . وما يأتلفان في قياس من الشكل الأول : فيكون ا هو الحد الأول أو الأكبر ، ويكون ب هو الأوسط ، ويكون ج هو الحد الأخير أو الأصغر . فيقول أرسطو :

إذا كان الحد الأول ينتمى إلى كل الأوسط ، وال الأوسط لا ينتمى إلى شيء من الأخير ، فلن يكون من الطرفين قياس ؛ لأنّه لا يلزم شيء بالضرورة عن الحدود مرتبة على هذا النحو ؛ وذلك لأنّه يمكن أن ينتمى الأول إلى كل الأخير ولا يندمى إلى شيء منه معاً ، فلا تنجيب عن ذلك نتيجة جزئية أو كلية . ولكن إذا لم تنجيب نتيجة عن هاتين المقدمتين ، فلا قياس . وحدود الانتهاء إلى الانتهاء إلى كل : حيوان ، إنسان ، فرس ؛ وحدود الانتهاء إلى لا شيء : حيوان ، إنسان ، حجر .^١

وعلى عكس براهين الإخراج المتصفة بالاقتضاب والغموض ، تمتاز هذه الفقرة بال تمام والوضوح . ومع ذلك فإن الشرح لم يفهموها على وجهها الصحيح . وفي رأى الإسكندر أن أرسطو يبين في هذه الفقرة أن التأليف الواحد من مقدمتين يمكن أن تلزم عنه نتيجة كلية موجبة في حالة بعض الحدود المتعينة ، ويمكن أن تلزم عنه نتيجة كلية سالبة في حالة بعض آخر من الحدود المتعينة . وهذا الأمر ، في رأى الإسكندر ، هو أوضح دليل على أن مثل ذلك التأليف لا يكون له قدرة على الإنتاج القياسي ، من حيث إنه يبرهن على قضيتي متقابلتين ومتناقضتي تبطل كل منها الأخرى ٢ . وهذا الذي يقوله الإسكندر خاطئ من غير شك ، لأن تأليف المقدمتين إن كان على نحو لاقياسي فلا يلزم عنه بالصورة شيء ولا يبرهن على شيء . أضاف إلى ذلك أن القضيتي مختلفتين موضوعا ومحمولا فهما لا تكونان متقابلتين ولا متناقضتين . وكذلك يضع ماير الحدود التي ذكرها أرسطو متقابلتين ولا متناقضتين . و كذلك يضع ماير الحدود التي ذكرها أرسطو في الصورة القياسية الآتية :

كل إنسان هو حيوان	كل إنسان هو حيوان
لا فرس هو إنسان	لا حجر هو إنسان
كل فرس هو حيوان	لا حجر هو حيوان

(وهو يضع خطأً تحت المقدمتين كما لو كان يختلف بينهما قياس) ، ويقول إن المقدمتين في الحالة الأولى تلزم عنهما قضية كلية موجبة ، وفي الحالة الثانية تلزم عنهما قضية كلية سالبة ، مع أن المقدمتين في الحالة الأولى مكافئتان منطقياً للمقدمتين في الحالة الثانية ٣ . وسنرى فيما بعد أن الحدود التي ذكرها أرسطو لم يقصد بها أن توضع في صورة قياسية ، وأن مقدمي القياسين اللذين أوردهما ماير لا يلزم بالصورة عنهما شيء . وتدعونا هذه الأخطاء السابقة إلى تحليل المسألة منطقياً .

إننا إذا أردنا البرهنة على أن الصورة القياسية الآتية :

- (١) إذا كان A ينتمي إلى كل B وكان B ينتمي إلى لا J ، فإن A لا ينتمي إلى بعض J ،

ليست قياساً ، ومن ثم ليست قضية منطقية صادقة ، فيجب أن ندل على وجود قيم للمتغيرات A ، B ، J تتحقق المقدمتين دون أن تتحقق النتيجة . ذلك أن القضية اللزومية المحتوية على متغيرات إنما تكون صادقة إذا كانت كل قيم المتغيرات التي تتحقق المقدم تتحقق أيضاً التالي . وأبسط السبيل إلى بيان ذلك أن نجد حدوداً متعينة تتحقق المقدمتين ' A ينتمي إلى كل B ' و ' B ينتمي إلى لا J ' ، ولكنها لا تتحقق النتيجة ' لا A ينتمي إلى بعض J ' . وقد وجد أرسطو حدوداً كهذه : فإذا وضعا 'حيوان' مكان A ، و 'إنسان' مكان B و 'فرس' مكان J ، فقد حققنا المقدمتين ' الحيوان ينتمي إلى كل إنسان' أو 'كل إنسان هو حيوان' ، و 'الإنسان ينتمي إلى لا فرس' أو 'لا فرس هو إنسان' ؛ ولكن تكذب النتيجة ' الحيوان لا ينتمي إلى بعض الفرس' أو 'بعض الفرس ليس هو حيواناً' . وإنذ فالصيغة (١) ليست قياساً . وللسبب عينه لا تكون الصيغة الآتية هي الأخرى قياساً :

- (٢) إذا كان A ينتمي إلى كل B وكان B ينتمي إلى لا J ، فإن A ينتمي إلى لا J ،

لأن المقدمتين تتحققهما نفس الحدود المتعينة السابقة ، ولكن تكذب النتيجة ' الحيوان ينتمي إلى لا فرس' أو 'لا فرس هو حيوان' . ويلزم عن كذب (١) و (٢) أنه لا يمكن استنباط نتيجة سالبة من المقدمتين المذكورتين . وكذلك لا يمكن استنباط نتيجة موجبة منها . وللننظر في الصورة القياسية الآتية :

- (٣) إذا كان A ينتمي إلى كل B وكان B ينتمي إلى لا J ، فإن A

ينتمي إلى بعض جـ .

فيوجد قيم للمتغيرات A ، B ، J ، أي حدود متعينة ، تتحقق المقدمتين دون أن تتحقق النتيجة . وقد دلنا أرسطو أيضاً على حدود كهذه : فيأخذ 'حيوان' مكان A ، و 'إنسان' مكان B ، و 'حجر' مكان J . وبذلك تصدق المقدمتان ، إذ يصدق أن 'كل إنسان هو حيوان' وأن 'لا حجر هو إنسان' ، ولكن النتيجة 'بعض الحجر هو حيوان' ظاهرة الكذب . وإذن فالصيغة (٣) ليست قياساً . وليست الصيغة الآتية هي الأخرى قياساً :

(٤) إذا كان A ينتمي إلى كل B وكان B ينتمي إلى لا J ، فإن A
ينتمي إلى كل J ،

لأن الحدود المذكورة تتحقق المقدمتين كما سبق ، ولكنها لا تتحقق النتيجة 'كل حجر هو حيوان' . ويلزم مما تقدم أنه لا يلزم شيئاً أبلته من تأليف المقدمتين 'أ ينتمي إلى كل B ' و ' B ينتمي إلى لا J ' ، حيث A هو محمول النتيجة وحيث B هو موضوعها . وهذا التأليف لا يفيينا إذن في نظرية القياس .

والامر الرئيسي في طريقة رفض هذا التأليف أن نجد قضية كلية موجبة صادقة (مثل 'كل إنسان هو حيوان') وقضية كلية سالبة صادقة (مثل 'لا حجر هو حيوان')، تكون كل منها غير مناقضة للمقدمتين . ولا يمكن أن نجد ، مثلاً ، قضية كلية موجبة صادقة نصوغها من بعض الحدود ، وأخرى كلية سالبة صادقة نصوغها من حدود أخرى . وقد قال بهذا الرأى معلم الإسكندر ، هيرمينوس ، وقال به قدماء المشائين ، وقد أصحاب الإسكندر بنقضه . وهذا دليل آخر على أن إدراك أرسطو لمعنى الرفض قد أوى فهمه .

يرفض أرسسطو الصور القياسية (١) - (٤) بناء على وجود بعض الحدود المتعينة التي تتحقق المقدمتين دون أن تتحقق النتيجة . ولكن يعلم أن الرفض يمكن

أن يستند إلى نوع آخر من البرهان . ذلك أنه في بحثه عن الصور القياسية من الشكل الثاني يقول بوجه عام إن الموجبين أو السالبين لا تنتجان في هذا الشكل ، ثم يمضي قائلاً :

” فليكن M ينتمي إلى L ، ولا ينتمي إلى بعض S .
 فيمكن إما أن ينتمي N إلى كل S وإما أن ينتمي إلى لا شيء من S . وحدود الاتمام إلى لا شيء : أسود ، ثلوج ، حيوان .
 ولا يمكن أن تأتي بحدود الاتمام إلى كل ، إذا كان M ينتمي إلى بعض S ، وكان لا ينتمي إلى بعض S . لأنه لو كان N ينتمي إلى كل S ، وكان M لا ينتمي إلى شيء من N ، لما كان M ينتمي إلى شيء من S ؛ وقد فرضناه ينتمي إلى بعض S . وعلى ذلك فلن يستطاع الإتيان بحدود الاتمام إلى كل ، ولن يكون البرهان إلا من قبيل أن المقدمة الجزئية غير محدودة . ولأنه يصدق ألا ينتمي M إلى بعض S ، مع انتهاءه إلى لا شيء من S ، ولأن القياس ممتنع إذا كان M لا ينتمي إلى شيء من S ، فواضح أن القياس ممتنع هنا أيضاً ” .

هنا يبدأ سطو برهانه على الرفض بالإتيان بحدود متعينة ، كما في المثال الأول . ولكن يقطع برهانه ، لعدم استطاعته الإتيان بحدود متعينة تتحقق المقدمتين ” M ينتمي إلى L ” و ” M لا ينتمي إلى بعض S ” ، دون أن تتحقق القضية ” N لا ينتمي إلى بعض S ” ، بشرط أن يكون M ، الذي لا ينتمي إلى بعض S ، متاماً إلى بعض (آخر) من S . والسبب في ذلك أن المقدمتين ” M ينتمي إلى L ” و ” M ينتمي إلى بعض S ” تستلزمان القضية ” N لا ينتمي إلى بعض S ” بواسطة الضرب Festino . ولكن لا ضرورة في أن ينتمي M إلى بعض S ، إذا كان لا ينتمي إلى بعض (آخر)

من س ؟ فإن م يجوز ألا ينتمي إلى شيء من س . ومن العسير أن نأتي بحدود متعلقة تتحقق المقدمتين 'م ينتمي إلى لأن' ، و 'م ينتمي إلى لا س' ، ولا تتحقق القضية 'ن لا ينتمي إلى بعض س' ، والحق أن أرسطو قد جاء بمثل هذه الحدود ، فأدأه ذلك إلى رفض الصورة القياسية المؤلفة من كليتين سالبتين في الشكل الثاني ؛ والحدود المطلوبة هي : م — 'خط' ، ن — 'حيوان' ، س — 'إنسان' . ويمكن استخدام هذه الحدود عينها للبرهنة على كذب الصورة القياسية الآتية :

(٥) إذا كان م ينتمي إلى لأن و كان م لا ينتمي إلى بعض س ، فإن
ن لا ينتمي إلى بعض س .

وذلك لأن المقدمة 'لا حيوان هو خط' صادقة ، وكذلك المقدمة الثانية 'بعض الإنسان ليس هو خط' ، صادقة ، إذ يصدق أن 'لا إنسان هو خط' ولكن النتيجة 'بعض الإنسان ليس هو حيواناً' كاذبة . ولكن أرسطو لا يتم بررهانه على هذا النحو ، لأنه يرى وجهاً آخر لذلك : هو أننا إذا رفضنا الصورة الآتية المؤلفة من مقدمتين كليتين سالبتين :

(٦) إذا كان م ينتمي إلى لأن و كان م ينتمي إلى لا س ، فإن ن لا
ينتمي إلى بعض س ،

فلا بد من رفض الصورة (٥) . لأنه إذا كانت (٥) صادقة ، فلا بد من أن تصدق أيضاً (٦) من حيث أنها تحتوى على مقدمة أقوى من نظيرتها في (٥) .
والمنطق الصورى الحديث لا يستخدم الرفض ، فيما أعلم ، باعتباره عملية تعارض . عملية 'التقرير' التي استخدمها فريجيه . وليس قواعد الرفض معلومة حتى الآن . ولنا أن نضع القاعدة الآتية بناء على البرهان الأرسطى السابق :

(ج) إذا قررنا القضية التزومية 'إذا كان س ، كان لـ' ، ورفضنا

تاليها لـ ، فلا بد من رفض مقدمتها و أيضاً .

ولا تساعدنا هذه القاعدة فقط على رفض (٥) إذا رفضنا (٦) ، بل إنها تساعدنا أيضاً على رفض (٢) إذا رفضنا (١) . وذلك لأن الجزئية السالبة تنتج عن الكلية السالبة ، وإذا صدقت (٢) فلا بد من أن تصدق (١) . ولكن إذا كانت (١) مرفوضة ، فلا بد من رفض (٢) أيضاً .

والقاعدة (ج) الخاصة بالرفض تقابل قاعدة الفصل الخاصة بالتقدير . ولنا أن نقبل قاعدة أخرى للرفض تقابل قاعدة التعويض الخاصة بالتقدير . وهذه القاعدة يمكن صوغها على النحو الآتي :

(د) إذا كانت و تعويضاً عن لـ ، و رفضنا و ، فلا بد من رفض لـ أيضاً .

مثال : نفرض أن القضية ' لا تنتمي إلى بعض ا ' مرفوضة ؛ فالقضية ' لا ينتمي إلى بعض ب ' يجب رفضها أيضاً ، لأننا لو قررنا القضية الثانية لكان باستطاعتنا أن نحصل منها على القضية الأولى بواسطة التعويض ، وقد رفضنا القضية الأولى .

وقد سبق أرسطو إلى إدراك أولى هاتين القاعدتين ، أما الثانية فلم يكن يعلمها . وهو مما معه يمكننا من رفض بعض الصور ، بشرط أن تكون صور أخرى قد سبق رفضها . ويرفض أرسسطو بعض الصور باستخدام حدود متعينة ، مثل ' إنسان ' ، ' حيوان ' ، ' حجر ' . وهذه الطريقة صحيحة ، غير أنها تدخل في المنطق حدوداً وقضاياها ليست منه . فالخدان ' إنسان ' و ' حيوان ' ليسا حددين منطقيين ، والقضية ' كل إنسان حيوان ' ليست من القضايا التي يقررها المنطق . فالمنطق لا يعتمد على حدود وقضاياها متعينة . فإذا أردنا تجنب هذه الصعوبة ، فلا بد لنا من رفض بعض الصور على نحو أولى . وقد وجدت أنا إذا رفضنا الصورتين الآتتين من الشكل الثاني على نحو أولى :

(٧) إذا كان A ينتمي إلى كل B و كان A ينتمي إلى كل C ، فإن B ينتمي إلى بعض C ، و .

(٨) إذا كان A ينتمي إلى لا B و كان A ينتمي إلى لا C ، فإن B ينتمي إلى بعض C ،

فباستطاعتنا أن نرفض الصور الأخرى جمِيعاً بواسطة القاعدتين (ج) و (د) .

٦٢١ — مسائل لم تحل

إن النسق الأرسطي الخاص بأقيسة المطلقات هو نظرية في الثوابت الأربع
التي يمكن أن ندل عليها بما يأتي : 'كل - هو' ، 'لا - هو' ، 'بعض
- هو' ، 'بعض - ليس هو' . وهذه الثوابت هي روابط تربط بين
مربيوطين يمثلهما متغيران يعوض عندهما بمحض كثيبة متغيرة . ولا تعتبر الحدود
الجزئية ، أو الفارغة ، أو السالبة (المعدولة) قيم للمتغيرات في النسق الأرسطي .
ومن المتغيرات والثوابت التي تربط بينها تتكون أربعة أنواع من القضايا تسمى
مقدمات ، وهي 'كل A هو B' ، 'لا A هو B' ، 'بعض A هو B' و
'بعض A ليس هو B' . ولنا أن نعتبر هذا النسق 'منطقاً صوريأً' من
حيث إن الحدود المتغيرة ، مثل 'إنسان' أو 'حيوان' ، لا تنتمي إليه ، وإنما
توجد في تطبيقاته . وليس هذا النسق نظرية في صور الفكر ، ولا هو قائم على
علم النفس ؛ بل إنه شبيه بنظرية رياضية موضوعها العلاقة 'أكبر من' ؛
وهو ما لاحظه الرواقيون بحق .

ومن أنواع المقدمات الأربع تتكون مقرزات النسق بواسطة الرابطتين
'إذا كان - فإن' و 'و' . وهاتان الرابطتان ترجعان إلى منطق القضايا ،
وهو نظرية معاونة يفترضها النسق القياسي . وفي بعض البراهين نلتقي برباط
قضائي آخر ، هو السلب القضائي الذي نعبر عنه بقولنا 'ليس يصدق أن' ،

و هذه العبارة تختصرها في لفظة 'ليس' . والثوابت الأرسطية الأربع ' كل — هو' ، ' لا — هو' ، ' بعض — هو' ، ' بعض — ليس هو' ، بالإضافة إلى الثوابت القضائية الثلاثة ' إذا كان — فإن' ، ' و' ، ' ليس' ، هي كل عناصر نظرية القياس .

و كل القضايا المترورة في هذه النظرية تعتبر صادقة بالنسبة لكل قيم المتغيرات الواقعه فيها . ولم يصح أرسطو واحداً من أقيسته على أنه قاعدة استنتاج تحتوى على لفظة 'إذن' ، كما هو الحال في المنطق التقليدي . فالمنطق التقليدي نسق مخالف لنظرية القياس الأرسطية ، ولا ينبغي أن تخلط بينه وبين منطق أرسطو الحق . وقد قسم أرسطو الأقيسة إلى ثلاثة أشكال ، ولكنه كان يعلم ويقبل كل الأضطراب القياسي من الشكل الرابع . وليس لقسمة الأقيسة إلى أشكال أهمية منطقية ، وإنما له غاية عملية ، هي أننا نريد التأكد من عدم إغفالنا ضرباً قياسياً صحيحاً واحداً .

والنسق الأرسطي موضوع في صورة استنباطية قائمة على مسلمات . ويسلم أرسطو بالضربيين الأولين من الشكل الأول ، وهو Barbara و Celarent . وعلىينا أن نضيف إلى هاتين المسلمين قاعدتين للعكس ، من حيث إن هاتين القاعدتين لا يمكن البرهنة عليهما قياسياً . وإذا أردنا أن ندخل في النسق قانون الذاتية 'كل A هو A' ، فلا بد لنا من التسليم به على نحو أولى . وأبسط الأسس التي يمكن اتخاذها أن نضع الثابتين ' كل — هو' و 'بعض — هو' حدين أوليين ثم نعرف بواسطتهما الثابتين الآخرين باستخدام السلب القضائي ، وبإضافة إلى ذلك نسلم بأربع مقررات ، أعني قانوني الذاتية والضربيين Barbara و Datisi ، أو Barbara و Dimaris . وليس يمكن أن نبني النسق على مسلمة واحدة فقط . ولا جدوى من محاولة البحث عن مبدأ واحد لنظرية القياس الأرسطية ، إن

كان 'المبدأ' هنا معناه 'المسلمة'. أما ما يسمى به 'المقول على كل وعلى لا شيء' فلا يمكن أن يكون بهذا المعنى مبدأ لنظرية القياس، ولم يعتبره أرسطو مبدأ بهذا المعنى قط.

ويرد^٩ أرسطو ما يسمى بالأقىسة الناقصة إلى الكاملة، أي إلى المسلمات. والرد هنا معناه البرهان أو استنباط قضية مبرهنة من المسلمات. وهو يستخدم ثلاثة أنواع من البرهان: البرهان بالعكس، والبرهان بالمحلف، والبرهان بالإخراج. وبين التحليل المنطقى أن براهين النوعين الأولين تنطوى جميعها على مقررات مأخوذة من أبسط أجزاء منطق القضايا، وهو الجزء المعروف بنظرية الاستنباط. وقد استخدم أرسسطو هذه المقررات على سبيل الحدس، ولكن الرواقين جاءوا بعده بقليل فابتكرروا أول نسق في منطق القضايا، ونصوا على اثنين من هذه المقررات صراحة، وهما قانون النقل المركب وما يسمى به 'القضية المركبة' التي نسبت إلى أرسسطو ولكنها مفقودة فيها وصل إلينا من مؤلفاته. ويبدو أن براهين الإخراج تنطوى على عنصر منطق جديد: فهذه البراهين يمكن تفسيرها بواسطة الأسور الوجودية. ولو أدخلنا الأسور في نظرية القياس بحيث تؤلف جزءاً من النسق القياسي لتغير هذا النسق تماماً: إذ نستطيع في تلك الحالة أن نعرف الحد الأولى 'بعض - هو' بواسطة الحد 'كل - هو'، ويترتب على ذلك أن ينشأ كثير من المقررات الجديدة التي لم يعلمهها أرسسطو. ولكن لما كان أرسسطو نفسه قد أسقط براهين الإخراج من العرض الأخير الذي أوجز فيه نظرية القياس، فلييس ما يدعونا إلى إدماج هذا النوع من البراهين في النسق.

وثم عنصر منطق جديد يحتوى عليه بحث أرسسطو في الصور القياسية غير المتتجدة؛ وهو عنصر الرفض. ويرفض أرسسطو الصور الفاسدة بواسطة التمثيل لها عن طريق الحدود المتعينة. وهذه الطريقة صحيحة من الوجهة المنطقية،

ولكنها تُدخل في النسق حدوداً وقضاياها ليست منه . غير أن هناك حالات أخرى يتبع فيها أرسطو طريقة أقرب إلى المنطق ، وذلك حين يرد صورة فاسدة إلى صورة أخرى سبق رفضها . وبناء على هذه الملاحظة يمكن أن نضع قاعدة للرفض تقابل قاعدة الفصل الخاصة بالتقدير ؛ وهذا يمكن اعتباره فتحاً ل المجال الجديد في البحوث المنطقية وبدايةً مسائل جديدة يجب حلها .

ولا يبحث أرسطو بحثاً منهجياً فيما يسمى بالأقيسة الكثيرة الحدود والمقدمات ، وهي الأقيسة التي تحتوى على أكثر من ثلاثة حدود وأكثر من مقدمتين . وقد رأينا أن جالينوس قد درس الأقيسة المركبة التي تتالف من أربعة حدود وثلاث مقدمات . وقد أحاط الناس من قديم باعتبارهم جالينوس صاحب الشكل الرابع : فقد قسم جالينوس الأقيسة المركبة التي تحتوى على أربعة حدود إلى أربعة أشكال ، ولكن لم يقسم الأقيسة البسيطة المعروفة لنا بأسمائها التي انحدرت إليها من العصر الوسيط . وقد نُسبت بحوثه تماماً . ولكن الأقيسة المركبة ترجع هي كذلك إلى نظرية القياس ولا بد لنا من أخذها في الاعتبار ، وهذه مسألة أخرى علينا أن ندرسها دراسة منهجية . وقد ساهم مستر ميريل في حل هذه المسألة بقدر هام ، وذلك باكتشافه مجموعة الصيغ التي ذكرناها من قبل في نهاية العدد ١٤ .

بقيت مسألة واحدة لم يدركها أرسطو ، ولكنها باللغة الأهمية بالنسبة لنظريته كلها : وهي المسألة الثالثة . إن العبارات الدالة في نظرية القياس لامتناهية العدد ؛ وأكثر هذه العبارات كاذب من غير شك ، ولكن بعضها ربما يكون صادقاً ، وذلك مثل الأقيسة الصحيحة الكثيرة الحدود التي تحتوى على ع من الحدود حيث هو أي عدد صحيح . فهل نستطيع الجزم بأن البرهنة على جميع العبارات الصادقة في نظرية القياس ممكنة بواسطة المسلمات الموضوعة بالإضافة إلى قاعدتي الاستنتاج؟ وأيضاً ، هل نستطيع الجزم بأن رفض جميع

العبارات الكاذبة يمكن بالرجوع إلى قاعدة الرفض المذكورتين في نهاية العدد ٦٢٠ ، بناء على رفضنا عدداً متناهياً من هذه العبارات على نحو أولى؟ وضفت هاتين المسألتين سنة ١٩٣٨ في حلقة البحث التي كنت أعقدها في جامعة وارسو ، وكان موضوعها المنطق الرياضي . وقد وفق إلى حل المسألتين معًا تلميذ سابق لي ، هو إ. سلوبيكى ، وهو الآن أستاذ المنطق والمناهج بجامعة فروكلاف . وقد أجاب على المسألة الأولى بالإيجاب ، وأجاب على المسألة الثانية بالنفي . وفي رأى سلوبيكى أنه يستحيل أن نرفض كل العبارات الكاذبة في نظرية القياس بواسطة القاعدتين (ج) و (د) المذكورتين في نهاية العدد ٦٢٥ ، بناء على رفضنا عدداً متناهياً من هذه العبارات على نحو أولى . فأياً كان عدد العبارات الكاذبة التي نرفضها على نحو أولى ، فيوجد دائماً عبارات أخرى كاذبة يستحيل رفضها إلا على نحو أولى . ولكن من الحال أن نضع عدداً لا نهاية له من المسلمات . فلا بد من أن نضيف إلى النسق قاعدة جديدة للرفض يكمل بها المنطق الأرسطي إذ كان لا يمكِّن بال المسلمات الأربع وحدتها . وقد وجد سلوبيكى هذه القاعدة .

ويمكن أن نصوغ قاعدة الرفض التي جاء بها سلوبيكى خاصة "لنظرية القياس الأرسطية على النحو الآتى : فليدل ϕ و ψ على مقدمتين سالبتين في المنطق الأرسطي ، أي على مقدمتين من نوع 'لا هو ب' أو 'بعض ليس هو ب' ، وليدل ψ إما على مقدمة بسيطة (من أي نوع) أو على قضية لزومية يكون تاليها مقدمة بسيطة ويكون مقدمتها قضية عطفية مرتبطة من مقدمات بسيطة : فإذا رفضنا العبارتين 'إذا كان ϕ ، فإن ψ ' و 'إذا كان ψ ، فإن ϕ ' ، فيجب ضرورة أن نرفض العبارة 'إذا كان ϕ وكان ψ '، فإن ψ ' . وباستطاعتنا أن نرفض أية عبارة كاذبة من عبارات النسق بناء على هذه القاعدة ، بالإضافة إلى قاعدة الرفض (ج) و (د) والعبارة المرفوضة

أولياً ، إذا كان كل ج هو ب و كان كل ا هو ب ، فإن بعض ا هو ج .
 أضف إلى ذلك أننا نفترض مسلمات نظرية القياس الأربع ، وتعريفي الكلية
 السالبة والجزئية السالبة ، وقاعدتي الاستنتاج الخاصتين بالعبارات المقررة ،
 ونظرية الاستنباط باعتبارها نظرية مساعدة يفترضها النسق القياسي . وبهذه
 الطريقة نصل إلى حل المسألة الثالثة : أي أننا إذا أعطينا أية عبارة دالة من
 عبارات النسق فباستطاعتنا أن نثبت فيها إذا كانت هذه العبارة صادقة يجوز
 تقريرها ، أو كاذبة يجب رفضها .

وفي حل هذه المسألة نهاية الأبحاث الرئيسية في نظرية القياس الأرسطية .
 ولم يبق إلا مسألة واحدة ، أو هي نقطة غريبة غامضة تحتاج إلى تفسير : إننا
 لكي نرفض كل العبارات الكاذبة من عبارات النسق ، يكفي ويجب أن نرفض
 على نحو أولى عبارة كاذبة واحدة فقط ، هي الصورة القياسية من الشكل
 الأول التي تكون فيها المقدمتان كليتين موجبتين والنتيجة جزئية موجبة . ولا
 تصلح لهذا الغرض عبارة أخرى غيرها . وربما كان في تفسير هذه الحقيقة
 المنطقية الغريبة ما يؤدي إلى كشف جديدة في ميدان المنطق .

الفصل الرابع

نظريّة أرسطو في صورة رمزية

٦٦ - شرح الرموز

لستنا في هذا الفصل معينين بتاريخ المنشق . وإنما غايتنا أن نعرض فيه الأقىسة المؤلفة من غير القضايا الموجهة في هيئة نسق يحقق مطالب المنشق الصورى الحديث ، على ألا نبعد عن الأفكار الأرسعية ذاتها .

والمنطق الصورى الحديث ملتزم بالمذهب الصورى لا يحيد عنه . ونحن
لکى نحصل على نظرية تامة التصوير فيحسن أن نستخدم طريقة رمزية لختر عها
هذا الغرض ، بدلاً من استخدام اللغة المعتادة بما لها من قواعد نحوية خاصة بها .
لذلك يجب أن أبدأ بشرح مثل هذه الطريقة الرمزية . ولما كانت نظرية
القياس الأرسطية تتضمن أبسط جزء من أجزاء منطق القضايا ، وهو الجزء
المعروف بنظرية الاستنباط ، فسأشرح الرموز الخاصة بكل من هاتين
النظريتين .

أن نصوغ الدوال الأربع في المنطق الأرسطي ، مع كتابة الثوابت قبل المتغيرات :

كاب معناها كل ا هو ب . أو ب ينتمي إلى كل ا ،

لاب « لا هو ب » ب ينتمي إلى لا ا ،

باب « بعض ا هو ب » ب ينتمي إلى بعض ا ،

ناب « بعض ليس هو ب » ب لا ينتمي إلى بعض ا .

والثوابت كا ، لا ، با ، نا تسمى روابط ، ويسمى ا ، ب مربوطها . والأقيسة الأرسطية كلها مؤلفة من هذه الماذج الأربعة من الدوال يربط بينها عبارات ‘إذا كان’ و ‘وكان’ . وهاتان العبارتان تدلان هما أيضاً على رابطتين ، ولكنهما رابطتان من نوع مختلف عن الثوابت الأرسطية : ذلك أن مربوطاهما ليست عبارات حدية ، أى حدوداً متعينة أو متغيرات حدية ، بل هي عبارات قضائية ، أى إما قضايا مثل ‘كل إنسان هو حيوان’ أو دوال قضائية مثل ‘كاب’ أو متغيرات قضائية . ونحن ندل على المتغيرات القضائية بالحروف ق ، ك ، ل ، م ، ن ، س ، ... ، وندل على الرابطة ‘إذا كان—فإن’ بالرمز ما ، وعلى الرابطة ‘وكان’ (أو ‘و’) بالرمز طا . فالعبارة ماق ك معناها ‘إذا كان ق ، فإن ك’ (ولنا أن نستبدل به ‘فإن’ كلمة ‘كان’ أو حرف الفاء) وتسمى هذه العبارة ‘قضية لزومية’ (أو شرطية متصلة) مقدمها ق وتاليها ك . وليس الرمز ‘ما’ جزءاً من المقدم ، وإنما هو يربط بين المقدم وال التالي .

والعبارة طاق ك معناها ‘ق. ك’ وتسمى ‘قضية عطفية’ [نسبة إلى واو العطف التي تربط بين جزأيها ق ، ك]؛ وقد استعرضنا هنا عن واو العطف ب نقطة على السطر تفادياً للخلط بين الواو الرابطة وبين المتغيرين ؛ ولهذا السبب عينه عدلنا عن استخدام الواو ضمن الرموز أو المتغيرات في الكتاب [كله] . وسوف نلتقي في بعض البراهين برباط ثالث يرجع إلى منطق القضايا ؛ هو السلب

القضائي ١. وهذا الرابط ليس له إلا مربوط واحد ، ونحن ندل عليه بالرمز سا . ومن العسير أن نعبر عن الدالة 'ساق' في أية لغة حديثة ، إذ لا توجد لفظة مفردة تدل على السلب القضائي . فيتعين علينا القول في إطناب 'لا يصدق - أن ق' أو 'لا يحصل - أن ق' . وسوف نستخدم على سبيل الاختصار العبارة 'ليس - ق' .

والمبدأ الذي تقوم عليه طريقة الرمزية هو أن نكتب الرابطة قبل مربوطها . وبهذا نتجنب استخدام الحواصر . هذه الطريقة الرمزية التي لا تستخدم الحواصر (وقد اخترعها سنة ١٩٢٩) ، واستعملتها في مقالاتي المنطقية منذ ذلك الحين) ٢ يمكن تطبيقها في الرياضيات وفي المنطق على السواء . فقانون القرآن الخاص بالجمع يكتب هكذا بالطريقة الرمزية المعتادة :

$$(ا + ب) + ج = ا + (ب + ج) ,$$

ولا يمكن الإفصاح عنه دون استخدام الحواصر (الأقواس) . ولكنك إذا كتبت الرابطة + قبل مربوطها ، حصلت على ما يأتي :

$$(ا + ب) + ج = ا + ب + ج$$

و

$$ا + (ب + ج) = ا + ب + ج$$

فقانون القرآن يمكن الآن كتابته على النحو الآتي دون استخدام الحواصر :

$$+ ا + ب + ج = ا + ب + ج$$

وللشرح الآن بعض العبارات المكتوبة وفقاً لهذه الطريقة الرمزية . ومن اليسير أن نفهم أولاً "قياساً" عبارته الرمزية . أنظر ، مثلاً ، الضرب Barbara : إذا كان كل ب هو ج وكان كل ا هو ب ، فإن كل ا هو ج . هذا القياس يكتب بالرموز على النحو الآتي :

ما طاكاب ج كااب كاج .

فالقضية العطفية المركبة من المقدمتين كابج ، كاب ، أعني طاكابج كاب ، هو مقدم الصيغة السابقة ، والنتيجة كاج هي تاليها .

أما العبارات المأكولة من نظرية الاستنباط فبعضها أكثر تعقيداً من ذلك .

أنظر القياس الشرطي :

إذا كان (إذا كان ق ، كان ك) ، فإنه [إذا كان (إذا كان ك ، كان ل) ، فإنـه (إذا كان ق ، كان ل)] ؛

هذا القياس عبارته الرمزية هي كما يأتي :

ماماق ك ماماكيل ماقل .

ولكي نفهم تركيب هذه الصيغة لابد من تذكر أن الرابطة 'ما' إنما تربط بين متغيرين قضائيين يتبعانها مباشرة بحيث يوغلان مع الرابطة 'ما' عبارة 'قضائية' مركبة جديدة . وقد تركبت على ذلك النحو العبارات الآتية الداخلة في تكوين الصيغة السابقة : ماق ك ، مائل ، ماق ل . فإذا وضعت قوسين حول كل واحدة من هذه العبارات في الصيغة السابقة فأنت تحصل على العبارات الآتية :

ما(ماق ك) ما(ماكيل) (ماقل)

ومن اليسير عليك أن ترى الآن أن (ماق ك) هو مقدم الصيغة كلها ، وأن الباقي ، أعني ما(ماكيل)(ماقل) ، هو تاليها ، وهذا التالى مقدمه (ماكيل) وتاليه (ماقل) .

ويمكن بالطريقة عينها أن نحلل العبارات الأخرى جميعاً ؛ ولنضرب مثلاً بالعبارات الآتية التي تحتوى على الرمز سا بالإضافة إلى طا و ما :

ماماطاق كل ما طاسال ك ساق .

ونعلم أن طا ، مثل ما ، رابطة لها مربوطان ، وأن سا رابطة ذات مربوط واحد . في استخدام أنواع مختلفة من الحواصـر نحصل على العبارـة الآتـية :

ما (ما(طاق ك) ل) [ما(طا(سا) ل) ك] (ساق) .

وهنا مقدم الصيغة كلها هو (ما(طاكك)، وتاليها هو [ما(طا(سال)ك)
(ساق)]، وهذا التالى مقدمه القضية العطفية (طا(سال)ك) وتاليه هو القضية
السابقة (ساق).

٤ ٢٣ — نظرية الاستنباط

إن النسق المنطقى الأساسى الذى يتبين عليه كل ما عداه من الأنساق المنطقية هو النسق المعروف بنظرية الاستنباط . ولأن المشتغلين بالمنطق لا بد من أن يكونوا جميعاً على علم بهذا النسق ، فسأصفه هنا باختصار .

ويمكن أن توضح نظرية الاستنباط في صورة نسق استنباطى على أنحاء عديدة تختلف باختلاف الروابط التى نعتبرها حدوداً أولية . وأبسط هذه الأنحاء أن نتبع فريجها فى اعتبار رابطى اللزوم (الشرط) والسلب حدين أو لين ندل عليهما بالرمزين ما وسا . وتوجد مجموعات كثيرة من القضايا التى يمكن اتخاذها مسلمات في النسق ما—سا(أى النسق القائم على الحدين الأولين ماوسا)؛ وأبسط هذه المجموعات مجموعة اكتشفتها قبل عام ١٩٢٩ وتکاد أن تكون الآن مقبولة من الجميع . ١ وهي تتالف من ثلاثة مسلمات :

مق ١. ماما(كما(ما(كما(لما(كما(لما(ك

مق ٢. ماما(ساق(ق(ق

مق ٣. ماق(ما(ساق(ك.

فالمسلمة الأولى هي قانون القياس الشرطى الذى شرحناه من قبل في العدد السابق . والمسلمة الثانية استخدمها أقليدس في برهان قضية رياضية ٢، ونقول لها كالتالى : «إذا كان (إذا كان ليس—ق ، كان ق)، فإن ق» . وأنا أدعو هذه المسلمة قانون كلافيوس، لأن كلافيوس (وهو عالم يسوعى عاش في النصف الثاني من القرن السادس عشر ، وأحد الذين أنشأوا التقويم

الحربيّوري) كان أول من نبه إلى هذا القانون في شرحه على أقليدس . والملمة الثالثة تقرأ هكذا : «إذا كان ق ، فإنه إذا كان ليس—ق ، فإن ك» ؛ وقد وردت للمرة الأولى ، على ما أعلم ، في شرح على أرسطو ينسب إلى دونس سكوتيس ، ولذلك أسمّيها قانون دونس سكوتيس . ٢٠ ويحتوى هذا القانون على ما نزعوه عادة إلى التناقض من أثر فتاك : فإنه إذا صدقت معا قضيّتان متناقضتان مثل *هـ* و *سـافـهـ* ، كان باستطاعتنا أن نستنتج منها بواسطة هذا القانون القضيّة *لـهـ* التي يجوز لنا أن نختارها كما نشاء ، أي أية قضيّة كانت . وينتمي إلى هذا النسق قاعدتان للاستنتاج ، هما قاعدة التعويض والفصل .

وتسمح لنا قاعدة التعويض باستنباط المقررات الجديدة من قضيّة نقررها في النسق ، وذلك بوضع العبارات الدالة مكان المتغيرات ، على أن نضع العبارة الدالة الواحدة مكان المتغير عينه أيها وجد . ونخن نعرف العبارات الدالة بطريقة استقرائية على النحو الآتي : (أ) كل متغير قضائي فهو عبارة دالة ؛ (ب) إذا كانت سـ عبارة دالة ، فإن سـاسـ عبارة دالة ؛ (ج) إذا كانت سـ ، صـ عبارتين دالتين ، فإن مـاسـصـ عبارة دالة .

وقاعدة الفصل هي قاعدة *modus ponens* التي عرفها الرواقيون ، وقد أشرنا إليها قبلًا : إذا قررنا قضيّة ثم ذجّها *ما لهـ* وقررنا أيضًا مقدمتها *هـ* ، فلنا أن نقرر *تاليها لهـ* ، أي يجوز لنا أن نفصله من القضيّة اللزومية ونعتبره قضيّة مقررة جديدة .

ويواسطة هاتين القاعدتين نستطيع أن نستنبط من مجموعة المسلمات التي وضعناها كل المقررات الصادقة في النسق مـاسـا . وإذا أردنا أن يحتوى النسق على روابط زائدة على الرابطين ما وسا ، كأن يحتوى على الرابطة طـ ، فلا بد لنا من استخدام التعريفات سبيلاً إلى ذلك . وهذا يمكن بطريقتين مختلفتين ، كما سأبين بالخاتمة طـ مثلاً . إن القضيّة العطفية «*قـ كـ*» [والنقطة هنا تقوم مقام

وأو العطف] لا يختلف معناها عن قولنا 'لا يصدق أنه (إذا كان ف ، كان ليسـك)'. وهذه الصلة بين طاقك وبين سamac ساك يمكن التعبير عنها بالصيغة الآتية :

طاقك = سamac ساك ،

حيث تدل العلامة = على أن العبارتين متساويتان في المعنى . وهذا النوع من التعريف يتطلب قاعدة استنتاجية خاصة تؤذن لنا بوضع المعرف مكان المعرف وبالعكس . أو قد نستطيع التعبير عن الصلة بين طاقك وبين سamac ساك عن طريق التكافؤ (بدلًا من المساواة) ، ولما كان التكافؤ ليس حداً أولياً في النسق ، فنجن نعبر عنه بواسطة قضيتين لزميتين متعاكستين :

ما طاقك سamac ساك و ما سamac ساك طاقك.

وفي هذه الحالة لا نحتاج إلى قاعدة خاصة بالتعريف . وسوف أستخدم هنا النوع الأول من التعريفات .

فللننظر الآن في مثال نبين فيه كيف نشق المقررات الجديدة من المسلمات بواسطة قواعد الاستنتاج . وسأستبطق قانون الذاتية ماقق من المقررات مق ١ـمق ٣ . ويطلب الاستنتاج تطبيق قاعدة التعويض مرتين وتطبيق قاعدة الفصل مرتين ؛ وهو كالتالي :

مق ١. لك / ماساقك × مامق ٣ـمق ٤

مق ٤. ماما ماساق لك \ كل ماق ل

مق ٤. لك / ق ، ل / ق × مامق ٢ـمق ٥

مق ٥. ماق ل

ويسمى السطر الأول في هذا الاستنتاج سطر الاشتتقاق . وهو يتكون من جزأين تفصيل بينهما علامة × . أما الجزء الأول ، مق ١. لك / ماساقك ، فمعناه أن المطلوب التعويض عن لك في المقررة مق ١ بالعبارة ماساقك . وقد حُذفت

المقررة الناتجة بهذا التعويض طليباً للاختصار . وصيغها كما يأتى :

(I) ماماق ماساق كماما ماساق كل ماق ل.

وأما الجزء الثاني ، مامق^٣-مق^٤ ، فهو يبين لنا هيئة تركيب هذه المقررة المخلوقة ، وبذلك يدلنا على إمكان تطبيق قاعدة الفصل عليها . فالملقررة (I) تبدأ بالرابطة ما ، ثم يلى ذلك المقررة مق^٣ على أنها مقدم والمقررة مق^٤ على أنها تال . وإن ذكرنا أن نفصل مق^٤ على أنها مقررة جديدة . وبمثل ذلك نشرح سطر الاشتقاد السابق على مق^٥ . وتدل الشرطة المائلة (/) على التعويض ، وتدل الشرطة الأفقية (-) على الفصل . وتکاد كل الاستنباطات التالية تسير على هذا النحو .

ويحتاج المرء إلى كثير من الخبرة في إجراء مثل هذه البراهين حتى يستطيع أن يستبط من المقررات مق^١-مق^٣ قانون التبديل ماماق ماق ماق ، أو كقانون التبسيط ماق ماق . لذلك سأشرح طريقة سهلة للتحقق من صدق القضايا المقررة . فنسقنا دون حاجة إلى استنباطها من المسلمات . وهذه الطريقة قد ابتكرها المنطق الأمريكي تشارلس س. بيرس حوالي سنة ١٨٨٥ ؛ وهي قائمة على ما يعرف بمبدأ ثنائية القيم ، وهو المبدأ القائل بأن كل قضية فهي إما صادقة وإما كاذبة ، أى أن لها قيمة واحدة – لا أكثر ولا أقل – من قيمتي الصدق والكذب . ولا ينبغي الخلط بين هذا المبدأ وبين قانون الثالث المرفع ، وهو القائل بأن القضيتين المتناقضتين تصدق إحداهما بالضرورة . وقد كان مبدأ الثنائية يعتبر أساس المنطق عند الرواقين ، وبخاصة أفر وسيپوس .

وكل ما في نظرية الاستنباط من دوال فهو دوال صدق ، أى أن صدقها وكذبها لا يعتمدان إلا على صدق و كذب المتغيرات القضائية الواقعة فيها . فلندل على القضية الثابتة الكاذبة بالعدد ، ولندل على القضية الثابتة الصادقة

بالعدد ١ . فيمكن أن نعرف السلب على النحو الآتي :

$$\text{سا} = ١ \quad \text{و} \quad \text{سا} = ٠$$

وهذا معناه أن سلب القضية الكاذبة قضية صادقة (أو هو صادق) وأن سلب القضية الصادقة كاذب . ولدينا فيما يتصل باللزوم التعريفات الآتية :

$$\text{ما} = ٠ \quad \text{، ما} = ١ \quad \text{، ما} = ٠ \quad \text{، ما} = ١ \quad \text{، ما} = ٠ \quad \text{، ما} = ١$$

وهذا معناه أن القضية اللزومية تكذب إذا صدق مقدمها وكذب تاليها ؛ وتصدق في كل حالة أخرى . وهذا أقدم تعريف لللزوم ، وضعه فيابون الميغاري وأخذ به الرواقيون . ولدينا فيما يتصل بالعطف هذه المتساويات البينة ، وعددها أربع :

$$\text{طا} = ٠ \quad \text{، طا} = ١ \quad \text{، طا} = ٠ \quad \text{، طا} = ١ \quad \text{، طا} = ٠ \quad \text{، طا} = ١$$

أى أن القضية العطفية صادقة إذا صدقت القضيتان اللتان ترکب منهما ؛ وهي كاذبة في كل حالة أخرى .

فإذا أردنا التتحقق في نظرية الاستنباط من صدق عبارة تحتوى على كل أو بعض الروابط ما، سا، طا، فعلينا أن نعرض عن المتغيرات في هذه العبارة بالرمزين ١، ٠ بحيث نستوعب كل الحالات الممكنة ، ثم نرد الصيغة التي نحصل عليها إلى المتساويات السابقة . فإذا كانت النتيجة النهائية لكل الصيغ بعد الرد هي ١ ، فالعبارة صادقة وهي من القضايا المقررة ، وإذا كانت النتيجة النهائية في أية صيغة واحدة هي ٠ ، فالعبارة كاذبة : ولأنأخذ مثلاً على النوع الأول قانون النقل ماما٠ ماما٠ سا٠ سا٠ = ماما١ ماما١ سا٠ سا٠ = ١

$$\text{فـ } \text{قـ } ٠ \text{، كـ } ٠ : \text{ ماما٠ ماما٠ سا٠ سا٠ = ماما١ ماما١ سا٠ سا٠ = ١$$

$$\text{فـ } \text{قـ } ١ \text{، كـ } ٠ : \text{ ماما١ ماما٠ سا٠ سا٠ = ماما٠ ماما٠ سا٠ سا٠ = ٠ = ١$$

$$\text{فـ } \text{قـ } ١ \text{، كـ } ١ : \text{ ماما١ ماما١ سا٠ سا٠ = ماما٠ ماما٠ سا٠ سا٠ = ١ = ١$$

ولما كانت النتيجة النهائية في كل حالة بعد التعويض هي ١ ، فقانون النقل من القضايا المقررة في النسق . ولنأخذ الآن مثلاً على النوع الثاني العبارة ماطاق ساكك . ولنقتصر على التعويض في حالة واحدة :

$$\text{ق/إ، ك/ـ} : \text{ماطا اسا} \cdot \cdot = \text{ماطا} \cdot ١١ = \text{ما} \cdot ١ = \cdot \cdot$$

فالنتيجة النهائية في هذا التعويض هي ٠ ، ولذلك فالعبارة ماطاق ساكك كاذبة . وبمثل ما تقدم يمكن التتحقق من صدق القضايا المقررة في نظرية الاستباط ، وهي القضايا التي تستخدمنا على أنها مقدمات مساعدة لنظرية القياس الأرسطية .

٤٤ - الأسوار

لم يكن لدى أرسطو فكرة واضحة عن الأسوار وهو لم يستخدمها في مؤلفاته ؛ لذلك لا نستطيع أن ندخلها في نظريته القياسية . ولكن هناك ، كما رأينا ، نقطتين في نسقه يزداد فهمنا لها إذا استعنا في شرحهما بالأسوار . فالأسوار الكلية مرتبطة بما يسمى 'الضرورة القياسية' ، والأسوار الوجودية أو الجزئية مرتبطة ببراهين الإخراج . فلننقل الآن إلى صورة رمزية البراهين التي تستخدم الأسوار الوجودية كما عرضناها في العدد ١٩٥ ، ثم ننقل بعدها الحجة المعتمدة على الأسوار الكلية المذكورة في العدد ٥٥ .

ولندل على السور الكلي بالرمز سـكـا ، وعلى السور الجزئي أو الوجودي بالرمز سـجـا . والرمز سـكـا يقرأ 'أيًّا كان' ، والرمز سـجـا يقرأ 'يصدق على بعض' أو 'يوجد' ؛ مثال ذلك أن العبارة سـجـاج طـاـكـاج بــكـاج تكون صيغتها اللغوية هكذا : 'يوجد شـىء جـىـجـى بــحـىـث يـصـدـق أـن كـلـجـ هو بــ وــأـن كـلـجـ هو اـ' ، أو بعبارة أكثر اختصاراً : 'يـصـدـق عـى بــعـضـجـ أـن كـلـجـ هو بــ وــأـن كـلـجـ هو اـ' . وكل عبارة مسورة ، كالعبارة سـجـاج طـاـكـاج بــ

كاجا، فهي تحتوى على ثلاثة أجزاء : والجزء الأول هو السور دائمًا (وهو في المثال السابق الرمز سجا) ؛ والجزء الثاني هو دائمًا متغير يقيده السور السابق له (وهو هنا الحرف ج) ؛ والجزء الثالث هو دائمًا عبارة قضائية تحتوى على ذلك المتغير بعينه باعتباره متغيراً مطلقاً (غير مقيد) في هذه العبارة نفسها (وهي هنا طاكاج ب كاجا) . وإنما يتقييد المتغير المطلق الواقع في هذه الصيغة الأخيرة بوضع سجاج قبلها . ولنا أن نعبر عن كل ذلك باختصار كالتالي : سجا (الجزء الأول) يقييد ج (الجزء الثاني) في طاكاج ب كاجا (الجزء الثالث). وقد ذكرنا من قبل قاعدتى الأسوار الوجودية في العدد ١٩٦ . فلنندل في سطور الاشتغال بالرمز سجا ١ على القاعدة التي تجيز لنا وضع سجا قبل مقدم قضية لزومية صادقة . ولنندل بالرمز سجا ٢ على القاعدة التي تجيز لنا وضع سجا قبل تالى قضية لزومية صادقة . ومن اليسير على القارئ أن يفهم الاستنباطات التالية ، لأنها ترجمات للاستنباطات المعبر عنها بالألفاظ في العدد ١٩٦ ، وقد احتفظنا للمقررات الواردة هنا بأرقام نظيراتها هناك ، وأبقينا على المتغيرات أو الحروف كما هي (مع وضع 'ج' بدلاً من 'ج') .

برهان عكس المقدمة—با

مقررات نفترض صدقها دون برهان :

(١) مابااب سجاج طاكاج ب كاجا

(٢) ما سجاج طاكاج ب كاج اباب

ويمكن استخدام المقررتين (١) و (٢) على أنهما تعريف للمقدمة—با .

(٣) ماطاق لك طالق
(قانون التبديل الخاص بالعطف)

(٣) ق / كاج ب ، لك / كاج أ (٤)

(٤) ماطاكاج ب كاج اطا كاج ا كاج ب

(٤) سجاج^(٥)

(٥) ماطا كاج ب كاج اسجاج طا كاج اكاج ب

(٦) سجاج^(٦)

(٧) ماسجاج طا كاج ب كاج اسجاج طا كاج اكاج ب

مق ١. ماما ق ك ماما كيل ما قل (قانون القياس الشرطي)

مق ١. ق / باب ، ك / سجاج طا كاج ب كاج ا ، ل / سجاج طا كاج

اكاج ب \times ما (١) - ما (٦) - (٧)

(٨) ماباب سجاج طا كاج اكاج ب

(٩) ب / ا ، ا / ب \times (٨)

(١٠) ماسجاج طا كاج اكاج ب باب ا

مق ١. ق / باب ، ك / سجاج طا كاج اكاج ب ، ل / باب ا \times ما (٧)

- ما (٨) - (٩)

(١١) ماباب باب ا

وتبين لنا خطوط الاشتقاء أن (٤) و (٨) تنتجان من مقررتين آخريتين بواسطة التعويض وحده ، وأن (٧) و (٨) تنتجان بواسطة التعويض ثم الفصل مرتين . وعلى هذا النط يستطيع القارئ أن يصوغ برهان الضرب Darapti ، وهو برهان ميسور .

برهان الضرب Bocardo

(علينا أن نستبدل حروفاً جديدة بالحروف ف ، ر ، ص المستعملة في العدد ١٩٦ ، وذلك لأننا نستخدم الآن هذه الحروف للدلالة على المتغيرات القضية : فلنضع إذن د مكان ف ، ا مكان ر ، ب مكان ص .)

مقررات نسلم بها دون برهان :

(۱۵) ماناب دسخاج طاکاج ب لاج د

قیاسان نأخذها مقدماتن :

(Barbara)

(۱۶) ماطا کاج ب کاب اکا جا

(Felapton)

(١٧) مادا کاج الاج دناد

مق ۶. ماما طاق لکل ماما طال من ما طا طاق لکمن

وذلك هي «قضية المركبة» المنسوبة إلى أرسطو.

مق. ٦. ق/كاجب، ك/كابا، ل/كاجا، م/لاجد، ن/نا

ادخاما (۱۶) - (۱۷) - (۱۸)

(١٨) ماطاطا كاجب كاب الاج دناد

مق.٧. ماما طا طا كل ماما طا كل ماكم (مقررة مساعدة)

مق. ٧. ق/كاجب، ك/كابا، ل/لاجد، م/نادخما (١٨)

(19)—

(۱۹) ماطا کا جپ لاج دما کاب انا د

(١٩) س حاج (٢٠)

(٢٠) ماسحاج طاکا جب لاچ دما کاب انا اد

مق۱. ماماکل کاماکل ماقل

مقیٰ ۱. ق/ناب د، لک/سجاج طاکاج ب لاج د، ل/ماکاب انا داد

(٢١)-(٢٠)-(١٥) مَا

۲۱) ماناب دما کاب اناد

وذلك هي الصورة الازومية لاضرب Bocardo . فإذا أردنا أن نحصل على صورته العطفية المعتادة ، فعلينا أن نطبق على (٢١) مايسى بقانون الاسترداد ، وهو :

موقیعہ۔ ماماں مالک ماطاق لکھاں

فنجصل على :

مق.٨. ق/ناب د، ك/كاب ا، ل/نادلما (٢١) - (٢٢)

(Bocardo) (٢٢) ماطاناب دكاب ازداد

وبواسطة ما يسمى بقانون التصدير ،

مق.٩. ماما طاق كل ما ق مائل ،

وهو عكس قانون الاستيراد ، نستطيع أن نحصل على الصورة الزومية للضرب Bocardo من صورته العطفية .

وللأسوار الكلية قاعدتان شبيهتان بقاعدتي الأسوار الخزئية المذكورتين في العدد ١٩٦. فلنا أن نضع السور الكلى قبل مقدم قضية لزومية صادقة دون ما شرط ، وبذلك نقيد متغيراً مطلقاً واقعاً في هذا المقدم ، وأيضاً لنا أن نضع السور الكلى قبل تالي قضية لزومية صادقة بشرط ألا يكون المتغير الذي نقidine في هذا التالي واقعاً باعتباره متغيراً مطلقاً في المقدم : فلندل على أولى هاتين القاعدتين بالرمز سكا١ ، ولندل على الثانية بالرمز سكا٢ .

ويلزم عن هاتين القاعدتين الأوليتين الخاصتين بالأسوار الكلية قاعدتان فرعيتان : فلنا ، أولاً ، (بحكم القاعدة سكا٢ وقانون التبسيط) أن نضع الأسوار الكلية قبل عبارة صادقة فنقيد المتغيرات الواقعة فيها ؛ ولنا ، ثانياً ، (بحكم القاعدة سكا١ وقانون الذاتية القضائي) أن نسقط الأسوار الكلية الموضوعة قبل عبارة صادقة . أما كيف نشتق هاتين القاعدتين الفرعيتين من القاعدتين الأوليتين فسأشرحه بمثال هو قانون عكس المقدمة — با .

فنـ قـانـونـ عـكـسـ ،

(٩) مـاـبـاـبـ بـاـبـاـ

تلزم العبارة المسورة الآتية :

(٢٦) سـكـاـسـكـاـبـ مـاـبـاـبـ بـاـبـاـ

ومن العبارة المسورة (٢٦) يلزم أيضاً قانون العكس غير المسور (٩). [فلندين ذلك .]

أولاً : من (٩) تنتج (٢٦) .

مق ١٠. ماق مائق (قانون التبسيط)

مق ١٠. ق/مابا ببابا×ما(٩)-(٢٣)

(٢٣) ماق مابا ببابا

ثم نطبق على هذه المقررة القاعدة سكا ٢ فنقيد ب ، ثم ا ، من حيث إنهما لا يوجدان في المقدم :

(٢٣) سكا ٢ ب×(٢٤)

(٢٤) مالك سكاب مابا ببابا

(٢٤) سكا ١٢×(٢٥)

(٢٥) مالك سكاب مابا ببابا

(٢٥) ك/ماق مائق×مامق ١٠-(٢٦)

(٢٦) سكا سكاب مابا ببابا

ثانياً : من (٢٦) ينتج (٩) .

مق ٥. ماق (قانون الذاتية)

مق ٥. ق/مابا ببابا×(٢٧)

(٢٧) ماما باب باب اما باب بابا

ثم نطبق على هذه المقررة القاعدة سكا ١ . فنقيد ب ، ثم ا :

(٢٧) سكا ١ ب×(٢٨)

(٢٨) ماسكاب مابا بباب اما باب بابا

(٢٨) سكا ١١×(٢٩)

(٢٩) ماسكاب سكاب مابا بباب اما باب بابا

(٩) مبابا ببابا

يقرر أرسطو ما يأى : «إذا كان بعض ا هو ب ، فالضرورة بعض ب هو ا » . وفي رأى أن الكلمة «بالضرورة» هذه لا يمكن إلا أن يكون لها المعنى الآتى : يمتنع أن نجد قيمتين للمتغيرين ا، ب تتحققان المقدم دون أن تتحققما التالى . وذلك معناه ، بعبارة أخرى ، ما يأى : «أياً كان ا ، وأياً كان ب ، إذا كان بعض ا هو ب ، فإن بعض ب هو ا » . فهذه مقررتنا المسورة (٢٦) . وقد برهنا على أن هذه المقررة مكافئة لقانون العكس الغير المسور الآتى : «إذا كان بعض ا هو ب ، فإن بعض ب هو ا » ، وهذا القانون لا يحتوى على علامة الضرورة . ولما كانت الضرورة القياسية مكافئة لسور الكل فيجوز لنا حلها ، كما يجوز لنا أن نسقط سور الكل الواقع في مطلع صيغة صادقة .

٤ ٢٥ – العناصر الأساسية في نظرية القياس

كل نسق استنباطي قائم على مسلمات فهو يحتوى على ثلاثة عناصر أساسية هى : الحدود الأولية وال المسلمات وقواعد الاستنتاج . فلتنظر الآن في العناصر الأساسية الخاصة بالعبارات المقررة (التي نقرر صدقها) ، على أن ننظر فيها بعد في العناصر الأساسية الخاصة بالعبارات المرفوضة .

وأنا آخذ الثابتين كا و با حدّين أوليين ، ثم أعرف بواسطتهما الثابتين الآخرين ، لا ونا ، على النحو الآتى :

تع ١. لاب = سباباب

تع ٢. ناب = ساكاب.

ولكنى ، طلياً لاختصار البراهين ، سأستخدم قاعدي الاستنتاج الآتى بدلاً من التعريفين السابقين :

قاعدة قع لا : لنا أن نضع 'لا'، مكان 'سأبا'، أيها وجدت ، وبالعكس .
 قاعدة قع نا : لنا أن نضع 'نا'، مكان 'ساكا'، أيها وجدت ، وبالعكس .
 ومقررات النسق التي تقرر صدقها على سبيل التسليم هي قانونا الذاتية
 والضربان Barbara و Datisi :

- ۱۱۵

- 一一一

- ۳۔ ماطا کابج کا اب کا اج

- (Datisi) ماطاکاب جبابا ج .

وبإضافة إلى القاعدتين قع لا و قع نا نقبل قاعدي الاستنتاج الآتتين
الخاصتين بالعبارات المقررة :

(٤) قاعدة التعويض : إذا كانت عبارة مقررة في النسق ، فإن كل عبارة ناتجة عن ع بتعويض صحيح تكون هي الأخرى عبارة مقررة في النسق . والتعويض الصحيح الوحيد هو أن نضع مكان المتغيرات الجديدة a ، b ، c متغيرات حدية أخرى ، كأن نضع b مكان a .

(ب) قاعدة الفصل : إذا كانت ماعف وع عبارتين مقررتين في النسق ،
فإن ف عبارة مقررة في النسق .

وثم نظرية مساعدة نسلم بها هي النسق ما-سا (نظرية الاستنباط القائمة على الرابطين ما و سا) مع اعتبار الرابطة طارابطة معرفة . ولنا أن نعرض عن التغيرات القضائية في هذه النظرية بعبارات قضائية من نظرية القياس ، مثل كااب ، باب ، طالاب جـ كااب ، إلخ . ولن أستخدم في جميع البراهين التالية (وأيضاً في البراهين الخاصة بالعبارات المرفوضة) سوى هذه المقررات الأربع عشرة التي ندل عليها بأعداد رومانية :

I. ماق مالڪ (قانون التبسيط)

- | | | |
|------------------------------------------|-------|--------------------------------|
| (قانون القياس الشرطى ،
قانون التبديل) | II. | ماماكل ماماڭلۇڭماقلە |
| (قانون دونس سكوتسى)
(قانون كلافيوس) | III. | ماماڭلۇڭماكلەمماقلى |
| (قانون النقل)
(قانون التصدير) | IV. | ماق ماساڭلۇك |
| | V. | ماماساققق |
| | VI. | ماماڭلۇڭماساڭلۇساڭ |
| | VII. | ماماطاقلۇڭماق ماكلە |
| | VIII. | ماق ماما طاقلۇڭ ماكلە |
| | IX. | ماماڭق ماما طاقلۇڭ ما طاماكىل |
| | X. | ماماطاقلۇڭ ماماڭمۇڭ ما طاق مەل |
| | XI. | مامالىم ماما طاقلۇڭ ما طالقۇم |
| | XII. | ماماطاقلۇڭ ما طاق سال ساڭ |
| | XIII. | ماماطاقلۇڭ ما طاسال ساڭلۇساڭ |
| | XIV. | ماماطاق سال ساڭلۇسا طاقلىك |

والقاعدة VIII هي صورة أخرى لقانون التصدير ، والقرارات IX – XI هي صور مركبة لقانون القياس الشرطى ، والقرارات XII – XIV هي صور مركبة لقانون النقل . وكل هذه القرارات يمكن التتحقق من صدقها بطريقة الصفر والواحد التي شرحتها في العدد ٢٣٦ . والمقررتان IV و V تعطيان مع المقررتين II و III كل النسق مأسا ، ولا تحتاج للمتررتين IV و V إلا في البراهين الخاصة بالعبارات المرفوضة .

والنحو المؤلف من المسلمات ١-٤ هو نسق متسلق ، أي أنه حال من التناقض . وأيسر الطرق للبرهنة على خلوه من التناقض أن تعتبر التغيرات الحدية متغيرات قضائية ، ثم نعرف الدالدين كـا و بـا بحيث تصدقان دائمًا ، أي نضع كـااب = بـااب = طاماًماًبـب . فعلى ذلك تصدق المسلمات ١-٤

باعتبارها مقررات في نظرية الاستنباط ، ولما كان من المعلوم أن نظرية الاستنباط خالية من التناقض ، فنظرية القياس كذلك خالية من التناقض . وكل مسلمة من المسلمات الأربع مستقلة عن سائرها . ويمكن أن نبرهن على ذلك بتأويل هذه المسلمات على أنها من قضايا نظرية الاستنباط . وفي التأويلات الآتية ننظر إلى المتغيرات الحدية على أنها متغيرات قضائية .

استقلال المثلثة ١ : ضع طا مكان كا ، وما مكان با . فلا تصدق المثلثة ١ ، لأن $كاكا = ططا$ ، و $طبا$ تعطينا صفرًا في حالة $ا/٠$. وتصدق المسلمات الأخرى ، كما يتبيّن بطريقه الصفر والواحد .

استقلال المثلثة ٢ : ضع ما مكان كا ، وطا مكان با . فلا تصدق المثلثة ٢ ، لأن $بانبا = طبا$. وتصدق المسلمات الأخرى .

استقلال المثلثة ٤ : ضع ما مكان كا و با . فلا تصدق المثلثة ٤ ، لأن $ماتا\cdot كاب\cdot باباج = ماطاما\cdot باباج\cdot ماباج$ تعطينا صفرًا في حالة $ب/٠$ ، $ج/١$. وتصدق المسلمات الأخرى .

استقلال المثلثة ٣ : لا يمكن البرهنة على استقلال هذه المثلثة بناء على نظرية للاستنباط قاصرة على قيمة صدق ، هما الصفر والواحد . ولا بد من أن نأتي بقيمة صدق جديدة ، ولتكن ٢ ، نعتبرها رمزاً جديداً للصدق ، أي للواحد . وعليها أن نضيف الصيغ الآتية إلى المكافآت الخاصية بالروابط ما وسا وطا التي أوردناها في العدد ٢٣٦ :

$$\begin{aligned} ما_٠ = ٢١ما = ٢١ما = ١٢ما = ٢٢ما = ١، \quad ما_٠ = ٠٢ما = ٠٢ما = ٠، \quad سا_٠ = ٢٠ما = ٢٠ما = ٠٢ما = ٠. \\ طا_٠ = ٢٠طا = ٠٠، \quad طا_٠ = ٢١طا = ١٢طا = ١. \end{aligned}$$

ومن السهل أن نبين أنه بتحقق هذه الشروط تصدق كل مقررات النسق ما-سا . فلنعرف الآن باب بحيث تكون دالة "صادقة دائمًا ، أي أن $باب = ١$ أيًا كانت القيم التي نعرض بها عن ١ ، ب ، ولنعرف كاب بحيث تكون دالة

لها القيم الآتية :

$ك_1 = 1$ ، $ك_0 = ك_1 = 2$ ، $ك_0 = 0$ (والباقي لا يعنينا).

فالمسلمات ١ و ٢ و ٤ محققة ، ولكننا نحصل بالتعويضات بـ ١، جـ ٢ ،
١٠ على ما يأْتِي : ماطـا $ك_1 = 2$ $ك_0 = 0$ $ك_1 = 1$ $ك_0 = 0$ $ك_1 = 0$ $ك_0 = 0$.

ويمكن أيضاً أن نبرهن على استقلال المسلمات بواسطة التأويل في مجال الأعداد الطبيعية . فإذا أردنا أن نبرهن ، مثلاً ، على أن المسلمـة ٣ مستقلة عن سائر المسلمـات فلـنا أن نعرف كـاـب على أنها $1+1 \neq b$ ، ونـعرف باـب على أنها $1+b = b+1$. فالقضـية باـب دائـماً صادـقة ، وإنـذا فـالمسلمـتان ٢ و ٤ مـحقـقـتان . والمـسلـمة ١ مـحقـقـة أـيـضاً ، لأنـ المـقدـار $1+1$ مـخـتـلـف دـائـماً منـ المـقدـار ١ [ولا يـجـوز التـعـويـض عنـ ١ بـصـفـر لأنـ التـأـوـيل هـنـا فيـ مجالـ "الأـعـدـادـ الطـبـيعـيـةـ" وـالـصـفـرـ لـيـسـ وـاحـدـاًـ مـنـهـاـ] . ولـكـنـ المـسلـمة ٣ ، أـعـنىـ "إـذـاـ كانـ $b+1 \neq j$ وـكانـ $1+1 \neq b$ ، فـإـنـ $1+1 \neq j$ " لـيـسـ مـحـقـقـةـ . لأنـكـ إـذـاـ وـضـعـتـ العـدـدـ ٣ مـكـانـ ١ ، وـالـعـدـدـ ٢ مـكـانـ b ، وـالـعـدـدـ ٤ مـكـانـ j ، صـدـقـتـ المـقـدمـاتـ وـكـذـبـتـ النـتـيـجـةـ .

ويلزم عنـ هذهـ البرـاهـينـ عـلـىـ اـسـتـقـلـالـ المـسـلـمـاتـ أـنـ لـاـ تـوـجـدـ مـسـلـمـةـ مـفـرـدةـ أوـ "مـبـداًـ" مـفـرـدـ لـنـظـرـيـةـ الـقـيـاسـ . وـلـنـاـ أـنـ نـرـبـطـ بـيـنـ المـسـلـمـاتـ ١ـ٤ـ عـلـىـ نـحوـ آـلـيـ بـوـاسـطـةـ الـوـاـوـ فـنـجـمـعـهـاـ فـيـ قـضـيـةـ وـاحـدـةـ ، وـلـكـنـ التـماـيزـ يـظـلـ قـائـماًـ بـيـنـهـاـ فـهـذـاـ التـرـابـطـ الـغـيرـ عـضـوـيـ دـوـنـ أـنـ تـمـثـلـ هـذـهـ المـسـلـمـاتـ فـكـرـةـ "مـفـرـدةـ وـاحـدـةـ".

٦ ٢٦ - استنباط مقررات نظرية القياس

بـاستـطـاعـتـنـاـ أـنـ نـسـتـبـطـ مـنـ المـسـلـمـاتـ ١ـ٤ـ كـلـ مـقـرـرـاتـ المـنـطـقـ الـأـرـسـطـيـ بـوـاسـطـةـ قـاعـدـيـ الـاسـتـنـبـاطـ وـبـمـسـاعـدـةـ نـظـرـيـةـ الـاسـتـنـبـاطـ . وـأـرـجـوـ أـنـ تـكـوـنـ الشـرـوحـ الـبـيـسـطـةـ فـيـ الـأـعـدـادـ السـابـقـةـ كـافـيـةـ لـإـيـضـاحـ الـبـرـاهـينـ التـالـيـةـ إـيـضـاحـاًـ تـامـاًـ . وـفـيـ

كل أضرب القياس ندل بالحرف ج على الحد الأكبر ، وبالحرف ب على الحد الأوسط ، وبالحرف ا على الحد الأصغر . وقد وضعت المقدمة الكبرى أولى حتى تسهل المقارنة بين هذه الصيغ وبين أسماؤها التقليدية . ١

ا—قوانين العكس

١. ق/كابج، ك/بابا، ل/باج×ما٤—٥

٥. ماكابج مبابابااج

٦. ب/ا، ج/ا، ا/ب×ما١—٦

٦. مباباب بابا (قانون عكس المقدمة - با)

٧. III. ق/كابج، ك/بابا، ل/باج×ما٥—٧

٧. مباباباما كابج باج

٨. ب/ا، ج/ب×ما٢—٨

٨. ماكاب باب (قانون التداخل الخاص بالمقدمات الموجبة)

٩. II. ك/باب، ل/بابا×ما٦—٩

٩. ماماق باب ماق بابا

١٠. ق/كاب×ما٨—٩

١٠. ماكاب بابا (قانون عكس المقدمة - كا)

١١. ا/ب، ب/ا١×ما٦

١١. مباباب بابا

١٢. VII. ق/بابا، ك/باب×ما١١—١٢

١٢. ماسباب سبابا

١٣. قع لا×ما١٣

١٣. مالاب لابا (قانون عكس المقدمة - لا)

٧. ق/كاب، ك/باب×ما ٨-١٤ VI

١٤. ماساباب ساكاب

١٤. قع لا، قع نا×١٥

١٥. مالاب ناب (قانون التداخل الخاص بالمقدمات السالبة)

ب- الأضرب الموجبة

٩. ق/كابج، ك/بابا، ل/بابج×ما ٤-١٦

١٦. مامام باب امطا كابج باج

١٦. م/باب×ما ٦-١٧

١٧. ماطا كابج باب باج (Darii)

١٧. م/كاب×ما ١٠-١٨

١٨. ماطا كابج كاب باج (Barbari)

١٨. ا/ب، ب/ا×١٩

١٩. ما كاب ابابا

٢٠. م/كابا×ما ١٩-٢٠

٢٠. ماطا كابج كاب ابابا (Darapti)

٢١. م/بابا، م/باب×ما ١١-٢١ XI

٢١. ماما طاق كباب امطا لكب باب

٢٢. ج/ا، ا/ج×٢٢

٢٢. ماطا كاب ابابج باج

٢٣. ق/كابا، ك/بابج، ب/ج×ما ٢٢-٢٣

٢٣. ماطا بابج كاب ابابج (Disamis)

٢٤. ج/ا، ا/ج×٢٤

٤٢٤. ماطاً كاب اباج بباج

٤٢٥. ق/كاب، ل/باج، ب/ج \times ما٤-٢٤

٤٢٦. ماطاً بباج كاب اباج (Dimaris)

٤٢٧. ج//، ا//ج \times ما٨

٤٢٨. ماطاً كاب اكاج بباج

٤٢٩. ق/كاب، ل/كاج، ب/ج \times ما٦-٢٧

٤٣٠. ماطاً كاج ب كاب اباج (Bramantip)

ج - الأضرب السالبة

XIII: ق/بابج، ل/كاب، ل/باج \times ما٣-٢٨

٤٣١. ماطاسابابج كاب اسابابج

٤٣٢. قع لا \times ما٨

٤٣٣. ماطلااج كاب الابج

٤٣٤. ا/ب، ب/ا \times ما٩

٤٣٥. ماطلاابج كاب لاج (Celarent)

IX. م/لاب، ق/لاب \times ما١٣-٣١

٤٣٦. ماما طلاب اكل ماطلااب كل

٤٣٧. ا/ج، ل/كاب، ل/لاج \times ما٣٠-٣٢

٤٣٨. ماطلااج كاب لاج (Cesare)

XI. ل/لاب، م/لاب \times ما٣١-٣٣

٤٣٩. ماما طاق كلااب ماطاك قلاب

٤٤٠. ج//، ا//ج \times ما٩

٤٤١. ماطلااب كاج ب لاج

٣٣. ق/لاب، ك/كاجب، ا/ج، ب/اخ_{ما}٤-٣٥

(Camestres) ٣٥. ماطا_{كاجب}_{لاب}_{لاج}

٣٦. ج/ا، ا/ج_خ_{ما}٦-٣٧

٣٦. ماطا_{لاب}_ا_{كاجب}_{لاج}

٣٣. ق/لاب، ك/كاجب، ا/ج، ب/اخ_{ما}٦-٣٧

(Camenes) ٣٧. ماطا_{كاجب}_{لاب}_{الاج}

٣٨. ك/لاب، ل/ناب_خ_{ما}٥-١٥

٣٨. ماما_ق_{لاب}_{ما}_{ناب}

٣٨. ق/طلا_ب_ح_{كاب}، ب/ج_خ_{ما}٣٠-٣٩

(Calaront) ٣٩. ماطا_{لاب}_ح_{كاب}_{ناب}

٤٠. ق/طلا_ب_ح_{كاب}، ب/ج_خ_{ما}٣٢-٤٠

(Cesaro) ٤٠. ماطا_{لاب}_ح_{كاب}_{ناب}

٤١. ق/طاكاجب_{لاب}، ب/ج_خ_{ما}٣٥-٤١

(Camestrop) ٤١. ماطا_{كاجب}_{لاب}_{ناب}

٤٢. ق/طاكاجب_{لاب}، ب/ج_خ_{ما}٣٧-٤٢

(Camenop) ٤٢. ماطا_{كاجب}_{لاب}_{ناب}

٤٣. ق/كاب_ج، ك/باب، ل/باب_ج_{ناب}_{ما}٤-٤٣

٤٣. ماطا_س_{با}_ج_{باب}_{اسا}_{كاب}_ج

٤٣. قع_{لا}، قع_{ناب}_{ما}٤-٤٣

٤٤. ماطا_{لاب}_{اج}_{باب}_{اناب}_ج

٤٤. ا/ب، ب/ا_خ_{ما}٤-٤٤

(Ferio) ٤٤. ماطا_{لاب}_ج_{باب}_{ناب}

٤٦. ا/ج، ك/باب، ل/باب_ج_{ناب}_{ما}٤-٤٦

(Festino)

٤٦. ماطلاج بباب ناج

X. ق/لابج، ك/باب، ل/ناج×ماه ٤٧-٤٨

٤٧. ماما مباب ماطلاج مناج

٤٧. م/باب ا ماخ ماه ١١-١٢

(Ferison)

٤٨. ماطلاج بباب اناج

٤٩. ا/ج، ك/باب، ل/ناج×ماه ٤٨-٤٩

(Fresison)

٤٩. ماطلاج بباب اناج

٥٠. ا/ب، ب/ا ماخ ماه ٥٠

٥٠. ما كاب اباب

٥١. م/كاب ا ماخ ماه ٥١-٥٠

(Felapton)

٥١. ماطلاج كاب اناج

٥٢. ا/ج، ك/كاب، ل/ناج×ماه ٥١-٥٢

(Fesapo)

٥٢. ماطلاج كاب اناج

تدلنا الاستنباطات السابقة على حقيقة هامة ينبغي الالتفات إليها : وهي أنه قد أمكننا أن نستنبط عشرين ضرباً قياسياً دون حاجة إلى استخدام المسلمة ٣، أي الضرب . Barbara . بل قد أمكنت البرهنة على الضرب Barbara دون استخدام Barbara . والمسلمة ٣ هي أهم مقررة في نظرية القياس، من حيث أنها القياس الوحيد الذي يعطينا نتيجة كلية موجبة ، ولكنها قليلة الأهمية في نسق الأقيسة البسيطة ، إذ أنها لا تحتاج إليها إلا للبرهنة على الضربين

Baroco و Bocardo . وإليك هذين البرهانين :

XII: ق/كابج، ك/كاب، ل/كاج×ماه ٣-٥٣

٥٣. ماطلاج ساكاج ساكاب

٥٣. قع ناج×ماه

٥٤: ماطا كاب ج ناج ناب

٥٤: ب/ج، ج/ب \times

(Baroco)

٥٥: ماطا كاج ب ناب ناج

٥٦: ق/كاب ج، ك/كاب، ل/كاج \times ما٣-٣

٥٦: ماطاسا كاج كاب سا كاب ج

٥٦: قع ناج \times

٥٧: ماطا ااج كاب ناب ج

٥٧: ا/ب، ب/ا \times

(Bocardo)

٥٨: ماطاناب ج كاب انااج

٢٧ — المسلمات والقواعد الخاصة بالعبارات المرفوضة

للعقل فعلن مهایزان ، يقوم أحدهما في تقرير القضايا ويقوم الثاني في رفضها ؛ ولكن المنطق الصوري الحديث لم يعن إلا بأول هذين الفعلين . فقد أدخل جوتلوب فريجه فكرة التقرير إلى المنطق ، واستخدم علامة خاصة بالتقرير هي العلامة (—) التي قبلها بعده مؤلفا كتاب *Principia Mathematica* ولكن فكرة الرفض لم تحظ ، فيما أعلم ، باهتمام أحد حتى الآن .

ونحن نقرر القضايا الصادقة ونرفض القضايا الكاذبة . والقضايا الصادقة وحدها هي التي يجوز تقريرها ، لأن من الخطأ أن نقرر قضية إلا إذا كانت صادقة : ولكننا لا نستطيع أن نحمل صفة كهذه على الرفض : فليست القضايا الكاذبة وحدها هي التي يجب رفضها . ويصبح ، بالطبع ، أن كل قضية فهي إما صادقة وإما كاذبة ، ولكن توجد عبارات قضائية ليست صادقة ولا كاذبة . من هذه العبارات ما يسمى بالدوال القضائية ، أي العبارات المحتوية على متغيرات مطلقة والتي تصدق بالنسبة لبعض قيم هذه المتغيرات وتکذب بالنسبة

لبعض آخر : ولنأخذ ، مثلاً ، المتغير القضائي ق : فهو ليس صادقاً ولا كاذباً ، لأنَّه يصيِّر صادقاً في حالة ق/١ ، ويصيِّر كاذباً في حالة ق/٠ . وإذا كانت قضيَّتان متناقضتان ، هـ و ليسـهـ ، فلا بد من أن تصدق إحداهما وتُكذب الأخرى ، وإنْذن يجب أن نقرُّ إحداهما ونرفض الآخر . ولكننا لا نستطيع أن نقرُّ واحدة من دالَّتين قضيَّتين متناقضتين ، مثل ق ، ليسـقـ لأنَّ الصدق ليس صفة لأيهما : وإنْذن يجب رفضهما معاً .

والصور القياسية التي يرفضها أرسطو ليست قضيَاً بل دوافع قضيَاً هـ ولنأت بمثال : يقول أرسطو إنَّه لا يكون قياس في الشكل الأول ، فإذا كان الحد الأول ينتمي إلى كلِّ الأوسط ، ولكنه لا ينتمي إلى شيءٍ من الآخرين .

وعلى ذلك فهو لا يقرر الصورة القياسية الآتية

(س) ماطا كاب ج لاب باج ،

بل يرفضها . ويدلُّنا أرسطو نفسه على حدود متعينة تبرهن على كذب الصورة السابقة : بوضع 'إنسان' مكان بـ ، و 'حيوان' مكان جـ ، و 'حجر' مكان اـ . ولكن توجُّد قيم أخرى يمكن أن تتحقق الصيغة (س) : فإننا إذا ساوينا بين المتغيرين اـ ، جـ حصلنا على القضية اللزومية الصادقة ماطا كاب الاب باجا ، لأنَّ مقدمها كاذب وتاليها صادق .

إنْذن لا بد أيضًا من رفض سلب الصيغة (س) ، أي :

(ع) ساما طاكاب ج لاب باج ،

لأنَّه كاذب في حالة جـ .

ولو أدخلنا الأسوار في التسلق الأرسطي لكان باستطاعتنا أن نستغني عن الرفض . فبدلاً من أن نرفض الصورة (س) كان باستطاعتنا أن نقرُّ القضية :

(ف) سجا سباب سجاج ساما طاكاب ج لاب باج .

وهذه القضية معناها : توجُّد حدود اـ ، بـ ، جـ تتحقق سلب (س) . وإنْذن

فالصورة (س) ليست صادقة أياً كانت الحدود A, B, C ، وعلى ذلك لا يمكن أن تكون هذه الصورة قياساً صحيحاً . وكذلك بدلاً من رفض العبارة (ع)، كان يمكن أن نقرر القضية :

(ص) سجاج سجاج ماطاكاب ج لاب باج.

ولكن أرسسطو لم يكن يعلم شيئاً عن الأسوار ؛ وهو يستخدم الرفض بدلاً من أن يضيف إلى نسقه مقررات جديدة تحتوى على أسوار . ولما كان الرفض ييلو فكرة أبسط من التسوير ، فلننمض في أثر أرسسطو .

يرفض أرسسطو أكثر الصور القياسية الفاسدة عن طريق العثيل بواسطة الحدود المتباعدة : وهذا هو الأمر الوحيد الذي لا نستطيع أن نتبعه فيه ، لأننا لا نستطيع أن ندخل في المنطق حدوداً مثل 'إنسان' أو 'حيوان' . ولا بد من رفض بعض الصور على نحو أولى . وقد وجدت Σ أننا إذا رفضنا على نحو أولى" الصورتين الآتتين من الشكل الثاني :

ماتاكاج ب كاب باج

ماتالاج ب لاب باج ،

أمكنا أن نرفض سائر الصور القياسية الفاسدة بواسطة قاعدة الرفض الآتتين :

(ج) قاعدة الرفض بواسطة الفصل : إذا قررنا القضية اللزومية 'إذا كان C ، فإن C ' ، ورفضنا التالي C ، فيجب أن نرفض أيضاً المقدم C .

(د) قاعدة الرفض بواسطة التعويض : إذا حصلنا على C بالتعويض في C ، ورفضنا C ، فيجب أن نرفض أيضاً C . وهاتان القاعدتان صدقهما ظاهر تماماً .

والصور القياسية عددها $34 \times 4 = 136$ ؛ منها ٢٤ صورة هي أقىسة صحيحة ، وصورتان مرفوضتان على نحو أولى . وباستطاعتنا أن نبرهن على أن الصور

ال fasde ال باقية (وعددها ٢٣٠) يمكن رفضها بواسطة المسلمين السابقتين والقاعدتين (ج) و (د) . ولكن هذه البرهنة قد تبعث على الملل . لذلك سأكتفي بأن أبين كيف تستخدم قاعدتا الرفض بناء على مسلمة الرفض الأولى ، بمثال من أضرب الشكل الأول التي مقدمتها كابج ، لاب :
وأنا أدل على العبارات المرفوعة بنجمة موضوعة قبل أرقامها المسلسلة .
فنحصل على ما يأتي :

* ٥٩. ماطاكاجب كابباج (مسلمة)

* ٦٠. ماطلاجب لابباج

I. ق/باج ، ل/طاكاجب كابباج

٦٠. ماباج ماطاكاجب كابباج

٥٩*-٦١*

* ٦١. باج

هنا نطبق للمرة الأولى قاعدة الرفض بواسطة الحدف . فالقضية اللزومية المقررة ٦٠ قدر رفضنا تاليها ٥٩* ، وإذن يجب أن نرفض أيضاً مقدمها ٦١* . وعلى هذا النحو نحصل على العبارات المرفوعة الآتية : ٦٤* ، ٦٧* ، ٧١* ، ٧٤* ، و ٧٧* .

٧. ق/باج ٦٢*

٦٢. ماما سا باج باج باج

٦٢. قع لا ٦٣*

٦٣. ماما لا ج باج باج

٦٣* ما ٦٤*-٦١*

* ٦٤. ملا ج باج

I. ا/ج ٦٥*

٦٥. كاجج^{*}

٦٦. ق/كاجج، ك/لاج، ل/باج X ما ٦٥-٦٦ VIII

٦٧. ماما طاكاجج لاج باج مالا لاج باج

٦٨. ماما طاكاجج لاج باج ٦٧° - ٦٤° X ٦٦

٦٩. ماما طاكاجج لاج باج .

٦٧° X ٦٨° ب/ج

٦٨. ماما طاكابج لاب باج

وقد طبقنا هنا قاعدة الرفض بواسطة التعويض : فالعبارة 68^* يجب رفضها ، لأننا بالتعويض عن ح بالحرف ب في العبارة 68^* نحصل على العبارة المرفوضة 67^* . وباستخدام القاعدة نفسها نحصل على 75^* :

٦٩. ك/كاب، ل/باب X ما ٨-٦٩ II

٦٩. ماما ق كااب كااب بااب

٧٠. ق/طا كابج لاب، ب/ج X ٧٠

٧٠. ماما طاكابج لاب كااج ماما طاكابج لاب باج

٦٨° X ٦٧° - ٦٧°

٧١. ماما طاكابج لاب كااج

٧٢. ق/كاج ب، ك/باج، ل/كاب، ل/كاب X ٧٢ XIV

٧٢. ماما طاكاج ب سا باج سا كااب ماما طاكاج ب كااب باج

٧٢. قع لا، قع نا X ٧٣

٧٣. ماما طاكاج ب لاج نااب ماما طاكاج ب كااب باج

٥٩° X ٧٣ - ٧٤°

٧٤. ماما طاكاج ب لاج نااب

٧٤° X ٧٤° ب/ج، ج/ب

٧٥*: ماطا كابج لاب ناج

٧٦: ق/طا كابج لاب، ب/ج ٧٦

٧٧: ماما طا كابج لاب لاج ماطا كابج لاب ناج

٧٦* - ٧٥*

٧٧*: ماطا كابج لاب لاج

والعبارات المرفوضة *٦٨، *٧١، *٧٥، و *٧٧ هي الصور الأربع الممكنة في الشكل الأول التي تكون المقدمتان في كل منها كابج، لاب: فن هاتين المقدمتين لا تلزم في الشكل الأول نتيجة صحية: وبناء على المسلمين المرفوضتين أولياً نستطيع أن نبرهن بالطريقة عينها على ضرورة رفض سائر الصور القياسية الفاسدة في كل الأشكال الأربعية:

٦٢٨ — عدم كفاية المسلمات والقواعد السابقة

من المستطاع لنا أن نبرهن على كل المقررات المعلومة في المنطق الأرسطي بواسطة المسلمات والقواعد التي وضعناها للتقرير، وكذلك نستطيع البرهنة على كذب جميع الصور القياسية الفاسدة بواسطة المسلمات والقواعد التي وضعناها للرفض، ولكننا لم نبلغ بذلك إلى الغاية من أبحاثنا: والسبب أن هناك إلى جوار الصور القياسية كثرة أخرى من العبارات الدالة في المنطق الأرسطي، بل إن هناك ما لا نهاية له من هذه العبارات، بحيث يمتنع علينا التأكيد مما إذا كان باستطاعتنا أن نستنبط من مجموعة المسلمات والقواعد التي وضعناها جميع العبارات الصادقة في نظرية القياس، وكذلك يمتنع علينا التأكيد مما إذا كان باستطاعتنا أن نرفض جميع العبارات الكاذبة بناء على تلك المسلمات والقواعد: ومن يسر حقاً أن نجد عبارات كاذبة لا يمكن رفضها بواسطة المسلمات والقواعد التي وضعناها للرفض: من ذلك، مثلاً،

العبارة الآتية :

(كب ١) ماباب ماسا كاب كاب ا.

و معناها : «إذا كان بعض ا هو ب ، فإذا لم يصدق أن كل ا هو ب ، فإن كل ب هو ا» . فهذه العبارة ليست صادقة في المنطق الأرسطي ، ولا يمكن البرهنة عليها بواسطة مسلمات التقرير ، ولكنها لا تناقض هذه المسلمات ولا يلزم عن إضافتها إلى المسلمات أية صورة قياسية فاسدة . فيجدر بنا أن ننظر في النسق القياسي بعد إضافة هذه العبارة إليه .

فن القانونين الآتین فـ المنطق الأرسطي :

٨. ما كاب باب و

٩. ما كاب اباب

و من القانون الآتي في نظرية الاستباط :

(ش) ماما كل ماما كل ماما ساق كل

نستطيع أن نستبط المقررة الجديدة الآتية : ٧٨

(ش) ق / كاب ، لك / كاب ا ، ل / باب × ماما - ٥ - ٧٨

٧٨. ماما سا كاب كاب اباب .

هذه المقررة هي عكس القضية اللزومية (كب ١) ، فهي تعطينا مع (كب ١) تكافراً [بين باب وبين ماسا كاب كاب ا] . وبناء على هذا التكافر نستطيع أن نعرف الرابطة با بواسطة الرابطة كا على التحو الآتي :

(كب ٢) باب = ماسا كاب كاب ا .

ويُقرأ هذا التعريف كالتالي : «بعض ا هو ب» معناها «إذا لم يصدق أن كل ا هو ب ، فإن كل ب هو ا» . ولما كانت العبارة «إذا كان ليس - سق ، فإن لك» مكافحة للقضية المنفصلة «اما ق أو لك» ، فلنا أن نقول أيضاً : «بعض ا هو ب» معناها «إما كل ا هو ب أو كل ب هو ا» . ويسهل علينا الآن

آن نجد لهذا النسق الموسّع تأويلاً فيها يسمى بدوائر أويلر . فالحدود ، ب ، ج تمثلها دوائر ، كما في التأويل المعتمد ، ولكننا نشرط ألا تتقاطع دائرتان أبداً .

فتحقق في هذه الحالة المسلمات ١-٤ ، و**ترفض** الصورتان

٥٩° . ماطا كاج ب كاب باج و ٥٩* . ماطالاج ب لاب باج ، لأن من الممكن أن نرسم دائرتين متداخلتين وواقعتين معًا في دائرة ثالثة ، وهذا يكذب الصورة ماطا كاج ب كاب باج ؛ وكذلك يمكن أن نرسم ثلاثة دواوير تقع كل منها خارج الدائرتين الآخرين ، وهذا يكذب الصورة ماطالاج ب لاب باج . وإذا فكل قوانين المنطق الأرسطي محققة في هذا النسق ، وكل الصور القياسية الفاسدة مرفوضة فيه . ولكن هذا النسق مختلف من نظرية القياس الأرسطية ، لأن الصيغة (كب ١) كاذبة ، ونستطيع أن نبين ذلك بمثال : إذ يصدق أن 'بعض الأعداد الزوجية يقبل القسمة على ٣' ، ولكن لا يصدق أن 'كل الأعداد الزوجية تقبل القسمة على ٣' ولا أن 'كل الأعداد التي تقبل القسمة على ٣ فهي زوجية' .

ويتضح من هذا النظر أن نسق المسلمات والقواعد التي وضعناها ليس جزيمياً ، أي أن الصيغة الواحدة لا تصدق أو تكذب دائماً في كل تأويلات النسق ، أي أن تأويلات النسق ليست كلها متساوية من حيث الصورة . فالتأويل الذي شرحناه الآن يحقق الصيغة (كب ١) وهي غير محققة في المنطق الأرسطي . وإذا فجموع المسلمات والقواعد التي وضعناها ليس كافياً لوصف نظرية القياس الأرسطية وصفاً تماماً دقيقاً .

ويستطيعنا أن نزيل هذه الصعوبة برفض العبارة (كب ١) على نحو أولى .

ولكن فائدة هذا العلاج مشكوك فيها ؛ فربما وجدت صيغ أخرى مائلة للصيغة (كب ١) ، بل ربما وجد من هذه الصيغ مالا نهائية له . والمطلوب أن نجد لنظرية القياس الأرسطية نسقاً من المسلمات والقواعد نستطيع بواسطتها

أن نبته فيها إذا كانت أية عبارة دالة من عبارات النسق يجب تقريرها أو رفضها . وقد أفردنا الفصل التالي للنظر في هذه المسألة بذاتة الأهمية .

الفصل الخامس

المُسَأْلَةُ الْبَيْتَاتِهِ

٢٩٥ — عدد العبارات المتجبرة

نخالد أساساً للبحث الراهن هذه العناصر الأساسية في نظرية القياس :

(١) المسلمات الأربع التي تقررها ، وهي المسلمات ١-٤:

(٢) قاعدة التعمييض (أ) وقاعدة الفصل (ب) ، وما خاصتنا بالعبارات

المقررة :

(٣) المسلمتان المرفوضتان ٥٩ و ١٥٩:

(٤) قاعدة الفصل (ج) وقاعدة التعمييض (د) ، وما خاصتنا بالعبارات

المرفوضة .

ولا بد من أن نضيف إلى هذه المجموعة من المسلمات والقواعد نظرية الاستنباط باعتبارها نظرية مساعدة : ومن المسلمات والقواعد الخاصة بالتقدير نستطيع أن نستنبط كل مقررات المنطق الأرسطي المعلومة ، أي قوانين مربع التقابل ، وقوانين العكس ، وكل أضرب القياس الصحيحة ؛ وببناء على المسلمات والقواعد الخاصة بالرفض نستطيع أن نرفض كل الصور القياسية الفاسدة : ولكننا رأينا من قبل أن هذا النسق من المسلمات والقواعد لا يمكن لوصف نظرية القياس الأرسطية وصفا تماماً، وذلك لأن هناك عبارات دالة ، كالعبارة مبابا ماساكاب كاب ، لا يمكن البرهنة على صدقها بواسطة المسلمات والقواعد الخاصة بالتقدير ، ولا يمكن البرهنة على كذبها بواسطة المسلمات والقواعد الخاصة بالرفض : ومثل هذه العبارات نسميها

عبارات ' متحيرة ' . والعبارات المتحيرة هي إما صادقة في المنطق الأرسطي وإما كاذبة . العبارة مبابا ماسا كابا هي ، بالطبع ، كاذبة .

وهناك سؤالان لا بد لنا من الإجابة عليهما بناء على الأساس السابق حتى نحل هذه المسألة الثالثة . والسؤال الأول هو : هل عدد العبارات المتحيرة متنه أو غير متنه ؟ فإن كان متنه ، كان حل المسألة الثالثة أمراً يسيراً : وذلك بأن نقبل العبارات الصادقة على أنها مسلمات مقررة جديدة ، ونرفض العبارات الكاذبة على نحو أولى . ولكن هذه الطريقة ممتنعة التطبيق إن كان عدد العبارات المتحيرة غير متنه . ذلك أننا لا نستطيع أن نقرر أو نرفض ما لا نهاية له من المسلمات . وفي هذه الحالة ينشأ السؤال الثاني : هل يمكن أن نستكمل مجموعة المسلمات والقواعد بحيث نستطيع ، إذا أعطينا عبارة ما ، أن نثبت فيها إذا كانت واجبة التقرير أو واجبة الرفض ؟ وقد جاء سلوبينكي بحل لهاتين المسألتين معاً : فأجاب على السؤال الأول بالنفي مبيناً أن العبارات المتحيرة ليست متنه العدد ؛ وأجاب على السؤال الثاني بالإثبات بعد أن أضاف قاعدة جديدة للرفض ١ .

ولنببدأ بالسؤال الأول . يعلم كل من درس المنطق التقليدي طريقة تأويل الآقىسة بواسطة دوائر أويلر : ففي هذا التأويل نمثل للمتغيرات الحدية A ، B ، C بدوائر ؛ ونعتبر المقدمة Kab صادقة في حالة واحدة فقط هي الحالة التي تكون فيها الدائرة A إما مطابقة للدائرة B وإما واقعة فيها ؛ ونعتبر المقدمة Bab صادقة في حالة واحدة فقط هي الحالة التي فيها تشرك الدائرتان A ، B في مساحة ما [جزئية أو كلية] . ومن ثم فالمقدمة Lab ، وهي سلب Bab ، تصدق في حالة واحدة فقط هي الحالة التي فيها لا تشرك الدائرتان A ، B في مساحة ما ، أي حين تكون كل منهما خارجة عن الأخرى .

وعلى ذلك إذا تطابقت الدائيرتان ، ب ، فالمقدمة بباب صادقة والمقدمة لا يكادية .

ولننظر الآن في بعض الفروض المختلفة المتصلة بعدد الدوائر التي تفترضها ‘مجالاً للقول’، أي مجالاً للتأويل. وواضح أن القواعد التي يشتمل عليها الأساس السابق (١)–(٤) لا تزال محفوظة بصفتها في كل التأويلات. وإذا كان مجال القول يحتوى على ثلاث دوائر أو أكثر، فبالطبع تصدق مسلمات التقرير الأربع، وتكتفى العبارة التي رفضناها في ذلك الأساس على نحو أولى، أي

* ۵۹۔ ماطا کاج ب کا اب با ج ،

وذلك لأن الممكن أن نرسم دائرتين متداخلتين ج ، ا تكونان واقعتين معاً في دائرة ثلاثة ب . وفي هذه الحالة تصدق المقدمتان كاج ب ، كااب ، وتكتب النتيجة باج . وكذلك تكذب العبارة

* ١٥٩. ماطلاج بلااب بااج ،

لأننا نستطيع أن نرسم ثلاثة دوائر تخرج كل منها عن الدائريتين الأخريين؛ بحيث تصدق المقدمة لأن لا ينافي، لا ينفي وتكذب النتيجة براج. وإن فهذا التأويل يحقق الشروط الموضوعة في الأساس السابق، وكذلك الأمر في كل ما عداه من التأويلات.

ولنفرض الآن أن مجال القول تحتوى فقط على ثلاث دوائر - لا أكثر ،

ولننظر في العبارة الآتية :

(کپ ۳) ملاج مالا ادم ملاج ملاج دباج د.

تحتوي هذه العبارة على أربعة متغيرات مختلفة ، ولكن كلا منها لا يحتمل سوى ثلات قيم مختلفة ، من حيث إننا لا نستطيع أن نرسم سوى ثلات دوائر . وأيا كانت الطريقة التي نعرض بها عن المتغيرات بهذه القيم الثلاث ، فلا بد

من أن يشترك الثناء من المتغيرات في قيمة واحدة بعيتها ، أى لا بد من المساواة بين الاثنين من المتغيرات . ولكن إذا كان واحد من أزواج المتغيرات الآتية : أ، ب ؛ أ، ج ؛ أ، د ؛ ب، ج ؛ ب، د يتالف من عنصرين متساوين (متطابقين) ، فإن المقدمة—لا المقابلة لهذا الزوج تكون كاذبة ، فتصدق القضية اللزومية كلها ، أى العبارة (كب٣) ؛ وإذا كان زوج المتغيرات الآخر (ج، د) يحتوى على عنصرين متساوين ، فإن النتيجة باج د تكون صادقة ، فتصدق أيضاً القضية اللزومية كلها . وعلى ذلك فإذا اشرطنا أن لا نستطيع أن نرسم سوى ثلاثة دوائر ، تكون العبارة (كب٣) صادقة ولا يمكن البرهنة على كذبها بواسطة المسلمات والقواعد التي وضعناها للرفض . ولكننا إذا افترضنا مجال القول يحتوى على أكثر من ثلاثة دوائر ، فلنا أن نرسم أربع دوائر تخرج كل منها عن الثلاث الآخريات ، بحيث تكذب العبارة (كب٣) . وإنذا لا نستطيع أن نبرهن على صدق العبارة (كب٣) بواسطة المسلمات والقواعد التي وضعناها للتقرير . ولما كانت (كب٣) لا يمكن البرهنة على صدقها أو كذبها بواسطة النسق المؤلف من المسلمات والقواعد ، فهي من العبارات المتحيرة التي لا تقبل البت في أمرها .

فلننظر الآن في عبارة صورتها

(كب٤) ماءٌ ماءٌ ماءٌ... ماءٌ

وتحتوى على ع من المتغيرات المختلفة :

ق١، ق٢، ق٣، ...، قع ،

ولنفرض (أولاً) أن كل مقدم للعبارة (كب٤) فنموجه لاقت قث ، حيث يختلف قث عن قع ؛ (ثانياً) أن التالى لم نموذجه باق خ قع ، حيث يختلف قع عن قع ؛ (ثالثاً) أن العبارة (كب٤) تحتوى على كل الأزواج التي يمكن تأليفها من المتغيرات المختلفة : فإن كان مجال القول يحتوى فقط

على دوائر عددها (ع-١) ، فالعبارة (كب٤) محققة ، لأنه لا بد من أن يتساوى اثنان من هذه المتغيرات ، وحيثند إما أن يكذب مقدّم من المقدمات وإما أن يصدق التالي . أما إذا كان مجال القول يحتوى على دوائر يزيد عددها على (ع-١) ، فلا تصدق العبارة (كب٤) ، لأننا نستطيع أن نرسم من الدوائر تخرج كل منها عن الآخريات ، بحيث تصدق كل المقدمات ويكون التالي . فإذاً فالعبارة (كب٤) من العبارات المتحيرة :

مثل هذه العبارات المتحيرة لا نهاية لها ، من حيث إن ع يمكن أن يكون أي عدد صحيح . واضح أنها جميعاً كاذبة في المنطق الأرسطي ، ولا بد من رفضها ، لأننا لا نستطيع أن نقصر المنطق الأرسطي على عدد متناه من الحدود ، ولا تصدق العبارات التي صورتها (كب٤) حين يكون عدد الحدود لامتناهياً . وهذه الكثرة اللامتناهية من العبارات المتحيرة لا نستطيع رفضها إلا على نحو أولى ، وذلك ما يدلنا عليه النظر الآتي : إن العبارة (كب٣) لا يمكن البرهنة على كتبها بواسطة المسلمات والقواعد التي وضعناها ، ومن ثم يتبعن علينا رفضها على نحو أولى . والعبارة التالية من العبارات المتحيرة ، وهي العبارة التي صورتها (كب٤) وتحتوى على خمسة متغيرات مختلفة ، لا يمكن البرهنة على كتبها بواسطة المسلمات والقواعد الموضوعة مع إضافة العبارة المرفوضة (كب٣) ، وإنما يتبعن علينا رفضها هي الأخرى على نحو أولى . وهذه الحجة السابقة يمكن تكرارها بشأن كل عبارة أخرى من العبارات المتحيرة التي لا تقبل البث وتكون صورتها (كب٤) : ولأن من الحال أن نرفض على نحو أولى عدداً لأنهاية له من العبارات ، فلا بد لنا من أن نبحث عن وسيلة أخرى لحل المسألة الثالثة حلاً إيجابياً .

٥٣٠ - قاعدة سلوبيكي للرفض

فلنبدأ ببعض الملاحظات الاصطلاحية : إن العبارات التي نموذجها كاب ، باب ، لاب ، ناب أسميتها عبارات بسيطة ؛ والعبارات الأوليان هما عبارتان موجبتان بسيطتان ، والعباراتان الثالثة والرابعة هما عبارتان سالبتان بسيطتان . والعبارات البسيطة بالإضافة إلى العبارات التي نموذجها

ماه ، ماوه ، ماوه ، ماه ، ماه ، ماه ،

حيث كل من القافتان عبارة بسيطة ، أسميتها عبارات عنصرية . وباستخدام هذه الاصطلاحات نستطيع أن نصوغ قاعدة سلوبيكي الخاصة بالرفض على النحو الآتي :

إذا كانت هـ ، لـ عبارتين سالبتين بسيطتين وكانت لـ عبارة عنصرية ، فاننا إذا رفضنا العبارتين ماهـ و ماهـ ، فيجب أن نرفض أيضاً العبارة ماهـ ماهـ .

وقاعدة سلوبيكي هذه الخاصة بالرفض وثيقة الاتصال بالمبدأ الميتالغوي [المقول على العبارات] الآتي المأخذ به في المنطق التقليدي : 'لا إنتاج من مقدمتين سالبتين ' . ولكن هذا المبدأ ليس من العموم بما يكتنـى ، لأنه لا يشير إلى غير الأقىسة البسيطة المولفة من ثلاثة حدود . ولهذا المبدأ نفسه صيغة أخرى يبدو أنها أكثر عموماً ، وهي ' لا إنتاج من مقدمات سالبة ' ، ولكن المبدأ كاذب في هذه الصيغة الأخيرة إذا لم نقصر تطبيقه على الأقىسة فطبقناه على غيرها من عبارات نظرية القياس . فثلا المقررتان مالاب لابـ ، مالاب ناب تدلـان يوضحـان على أنه شيئاً ينتـج بالفعل من المقدمات السالبة .

أما قاعدة سلوبيكي فهي قاعدة عامة لا تشوبها أخطاء الصيغ التقليدية ، فلنشرح هذه النقطة بشيء أكثر من الإسهاب حتى تتضح قاعدة سلوبيكي إن القضية كـاج لا تلزم عن المقدمة كـاب ولا عن المقدمة كـابـج ، ولكنـنا

إذا ركينا قضية عطفية من هاتين المقدمتين وقائماً 'كاب و كاب ج' ، فاننا نحصل على النتيجة كاج بواسطة الضرب Barbara . والقضية لاج لاتلزم عن المقدمة لاج ولا عن المقدمة كاب ؛ ولكن اقران هاتين المقدمتين 'لاب ج و كاب' تلزم عنه النتيجة لاج بواسطة الضرب Celarent . وفي كل من هاتين الحالتين نحصل من اقران مقدمتين على قضية جديدة لا تلزم عن احدى المقدمتين على انفراد . ولكننا إذا كان لدينا مقدمتان سالبتان ، مثل لاج ب، لاب ، فباستطاعتنا بالطبع أن نحصل من الأولى على النتيجة ناج ب، ومن الثانية على النتيجة ناب ، ولكننا لا نستطيع أن نحصل من اقران هاتين المقدمتين على قضية جديدة سوى القضايا التي تلزم عن كل منها على انفراد . فهذا معنى قاعدة سلوبيكي في الرفض : إذا كانت ل لا تلزم عن حه أو عن لج ، فإنها لا تلزم عن اقرانها في قضية عطفية ، من حيث إن شيئاً لا يلزم عن مقدمات سالبة إن كان لا يلزم عن هذه المقدمات على انفراد . وقاعدة سلوبيكي هذه لها من الوضوح مثل ما للمبدأ الذي يناظرها في المنطق التقليدي .

سأبين الآن كيف يمكن تطبيق هذه القاعدة في رفض العبارات المتخيرة . وهذا الغرض سأستخدم القاعدة في هذه الصورة الرمزية التي ندل عليها بالرمز 'قس' (أى قاعدة سلوبيكي) :

قس. *ماهـل، *مالـل \leftarrow *ماهـمالـل .

ونحن هنا ، كما في غير هذا المكان ، نستخدم حروف الرقة [يستخدم المؤلف الحروف اليونانية الصغيرة] للدلالة على العبارات المتخيرة التي تتحقق فيها شروط معينة : فالحرفان حه ، لج لابد من أن يكونا عبارتين سالبتين بسيطتين من عبارات نظرية القياس ، والحرف ل لا بد من أن يكون عبارة عنصرية بالمعنى الذي بيناه من قبل ، ولا بد من أن تكون العبارات الثلاث

جميعاً بحيث يمكن أن نرفض ماعقل و مالعقل . ويقوم السهم (\longleftrightarrow) مقام الكلمة 'إذن' . وأود أن أؤكد أن القاعدة قس قاعدة خاصة لاتصح إلا بالنسبة للعبارات السالبة و \neg التي تنتمي إلى المنطق الأرسطي ، وقد رأينا من قبل أنها لا تتطبق على العبارات الموجبة في نظرية القياس . وكذلك لاتتطبق قاعدة سلوفيكى على نظرية الاستنباط . وينتتج ذلك من المثال الآتى : إن العبارتين ماساماڭل ، ماساماڭل كاذبتان ولا بد من رفضها إن أدخلنا الرفض في نظرية الاستنباط ، ولكن العبارة ماساماڭل ماساماڭل قضية مقررة في هذه النظرية . وكذلك في الخبر لاتلزم القضية 'ا يساوى ب' من المقدمة 'ا ليس أصغر من ب' ولا من المقدمة 'ب ليس أصغر من ا' ، ولكنها تلزم من اقتران هاتين المقدمتين في قضية عطفية .

وستطيق القاعدة الجديدة أولاً لبيان أن العبارة

* ١٥٩. ماطلاج بلاماباج

التي رفضناها على نحو أولى ، يمكن الآن أن نبرهن على كتبتها . وينتتج ذلك عن الاستنباط الآتى :

٩. ق/لاماج ، ا/ج ، ب/ا \times ٧٩

٧٩. مامالاج باج امالماج باج

٦٤*—٨٠* \times ٧٩

* ٨٠. مالاج باج

* ٨١. ج/ا ، ب/ج ، ا/ج \times ٨٠*

٨١. مالاج بباج

٨٢*. ب/ج \times ٤٦*

* ٨٢. مالاب باج

قس. ق/لاماج ب ، ل/لاماب ، ل/بااج ، ا \times ٨١* ، ٨٢* \longleftrightarrow ٨٣*

*٨٣. ملاج بمالاب باج.

وهنا طبقنا قاعدة قس للمرة الأولى؛ والعبارة لـ ، لـ عبارتان سالبتان بسيطتان، والعبارة لـ هي أيضاً عبارة بسيطة. ومن *٨٣ نحصل بقانون التصدير VII على الصيغة *١٥٩ :

٨٤. ق/لاج بـ ، لـ/لابـ ، لـ/باجـ ×٨٤

*٨٤. ماما طالاج بـ لـ اـ باـ جـ مـ الـ اـ جـ بـ مـ الـ اـ بـ باـ جـ

*٨٣ ×٨٤ مـا

*١٥٩. ماطالاج بـ لـ اـ باـ جـ .

ويتضح مما تقدم أن قاعدة سلوبيكى أقوى من العبارة *١٥٩ التي رفضناها على نحو أولى". ولأن علينا أن نلغي *١٥٩ ، فالصيغة *٥٩ ، أعني ماطاكاج بـ كـ اـ بـ باـ جـ ، تبقى هي الصيغة الوحيدة المرفوعة على نحو أولى".
وسأطبق ثانياً القاعدة قس مرات عديدة للبرهنة على كذب الصيغة

(كب ٣).

*٨٥ ×٦٤ . دـ/جـ ، دـ/اـ

*٨٥ . مـ الـ اـ دـ باـ جـ دـ

*٨٦ . اـ بـ /اـ

*٨٦ . مـ الـ اـ بـ دـ باـ جـ دـ

قيـ. فـ/لاـدـ ، لـ/لاـبـ دـ ، لـ/بـاجـ دـ ×٨٥* ، ٨٦* ← ٨٧*

*٨٧ . مـ الـ اـ دـ مـ الـ اـ بـ دـ باـ جـ دـ

*٨٨ . بـ/اـ ، دـ/اـ

*٨٨ . مـ الـ اـ بـ جـ باـ جـ دـ

قسـ. فـ/لاـبـ جـ ، لـ/لاـبـ دـ ، لـ/بـاجـ دـ ×٨٨* ، ٨٦* ← ٨٩*

*٨٩ . مـ الـ اـ بـ جـ مـ الـ اـ بـ دـ باـ جـ دـ

قس. م/لاد، ل/لابج، ل/ملابس دجاج دخ *، ٨٩*

٩٠* ←

٩٠*. ملابس ملابس دجاج د

٨٨* × ٩١*. ا/ب

٩١*. ملابس باج د

قس. م/لابج، ل/لابد، ل/باج دخ *، ٩١* ← ٨٦*

٩٢*. ملابس ملابس دجاج د

قس. م/لابج ، ل/لابج، ل/ملابس دجاج دخ *، ٩٢*

٩٣* ←

٩٣*. ملابس ملابس دجاج د

قس. م/لابج ، ل/لاد، ل/ملابس ملابس دجاج دخ *

٩٤* ← ٩٠*

٩٤*. ملابس ملابس ملابس دجاج د

٨٥* × ٩٥*. ب/د

٩٥*. ملابس باج د

قس. م/لاب ، ل/لابد، ل/باج دخ *، ٩٥* ← ٨٦*

٩٦*. ملابس ملابس دجاج د

قس. م/لاب ، ل/لابج ، ل/ملابس دجاج دخ *، ٩٦*

٩٧* ←

٩٧*. ملابس ملابس ملابس دجاج د

قس. م/لاب ، ل/لاد، ل/ملابس ملابس دجاج دخ *

٩٨* ← ٩٠*

٩٨*. ملابس ملابس ملابس دجاج د

قس. $\text{ه}/\text{لاب}$ ، $\text{ل}/\text{لاج}$ ، $\text{ل}/\text{مالادمالاب ج مالاب دجاج د} \times$

$.99^* \leftarrow .98^*$

$.99^*$. مالاب مالاج مالادمالاب ج مالاب دجاج د.

وفي هذا الاستنباط استخدمنا القاعدة قس عشر مرات ؛ وكل من الحرفين ه و ل يقوم دائمًا مقام عبارة سالبة بسيطة ، والحرف ل يقوم دائمًا مقام عبارة عنصرية . وعلى النحو نفسه يمكن أن نبرهن على كذب صيغ أخرى من الصورة (كب٤) ، وكذلك الصيغة (كب١) المذكورة في العدد ٢٨٦ . ولكننا لانحتاج إلى إجراء هذه الاستنباطات ، لأننا نستطيع الآن أن نضع المسألة البئنة في صورتها العامة .

٣١. التكافؤ الاستنباطي

نحتاج لأجل حل المسألة البئنة إلى مفهوم التكافؤ الاستنباطي أو الاستنتاجي . ولاعتقدى أن هذا المفهوم قد أُسيء فهمه ، فلابد من تحديد معناه تحديدًا وافيًا . وسأفعل هذا على أساس نظرية الاستنباط .

يقال عادة عن عبارتين ه ، ل إنها متكافئتان استنباطياً إذا كان يمكن استنباط ل من ه وإن قررنا ه ، وبالعكس إذا كان يمكن أيضًا استنباط ه من ل وإن قررنا ل . وهنا تفترض دائمًا قواعد الاستنتاج . ولكنها لانكفي إلا في النادر . فهي تكون مثلاً في المثال الآتي . فنحن نستطيع أن نستنبط من قانون التبديل المقرر $\text{ماماق ماكيل ماكيل ماقل} \rightarrow \text{هذه القضية المقررة ماقل ماكيل ماقل ماما}$:

(١) $\text{ماماق ماكيل ماكيل ماقل}$

(٢) $\text{ق/ماق ماكيل} \rightarrow \text{ل/ماق} \times \text{ما(١)} - \text{ما(٢)}$

(٢) مَا كَمَامَاقْ مَا كَلْ مَا قَلْ ،

ومن هذه المقررة نستطيع كذلك أن نستنبط قانون التبديل :

(٢) لَكَ مَا كَمَامَاقْ مَا كَلْ مَا قَلْ ، ق / م ، ل / ن ×

ما (٢) – (٣)

(٣) مَا مَامَاقْ مَا كَمَامَاقْ مَا كَلْ مَا قَلْ نَمَامَنْ

(٤) لَكَ مَا قَلْ ، ق / لَكَ ، ل / مَا قَلْ ×

(٤) مَا مَاقْ مَا كَلْ مَا مَامَاقْ مَا كَلْ مَا قَلْ مَا كَمَاقْ

(٣) م / مَا قَلْ ، ن / مَا كَمَاقْ ل × ما (٤) – (١)

(١) مَا مَاقْ مَا كَلْ مَا كَمَاقْ ل . ١

ولكننا لا نستطيع على هذا النحو البسيط أن نستنبط من العبارة المقررة ماساق ما ق لك قانون دونس سكتوس ما ق ماساق لك، لأننا لا يمكننا أن نستنبط من العبارة الأولى قضايا جديدة إلا بواسطة التعويض ، وكل العبارات التي نحصل عليها بالتعويض في ماساق ما ق لك تبدأ بـ ماسا ، ولا تبدأ عبارة منها بـ ما ق . فلذلك نستنبط إحدى العبارتين السابقتين من الأخرى لابد لنا من عنون جديد . فنقول بوجه عام إن علاقة التكافؤ الاستنباطي لا تكون مطلقة إلا نادراً ، وهي في أكثر الأحوال لاتعتقد إلا بالنسبة إلى أساس معين من القضايا المقررة . والأساس في الحالة الراهنة هو قانون التبديل . فإذا بدأنا بالعبارة

(٥) ماساق ما ق لك

نحصل بالتبديل على قانون دونس سكتوس :

(٦) ق / ساق ، ل / ق ، ل / ك × ما (٥) – (٦)

(٦) مَا ق ماساق لك ،

ولذا بدأنا من (٦) نحصل أيضاً بالتبديل على (٥) :

(٥) ماساق ماق لک .

هذا أقول إن العبارتين ماساق ماق لك ، ماق ماساق لك متكافئتان استنباطياً بالنسبة إلى قانون التبديل ، فأكتب :

ماساق ماقك من ماق ماساقك بالنسبة إلى (١)

وتدل العلامة س على علاقة التكافؤ الاستنباطي . وهذه العلاقة مختلفة من علاقة التكافؤ المعتادة التي ندل عليها هنا بالرمز تكا ، وهي العلاقة التي نعرفها بقضية عطفية مركبة من قضيتين لزوميتين تكون كل منها عكس الأخرى ،

تکاپك = طاماق لئماڭ،

وهذه العلاقة لاتطلب الإشارة إلى أساسٍ ما . ونحن إذا قررنا تكافؤاً عادياً مثل تكافؤ ، وقررنا أيضاً أنه ، أو قضية أخرى نحصل عليها بتعويض في أنه ، فلنا أن نقرر أنه ، أو القضية التي نحصل عليها بتعويض مناظر في أنه ، وبالعكس . وعلى ذلك فالتكافؤ العادى المقرر تكافؤ يكون أساساً كافياً للتكافؤ الاستنباطي له سبب ؛ ولكنه ليس أساساً ضرورياً . وهنا النقطة التي نحتاج عندها إلى شرح .

لا يقوم التكافؤ الاستنباطي بين العبارات المقررة أو الصادقة وحدتها ، بل يقوم كذلك بين العبارات الكاذبة . فلذلك نحل المسألة البشارة بالنسبة للنسق—ما—سا فعلينا أن نحول عبارة داللة اختارها كما نشاء ، مثل ϕ ، إلى العبارة ماسايتها ، حيث تمتغير قضائي لا يقع في ϕ . ويمكن إجراء هذا التحويل بواسطة المقررتن :

حد ۱. ماق ماساچ ک

٢. ماما ساققق .

فنقول إن هناك تكافؤاً استنباطياً بين ϕ وبين مساوات بالنسبة إلى صد ١ و صد ٢ ، ونكتب :

I. ϕ من مساوات بالنسبة إلى صد ١ و صد ٢ .

ولا صعوبة نصادفها إذا كانت ϕ مقررة . ولنأخذ العبارة ساساماقق مثلاً . فهذه مقررة نستطيع تحقيقها بسهولة بواسطة طريقة الصifer والواحد . فتقرر طبقاً للصيغة I أن

ساساماقق من مسايساساماققك بالنسبة إلى صد ١ و صد ٢ .
وإذا بدأنا من

(٧) ساساماقق

فإننا نحصل على ما يأْتى بواسطة صد ١ :
صد ١ . ق / ساساماقق \times ما (٧) – (٨)
(٨) ماساساساماققك

ومن (٨) نحصل بالتعويض وبواسطة صد ٢ على ما يأْتى :

(٨) ك / ساساماقق \times (٩)

(٩) ماساساساماقق ساساماقق

صد ٢ . ق / ساساماقق \times ما (٩) – (٧)
(٧) ساساماقق .

ولكن ϕ هي أية عبارة نشاء ؟ فيجوز أن تكون كاذبة ، مثل ماكك . وفي هذه الحالة تكون الصيغة I كما يأْتى :

ماكك من ماساماقكك بالنسبة إلى صد ١ و صد ٢ .

وهنا تبدأ الصعوبة : فنحن نستطيع الحصول على المقررة ما ماكك ماساماقكك

من صد١ بواسطة التعسوبيين $Q/MaCk$ ، k/l ، ولكننا لا نستطيع أن نستنتج من هذه المقررة التالي $MaSaMaCk$ لـ k ، لأن $MaCk$ ليست قضية مقررة ولا يمكن تقريرها . وإذا ذكرنا نستطيع أن نفصل التالي $MaSaMaCk$.

وثم صعوبة أخرى تنشأ في الاتجاه المضاد : فنحن نستطيع أن نحصل من صد٢ بواسطة التعسوبيين $Q/MaCk$ على المقررة $MaMaSaMaCk/MaCk/MaCk$ ، ولكن $MaSaMaCk/MaCk$ ليست مقررة ، وكذلك لا نستطيع الحصول على $MaSaMaCk/MaCk$ من $MaSaMaCk$ بواسطة التعسوبيين ، لأن $MaSaMaCk$ ليست مقررة . وليس لنا أن نقول : فإنفرض أن $MaCk$ مقررة ؟ فحينئذ يلزم التالي $MaSaMaCk$. وذلك لأن من الخطأ أن نقرر عبارة كاذبة ، ولا يمكن أن نبني على الخطأ برهاناً من البراهين . فيبدو إذن أن الصيغة I ليست صحيحة بالنسبة لجميع العبارات ، بل إنها صحيحة بالنسبة للعبارات المقررة فقط .

وف رأى أنه لا يوجد سوى طريق واحد يجنبنا هذه الصعوبات : وهو أن ندخل الرفض في نظرية الاستنباط . فنرفض المتغير Q على نحو أوليّ ، ونقبل قاعدي الرفض الواضحتين (ج) و (د) . ومن اليسير أن نبين على هذا الأساس أن العبارة $MaCk$ لابد من رفضها . لأننا نحصل من المسلمة

(١٠*) Q

والمقررة

(١١) $MaMaMaCk/C/C$

بواسطة قاعدي الرفض ، على ما يأتي :

(١٢*) $\times Ma(12^*) - (10^*)$ (١٢*) $MaMaCk/C$ (١٣*) $\times (12^*) - (10^*)$ $Q/MaCk$ ، k/Q .

(١٣*) ماقك .

وباستطاعتنا الآن أن نبرهن على أن العبارة ماقك إذا رفضت ، فلا بد من رفض العبارة ماساماً كـ كل هـي الأخرى ؛ وبالعكس ، إذا رفضت العبارة ماساماً كـ كل ، فلا بد من رفض ماقك أيضاً . فنحن إذا بدأنا من

(١٣*) ماقك

حصلنا بـواسطة المـقررة صـ ٢ وـقـاعـدـتـ الرـفـضـ عـلـىـ ماـ يـأـتـيـ :

صـ ٢ . قـ /ـ مـاقـكـ ×ـ (١٤)

(١٤) مـاماـسـاماـكـكـمـاقـكـ

(١٤) ×ـ مـاـ (١٥*)ـ (١٣*)ـ

(١٥*) مـاسـاماـكـكـمـاقـكـ

(١٥*) ×ـ (١٦*)ـ لـ /ـ مـاقـكـ

(١٦*) مـاسـاماـكـكـ

وبالـعـكـسـ منـ الـيـسـيرـ أـنـ نـحـصـلـ عـلـىـ مـاقـكـ مـنـ (١٦*)ـ وـالـمـقـرـرـةـ صـ ١ـ :

صـ ١ . قـ /ـ مـاقـكـ ، لـ /ـ لـ ×ـ (١٧)

(١٧) مـاماـقـكـمـاسـاماـكـكـ

(١٧) ×ـ مـاـ (١٣*)ـ (١٦*)ـ

(١٣*) مـاقـكـ .

فقد سوغنا الآن الصيغة I تسويناً تماماً . ولكن علينا أن نصحح تعريفنا السابق للـتكـافـوـ الـاستـبـاطـيـ ، فـقولـ :

يقال عن عبارتين إنـهاـ مـتكـافـئـانـ اـسـتـبـاطـياـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ مـقـرـراتـ مـعـيـنةـ فـ حـالـةـ وـاحـدـةـ فـقـطـ هـيـ التـيـ نـسـطـطـيـعـ فـيهـ أـنـ نـبـرهـنـ بـواـسـطـةـ هـذـهـ المـقـرـراتـ وـقـوـاعـدـ الـاستـنـتـاجـ عـلـىـ أـنـهـ إـذـاـ قـرـرـنـاـ إـجـدـىـ هـاتـيـنـ العـبـارـتـيـنـ فـلاـبـدـ مـنـ تـقـرـيرـ الـأـخـرـىـ ، أـوـ إـذـاـ رـفـضـنـاـ إـحـدـاهـماـ فـلاـبـدـ مـنـ رـفـضـ

الآخرى.

ويتّبع من هذا التّعرِيف أنَّ التّكافُؤ المعتاد ليس أساساً ضروريَاً للتّكافُؤ الاستنباطي . فإذا كانت تكافؤه قضيّة مقرّرة ، فيصيّدُ أنَّه متّكافأة استنباطياً مع $\neg h$ بالنسبة إلى تكافؤ $\neg h$ ؛ ولكن إذا كانت $\neg h$ متّكافأة استنباطياً مع $\neg h$ بالنسبة إلى مقرراتٍ معينة ، فلا يصيّدُ دائماً أن تكون تكافؤ $\neg h$ مقرّرة . ولنأخذ مثلاً ذلك التّكافُؤ الاستنباطي الذي نظرنا فيه منذ برهة :

ما ينادي بالذلة والذلة ما ينادي بالذلة

فيظهر أن التكافؤ المعتمد الذي يناظره ، أعني تكافؤ كل ماساً مع كل ليس قضية مقررة ، لأنه كاذب في حالة ق ١/١ ، ل ٠/١ .

و واضح أن علاقة التكافؤ الاستنباطي هي علاقة منعكسة reflexive و مرتبة symmetrical و متعلقة transitive . وهناك حالات تكون فيها و متكافئة استنباطيا مع عبارتين L_1 ، L_2 بالنسبة إلى مقررات معينة . وهذا معناه : إذا كانت L_1 مقررة ، فإن L_2 تكون مقررة وكذلك L_1 تكون مقررة ، ومن ثم فالقضية العطفية المركبة منها ' L_1 ول ' L_2 ' تكون مقررة ؛ وبالعكس ، إذا كانت كل من L_1 ول L_2 مقررة ، أو كانت القضية العطفية ' L_1 ول ' L_2 ' مقررة ، فإن L_1 تكون هي الأخرى مقررة . وأيضا إذا رفضت L_1 ، فلا بد من رفض القضية العطفية ' L_1 ول ' L_2 ' ، وفي هذه الحالة يكفي أن ترفض إحداها فقط ، أعني L_1 أو L_2 ؛ وبالعكس ، إذا رفضت إحداها فقط ، فلا بد من رفض L_1 أو L_2 .

٣٤٦ - الرد إلى العبارات العنصرية

يقوم برهاناً المتصل بالمسألة البتأة على القضية الآتية :

(مق ١) كل عبارة دالة في نظرية القياس الأرسطلية فيمكن وردها على

سبيل التكافؤ الاستنباطي ، بالنسبة إلى مقررات في نظرية الاستنباط ،
إلى فئة من العبارات العنصرية ، أي العبارات التي صورتها
مايو، مايو، ١٩٣٠: Mayo, 1930.

حيث كل واحدة من القوافل عبارة بسيطة في نظرية القياس ، أي عبارة نموذجها كأب ، باب ، لاب ، أو ناب .

وكل ما نعلم من مقررات نظرية القياس فهى إما عبارات عنصرية وإما عبارات يسهل تحويلها إلى عبارات عنصرية . فقوانيين العكس ، مثل مبابا ببابا أو ما كا بابا ، هى عبارات عنصرية . وكل الأقىسة عبارات صورتها ما طافل ، ومثل هذه العبارات متكافئة استنبطيا مع عبارات بسيطة صورتها ما فيمالل بالنسبة إلى قانون التصدير والاستيراد . ولكن هناك عبارات دالة أخرى في نظرية القياس ، بعضها صادق ، وبعضها كاذب ، وليس عبارات عنصرية . وقد صادفنا من قبل عبارة من هذا النوع : هي المقررة ٧٨ ، ما ما سا كا بـ كا بـ بابـ ، التي مقدمها ليس عبارة بسيطة بل هو قضية لزومية . ويوجد بالطبع مالاً نهاية له من هذه العبارات ، فيجب أن تأخذها جميعاً في اعتبارنا عند صياغة البرهان البات . ومن اليسir أن نبرهن على القضية (مق ١) بناء على قضية مماثلة خاصة بـ ينظرية الاستنباط ، هي :

(مقب) كل عبارة دالة في نظرية الاستنباط القائمة على الحدين ما ،
سا باعتبارهما حدين أوليين فيمكن ردها على سبيل التكافؤ الاستنباطي
بالنسبة إلى عدد محدود من المقررات إلى فئة من العبارات العنصرية
للتى صورتها

ماهی، ماهی، ماهی ... ماهی، ماهی

حيث كل واحدة من القافات عبارة بسيطة ، أي إما متغير

وَإِمَامًا سَلِيْمَه

وليس البرهان على هذه القضية بالأمر اليسير ، ولكن لما كان هذا البرهان جوهرياً للمسألة البتأة فلا يمكن أن نغفله . وبرهاننا على القضية (مق ب) الذى نقدمه فيها يلي إلما نوجهه إلى القراء المعنيين بالمنطق الصورى ؛ أما القراء الذين لم يتمرنوا على المنطق الرياضى فلهم أن يأخذوا (مق ا) و (مق ب) قضيتين متعلّمتين .

فلتكن ψ أية عبارة دالة في نظرية الاستنباط عدا أن تكون متغيراً (والمتغير يمكن تحويله ولكننا لا نحتاج إلى ذلك) : فكل عبارة كهذه يمكن تحويلها ، كما نعلم من قبل ، على سبيل التكافؤ الاستنباطي بالنسبة إلى المقررتين ص ١ و ص ٢ :

صلد ۱. ماق ماساق لک

صد ۲: ماما ساق قق،

لـى العبارة ماساـعـةـ، حيثـ تـ متـغـيرـ لاـ يـوجـدـ فـيـهـ .ـ فـلـدـيـنـاـ إـذـنـ تـحـوـيلـ
أـولـ،ـ هـوـ مـاـ يـأـقـىـ :

I. در مسافت بالنسبة إلى صد١ و صد٢.

والتحويل ٢ يسمح لنا برد كل العبارات الدالة إلى قضيابا لزومية آخر حد فيها متغير من المتغيرات . ولا بد لنا الآن من أن نحاول تحويل العبارة ساف ، إلى مقدم العبارة ماسافهت ، إلى متغير أو سلبه . ولકى نبلغ هذه الغاية نستخدمن التحويلات الثلاثة الآتية .

II. ماساساچي س ماچل بالنسبة إلى صيد ٣ و صيد ٤،

III. مسامي اهل من ماقه ماساهم بالنسبة إلى صدّه و صدّه،

IV. ماماواهل من ماسافل، ماله، بالنسبة إلى صيد ٧ وصيد ٨ وصيد ٩.

والمقررات التي تنسب إليها التحويلات السابقة هي : في حالة التحويل II :

صيٰد ٣. ماما ساسا قل كماما قل

صيٰد ٤. ماما قل كماما ساسا قل ؟

وفي حالة التحويل III :

صيٰد ٥. ماما ساسا قل كل ما قل ماسا كل

صيٰد ٦. ماما قل ماسا كل ماسا ماقل ؟

وفي حالة التحويل IV :

صيٰد ٧. ماما ماقل كل ماسا قل

صيٰد ٨. ماما ماقل كل ماكيل

صيٰد ٩. ماما ساق لـ ماما كيل ماما قل كيل .

فلنشرح الآن كيف يمكن أن نحصل بواسطة هذه التحوييلات على متغير أو سلبه في مقدم العبارة ماسافعـت . إن العبارة في الواقعـة في ماسافـت يجوز أن تكون متغيراً أو سلباً (أي متغيراً منفيـاً) أو لـ زـومـيـة (قضـيـة لـ زـوـمـيـة) ، شأنـها في ذلك شأنـ كل عـبـارـة دـالـة في النـسـقـ مـاـسـا . فـإـذـا كـانـتـ وـهـ مـتـغـيرـاـ ، فـالـتـحـوـيـلـ غـيرـ مـطـلـوبـ ؛ وـإـذـا كـانـتـ سـلـبـاـ ، حـصـلـنـا عـلـىـ مـاسـاسـافـعـتـ ، وـالـسـلـبـانـ فيـ هـذـهـ عـبـارـةـ يـلـغـيـ أـحـدـهـماـ الآـخـرـ طـبـقـاـ لـ التـحـوـيـلـ IIـ ؛ وـإـذـا كـانـتـ لـزـوـمـاـ ، حـصـلـنـا مـنـ مـاسـاسـافـعـتـ عـلـىـ عـبـارـةـ الـمـكـافـةـ لهاـ مـاعـ مـاسـالـلـ الـتـيـ مـقـدـمـهـاـ وـهـ أـبـسـطـ مـنـ الـمـقـدـمـ الأـصـلـيـ سـامـافـعـتـ . وـأـيـضـاـ هـذـاـ الـمـقـدـمـ الـجـدـيدـ وـهـ إـمـاـ أـنـ يـكـونـ مـتـغـيرـاـ – وـالـتـحـوـيـلـ غـيرـ مـطـلـوبـ فـهـذـهـ الـحـالـةـ – وـإـمـاـ أـنـ يـكـونـ سـلـبـاـ – وـقـدـرـأـيـناـ مـاـ يـنـبـغـيـ عـمـلـهـ فـهـذـهـ الـحـالـةـ – وـإـمـاـ أـنـ يـكـونـ لـزـوـمـاـ . وـفـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ الـأـخـيـرـةـ نـحـصـلـ مـاـ مـاسـافـعـتـ عـلـىـ عـبـارـتـينـ ، هـمـاـ مـاسـافـعـتـ ، مـاـلـلـ ، الـمـقـدـمـ فـكـلـ مـنـهـاـ أـبـسـطـ مـنـ الـمـقـدـمـ الأـصـلـيـ مـاعـافـعـتـ . وـبـتـكـرـارـ تـطـبـيقـ التـحـوـيـلـاتـ IIـ وـ IIIـ وـ VIـ لـابـدـ مـنـ أـنـ نـصـلـ أـخـيـرـاـ فـ الـمـقـدـمـ إـلـىـ مـتـغـيرـ أوـ سـلـبـهـ .

فلتنتظر الآن في أمثلة نبين بها كيف تجري هذه التحويلات.

المثال الأول : ساساماقق .

ساساماقق من ماساساساماققك بواسطة I؛

ماساساساماققك من ماساماققك II؛

ماساماققك من ماق ماساقك III؛

فقد ردنا العبرة ساساماقق إلى العبرة ماق ماساقك التي مقدمها

هو المتغير ق. والعبارة ماق ماساقك عبارة عنصرية .

المثال الثاني : ماما ماق لك قق .

ماماما ماق لك قق من ماساما ماما ماق لك قق بواسطة I؛

ماساما ماما ماق لك قق من ماما ماق لك ماساقل III؛

ماماما ماق لك ماساقل من ماساما ماق لك ماساقل، ماق ماساقل IV؛

ماساما ماق لك ماساقل من ماق ماساك ماساقل III؛

فقد ردنا العبرة ماما ماق لك قق إلى عبارتين : ماق ماساك ماساقل ،

ماق ماساقل ، وفي كل منها المقدم هو المتغير ق ؛ وكلاهما عبارة عنصرية .

المثال الثالث : ماما ماق لك ماما ماق قق .

ماماما ماق لك ماما ماق قق من ماساما ماما ماق لك ماما ماق بواسطة I؛

ماساما ماما ماق لك ماما ماق قق من ماما ماق لك ماساما ماما ماق قل III؛

ماماما ماق لك ماساما ماق قل من ماساما ماق لك ماساما ماما ماق قل ،

ماك ماساما ماما ماق قل IV؛

ماساما ماق لك ماساما ماما ماق قل من ماك ماساك ماساما ماما ماق قل III.

فقد ردنا العبرة ماما ماق لك ماما ماق قق إلى عبارتين : ماك ماساك ماساما ماك ،

قلق ، ماك ماساما ماق قل ، المقدم الأول في كل منها متغير واحد .

ولكنها ليستا عبارتين عنصريتين ، لأن المقدم الثالث في العبرة الأولى هو

العبارة المركبة ساماً مأكّلْقَ ، والمقدّم الثاني في العبارة الثانية هو عين هذه العبارة المركبة .

ونرى من هذا المثال الأخير أننا لم نصل إلى مطلوبنا بعد . فتحن نحصل
بواسطة التحويلات I-IV على عبارات لزومية المقدم الأول فيها متغير
واحد ، ونحصل أيضاً بواسطة هذه التحويلات على عبارات صورتها :

ماهی، ماهی، ماهی ... ماهی علیم

ولكن ربما لا يكون كل واحد من المقدمات في هذه الصورة متغيراً، عدا المتغير w . فلنكى نتخلص من مثل هذه المقدمات المركبة بحتاج إلى ثلاثة تحويلات أخرى :

٧. مائة مالٍ مالٌ مالٌ مالٌ بالنسبة إلى صدٍ ،

IV. ماقول ماقول م ماسامان صالح بالنسبة إلى صد ١٢ وصد ١٣.

والملحوظات التي تتناسب إليها التحويلات السابقة هي : في حالة التحويل ٧ :

١٠. ماماڭ ماڭلۇ ماڭلۇ ؟

وَفِي حَالَةِ التَّحْوِيلِ VI :

١١. ماماڭ ماڭ مال ماماڭ مال ماڭ ئىم?

وَفِي حَالَةِ التَّحْوِيلِ VII :

١٢. ماماڭ ماڭىل ماساماق ساڭىل

١٣. ماما ساما ق ساکل ما ق ما کل.

فبواستطعة ص1٠ نستطيع أن ننقل المقدم المركب من محل الثاني إلى محل الأول ، وبواستطعة ص1١ نستطيع أن ننقل المقدم المركب من محل الثالث إلى محل الثاني . وإذا طبقنا هذه التحويلات على العبارتين ما قماساك ما ساما ما كيقق ، ما كساماما كيقق المذكورتين في مثالنا الثالث ، حصلنا

على ما يأتي :

(أ) ماق ماساكه ماساما ماكق قل من ماق ماساما ماكق ق ماساكه بواسطة VII :

ماق ماساما ماكق ق ماساكه من ماساما ماكق ق ماق ماساكه » VII؛

ماساما ماكق ق ماق ماساكه من ماما كق ماساق ماق ماساكه » III؛

ماماكق ماساق ماق ماساكه من ماساكه ماساق ماق ماساكه ،

ماق ماساق ماق ماساكه » IV.

(ب) مالك ماساما ماكق قل من ماساما ماكق ق مالك بواسطة VII :

ماساما ماكق مالك من ماما كق ماساق مالك » III؛

ماماكق ماساق مالك من ماساكه ماساق مالك ،

ماق ماساق مالك » IV.

فقد ردنا العبرة ماما ماكك ماما ماكق إلى أربع عبارات عنصرية :

ماساكه ماساق ماق ماساكه ، ماق ماساق ماق ماساكه ، ماساكه ماساق مالك ،

ماق ماساق مالك .

ويستخدم التحويل VII في كل الحالات التي فيها يوجد المقدم في محل

الرابع أو ما يبعده . وهذا التحويل يسمح لنا بالتقليل من عدد المقدمات ؛

والحق أن العبرة ساما ق ساك معناها طاكك ، والمقررتان ص ١٢٤

و ص ١٣٣ هما صورتان آخرتان لقانون الاستيراد والتصدير على الترتيب .

ولكن العبرة ماساما مالك ، كالعبارة ماطا مالك ، ليس لها إلا مقدم

واحد ، في حين أن العبرة المكافئة لها ، أي ماقه مالك ، لها مقدمان .

وعلى ذلك فإذا جاءت العبرة المركبة في محل الرابع ، مثل مس في العبرة

ماق مال مال ماص مس ، فباستطاعتنا أن ننقلها إلى محل الثالث بتطبيق VII ثم :

ماه مال مال ماص مس من ماساما مال ماص مس بواسطة VII ؛

ماساما مال مال ماص مس من ماساما مال ماص ماس مال ماص . VII »

ومن اليسر الآن أن ننقل ص إلى محل الأول بواسطه VI و V :

مادو مالیہ دا صمیم مالیت سے مادو مامن مالیہ مالیت پر بواسطہ VI،

ماں مالک مالیت میں مالک مالیت

وبتكرار تطبيق التحويل VII في كل الاتجاهين نستطيع أن ننقل أي مقدم

من المثلث (حيث $u =$ أي عدد) إلى المثلث الأول ، وتحول هذا المقدم

بذلك أتمينا برهان القضية (مق ب) . ومن السهل أن نبين الآن أن هذه

القضية يلزم عنها البرهان التأكيد للنحو— مما مس الملاصق بنظريه الاستنباط .

فإذا صدق كل العبارات العنصرية التي نرد إليها أية عبارة عنه ، أي إذا

كان بين مقدمات هذه العبارات العنصرية عبارتان نموذجها ق ، ساق ،

فإيان العبارة مقررة ولا بد من تقرير صدقها . ومن جهة أخرى إذا كانت

توجد بين العبارات العنصرية التي نرد إليها في عبارة واحدة على الأقل ليس

بين مقدماتها مقدمان نموذجها ق ، ساق ، فلا بد من رفض العبارة \neg .

في الحالة الأولى نستطيع أن نبرهن على صدق العبارة Q بواسطة المقررات

ففي الحال الأولى نستطيع أن نبرهن على صدق العبارة بـ بواسطة المقررات

صلد ١-صلد ١٣ ، وفي الحالة الثانية نستطيع أن نبرهن على كاذبها ، بعد أن

نضيف إلى المقررات السابقة المقررتين الجديدين الآتيتين :

٤١. ماق ماماڭلۇك

١٥. ساساماً ماقق،

وهذه المساحة الخاصة بالرفض :

١٦٠ ق.

فلنوضح ذلك بمثالين .

المثال الأول : برهان على صدق المقررة ماقماماكلوك.

لأبد من رد هذه المقررة أولاً إلى عبارات عنصرية : وهذا يكون بواسطة

التحليل الآتي (تح) :

ماقماماكلوك	سر ماساماقماماكلوك	بواسطة I؛
ماساماقماماكلوك	سر ماساماماماكلوك	» III؛
ماقماماماماكلوك	سر ماساماماكلوكماقل	» V؛
ماساماماكلوكماقل	سر ماماكلمساكماقل	III »
ماماكلمساكماقل	سر ماساقمساكماقل،	
ماكمساكماقل		IV. »

والعباراتان العنصريتان اللتان رددنا إليها العباره ماقماماكلوك هما :

مساقمساكماقل ، ماكمساكماقل . والحد الأخير في كل منها ، كما في جميع العبارات التي طبقنا عليها التحويل I ، متغير لا يوجد في مقدم من مقدماتها . ومثل هذه العبارات لا تصدق إلا إذا كان لكل منها مقدمان نوذجها ق ، ساق ، ويمكن أن نرد أية عباره من هذا النوع بواسطة التحويلاط V ، VI ، أو VII إلى تعويض المقررة صدأ التي يجب أن يبدأ منها دائمًا البرهان على مقررة من المقررات . وإليك الاستنباطات المطلوبة :

صدأ. لك/مساكـل × (١)

(١) ماساقمساكـل

صدأ. لك/ساق ، ل/مساكـل × ما(١)-(٢)

(٢) ماساقماقمساكـل

صلد١١. ق/ساق، لـ/ق، لـ/ساق، مـ/لـ×ما(٢)ـ(٣)

(٣) ماساكـ ماـ سـاـكـ ماـ قـ لـ

صلد١. قـ/ـ لـ، لـ/ـ ماـ قـ لـ × (٤)

(٤) مـاـ لـ مـاـ سـاـكـ ماـ قـ لـ.

ويعد أن حصلنا في (٣) و (٤) على نفس العبارتين العنصرتين اللتين وصلنا إليهما في نهاية تحليلنا (تح)، فضى الآن منها إلى العبارتين المكافتين لها على العين ، وذلك بتطبيق مقررات بيننا عليها التحويلات المتعاقبة . وعلى هذا النحو نصل ، خطوة خطوة ، إلى مقررنا الأصلي بواسطة

صلد٩ ، صـلـ٦ ، صـلـ١٠ ، وـصلـ٢ :

صلـ٩. لـ/ـ مـاـ سـاـكـ ماـ قـ لـ × ماـ(٣)ـ(ـ ماـ(٤)ـ(٥)

(٥) مـاـ مـاـ قـ لـ كـ مـاـ سـاـكـ ماـ قـ لـ

صلـ٦. قـ/ـ ماـ قـ لـ، لـ/ـ ماـ قـ لـ × ماـ(٥)ـ(٦)

(٦) مـاـ سـاـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ مـاـ قـ لـ

صلـ١٠. قـ/ـ سـاـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ، لـ/ـ قـ × ماـ(٦)ـ(٧)

(٧) مـاـ قـ مـاـ سـاـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ كـ

صلـ٦. لـ/ـ مـاـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ × ماـ(٧)ـ(٨)

(٨) مـاـ سـاـ مـاـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ كـ

(٩) لـ/ـ مـاـ قـ مـاـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ × (٩)

(٩) مـاـ سـاـ مـاـ قـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ مـاـ قـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ

صلـ٢. قـ/ـ مـاـ قـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ × ماـ(٩)ـ(١٠)

(١٠) مـاـ قـ مـاـ مـاـ مـاـ قـ لـ كـ.

وعلى مثال ما تقدم نستطيع أن نبرهن على صدق أية مقررة نشاء .

المثال الثاني : برهان على كذب العبارة ماماساكلك .

نرد هذه العبارة أولاً إلى عبارات عنصرية بناء على التحليل التالي :

مamasaklak من masamamasaklak بواسطة I؛

masamamasaklak من masaklakmasaklak « III؛

masaklakmasaklak من masaklakmasaklak،

« IV؛ maklakmasaklak

masaklakmasaklak من maklakmasaklak « II.

فقد ردنا العبارة ماماساكلك إلى عبارتين عنصريتين : maklakmasaklak ، maklakmasaklak . والأولى منها مقررة ، ولكن الثانية ليست صادقة ، لأنه لا يوجد بها مقدمان نحو ذجها ق ، ساق . ولإذن فيجب أن نرفض العبارة ماماساكلك ، التي تؤدي إلى هذا التالي الكاذب . ونبداً البرهان على كذبها من القمة ، فتطبق على التسلسلي المقررات صد١ ، صد٥ ، صد٧ ، و صد٣ بما يتفق والتحويلات المذكورة :

صد١. ق/ماماساكلك، ك/ل × (١١)

(١١) masaklakmasaklakmasaklak

صد٥. ق/مساكل × (١٢)

(١٢) masaklakmasaklakmasaklak

صد٧. ق/ساق، ل/مساكل × (١٣)

(١٣) masaklakmasaklakmasaklak

صد٣. ك/مساكل × (٤)

(٤) masaklakmasaklakmaklakmasaklak .

ويجب أن نبرهن الآن على كذب العبارة maklakmasaklak ؛ ونحتاج لأجل ذلك إلى المقررتين الجديدين صد١٤ و صد١٥ ومسلمة الرفض .

- صلد٤٤. ق/ساساماق، ل/ق~~لما صد٥~~—(١٥)
- (١٥) ماما ساساماق قق ق
- صلد٤٥. * ما (١٦*)—* صد٦
- (١٦*) ماساساماق قق :
- صلد٤٦. ق/ما ساساماق، ل/ما ساساماق قق~~لما صد١~~—(١٧)
- (١٧) ماما ماق ماساق لـ ماما ساساماق قق ماساساماق قق
- (١٧) × ما (١٨*)—(١٧)
- (١٨*) ماما ماق ماساق لـ ماساق ماساك
- (١٨*) × ما (١٩*)—(١٨*)
- (١٩*) ما ماساك

و بعد أن رفضنا العبارة ماق ماساك ، نستطيع الآن أن نرفض مقدمها واحداً بعد الآخر حتى نصل إلى العبارة الأصلية ماساق لك.

- (١٤) × ما (٢٠*)—(١٩*)
- (٢٠*) ماساق ماساك
- (١٣) × ما (٢١*)—(٢٠*)
- (٢١*) ماما ساق لـ ماساك
- (١٢) × ما (٢٢*)—(٢١*)
- (٢٢*) ماساما ساق لك كل
- (١١) × ما (٢٣*)—(٢٢*)
- (٢٣*) ماما ساق لك

وعلى ذلك النحو يمكننا أن تبرهن على كذب أية عبارة غير صادقة في النسق—ما—سا . وكل هذه الاستنباطات السابقة كان يمكن ايجاد صارها ، ولكنني حرصت على بيان الطريقة التي ينطوي عليها البرهان البشارة . وهذه

الطريقة تمكنتا من البيت ، بناء على خمس عشرة مقررة أساسية فقط ، هي المقررات ص ١٥—١٦ ، والملخصة الخاصة بالرفض ، فيما إذا كانت أية عبارة دالة من عبارات النسق—ما—سا هي عبارة صادقة يجب تقريرها أو كاذبة يجب رفضها . ولما كانت كل الروابط الأخرى في نظرية الاستنباط يمكن تعريفها بواسطة الرابطتين ما ، سا ، فكل العبارات الدالة في نظرية الاستنباط يمكن البت في أمرها من حيث الصدق والكذب بناء على أساس أولي (من المسلمات) . ونسق المسلمات التي تلزم عنها هذه الخمس عشرة مقررة هو نسق تام يعني أن كل العبارات الصادقة من عبارات النسق يمكن استنباطها منه . ومن هذا النوع نسق المسلمات الثلاث التي أوردها في العدد ٢٣٦ ، ومثله أيضاً نسق المسلمات الثلاث التي بني عليها التحويل IV ، أعني المسلمات : ماما ماق لكل ماساق لـ ، ماما ماق لكل مالـ ، ماما ساق لـ ماما كـ لـ .

وبرهان القضية (مق ١) الذي يقتضاه يمكن أن نرد كل عبارة دالة من عبارات المقطع الأرسطي إلى عبارات عنصرية ، هذا البرهان متضمن في برهان القضية المائلة الخاصة بنظرية الاستنباط : فإذا أخذنا بدلاً من حروف الرقعة المستخدمة في التحويلات I—VII (عدا المتغير الأخير في التحويل I) عبارات قضائية من المقطع الأرسطي ، فياستطاعتنا أن نطبق هذه التحويلات على هذه العبارات كما طبقناها على عبارات نظرية الاستنباط . وهذا ما نتبينه بسهولة في مثال العبارة ماما ساكـابـ كـابـ اـباـبـ .

فنجصل على ما يأتي :

مامـاسـاـكـابـ كـابـ اـباـبـ قـ

بواسطة I :

مامـاسـاـكـابـ كـابـ اـباـبـ قـ من ماما ساكـابـ كـابـ اـماـسـاـبـ اـباـبـ قـ « III ـ

ماماسا كاب كاب اماسبابابق من ماساسا كاب كاب ماسبابابق ،
ما كاب ماسبابابق بواستة IV ؛
ماساسا كاب ماسبابابق من ما كاب ماسبابابق « II »
ولنا أن نكتب دائماً ناب بدلاً من سا كاب ، ولنا أيضاً أن نكتب لاب
بدلاً من سباباب . ولكن الأيسر فيما يلي أن نكتب الصيغة المحتوية على رابطة
السلب سا .

والعبارة العنصرية تسان : ما كاب ماسبابابق ، ما كاب اماسبابابق ،
الحد الأخير في كل منها متغير قضائي . وقد أدخلنا هذا المتغير بواسطة
التحويل I . فلستطيع أن نتخلص منه بواسطة التحويلات التالية المتكافئة
استنباطياً حيث ت متغير قضائي لا يوجد في نه أو في لـ :

VII. ماء مالـت من ماء سـالـ بالنسبة إلى صـدـ ١٧ وصـدـ ١٨ ،

IX. ماء مـاسـالـت من مـاء لـ بالنسبة إلى صـدـ ١٩ وصـدـ ٢٠ .

والمقررات التي ينسب إليها التحويل VIII هي :

صـدـ ١٧ . مـامـاقـ مـاكـسـاكـسـاقـ سـاكـ

صـدـ ١٨ . مـامـاقـ سـاكـسـاقـ سـاكـلـ .

والمقررات التي ينسب إليها التحويل IX هي :

صـدـ ١٩ . مـامـاقـ مـاسـالـكـ مـامـاقـكـ

صـدـ ٢٠ . مـامـاقـكـ مـامـاكـلـ .

فإذا قررنا مـاء مـالـتـ ، حصلنا منها بوضع سـالـ مكانـ تـ على العبارة
ماء مـالـ سـالـ ، ثم نحصل على مـاء سـالـ بواسطة صـدـ ١٧ ؛ وبالعكس نحصل
من مـاء سـالـ على العبارة مـاء مـالـتـ بواسطة صـدـ ١٨ . وإذا رفضنا
ماء مـالـتـ ، حصلنا بواسطة صـدـ ١٨ على مـامـاء سـالـ مـاء مـالـتـ ، وإنـذـنـ
يجب رفض مـاء سـالـ ؛ وبالعكس ، إذا رفضنا مـاء سـالـ ، حصلنا بواسطة

١٧٤ على مامامه ماله ساله مامه ساله ، وإذاً يجب رفض مامه ماله ساله ومن ثم يجب رفض مامه ماله . ويمكن أن نشرح التحويل **IX** على النحو عينه . وهذا التحويل يمكن تطبيقه مباشرة على مثالنا السابق . فلنضع كااب مكانه ، ونضع باب مكان لـ ، وكذلك ق مكان تـ ؛ فنحصل على ماكااب بباب . وعلى النحو نفسه تلزم ماكااب اباب عن ماكااب اماسابابااب . وإذا كان لدينا عبارة تحتوى أكثر من مقدمين ، وليكن عدد هذه المقدمات عـ ، فيجب أولاً أن نرد المقدمات عـ إلى مقدم واحد بتكرار تطبيق التحويل **VII** ، ثم نطبق التحويل **VIII** أو **IX** . ولتبين ذلك بالمثال التالى :

ماسابابااب ماكااج ب ماكاادج ماباادق من ماساما ساما باب ساكاج ب ماكا
دج ماباادق بواسطة **VII** ؛

ماساماساما باب ساكاج ب ماكاادج ماباادق من ماساما ساما ساما باب ساكاج ب سا
كادج ماباادق بواسطة **VII** ؛

ماساماساما ساما باب ساكاج ب ساكادج ماباادق من ماساما ساما ساما ساما باب ساكا
ج ب ساكادج ساما باد بواسطة **VIII** ؛

ماساماساما ساما باب ساكاج ب ساكادج ساما باد من ماساما ساما ساما باب ساكاج ب ماكا
دج ساما باد بواسطة **VII** ؛

ماساماساما باب ساكاج ب ماكاادج ساما باد من ماساما ساما باب ماكااج ب ماكاادج سا
باد بواسطة **VII** .

فقد أتممنا الآن برهان القضية (مق ١) ؛ ولذا أن نخضى إذن إلى مطلوبنا الرئيسي ، أعني البرهان البثات الخاص بنظرية القياس الأرسطية .

الأرسطية فيمكن ردها على سبيل التكافؤ الاستنباطي إلى فئة من العبارات العنصرية ، أي العبارات التي صورتها :

ماه٢ ماه٣ ... ماه١ فرع

حيث كل من القافت عبارة بسيطة من عبارات نظرية القياس ، أي عبارة صورتها كااب ، أو باب ، أو لاب (= سباباب) ، أو ناب (= ساكااب) . وسأبين الآن أن كل عبارة عنصرية من عبارات نظرية القياس فهي قابلة للبت في أمرها من حيث الصدق والكذب ، أي هي إما عبارة مقررة وإما عبارة مرفوضة . وسأبرهن أولاً على أن جميع العبارات البسيطة ، عدا العبارات التي نموذجها كااا أو بaaa ، فهي عبارات مرفوضة . وقد رأينا من قبل (في العدد ٢٧٦ ، الصيغة *٦١) أن العبارة بالج مرفوضة . وللملك البراهين على وجوب رفض العبارات الأخرى :

*٦١ ب/ج

*١٠٠ . باب

*١٠١-١٠١٨

*١٠١ . كااب

IV. ق/كااا ، ك/باب×ما١-٢

(IV. ماق ماساق ك)

*١٠٢ . ماساكااباب

*١٠٣-١٠٣١

*١٠٣ . ساكااا

*١٠٤ . ب/ا

*١٠٤ . ساكااب

IV. ق/مااا ، ك/باب×ما٢-٥

(=ناب)

IV. ق/مااا ، ك/باب×ما٢-٥

۱۰۵ ماساچوست

$$1.0^* - 1.7^* \text{Lo} \times 1.0$$

(IIY=)

١٠٦ *

١٠٧* × ١٠٨*

لاب =

۱۰۷*. سایه

سأنتقل الأن إلى العبارات العنصرية المركبة للنظر في كل الحالات الممكنة وسأغفل البراهين الصورية كلما أمكن ذلك مكتفياً بالإشارة إلى كيفية إجرائها . وعليها أن ننظر في ست حالات .

الحالة الأولى : وهي التي فيها يكون التالي مع سالباً ، وكل مقدم من المقدمات موجباً . فمثل هذه العبارات يجب رفضها .

البرهان : نساوى بين كل المتغيرات الواقعه في العبارة وبين ا ، فتصدق المقدمات جميعاً ، إذ يصير كل منها قانوني الذاتية كما او با ، ويكتذب الثاني . ونرى أن قانوني الذاتية ضروريان للحل في هذه الحالة .

الحالة الثانية : وفيها يكون التالى سالبا ، ومقدم واحد فقط من المقدمات موجبا . ويمكن رد هذه الحالة إلى الحالة التى عناصرها كلها موجبة ، وهذه الحالة الأخيرة تقبل البث فى أمرها داءما ، كما سنرى فيما بعد .

البرهان : إن العبارات التي صورتها ماقه ماسال^ج سال تكون متكافئة استنباطيا مع عبارات صورتها ماقه مال^ج بالنسبة إلى المقررتين ماما^ج ماسال ساك^ج ماق^ج ماق ماسال ساك^ج. ولا يصدق ذلك فقط إن كان لدينا مقدم هو حس واحد ، مثل ، هو ، يا ، يصدق أيضاً إذا كان عدد هذه المقدمات الموجبة .

الحالة الثالثة : وفيها يكون التالي سالباً ، وأكثر من مقدم واحد سالباً.

ومثل هذه العبارات يمكن ردها إلى عبارات أبسط ، حتى نصل في النهاية

إلى الحالة الثانية . ونحتاج لحل هذه الحالة (الثالثة) إلى قاعدة سلوبىكى الخاصة بالرفض .

البرهان : فلنفرض أن العبارة الأصلية صورتها ماسا^{هـ} ماسال^{هـ} مال ... ساصـ . وهذا الفرض جائز لنا من حيث إن أي مقدم فهو يمكن نقله إلى أي محل نشاء . فردد هذه العبارة إلى عبارتين أبسط منها : ماسا^{هـ} مال ... ساصـ ، ماسال^{هـ} مال ... ساصـ ، بحذف المقدم الثاني أو الأول على الترتيب . فإذا كانت هذه العبارات البسيطة تحتوى أكثر من مقدم سالب واحد ، كررنا العمل حتى نحصل على صيغ لا تحتوى أكثر من مقدم سالب واحد . ولما كانت مثل هذه الصيغ يقتضى الحالة الثانية متكافئة استنباطيا مع عبارات موجبة قابلة للبت ، فهذه الصيغ داعما إما مقررة وإما مرفوضة . وإن كانت واحدة منها فقط مقررة ، فيجب تقرير العبارة الأصلية أيضا ، لأننا نستطيع بقانون التبسيط أن نضيف إلى هذه الصيغة المقررة كل المقدمات السالبة الأخرى التي حذفناها من قبل . ولكننا إذا رفضنا كل الصيغ ذات المقدم السالب الواحد ، فإننا نستنتج منها بتكرار تطبيق قاعدة سلوبىكى في الرفض أن العبارة الأصلية يجب رفضها . وهذا الأمر يشرحه شرحآ تماما المثالان الآتيان .

المثال الأول : ماساكاب ماساكاب ج ماساباب دمباباب ج ساكاج د ، مقررة .

نرد هذه العبارة إلى (١) و (٢) :

(١) ماساكاب ماساباب دمباباب ج ساكاج د ، (٢) ماساكاب ج ماساباب دمباباب ج ساكاج د .

وبالطريقة نفسها نرد (١) إلى (٣) و (٤) :

(٣) ماساكاب ماباب ج ساكاج د ، (٤) ماساباب دمباباب ج ساكاج د ،

ونرد (٢) إلى (٥) و (٦) :

(٥) ماساكاب ج ماباب ج ساكاج د ، (٦) ماساباب دمباباب ج ساكاج د .

والعبارة الأخيرة مقررة ؛ فهي الضرب Ferison من الشكل الثالث .
فلنعرض في ما يلي (= قانون التبسيط) عن ق بالعبارة (٢) ، ولنضع
ساكاب ج مكان ك ، فنحصل على (٢) ، وبنطبيق ما يلي مرة أخرى
بوضع (٢) مكان ق ، ووضع ساكاب مكان ك ، نصل إلى المقررة
الأصلية .

المثال الثاني : ماساكاب ماساكاب ج ماساباج د مباب د ساكاد ، ليست مقررة .

نرد هذه العبارة كما في المثال السابق :

(١) ماساكاب ماساباج د مباب د ساكاد ، (٢) ماساكاب ج ماساباج د
مباب د ساكاد ،

ثم نرد (١) إلى (٣) و (٤) ، ونرد (٢) إلى (٥) و (٦) :

(٣) ماساكاب مباب د ساكاد ، (٤) ماساباج د مباب د ساكاد ،
(٥) ماساكاب ج مباب د ساكاد ، (٦) ماساباج د مباب د ساكاد .

وليست واحدة من الصيغ السابقة ذات المقدم السالب الواحد مقررة ،
وهذا يمكن البرهنة عليه بردتها إلى الحالة التي عناصرها كلها موجبة .
والعبارات (٣) ، (٤) ، (٥) ، و (٦) مرفوضة . وبنطبيق قاعدة سلوبينكي ،
نستنتج من العبارتين المرفوضتين (٥) و (٦) أن (٢) يجب أن ترفض ، كما
نستنتج من العبارتين المرفوضتين (٣) و (٤) أن (١) يجب أن ترفض .
ولكننا إذا رفضنا (١) و (٢) ، فيجب رفض العبارة الأصلية أيضا .

الحالة الرابعة : وفيها يكون التالي موجبا ، وبعض (أو كل) المقدمات
سالبة . وهذه الحالة يمكن ردها إلى الحالة الثالثة .

البرهان : إن العبارات التي صورتها ماق ماسال متكافئة استنبطا
مع عبارات صورتها ماق ماسال ماسال ساكاد بالنسبة إلى المقررتين :
ماماق ماسال ماق ماسال ساكاد ، ماماق ماسال ماسال ساكاد ماق ماسال ،

من حيث إن سا^{كاكا} داعماً كاذبة .

وبذلك استوعبنا كل الحالات التي تحتوى عناصر سالبة .

الحالة الخامسة : وفيها تكون كل المقدمات موجبة ، والتالي قضية موجبة كلية . وهذه الحالة تدرج تحتها حالات أخرى يجب التمييز بينها :

(أ) الحالة التي فيها التالي هو ^{كاكا} ؛ والعبارة (التي نطلب البنت في أمرها) مقررة في هذه الحالة ، لأن تاليها صادق .

(ب) الحالة التي فيها التالي هو كا^{اب} ، وهذا التالي كا^{اب} يوجد أيضاً ضمن المقدمات . والعبارة في هذه الحالة مقررة بالطبع . وفيها يلي نفترض أن كا^{اب} ليست مقدماً من المقدمات .

(ج) الحالة التي فيها التالي هو كا^{اب} ، ولكن ليس بين المقدمات مقدم نموذجه كااز حيث ز مختلف من أ (ومختلف من ب ، بالطبع) . ومثل هذه العبارات يجب رفضها .

البرهان : إذا ساويانا بين كل المتغيرات المختلفة عن أ وعن ب وبين ب ، حصلنا فقط على المقدمات الآتية :

كا^{ااا} ، كا^{بأ} ، كا^{بب} ، با^{اا} ، با^ب ، با^{بب} .

(ولا يمكن أن نحصل على كا^{اب} ، لأن المقدمات لا يوجد بينها مقدم نموذجه كااز ، حيث ز مختلف من أ .) ويمكن أن نحذف المقدمات كا^{ااا} ، كا^{بب} ، با^ب ، با^{بب} باعتبارها صادقة . (وإذا لم توجد مقدمات أخرى ، فالعبارة مرفوضة ، كما في الحالة الأولى .) وإن وجدت با^ب بالإضافة إلى با^{بب} ، فلنا أن نحذف إحداهما ، من حيث إنهما متكافئتان . وإن وجدتا كا^{بأ} ، فلنا أن نحذف با^ب ، با^{بأ} معاً ، من حيث إنها يلزمان معاً عن كا^{بأ} . وبعد هذه الردود لا يمكن أن يبقى من المقدمات سوى كا^{بأ} أو با^ب . وباستطاعتنا أن نبين أن العبارتين اللزوميتين :

ماکاب اکااب و مایااب کااب ،

مرفهٔ خستان بناءً على مسلمة الرفض التي وضعناها :

18

١٠٨ . ماما كاب كاب اماطا كا جب كاب باج (X. ماما طاق

کل ماما کے مطاقم ؟ ۲۷۔ ماطا کا جب کاب ایا ج)

$$0.9^* - 1 \cdot 4^* L_0 \times 1 \cdot \lambda$$

۱۰۹*. مکااب کا

ب/ا، ب. ۱۱۰* × ۱۰۹*

* ۱۰. مکاپ اکاپ.

وإذا رفضنا ما كاب اكاب ، فيجب أن نرفضن أيضًا مباباب كاب ، لأن
باب مقدمة أحسن من كاب .

(د) الحالة التي فيها الثاني هو كااب ، وفيها مقدمات نموذجها كااز حيث ز مختلف من ا. فاذا وجد تسلسل يؤدي من ا إلى ب ، قررنا العبارة بناء على المسلمة ٣ ، أي الضرب Barbara ؛ وإذا لم يوجد تسلسل كهذا ، فالعبارة مرفوضة .

البرهان : أعني بالسلسل المؤدي من 1 إلى ب سلسلة مرتبة من المقدمات

الموسيقى الكلية :

کاج ۱، کاج ۲، ...، کاج ۴-۱، کاج عب،

حيث الحد الأول في السلسلة مربوطه الأول هو A ، والحد الأخير مربوطه الثاني B ، والمربوط الثاني في كل حد آخر هو عين المربوط الأول في الحد الذي يليه . واضح أن كااب تازم عن سلسلة مولفة من مثل هذه العبارات بتكرار تطبيق الضرب Barbara . وإنذن فإذا وجد تسلسل يؤدي من إلى

ب ، فالعبارة مقررة ؛ وإذا لم يوجد مثل هذا التسلسل ، فنستطيع أن نتخلص من المقدمات التي نموجها كااز ، وذلك بأن نساوى بين المربوط الثاني في هذه المقدمات وبين ا . فترتدى العبرة على هذا التحو إلى الحالة الخاصة (ج) ، التي رفضناها .

الحالة السادسة : وفيها كل المقدمات موجبة ، والثانية قضية موجبة جزئية . وهنا يتبع علينا التمييز بين عدة حالات خاصة .

(ا) الحالة التي فيها الثاني هو بااا ؛ والعبرة في هذه الحالة مقررة ، لأن تاليها صادق .

(ب) الحالة التي فيها الثاني هو باب ، وفيها تجد بين المقدمات إما كااب ، أو كابا ، أو باب ، أو بابا ؛ وواضح أن العبرة مقررة في كل هذه الحالات .

وفيما يلي نفترض أن المقدمات الأربع السابقة لا توجد أحدها باعتبارها مقدما في العبرة التي نطلب البث فيها .

(ج) الحالة التي فيها الثاني هو باب ، ولا يوجد بها مقدم نموجه كااز ، حيث ز مختلف من ا ، ولا مقدم نموجه كاحب ، حيث ح مختلف من ب . والعبرة في هذه الحالة مرفوضة .

البرهان : نساوى بين كل التغيرات المختلفة عن ا وعن ب وبين ج ؛ فنحصل ، بالإضافة إلى مقدمات صادقة نموجها كاجج أو باجج ، على المقدمات الآتية فقط :

كاج ، كابج ، باج ، بابج .

والمقدمة كاج تستلزم باج ، والمقدمة كابج تستلزم بابج . فأقوى تأليف من المقدمات هو إذن الذي يجمع بين المقدمتين كاج ، كابج . ولكن باب لا تلزم عن هذا التأليف ، من حيث إن الصيغة

ما كا الج ما كا ب ج ب ا ب

مكافأة لسلمة الرفض التي وضعناها .

(د) الحالة التي فيها التالي هو باب ، وفيها توجد بين المقدمات عبارات نموذجها كازا (حيث ز مختلف من ا) ، ولكن هذه المقدمات ليس بينها عبارة نموذجها كاحب (حيث ح مختلف من ب) . فإذا وجدت كاب ه أو باب ه (با هب) ، ووجد تسلسل يؤدي من ه إلى ا :

(ا) كاب ه ؛ كاهه ، كاهه ، ... ، كاهع ،

(ب) باب ه ؛ كاهه ، كاهه ، ... ، كاهع ،

حصلنا من (ا) على كاب ه وعلى كاهه ، ومن ثم نحصل على باب بواسطة الضرب Bramantip ، ونحصل من (ب) على باب ه وعلى كاهه ، ومن ثم نحصل على باب بواسطة الضرب Dimaris . والعبارة مقررة في كلتا الحالتين . أما إذا لم يتحقق الشرطان (ا) و (ب) ، فنستطيع أن نتخلص من المقدمات التي نموذجها كازا بأن نساوى بين مربوطاتها الأولى وبين ا ، فيتعين فض العبارة بمقتضى الحالة الخاصة (ج) .

(ه) الحالة التي فيها التالي هو باب ، وفيها توجد ضمن المقدمات عبارات نموذجها كازب (حيث ز مختلف من ب) ، ولكن هذه المقدمات ليس بينها عبارة نموذجها كازا (حيث ز مختلف من ا) . وهذه الحالة يمكن ردها إلى الحالة الخاصة (د) ، من حيث إن المتغيرين ا ، ب متلازمان بالنسبة إلى التالي باب .

(و) الحالة التي فيها التالي هو باب ، وفيها توجد ضمن المقدمات عبارات نموذجها كازا (حيث ز مختلف من ا) ، وعبارات نموذجها كاحب (حيث ح مختلف من ب) . ولنا أن نفترض عدم تحقق الشرطين (ا) و (ب) بالنسبة إلى كازا ، ولا تتحقق الشرطين المماثلين بالنسبة

إلى كاجب هي الأخرى ؛ وإلا فالعبارة الأصلية تكون مقررة ، كما نعلم من قبل. فإذا وجدت كاجا ووجد تسلسل يؤدي من ج إلى ب :

(ح) كاجا ؛ كاجج_١ ، كاجج_٢ ، ... ، كاجع ب ،

أو وجدت كادب ووجد تسلسل يؤدي من د إلى ا :

(ع) كادب ؛ كادد_١ ، كادد_٢ ، ... ، كادع ا ،

حصلنا من (ح) على كادا وعلى كادب ، وحصلنا من (ع) على كادب وعلى كادا ، ومن ثم نحصل في كل من الحالتين على باب بواسطة الضرب Darapti . وإذا وجد مقدم هو باج د (أو بادج) ووجد تسلسلان يؤدي أحدهما من ج إلى ا ، ويؤدي الآخر من د إلى ب :

(ه) { باج د ؛ كاجج_١ ، كاجج_٢ ، ... ، كاجع ا ،

{ باج د ؛ كادد_١ ، كادد_٢ ، ... ، كادع ب ،

حصلنا بالتسلسل الأول على المقدمة كاجا ، وحصلنا بالتسلسل الثاني على المقدمة كادب ، وكل من هاتين المقدمتين يلزم عن اجتماعها مع المقدمة باج د النتيجة باب بناء على هذا القياس الكبير الحدود والمقدمات :

ما باج د ما كاج ا ما كادب باب .

ونبرهن على هذا القياس الكبير المتى نعمت باستنباط باد من : باج د ، كاج ا بواسطة الضرب Disamis ، ثم نستنبط باب من : باد ، كادب بواسطة الضرب Darii . والعبارة الأصلية واجبة التقرير في كل هذه الحالات . ولكن إذا لم يتحقق شرط من الشروط الثلاثة (ح) ، (ع) ، (ه) ، فنستطيع أن نتخلص من العبارات التي نموذجها كازا وكذلك العبارات التي نموذجها كاجب لأن نساوى بين مربوطاتها الأولى وبين ا أو ب على الترتيب ، فيتعين رفض العبارة الأصلية بمقتضى الحالة الخاصة (ح). فبحن الآن قد استوعبنا جميع الحالات الممكنة وتم

البرهان على أن كل عبارة دالة من عبارات نظرية القياس الأرسطية فهي إما عبارة مقررة وإما عبارة مرفوضة ، وقام البرهان على أساس المسلمات وقواعد الاستنتاج التي وضعناها .

٣٤ - تأثير عددى لنظرية القياس،

اكتشف ليينتس سنة ١٦٧٩ تأويلاً عددياً (أرثماطيقياً) لنظرية القياس يهمنا من الناحية التاريخية ومن الناحية النسفية ١. وهو تأويل وحيد الصورة. ولم يكن ليينتس يعلم أن نظرية القياس يمكن وضعها في هيئة نسق استنباطي، وأيضاً لم يكن يعلم شيئاً عن الرفض وقواعده. وإنما هو اختبر بعض قواعد العكس وبعض الأضرب القياسية حتى يتأكد من أن تأويله لم يكن خاطئاً. وإنذ فقد كان أمراً عرضياً - فيما يبدو - أن جاء تأويله محققاً لمسلماً تنا المقررة ١-٤، ومسلمة الرفض *٥٩، وقاعدة سلوبيكى. وعلى كل حال فمن الغريب أن حدوسه الفلسفية التي أرشدته في بحثه قد أثمرت مثل هذه النتيجة السليمة.

يقوم تأويل ليبننس العددى على المقابلة بين متغيرات نظرية القياس من ناحية وأزواجٍ مرتبةٍ من الأعداد الطبيعية الأولية عند بعضها البعض من ناحية أخرى (*). فثلا المتغير A يقابله عددان أوليان عند أحدهما الآخر ، ولتكنا A_1, A_2 ، والمتغير B يقابله عددان آخران أوليان عند أحدهما الآخر ، ولتكنا B_1, B_2 . وتصدق المقدمة كالتالي في حالة واحدة فقط هي التي يكون فيها A_1 قابلاً للقسمة على B_1 ، ويكون فيها A_2 قابلاً للقسمة على B_2 .

(*) الأعداد الأولية هي التي لا يعلوها سوى الواحد ، مثل ١١٦٧٦٥٤٣٢٦ ، ١٠٤٠٥٦٣٩٨ ... والأعداد الأولية عند بعضها البعض هي التي لا يوجد قاسم مشترك بينها سوى الواحد ، كالعددين ٥٦٣ و ٧٦٤ ...

فإذا لم يتحقق أحد هذين الشرطين كانت كااب كاذبة ، ومن ثم كانت ساكااب صادقة . وتصدق المقدمة بااب في حالة واحدة فقط هي التي يكون فيها a_1 أوليا عند b_1 ، ويكون فيها a_2 أوليا عند b_2 . فإذا لم يتحقق أحد هذين الشرطين كانت بااب كاذبة ، ومن ثم كانت ساباب صادقة .

ويسهل أن نتبين أن مسلماتنا المقررة $1-4$ كلها محققة . فالمسلمة 1 ، $a_1 \parallel a_2$ ، محققة ، لأن كل عدد فهو يقبل القسمة على نفسه . والمسلمة 2 ، $b_1 \parallel b_2$ ، محققة ، لأننا نفترض أن العدددين المقابلين للمتغير A – أعني a_1, a_2 – هما أوليان عند أحدهما الآخر . والمسلمة 3 ، أعني الضرب $a_1 a_2 = Barbara$: ماطا $a_1 a_2$ كااج ، محققة أيضا ، لأن قابلية القسمة علاقة متعددة . والمسلمة 4 ، أعني الضرب $Datisi$: ماطا $a_1 a_2$ بابااج ، محققة هي الأخرى ؛ لأنه إذا كان b_1 يقبل القسمة على a_1 ، وكان b_2 يقبل القسمة على a_2 ، وكان b_1 أوليا عند a_2 ، وكان b_2 أوليا عند a_1 ، فإن $a_1 a_2$ يجب أن يكون أوليا عند b_1 ، ويجب أن يكون $a_1 a_2$ أوليا عند b_2 . لأنه لو كان للعدددين a_1, a_2 عامل مشترك أكبر من 1 ، لكان للعدددين a_1, a_2 أيضا نفس العامل المشترك ، من حيث إن b_1, b_2 مضاعف $a_1 a_2$. ولكن ذلك مخالف لافتراضنا أن a_1, a_2 أولي عند b_1, b_2 . وبالطريقة عينها نبرهن على أن $a_1 a_2$ يجب أن يكون أوليا عند b_1, b_2 .

ويسهل أن نبين كذلك أن المسلمة 59^* ماطا $a_1 a_2$ كااج بـ كااب بااج يجب رفضها . وللأخذ الأعداد الآتية أمثلة :

$$a_1 = 15, b_1 = 3, c_1 = 12, d_1 = 4$$

$$a_2 = 14, b_2 = 7, c_2 = 35, d_2 = 5$$

فالمقدمة كااج بـ صادقة ، لأن c_1 يقبل القسمة على b_1 ، وكذلك c_2 يقبل

القسمة على ب٢ ؛ والمقدمة كااب أيضا صادقة ، لأن ا١ يقبل القسمة على ب١ ، وكذلك ا٢ يقبل القسمة على ب٢ ؛ ولكن النتيجة باج ليست صادقة ، لأن العددين ا١ ، ج٢ ليسا أوليان عند أحدهما الآخر .

أما تحقيق قاعدة سلوبيكى الخاصة بالرفض فهو أكثر تعقيداً . وسأشرح ذلك مستعيناً بمثال .

فلتكن العبارتان المرفوضتان هما ما يأتي :

(١*) ماساكااب ماساباج دمبابب دساكااد ، (٢*) ماسابابج ماساباج دمبابب دساكااد .

فححصل منها ، بواسطة قاعدة سلوبيكى :

*مسافل ، *مسارل \leftarrow *مساره ماسارل ،

على عبارة مرفوضة ثلاثة ، هي :

(٣*) ماساكااب ماسابابج ماساباج دمبابب دساكااد .

والعبارة (١) برهنة الكذب ، فتكتذبها مثلاً فئة الأعداد الآتية :

$$(4) \quad \begin{cases} 1 = 4, \\ 2 = 9, \\ 3 = 21, \\ 4 = 7, \\ 5 = 25, \\ 6 = 18, \\ 7 = 1, \\ 8 = 3, \\ 9 = 2, \\ 10 = 4. \end{cases}$$

ويسهل أن نبين أن هذا التأويل يقتضى أن تكون كااب كاذبة (لأن ٤ لا يقبل القسمة على ٧) ، ومن ثم تكون ساكااب صادقة ؛ وأيضاً باج د كاذبة (لأن ج٢ ليس أولياً عند ١٠) ، ومن ثم تصدق ساباج د ؛ وتصدق باب د (لأن العددين ب١ ، د٢ أوليان عند أحدهما الآخر ، وكذلك العددين ب٢ ، د٢ أوليان عند أحدهما الآخر) ؛ ولكن ساكااد كاذبة ، لأن كااد صادقة (من حيث إن ا١ يقبل القسمة على د١ ، وأيضاً ا٢ يقبل القسمة على د٢) . فكل المقدمات في العبارة (١) صادقة ، وتاليها كاذب ؛ وإنـ فقد برهنا على كذب هذه العبارة .

وليس فئة الأعداد السابقة تبرهن على كذب العبارة (٢) ، لأن باب ج صادقة (من حيث إن العددان ب١، ج٢ أوليان عند أحدهما الآخر ، والعددين ب٢، ج١ أوليان عند أحدهما الآخر) ، ومن ثم تكذب سباب ج . ولكن إذا كذب مقدم قضية لزومية ، فالقضية اللزومية صادقة . فلذلك نبرهن على كذب العبارة (٢) ينبغي أن تأتي بفئة أخرى من الأعداد ، كالفتنة الآتية :

$$\left. \begin{array}{l} 1 = 1, 9, B_1 = 3, J_1 = 8, D_1 = 3 \\ 1 = 2, B_2 = 2, J_2 = 5, D_2 = 2. \end{array} \right\} (٥)$$

وفي هذا التأويل يصدق كل مقدم من مقدمات العبارة (٢) . ويكتذب تاليها ؛ وإن ذ فقد برهنا على كذب هذه العبارة . ولكن هذه الفتنة الثانية من الأعداد لا تبرهن على كذب العبارة (١) ، لأن كااب صادقة ؛ ومن ثم ساكااب كاذبة ، والمقدم الكاذب يعطينا قضية لزومية صادقة . وإن ذ فلا الفتنة (٤) ولا الفتنة (٥) تبرهن على كذب العبارة (٣) ، التي تحتوى ساكااب وأيضا سباب ج .

وهناك طريقة عامة نستطيع بواسطتها أن نبرهن على كذب العبارة (٣) إذا كنا قد برهنا على كذب العبارتين (١) و (٢) . فنكتب ، أولا ، كل الأعداد الأولية التي تتتألف منها فئتا الأعداد التي تبرهن على كذب (١) و (٢) . فنحصل بالنسبة للعبارة (١) على السلسلة ٢ ، ٣ ، ٥ ، ٧ ، وبالنسبة للعبارة (٢) على السلسلة ٢ ، ٣ ، ٥ . ثم نستبدل ، ثانيا ، بأعداد السلسلة الثانية أعداداً أولية جديدة مختلفة كلها من الأعداد الأولية في السلسلة الأولى ، مثلا : نضع ١١ مكان ٢ ، ونضع ١٣ مكان ٣ ، ونضع ١٧ مكان ٥ . فنحصل على هذه الفتنة الجديدة من الأعداد :

$$\left. \begin{array}{l} \cdot 13 = 15, 11.11.11 = 13, 13 = 13, 13.13 = 1 \\ \cdot 11 = 2, \quad 17 = 2, 11 = 2, 11 = 2 \end{array} \right\} (6)$$

و هذه الفتة تبرهن على كذب (٢) ، لأن العلاقات القائمة بين الأعداد من حيث قابليتها للقسمة ومن حيث أوليتها لا تزال كما كانت قبل الاستبدال . و نضرب ، ثالثا ، أعداد المتغيرات المتناظرة في الفتتين (٤) و (٦) . فنحصل على فتة جديدة :

$$\left. \begin{array}{l} 13.4 = 1 \\ 11.11.11.3 = 1 \\ 13.7 = 1 \\ 13.13.4 = 1 \\ 11.11.3 = 1 \\ 17.8 = 1 \\ 11.9 = 1 \end{array} \right\} (V)$$

وهذه الفئة تبرهن على كذب (٣). لأن من بين ، أولا ، أن المقدمة كاهز أو ياهز إذا كانت تقابلها فئة الأعداد .

وكانت هناك فئة أخرى من الأعداد h_1, h_2, z_1, z_2 ، حيث h_1 أولى عند h_2 ، وكذلك z_1 أولى عند z_2 ،
 h_1, h_2, z_1, z_2 ، حيث h_1 أولى عند h_2 ، وكذلك z_1 أولى عند z_2 ، حيث h_1 أولى عند h_2 ، وكذلك z_1 أولى عند z_2 ،

كل منها مركب من أعداد أولية مختلفة من أعداد الفئة الأولى ، فإن حاصل ضرب $h_1 \cdot h_2$ ، أعني $h_1 \cdot h_2$ ، لابد أن يكون أوليا عند حاصل ضرب $h_1 \cdot h_2$ ، أعني $h_1 \cdot h_2$ ، ولابد أن يكون $z_1 \cdot z_2$ أوليا عند $z_1 \cdot z_2$. ومن بين ، ثانيا ، أن كاهز إذا كانت تتحققها الفئة الأولى ، أى إذا كان h_1 يقبل القسمة على z_1 ، وكان h_2 يقبل القسمة على z_2 ، وصدق ذلك على الفئة الثانية ، بحيث يكون h_1 قابلا للقسمة على z_1 ، ويكون h_2 قابلا للقسمة على z_2 ، فلابد أن يكون $h_1 \cdot h_2$ قابلا للقسمة على $z_1 \cdot z_2$. ويكون $h_1 \cdot h_2$ قابلا للقسمة على $z_1 \cdot z_2$. وأيضا إذا كانت باهز تتحققها الفئة الأولى ، أى إذا كان h_1 أوليا عند z_1 وكان h_2 أوليا عند z_2 ، وصدق

ذلك على الفئة الثانية ، بحيث يكون h_1 أوليا عند z_1 ، ويكون h_2 أوليا عند z_2 ، فان $h_1 h_2$ لا بد أن يكون أوليا عند $z_1 z_2$ ، ولا بد أن يكون $h_1 h_2$ أوليا عند $z_1 z_2$ ، من حيث إن جميع الأعداد في الفئة الثانية أولية عند أعداد الفئة الأولى . وبالعكس ، إذا لم يتحقق أحد شرطى قابلية القسمة أو الأولية ، كذبت المقدمات المعاذرة بالضرورة . وعken أن تبين في مثالنا أن المقدمتين كاذب ، سباج تتحققها الفئة (٧) ، لأنها تتحققها (٤) و (٦) ، والمقدمة بابج تكتنها كل من (٤) و (٦) ، ومن ثم فالفئة (٧) تكتنها أيضا . والمقدمة كااب لا تكتنها سوى الفئة (٤) (ولكن هذا يكفي لأن تكتنها (٧)) ، والمقدمة بابج لا تكتنها سوى (٦) (ولكن هذا يكفي لأن تكتنها (٧)) . وهذا النحو يمكن تطبيقه على أية حالة من هذا النوع ، وإن فقاعة سلوبيكي محققة في تأويل ليينتس .

قال ليينتس مرة إن الحساب calculus قادر دائما على البت في الخلافات العلمية والفلسفية . ويبدو لي أن عبارته المشهورة « فلنحسب calculemus » ، متصلة بالتأويل العددى (الأثرماتيقي) السابق لنظرية القياس ، لا بأفكاره في المنطق الرياضى .

٣٥٥ — خاتمة

إن النتائج التي وصلنا إليها بناء على بحثنا التاريخي والنسقى لنظرية القياس الأرسطية مختلفة في أكثر من موضع مما جرت به العادة في معرض الكلام عن هذه النظرية . فالمقطع الأرسطى لم يخطئ في عرضه فقط المناطقة الذين صدروا عن الفلسفة ، إذ ساواوا بينه من غير حق وبين نظرية القياس التقليدية ، بل أخطأ في عرضه أيضا المناطقة الذين صدروا عن الرياضيات . فنحن نقرأ مرة بعد أخرى في المختصرات الجامعة في المنطق الرياضى

أن قانون عكس الكلية الموجبة وبعض الأضرب القياسية المستنيرة بهذا القانون ، كالضرب Darapti والضرب Felapton كلها خاطئة . وهذا النقد مبني على الفكرة الخاطئة القائلة بأن المقدمة الكلية الموجبة 'كل ا هو ب' معناها عين معنى القضية التزومية المسورة 'أيًّا كان ج ، إذا كان ج هو ا ، فان ج هو ب' ، حيث ج حد جزئي ، وأن المقدمة الجزئية الموجبة 'بعض ا هو ب' معناها عين معنى القضية العطفية المسورة 'يصدق على بعض ج أن ج هو ا وأن ج هو ب' ، حيث ج حد جزئي . ولو قبلنا هذا التأويل ، لكان باستطاعتنا بالطبع أن نقول إن القانون ما كاب بابا خاطئ ، لأن ا ربما يكون حدا فارغا ، بحيث يصدق أن لا ج هو ا ، فتصدق القضية التزومية المسورة السابقة (لكذب مقدمها) ، وتكتذب القضية العطفية المسورة السابقة (لأن أحد عنصرها كاذب) . ولكن ذلك كله فهم خاطئ للمنطق الأرسطي تنقصه الدقة . فليس في كتابي « التحليلات » فقرة واحدة تؤيد مثل ذلك التأويل . إن أرسطو لم يدخل في منطقة الحدود الجزئية أو الحدود الفارغة أو الأسوار . وهو لا يطبق منطقه إلا على الحدود الكلية ، مثل 'إنسان' أو 'حيوان' . بل إن هذه الحدود إنما تتعمى إلى مجال تطبيق النسق الأرسطي ، لا إلى النسق نفسه . فلا نجد في النسق سوى عبارات تحتوى مربوطات متغيرة ، مثل كاب أو باب ، بالإضافة إلى سلب هذه العبارات ، ومن هذه العبارات اثنان تعتبران حدين أوليين لا يمكن تعريفهما ؛ وليس لها من الصفات إلا ما تقدر له المسلمات الموضوعية . ولهذا السبب عينه يبطل في رأيي الخلاف القائم حول صحة اعتبار نظرية القياس الأرسطية نظرية في الفئات . فنظرية القياس الأرسطية ليست نظرية في الفئات وليس نظرية في المحمولات ؛ وإنما هي نسق مستقل عن غيره من الأنساق الاستنباطية ، له مسلماته ومسائله

الخاصة به .

وقد حاولت أن أعرض هذا النسق بريئا من العناصر الغربية . فلم أدخل عليه الحدود الخزئية ، أو الحدود الفارغة ، أو الحدود السالبة ، من حيث إن أرسطو لم يفسح لها مكانا في نظريته . وكذلك لم أدخل الأسوار ؛ وإنما حاولت شرح بعض أفكار أرسطو معونة الأسوار . وقد استخدمت في البراهين الصورية مقررات مأخوذة من نظرية الاستبatement ، لأن أرسطو قد استخدمها على سبيل الحدس في براهينه ؛ واستخدمت الرفض ، لأن أرسطو نفسه قد رفض بعض الصيغ ، بل إنه وضع قاعدة عامة للرفض . وقد حاولت إصلاح الخلل في العرض الأرسطي كلما وجدت فيه شيئا ينقصه الصواب التام ، مثال ذلك بعض البراهين الغير المقبولة التي يستخدم فيها البرهان بالخلاف ، أو الرفض عن طريق استخدام الحدود المتعينة . فكان قصدي أن أبني النسق الأصلي لنظرية القياس الأرسطية كما تصوره صاحبه نفسه ، على أن يكون محققاً لمطالب المنطق الصورى الحديث . وقد بلغ النسق تمامه بكل المأساة البشارة ، وقد كان هذا الحل ممكناً بفضل قاعدة سلوبيكى في الرفض ، وهي قاعدة لم يعلم بها أرسطو ولم يعلم بها أى منطق آخر .

إن نظرية القياس الأرسطية نسق يفوق في إحكامه إحكام النظريات الرياضية نفسها ، وهذه ميزة الباقيه على الزمن . ولكن نسق ضيق ولا يمكن أن ينطبق على كل أنواع الاستدلال ، كالاستدلالات الرياضية . وربما شعر أرسطو نفسه أن نسقه لا يصلح لكل غرض ، لأنه أضاف فيها بعد إلى نظريته في أقيسة المطلقات نظرية في أقيسة الموجهات . ۱ وكان ذلك بالطبع امتدادا للمنطق ، ولكنه ربما كان امتدادا في الاتجاه الخاطئ . فنطق الرواقين ، الذين ابتكرروا الصورة القديمة لحساب القضايا ، كان يفوق

الأقيسة الأرسطية كلها أهمية . ونحن نعلم اليوم أن نظرية الاستنباط ونظرية الأسوار هما الفرعان الأساسيان من فروع المنطق .

إذا كانت نظرية القياس الأرسطية ، أو صورة "مشوهة لها" ، قد ظلت قروناً كثيرة هي المنطق الوحيد المعروف للفلاسفة ، فليس أرسطو مسؤولاً ولا عن ذلك . وإذا كان منطقه — فيما أعتقد — قد أثر في الفلسفة تأثيراً فتاكاً ، فليس هو المسؤول عن ذلك أيضاً . وأساس ذلك الأثر الفتاك هو — في رأيي — الظن الخاطئ بـأن كل قضية فهي تحتوى موضوعاً ومحولاً ، كما هو الحال في مقدمات القياس الأرسطية . وهذا الظن الخاطئ ، بالإضافة إلى اعتبار الصدق (الحق) قائمًا في تطابق الشيء والعقل ، قد كان الأساس الذى قامت عليه بعض التأملات الفلسفية المشهورة الضالة . فقد قسم كانط القضايا كلها (وهو يسمى أحکاماً) إلى تحليلية وتركيبية بحسب العلاقة القائمة بين محمول القضية وموضوعها . وكتابه «نقد العقل الخالص» هو في أكثر أمره محاولة لتفسير إمكان الأحكام التركيبية الأولية . ولكن بعض المشائين ، كالإسكندر ، يبدو أنهم كانوا يعلمون بوجود فئة كبيرة من القضايا التي ليس لها موضوع ولا محمول ، كالقضايا اللزومية ، والقضايا (الشرطية) المنفصلة ، والقضايا العطفية ، وغير ذلك . وكل هذه يجوز أن نسميها قضايا رابطية ، لأن كل منها تحتوى رابطة قضائية ، مثل 'إذا كان — فإن' ، 'أو' ، 'و' . وهذه القضايا الرابطية هي البضاعة الرئيسية في كل نظرية علمية ، وليس ينطبق عليها تمييز كانط بين الأحكام التركيبية والتحليلية ، كما لا ينطبق عليها معيار الصدق المعتاد ، لأن القضية التي ليس لها موضوع ولا محمول لا يمكن مقارتها بالواقع مباشرة . فتفقد مسألة كانط أهميتها ويجب أن تستبدل بها مسألة تفوقها كثيراً في الأهمية ، هي : كيف يمكن القضايا الرابطية؟ و يبدو لي أن هاهنا نقطة بدء فلسفة جديدة ومنطق جديد .

الفصل السادس

نظريّة أرسطو في منطق القضايا الموجّهة

٣٦٥ — مقدمة

هناك سببان يفسران قلة معرفتنا بنظرية أرسطو في منطق الجهات . أولها يرجع إلى أرسطو نفسه : فهو قد عرض نظريته في أقيسة المطلقات عرضًا تام الوضوح يكاد يخلو من الأخطاء ، ولكن نظريته في أقيسة الموجهات جاءت على العكس من ذلك مستعصية على الفهم بسبب ما تحويه من أخطاء ومتناقضات كثيرة . وقد أفرد أرسطو لهذا الموضوع فصولاً شديدة من كتاب «العبارة» ، ولكنه عرض نسقه الخاص بأقيسة الموجهات في «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصول ٣ و ٨-٢٢ . وفي رأي جولكه^١ أن هذه الفصول ربما أضيفت في وقت متأخر ، فمن الواضح أن الفصل ٢٣ كان امتداداً مباشراً للفصل ٧ . وإذا صح هذا الرأي ، فنظرية أرسطو في أقيسة الموجهات كانت آخر مؤلفاته المنطقية ويجب اعتبارها حاولة أولى لم يتوفّر لصاحبتها أن يتقن صياغتها . وفي هذا ما يفسر الأخطاء التي نجدها في هذه النظرية والإصلاحات التي أدخلها عليها ثاؤفراسطوس وأوديموس ، وهي إصلاحات ربما جاءوا بها في ضوء ما أشار به الأستاذ نفسه .

والسبب الثاني أن المناطقة المحدثين لم يوفقا حتى الآن إلى بناء نسق مقبول من الجميع في منطق الجهات يصلح أن يكون أساساً نقيماً عليه تأويلنا وتقديرنا لنظرية أرسطو . وقد حاولت أن أصوغ نسقاً كهذا ، مختلفاً عن الأنساق المعروفة إلى الآن ، وقد أقمته على أفكار أرسطوية . والبحث

الراهن في نظرية أرسطو في منطق الجهات مكتوب من وجهة نظر هذا النسق .

كانت نظرية أرسطو في أقيسة الموجّهات نظرية في منطق الحدود . ويفترض منطق الحدود الموجّه منطقاً للقضايا الموجّهة ، ولكن أرسطو لم يتبيّن ذلك بوضوح . ومع ذلك فلنا أن ننسب إلى أرسطو نظرية في منطق القضايا الموجّهة ، من حيث إن بعض قضاياه المبرهنة هي من العموم بحيث تشمل كل أنواع القضايا ، وقد صاغ بعض قضاياه المبرهنة الأخرى بحيث تحتوي متغيرات قضائية . وأنا سأبدأ بالنظر في نظرية أرسطو في منطق القضايا الموجّهة ، وهذه النظرية تعلو أهميتها المنطقية والفلسفية على نظريته في أقيسة الموجّهات .

٣٧٦ — الدوال الموجّهة وما بينها من علاقات

يستخدم أرسطو أربع جهات ، هي : — 'واجب' anagcaion (ضروري) ، adynaton — 'مُمتنع' ، — 'محتمل' dynaton ، — 'ممكن' endechomenon . وهذا اللفظ الأخير مهم المعنى : فهو يدل في كتاب « العباره » على معنى dynaton ، وله في كتاب « التحليلات الأولى » بالإضافة إلى ذلك معنى أكثر تعقيداً سأناقشه فيما بعد .

وعند أرسطو أن القضايا وحدتها هي التي يقال عليها الوجوب أو الامتناع أو الاحتمال أو الإمكان . وبدلًا من قولنا « القضية "ق" واجبة » ، حيث « ق » اسم القضية ق ، سأستخدم العبارة : « يجب أن يكون ق » ، حيث ق متغير قضائي . مثال ذلك بدلًا من قولنا : « القضية "الإنسان حيوان" واجبة » ، سأقول : « يجب أن يكون الإنسان حيواناً » . وسأعبر عن الجهات الأخرى بمثل ذلك . والعبارات التي تشبه قولنا : « يجب أن

يكون ق ، وهو ما ندل عليه هنا بالصيغة الرمزية يأق ، أو التي تشبه قولنا : 'يتحتمل أن يكون ق' ، وهو ما ندل عليه بالصيغة الرمزية لاق ، أسميهما دوال موجهة ؛ وكل من الرموزين بـأ ، لـأ ، المقابلين على الترتيب للعباراتين 'يحب أن يكون' و 'يتحتمل أن يكون' ، يسمى 'رابطـة جهة' ، ومربوط كل منها ق . ولأن الدوال الموجهة هي قضائيا ، فأقول إن بـأ و لـأ هما رابطـتان قضائـيتان لها مربوط قضائـي واحد . [يقرأ الرمز 'بـأ' : باهـزة ؛ ويقرأ الرمز 'لـأ' : لاـهـزة ؛ وهـكـذا في مثل هـذـه 'الروابـط المهمـوزـة' .] والقضـايا الـتـي تـبـدـأـ بـ'بـأ' أو ما يـكـافـئـها تـسـمـى 'برـهـانـيـة' ، والقضـايا الـتـي تـبـدـأـ بـ'لـأ' أو ما يـكـافـئـها تـسـمـى 'احـتمـالـيـة' . والقضـايا غـير الموجهـة تـسـمـى 'مـطلـقة' [أـى غـير مـقيـدة بـجـهـة] . وستـسـاعـدـنا هـذـه المصـطلـحـات والرمـوز الـجـديـدة عـلـى أـن نـعـرـضـ نـظـريـة أـرسـطـوـ فـي مـنـطـقـةـ القضـاياـ المـوـجـهـة عـرـضاـ وـاضـحاـ .

ومن الجـهـات المـذـكـورـة اثـنـيـانـ لـهـا وـلـلـعـلـاقـاتـ القـائـمةـ بـيـنـهـاـ أـسـاسـيـةـ ، هـمـا 'يـحبـ' و 'يـتحـتمـلـ' . وفي كـتـابـ «ـالـعـبـارـةـ» يـقرـرـ أـرسـطـوـ خطـأـ أـنـ الـاحـتمـالـ يـسـتـازـمـ عـدـمـ الـوـجـوبـ ، وـهـوـ مـاـ نـعـرـعـ عـنـهـ باـصـطـلاـحـاـ كـمـاـ يـأـتـيـ :

(أ) إـذـاـ كـانـ يـحـتمـلـ أـنـ يـكـونـ قـ ، فـلـيـسـ بـوـاجـبـ أـنـ يـكـونـ قـ .^١
ثـمـ يـتـبـيـنـ عـدـمـ صـحـةـ ذـلـكـ ، لـأـنـهـ يـقـبـلـ أـنـ يـكـونـ الـوـجـوبـ مـسـتـازـمـاـ لـلـاحـتمـالـ ، أـىـ :

(ب) إـذـاـ كـانـ يـحـبـ أـنـ يـكـونـ قـ ، فـيـحـتمـلـ أـنـ يـكـونـ قـ ،
وـمـنـ (بـ) وـ(أـ) نـسـتـنـجـ بالـقـيـاسـ الشـرـطـيـ أـنـهـ

(جـ) إـذـاـ كـانـ يـحـبـ أـنـ يـكـونـ قـ ، فـلـيـسـ بـوـاجـبـ أـنـ يـكـونـ قـ ،
وـهـذـاـ خـلـفـ .^٢ ثـمـ يـعـودـ أـرسـطـوـ إـلـىـ بـحـثـ الـمـسـأـلـةـ فـيـقـرـرـ بـحـقـ أـنـهـ

(دـ) إـذـاـ كـانـ يـحـتمـلـ أـنـ يـكـونـ قـ ، فـلـيـسـ بـوـاجـبـ أـنـ يـكـونـ لـيـسـ قـ ،^٣

ولكنه لا يصحح خطأه السابق الذي ورد في نص كتاب «العبارة». ثم جاء هذا التصحيح في «التحليلات الأولى» حيث يعبر عن العلاقة بين الاحتمال والوجوب في صورة التكافؤ الآتى :

(ه) يُحتمل أن يكون ق — إذا كان وفقط إذا كان — ليس بواجب أن يكون ليس ق.

ونخرج من هذا بأن العلاقة الأخرى ، أعني العلاقة بين الوجوب والاحتمال ، وهى التي يقررها في كتاب «العبارة» في صيغة قضية لزومية،^٦ يقصد بها أيضاً أن تكون علاقة تكافؤ وإذن ينبغي وضعها في الصورة الآتية :

(و) يجب أن يكون ق — إذا كان وفقط إذا كان — لا يُحتمل أن يكون ليس ق.

فإذا عبرتا عن الرابطة «إذا كان وفقط إذا كان» بالرمز تكا،^٧ ووضعناه قبل مريوطيه ، وعبرنا عن «ليس» بالرمز سا ، فباستطاعتنا أن نعبر بالرموز عن العلاقاتين (ه) و (و) كما يأتي :

١. تكالاق سابأساق ، أي : لأق—إذا كان وفقط إذا كان—سابأساق ،

٢. تكاباق سالأساق ، أي : بآق—إذا كان وفقط إذا كان—سالأساق.

والصيغتان السابقتان أساسيتان في كل نسق في منطق الجهات .

٣٨٥ — منطق الجهات الأساسي

عرف أرسطو مبدئين مدرسيين مشهورين من مبادئه منطق الجهات دون أن ينص عليها صراحة ، هما المبدأان القائلان بأن الوجوب يلزم الوجود ، وأن الوجود يلزم الاحتمال (الإمكان) . والمبدأ الأول تعبره بطريقتنا الرمزية كالآتى (حيث ‘ما’ هي العلامة الدالة على الرابطة

ـ إذا كان — فإن) :

٣. مابأقق ، أى : إذا كان يجب أن يكون ق ، فإن ق .

والميدا الثاني صيغته كما يأتي :

٤. ماقلائق ، أى : إذا كان ق ، فيحتمل أن يكون ق .

وهناك فقرة في « التحليلات الأولى »^١ تدلنا على أن أرسطو يعلم أن النتيجة السالبة المطلقة 'ليس ق' ، أى ساق ، يتبعها اللازم الاحتمال 'يحتمل أن يكون ليس ق' ، أى لأساق . فلدينا إذن ماساق لأساق : ويعلق الإسكندر على هذه الفقرة فيقرر قاعدة عامة مؤداها أن الوجود يستلزم الاحتمال ، أى ماقلائق ، ولكن العكس غير صحيح ، أى أن العبارة ماائقق يجب رفضها.^٢ فإذا دللتا على العبارات المرفوضة بنجمة ، حصلنا على الصيغة الآتية :^٣

*٥. ماائقق ، أى : إذا كان يحتمل أن يكون ق ، فإن ق — مرفوضة .

ويقرر الإسكندر أيضاً الصيغ المترادفة لهذه فيما يتصل بالوجوب فيقول إن الوجوب يستلزم الوجود ، أى مابأقق ، ولكن العكس غير صحيح ، أى أن العبارة ماقبأق يجب رفضها.^٤ فنحصل على عبارة مرفوضة أخرى هي :

*٦. ماقبأق ، أى : إذا كان ق ، فيجب أن يكون ق — مرفوضة .

والصيغ ٦ـ١ يقبلها المنطق التقليدي ، وكذلك يقبلها — فيما أعلم — كل المناطقة الحديثين . ولكنها لا تكفي لوصف الداللين لائق ، بأق باعتبارهما داللين موجهتين ، لأن الصيغ السابقة جميعها محققة إذا أوّلنا لائق على أنها صادقة دائ ، أى على أن معناها 'يصدق أن يكون ق' ، وأولنا بأق على أنها كاذبة دائعا ، أى على أن معناها 'يكذب أن يكون ق' . وإذا أخذنا بهذا التأويل فالنستوى الذي نبنيه على الصيغ ٦ـ١ يبطل أن يكون منطقاً موجها . فلا نستطيع إذن أن نقرر لائق ، أى لا نستطيع أن نقبل أن

تكون كل القضايا الاحتمالية صادقة ؛ ولا نستطيع أن نقرر سابقًا ، أي لا نستطيع أن نقبل أن تكون كل القضايا البرهانية كاذبة ؛ ويجب رفض العبارتين (لائق ، سابق) معاً ، لأن كل عبارة لا يمكن تقريرها فيجب رفضها . ونحصل بذلك على صيغتين مرفوضتين آخرين ، هما :

*٧. لائق ، أي : يحتمل أن يكون Q — مرفوضة ، و

*٨. سابق ، أي : ليس بواجب أن يكون Q — مرفوضة .

ولنا أن ننسب هاتين الصيغتين إلى أرسطو ، لأنهما لازمان عن الفرض ، الأرسطي القائل بوجود قضايا برهانية مقررة . ذلك أننا إذا قررنا بأى ، فلا بد لنا من تقرير بأساسه أيضًا ، وبواسطة مبدأ دونس سكونس ما قبل ما يسبق ، نحصل بالطبع والفصل على الصيغتين المقررتين : ما قبل ما يسبق ، ما يسبق ما قبل ما يسبق . ولأننا نرفض Q ، فالعبارة T سابق ، سابق بأساسه مرفوضتان أيضًا ، ومن ثم نرفض العبارتين سابق ، سابق ، أي يجب أن نرفض لائق .

وأنا أطلق عبارة 'منطق الجهات الأساسية' ، على كل نسق يتحقق الصيغ ٩-١ ، ولا أطلقها على غير ذلك . وقد بيّنت في غير هذا الموضع أن منطق الجهات الأساسية يمكن وضعه في هيئة نسق استنباطي على أساس النظرية الكلاسيكية في حساب القضايا . ويمكن أن تعتبر إحدى رابطتي الجهة لأ ، بأ حدأ أوليا ونعرف الآخرى . فإذا اعتبرنا لأ حدأ أوليا واعتبرنا الصيغة ٢ تعريفا للرابطة بأ ، حصلنا على مجموعة المسلمات المستقلة الآتية التي يقام عليها منطق الجهات الأساسية :

٤. ما قبل لائق *٥. ما قبل لائق *٦. لائق *٧. لائق *٩. تكالائق لأساسات ، حيث ٩ متكافئة استنباطيا مع الصيغة ١ على أساس التعريف ٢ وحساب القضايا . وإذا اعتبرنا بأ هي الحد الأولى واعتبرنا الصيغة ١ تعريفا للرابطة

لأ ، حصلنا على هذه المجموعة المعاشرة من المسلمات :

٣. مباقق *٦. ماقباق *٨. سباق ١٠. تكاباق بأساق ،

حيث ١٠ متكافئة استنبطا مع الصيغة ٢ على أساس التعريف ١ وحساب القضايا . والصيغتان المشتقتان ٩ و ١٠ لا بد من وضعها مسلمتين .

ومنطق الجهات الأساسية هو القاعدة التي يقوم عليها كل نسق في منطق الجهات وينبغي دائمًا لكل نسق في منطق الجهات أن يحتوى منطق الجهات الأساسية . وتتفق الصيغ ٨-١ مع حدوس أرسطو وهي توافق تصورنا

معنوي الوجوب والاحتمال ؛ ولكنها لا تستوعب كل مضمون القوانين المقبولة في الجهات . فنحن نعتقد مثلاً أن القضية العطفية إذا كانت محتملة

فكل من عنصرها محتمل ، أى بالعبارة الرمزية :

١١. ماؤطاق لكائق و ١٢. ماؤطاق لكائك ،

وإذا كانت القضية العطفية واجبة ، فكل من عنصرها واجب ، أى بالعبارة الرمزية :

١٣. مابأطاق لكبأك و ١٤. مابأطاق لكبأك .

ولكننا لا نستطيع أن نستبطن واحدة من هذه الصيغ من القوانين ٨-١ .

فمنطق الجهات الأساسية نسق موجه ناقص ينبغي أن نضيف إليه مسلمات جديدة . فلننظر كيف أكله أرسطو نفسه .

٣٩٥ – قوانين التوسيع

كانت أهم محاولة قام بها أرسطو لكي يتخطى منطق الجهات الأساسية ، وهي في نظرى أكثر محاولة نجاحاً في هذا الصدد ، هي قبوله بعض المبادئ التي يمكن أن نطلق عليها 'قوانين التوسيع الخاصة بروابط الجهات' . وتوجد هذه المبادئ في « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ١٥ ،

ويصوغها أرسطو في ثلاث فقرات . فنقرأ في مطلع الفصل :

”يجب أن نقول أولاً إنه إذا كانت (إذا كانت ϕ ، كانت L واجبة) .“

فإنه (إذا كانت ϕ محتملة ، كانت L واجبة الاحتمال) .^١

وبعد ذلك بسطور قليلة يقول أرسطو مسيراً إلى أقىسته :

”إذا أشرنا إلى المقدمتين : ϕ ، وأشرنا إلى النتيجة L ، فلا يلزم فقط

أنه إذا كانت ϕ واجبة ، كانت L واجبة ، بل يلزم أيضاً أنه إذا كانت

ϕ محتملة ، كانت L محتملة .^٢

وف النهاية يقول مكرراً :

”فقد بيّنا أنه إذا كان (إذا كانت ϕ ، كانت L) ، فإنه (إذا كانت ϕ

محتملة ، كانت L محتملة) .^٣

فنحلل أولاً هذه القوانيين الموجهة ولنبدأ بالفقرة الثانية التي يشير فيها
أرسطو إلى الأقىستة .

كل الأقىستة الأرسطية قضايا لزومية صورتها $M \rightarrow L$ حيث ϕ قضية

عطافية مركبة من المقدمتين ، وحيث L هي النتيجة . ولنأخذ الضرب Barbara

مثلاً :

١٥. ماطا كاب اكاج بـ كاج

$\phi \quad L$

فحصل بمقتضى الفقرة الثانية على قضيتي موجهيتين لزوميتين مقدمهما $M \rightarrow L$
وتالي الأولى : $M \rightarrow M \rightarrow L$ ، وتالي الثانية : $M \rightarrow L \rightarrow L$ ، أي بالرموز :

١٦. $M \rightarrow M \rightarrow L$ و ١٧. $M \rightarrow L \rightarrow L$.

ويقوم الحرف ϕ هنا مقام مقدمتي القياس الأرسطي ، ويقوم الحرف L
مقام النتيجة . ولأن الفقرة الأخيرة لا تشير إلى الأقىستة ، فلنا أن نعتبر
القانونين السابقين حالتين خاصتين لمبدأين عامتين نحصل عليهما بوضع

متغيرات قضائية مكان حروف الرقة :

١٨. ماماق لكمايأق بآك و ١٩. ماماق لكمايأق لآك.

وهاتان الصيغتان يمكن أن نسميهما 'قانون التوسع' ، بمعنى أعم ، فال الأولى هي قانون التوسع الخاص بالرابطة بآ ، والثانية هي قانون التوسع الخاص بالرابطة لآ . أما عبارة 'معنى أعم' ، فتحتاج إلى شرح .

إن قانون التوسع العام هو ، على التدقيق ، صيغة من صيغ حساب القضايا الموسّع بعد إدخال الروابط المتغيرة عليه ، وصورة هذا القانون ما يأتى :

٢٠. ماتكاك لكماطق طك .

وهذا معناه على التقرير : إذا كانت ق تكافؤك ، فإنه إذا كانت طق ، كانت طك ، حيث ط هي أية رابطة قضائية ذات مربوط قضائي واحد ، كالرابطة سا . وإن فقانونا التوسع الخاصان بالرابطتين بآ ، لآ هما – على التدقيق – القانونان الآتيان :

٢١. ماتكاك لكمايأق بآك و ٢٢. ماتكاك لكمايأق لآك :

ومقدم هاتين الصيغتين أقوى من مقدم الصيغتين ١٨ و ١٩ ، ويسهل استنباطهما منها ، أي نستبط ٢١ من ١٨ ، و ٢٢ من ١٩ ، وذلك بواسطة المقررة ماتكاك لكماقك ومبدأ القياس الشرطي . ولكن باستطاعتنا أن نبرهن أيضاً بواسطة حساب القضايا ومنطق الجهات الأساسية على أن ١٨ تنتج بالعكس من ٢١ وأن ١٩ تنتج من ٢٢ . وإليك الخطوات التي ينطوي عليها استنباط الصيغة – بآ :

المقدمات :

٢٣. ماما تكاك لكيل ماق ماما قل

٢٤. ماما ق لكاما كل ماق ل

٢٥. ماماق ماك ماق ل ماك ماق ل

٣. مابأق ق .

الاستنباط :

٢٣. ل / مابأق بـأك × مـاـك ٢١ - ٢٦

٢٤. ماـق مـامـاق لـكـمـابـأـقـبـأـك

٢٤. ق / بـأـقـ، لـكـ/ـقـ، لـ/ـمـامـاقـلـكـمـابـأـقـبـأـكـ×ـمـاـكـ٣ـ-ـ٢ـ٦ـ

٢٧. مـابـأـقـمـامـاقـلـكـمـابـأـقـبـأـكـ

٢٥. ق / بـأـقـ، لـكـ/ـمـاقـكـ، لـ/ـبـأـكـ×ـمـاـكـ٢ـ٧ـ-ـ١ـ٨ـ

١٨. مـامـاقـلـكـمـابـأـقـبـأـكـ.

وبمثل ذلك يمكن أن نستنبط ١٩ من ٢٢ بواسطة المقدمات ماما تكاك ل كل
ما سأك ماما ق ل كل ، ماما ق ل كـماـكـلـماـقـلـ ، ماما سـاقـماـكـماـلـقـ،ـماـكـماـلـقـ ،
و قانون النقل مـاسـالـأـقـسـاقـالـخـاصـبـالـمـقـرـرـةـمـاقـلـأـقـ .

فـرىـ ماـ تـقـدـمـ أـنـ الصـيـغـةـ ١٨ـ مـتـكـافـةـ اـسـتـنـبـاطـيـاـ مـعـ قـانـونـ التـوـسـعـ بـعـنـاهـ
الـدـقـيقـ ٢١ـ ، وـأـنـ الصـيـغـةـ ١٩ـ مـتـكـافـةـ اـسـتـنـبـاطـيـاـ مـعـ قـانـونـ التـوـسـعـ بـعـنـاهـ
الـدـقـيقـ ٢٢ـ ، وـذـلـكـ بـنـاءـ عـلـىـ حـسـابـ الـقـضـاـيـاـ وـمـنـطـقـ الـجـهـاتـ الـأـسـاسـيـ .
وـلـذـنـ فـنـحـنـ عـلـىـ صـوـابـ إـذـ نـسـمـيـ تـيـنـكـ الصـيـغـتـيـنـ 'ـقـانـونـ التـوـسـعـ بـعـنـاهـ
أـعـمـ'ـ . وـمـنـ الـوـجـهـ الـمـنـطـقـيـ يـسـتـوـىـ بـالـطـبـيـعـ أـنـ نـكـمـلـ مـنـطـقـ الـجـهـاتـ الـأـسـاسـيـ
الـقـائـمـ عـلـىـ الرـابـطـةـ بـأـ بـإـضـافـةـ مـامـاقـلـكـمـابـأـقـبـأـكـ أوـ بـإـضـافـةـ مـاتـكـاكـلـكـمـابـأـقـبـأـكـ ؛
وـكـذـلـكـ يـسـتـوـىـ أـنـ نـكـمـلـ مـنـطـقـ الـجـهـاتـ الـأـسـاسـيـ الـقـائـمـ عـلـىـ الرـابـطـةـ لـأـ
بـإـضـافـةـ مـامـاقـلـكـمـالـأـقـلـأـكـ أوـ بـإـضـافـةـ مـاتـكـاكـلـكـمـالـأـقـلـأـكـ . وـلـكـنـ الـفـارـقـ
عـنـ الـبـدـيـهـةـ كـبـيرـ . فـلـيـسـتـ الصـيـغـتـيـانـ ١٨ـ وـ ١٩ـ فـيـ مـثـلـ وـضـوحـ الصـيـغـتـيـنـ
٢١ـ وـ ٢٢ـ . فـإـذـاـ كـانـتـ قـ تـسـتـلزمـ لـ وـلـكـنـهاـ لـيـسـتـ مـكـافـةـ لهاـ ، فـلاـ يـصـدـقـ
فـ كـلـ حـالـةـ أـنـهـ إـذـاـ كـانـتـ طـقـ ، كـانـتـ طـكـ ؛ مـشـالـ ذـلـكـ

أن ماسق ساك لا تلزم عن ماقك . ولكن ق إذا كانت متكافئة مع لك ، فيصدق في كل حالة أنه إذا كانت طق ، كانت طك ، أى إذا صدقت ق ، صدقت لك ، وإذا كذبت ق ، كذبت لك ؛ وأيضاً إذا كانت ق واجبة ، كانت لك واجبة ، وإذا كانت ق محتملة ، كانت لك محتملة . ويبدو هذا واضح تماماً ، إلا إذا نظرنا إلى الدوال الموجهة من ناحية المفهوم ، أى إذا اعتبرنا صدقها وكذبها لا يعتمدان فقط على صدق وكذب المتغيرات الواقعية فيها . ولكن في هذه الحالة لا أعلم ماذا يكون معنى الوجوب والاحتمال .

٤٠ — برهان أرسطو على القانون—لأ الخاص بالتوسيع
يقول أرسسطو في العبارة المقتبسة الأخيرة إنه برهن على قانون التوسيع الخاص بالاحتمال . وحجته في جوهرها كما يأتى : إذا كانت ϕ محتملة وكانت ψ ممتنعة ، فإنه إذا وجدت ψ ، لم توجد ϕ ، وإن توجد ϕ بدون ψ ، وهذا مخالف لقولنا إنه إذا كانت ϕ ، كانت ψ . ومن العسير أن نضع هذه الحجة في صيغة منطقية ، لأن لفظ الوجود المستخدم فيها يتصل بالأونطولوجيا أكثر من اتصاله بالمنطق . ولكن الإسكندر تعليقاً على هذه الحجة يجدر بنا أن نفحصه بعناية .

يعرف أرسسطو الممكن بأنه ما ليس واجباً ولا شيء ممتنعاً يلزم عن افتراض وجوده .^٢ ويجيل الإسكندر هنا التعريف الأرسطي للإمكان إلى تعريف للاحتمال بمحض اللفظين 'ليس واجباً' . فيقول 'يمكن' أيضاً أن نبرهن على أن ψ الممتنعة لا تلزم عن ϕ المحتملة بناء على هذا التعريف للاحتمال : المحتمل هو ما لا شيء ممتنعاً يلزم عن افتراض وجوده .^٣ ونحتاج هنا إلى الحقيقة في تأويل معنى 'لا شيء' و 'ممتنع' . فلا نستطيع أن نؤول للفظ

‘مُمتنع’ بحيث يكون معناه ‘ليس متحتملاً’، لأن التعريف يكون في هذه الحالة دائرياً؛ فيجب إما أن نعتبر اللفظ ‘مُمتنع’ حداً أولياً، وإما أن نعتبر اللفظ ‘واجب’ حداً أولياً ونعرف قولهنا ‘يُمتنع أن يكون ق’، بقولنا ‘يجب أن يكون ليس ق’، وأنا أفضل الطريقة الثانية وسأناقش التعريف الجديد بناء على منطق الجهات الأساسية القائم على رابطة الجهة بأ. أما عبارة ‘لا شيء’، فيجب أن نؤدي معناها بسور كلي، وإلا لم يصح التعريف. فنحصل على التكافؤ الآتي :

٢٨. تكافؤ سكافوكاماكوساكساكساكس.

وهذا معناه بالألفاظ : ‘يُحتمل أن يكون ق – إذا كان وفقط إذا كان – يصدق على كل ث أنه، إذا كان (إذا كان ق ، كان ث)، فليس بواجب أن يكون ليس ث’. وهذا التكافؤ، باعتباره تعريفاً للدالة لأق، يجب إضافته إلى منطق الجهات الأساسية القائم على الرابطة بأ، وذلك بدلاً من التكافؤ الذي يجب أن نبرهن عليه الآن باعتباره قضية مبرهنة (غير مسلم بها افتراضياً).

يحتوى التكافؤ ٢٨ قضيتين لزوميتين :

٢٩. مالاق سكافوكاماكوساكساكساكس و ٣٠. ماسكافوكاماكوساكساكساكساكساكس. ومن ٢٩ نحصل بالبرهنة ماسكافوكاماكوساكساكساكساكساكساكساكساكس و بالقياس الشرطي على التالي :

٣١. مالاق ماماكساكساكساكس ،

ومن ٣١ نحصل بالتعويضن ث/ق ، ماقق ، وقانون التبديل وقاعدة الفصل على الزومية مالاق ساكساكس . والزومية العكسية ماساكساكساكساكساكساكس على اجتماعها مع الزومية الأصلية على التكافؤ ١ ، لا يمكن البرهنة عليها إلا بواسطة قانون التوسيع الخاص بالجهة بأ: ماماكساكساكساكساكس.

ولما كان هذا البرهان معقداً بعض الشيء فهاهي كل خطواته .

المقدمات :

١٨. ماماق لـ كـ مـ اـ بـ اـ قـ يـ اـ كـ

٢٤. ماماق لـ كـ مـ اـ مـ اـ كـ لـ مـ اـ قـ لـ

٣٠. مـ اـ سـ كـ اـ كـ مـ اـ مـ اـ قـ لـ كـ سـ اـ بـ اـ سـ اـ كـ لـ اـ قـ

٣٢. ماماق لـ كـ مـ اـ سـ اـ كـ سـ اـ قـ

٣٣. ماماق مـ اـ كـ لـ مـ اـ كـ مـ اـ قـ لـ .

الاستنباط

١٨. قـ /ـ سـ اـ كـ ، كـ /ـ سـ اـ قـ × ٣٤

٣٤. مـ ا~ م~ ا~ س~ ا~ ك~ س~ ا~ ق~ م~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~

٢٤. قـ /ـ مـ اـ قـ كـ ، كـ /ـ مـ ا~ س~ ا~ ك~ س~ ا~ ق~ ، لـ /ـ م~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~ × ٣٢ مـ ا~ ٣٤—

٣٥

٣٥. ماماق لـ كـ مـ اـ بـ اـ سـ اـ كـ بـ اـ سـ اـ قـ

٣٦. قـ /ـ بـ اـ سـ اـ كـ ، كـ /ـ بـ اـ سـ اـ قـ × ٣٦

٣٦. مـ ا~ م~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~ م~ ا~ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~

٢٤. قـ /ـ مـ اـ قـ كـ ، كـ /ـ م~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~ ، لـ /ـ م~ ا~ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~ × ٣٥ مـ ا~ ٣٥—

٣٧—٣٦

٣٧. ماماق لـ كـ مـ ا~ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~

٣٣. قـ /ـ مـ اـ قـ كـ ، كـ /ـ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~ ، لـ /ـ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~ × ٣٧ مـ ا~ ٣٨—

٣٨. مـ ا~ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ق~ م~ ا~ م~ ا~ ق~ ل~ ك~ س~ ا~ ب~ ا~ س~ ا~ ك~

٣٩×٢٤ كـ . ٣٨

٣٩. ماسابأساق سكاكثماما^كلسابأساك

٤٠. ق/سابأساق، ك/سكاكثماما^كلسابأساك، ل/لائق×ما ٣٩—٤١

ما ٣٠—٤٠

٤١. ماسابأساق لائق.

ونستطيع الآن أن نبرهن على قانون التوسيع الخاص بالجهة لا ، وهو ما قصد إليه الإسكندر في حجته . وينتتج هذا القانون عن التكافؤ ١ والمقررة ٣٧ . ونرى بالإضافة إلى ذلك أن باستطاعتنا تجنب التعقيد الذي ينطوي علية البرهان بواسطة التعريف المسوّر . فيكتفي للحصول على القانون—لا الخاص بالتوسيع أن نحتفظ بالتعريف ١ ونصييف إلى النسق—بأ القانون—بأ الخاص بالتوسيع . وبالطريقة عينها يمكن أن نحصل على القانون—بأ الخاص بالتوسيع إذا أضفنا القانون—لا الخاص بالتوسيع إلى النسق—لا والتعريف ٢ . فالنسق—بأ متكافئ استنبطيا مع النسق—لا وقانون التوسيع أو بدونهما على السواء .

ولم يكن من المتحمل بالطبع أن يقدر أحد المناطقة القدماء على صياغة برهان دقيق كالذى قدمناه الآن . ولكن دقة هذا البرهان تلقى ضوءا هاما على تصور أرسطو للأحوال . وظنى أنه رأى بالحدس ما يمكن أن نعبر عنه باختصار كالتالي : ما هو محتمل اليوم ، ولتكن ذلك معركة بخريمة ، فربما يتحقق في الغد ؛ ولكن ما هو ممتنع ، فلا يمكن أن يتحقق أبدا . وهذا التصور يبدو أنه أساس برهان أرسطو والإسكندر .

٤٢—العلاقات الضرورية بين القضايا

صاغ أرسطو قانون التوسيع—بأ مرة واحدة، مع القانون—لا، في الفقرة التي يشير فيها إلى الأقيسة. ١

وهناك في نظر أرسسطو علاقة ضرورية تربط بين المقدمتين وهو وبين النتيجة \neg في قياس صحيح . فيبدو إذن أن قانون التوسيع الذي صاغها من قبل في الصورة الآتية :

١٦. $\neg \text{ماما} \neg \text{بابا} \neg \text{أبا}$ و ١٧. $\neg \text{ماما} \neg \text{أبا} \neg \text{أبا}$ ،

يجب التعبير عنها بحيث يكون المقدم في كل منها واجبا :

٤١. $\neg \text{باما} \neg \text{بابا} \neg \text{أبا}$ و ٤٢. $\neg \text{باما} \neg \text{أبا} \neg \text{أبا}$ ،

وتكون عبارة قانون التوسيع العاميّن المناظرين لهما كالتالي :

٤٣. $\neg \text{باما} \neg \text{باما} \neg \text{أبا}$ و ٤٤. $\neg \text{باما} \neg \text{أبا} \neg \text{أبا}$.

ويؤيد ذلك فيما يتصل بالقانون—لأ الفقرة الأولى المقتبسة من قبل ، والتي مسّؤلاتها : «إذا كان (إذا كانت \neg ، كانت \neg واجبة) فإنه (إذا كانت \neg متحتملة ، كانت \neg واجبة الاحتمال)» .

والصيغتان ٤٣ و ٤٤ أحسن من الصيغتين المناظرتين ١٨ و ١٩ ،

اللتين مقدمهما مطابق (غير موجه) ، ويمكن الحصول على الصيغتين الأحسن من الصيغتين الأقوى بواسطة المسألة ماباً بـ \neg والقياس الشرطي ٢٤ . ولكن من غير الممكن أن تستنبط الصيغتين الأقوى من الصيغتين الأحسن . فسؤال : هل يتبعن علينا أن نرفض الصيغتين الأقوى ١٨ و ١٩ ، ونستبدل بها الصيغتين الأحسن ٤٣ و ٤٤ ؟ ولكي نجيب على هذه المسألة ينبغي لنا أن نفحصن عن تصور أرسسطو لمعنى الوجوب .

يقبل أرسسطو أن تكون بعض القضايا الواجبة ، أي البرهانية ، صادقة وينبغي تقريرها . ونجد في «التحليلات» نوعين من القضايا البرهانية المقررة : فالنوع الأول يحتوى العلاقات الضرورية بين القضايا ، والنوع الثاني يحتوى العلاقات الضروزية بين الحدود . مثال النوع الأول أي قياس صحيح ، ول يكن القياس Barbara :

(ز) إذا كان كل بـ هوـا ، وكان كل جـ هوـبـ ، فالضرورة كل جـ هوـا .
 وهنا لا يدل لفظ 'بالضرورة' على أن النتيجة قضية برهانية ، وإنما يدل على علاقة ضروريـة تربط مقدمـتـي القياس بـنتـيـجـتـه المطلـقة . وهذا ما يُعرف باسم 'الضرورة القياسيـة' . ومن بين لأـرـسـطـوـ نـتـيـجـتـهـ المـطـلـقـةـ . وهذا فارـقـاـ بينـ الـضـرـورـةـ الـقـيـاسـيـةـ وـالـنـتـيـجـةـ الـبرـهـانـيـةـ إـذـ يـقـولـ ،ـ فـيـ مـعـرـضـ الـكـلامـ عـلـىـ قـيـاسـ نـتـيـجـتـهـ مـطـلـقـةـ ،ـ إـنـ هـذـهـ النـتـيـجـةـ لـيـسـتـ وـاجـبـةـ (ـ اـضـطـرـارـيـةـ)ـ 'ـ بـذـاتـهـاـ'ـ (ـ haplōsـ)ـ ،ـ وـإـنـماـ هـىـ وـاجـبـةـ 'ـ بـشـرـطـ'ـ ،ـ أـىـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ المـقـدـمـتـيـنـ .ـ وـهـنـاكـ فـقـرـاتـ تـحـتـوـيـ النـتـيـجـةـ فـيـهاـ عـلـامـتـيـنـ عـلـىـ الـضـرـورـةـ ،ـ فـيـقـولـ مـثـلاـ إـنـ المـقـدـمـتـيـنـ :ـ 'ـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ كـلـ بـ هوـاـ ،ـ وـ بـعـضـ جـ هوـبـ'ـ ،ـ تـلـزـمـ عـنـهـاـ النـتـيـجـةـ :ـ 'ـ بـالـضـرـورـةـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ بـعـضـ جـ هوـاـ'ـ .ـ وـهـنـاـ كـلـمـةـ 'ـ بـالـضـرـورـةـ'ـ تـدـلـ عـلـىـ الـضـرـورـةـ الـقـيـاسـيـةـ ،ـ وـكـلـمـةـ 'ـ يـجـبـ'ـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـ النـتـيـجـةـ قضـيـةـ برـهـانـيـةـ .ـ

ولنلاحظ عـرـضاـ خـطاـ غـرـيبـاـ وـقـعـ فـيـهـ أـرـسـطـوـ إـذـ يـقـولـ :ـ لـاـ شـىـ يـلـازـمـ بـالـضـرـورـةـ عـنـ مـقـدـمـةـ وـاحـدـةـ ،ـ وـلـاـ بـدـ مـنـ مـقـدـمـتـيـنـ عـلـىـ الـأـقـلـ ،ـ كـمـاـ فـيـ الـقـيـاسـ .ـ وـفـيـ «ـ التـحـلـيلـاتـ الثـانـيـةـ»ـ يـقـرـرـ أـنـ قـدـ بـرـهـنـ عـلـىـ ذـلـكـ ،ـ وـلـكـنـاـ لـاـ نـجـدـ مـجـرـدـ مـحاـوـلـةـ لـلـبـرهـانـ فـيـ أـىـ مـوـضـعـ .ـ بـلـ عـلـىـ العـكـسـ نـجـدـ أـرـسـطـوـ نـفـسـهـ يـقـرـرـ 'ـ إـذـاـكـانـ بـعـضـ بـ هوـاـ ،ـ فـبـالـضـرـورـةـ بـعـضـ اـهـوـبـ'ـ ،ـ وـهـوـ هـنـاـ يـسـتـنـبـطـ نـتـيـجـةـ ضـرـوريـةـ مـنـ مـقـدـمـةـ وـاحـدـةـ فقطـ .ـ

لـقـدـ بـيـنـتـ مـنـ قـبـلـ أـنـ الـضـرـورـةـ الـقـيـاسـيـةـ يـمـكـنـ رـدـهـاـ إـلـىـ الـأـسـوـارـ الـكـلـيـةـ .ـ فـنـحـنـ حـيـنـ نـقـولـ إـنـ الـقـيـاسـ الصـحـيحـ تـلـزـمـ نـتـيـجـتـهـ بـالـضـرـورـةـ عـنـ المـقـدـمـتـيـنـ ،ـ فـرـادـنـاـ أـنـ نـقـرـرـ أـنـ الـقـيـاسـ صـحـيحـ أـيـاـ كـانـتـ مـادـتـهـ ،ـ أـىـ أـنـهـ صـحـيحـ أـيـاـ كـانـتـ قـيـمـ الـمـغـيـرـاتـ الـوـاقـعـةـ فـيـهـ .ـ وـقـدـ تـبـيـنـ لـيـ فـيـمـاـ بـعـدـ أـنـ هـذـاـ التـفـسـيرـ يـؤـيـدـهـ الإـسـكـنـدـرـ إـذـ يـقـرـرـ :ـ 'ـ أـنـ النـتـائـلـاتـ الـقـيـاسـيـةـ هـىـ الـتـىـ يـلـازـمـ عـنـهـاـ شـىـءـ بـالـضـرـورـةـ'ـ ،ـ وـهـذـهـ

هي التي يكون عنها شيء واحد بعينه أيًّا كانت المَادَة .^{٨٤} والضرورة القياسية المردودة إلى الأُسُور الكلية يمكن استبعادها من القوانيين القياسية ، كما يتبيَّن من النظر الآتي .

إن القياس (ز) تكون صيغته الرمزية الصحيحة كما يأْتِي :

(ح) بـأـمـاطـاـكـابـاـكـاجـبـكـاجـاـ ،

وهذا معناه بالألفاظ :

(ط) يجب أن يكون (إذا كان كل ب هو أ ، وكان كل ج هو ب ، فإن كل ج هو أ) .

ولا تدل عالمة الوجوب (الضرورة) في مطلع القياس على أن النتيجة واجبة (اضطرارية) ، وإنما تدل على أن العلاقة بين المقدمتين والنتيجة ضرورية .

وقد كان أرسسطو يود أن يقرر الصيغة (ح) .

أما الصيغة .

(ى) مـاطـاـكـابـاـكـاجـبـبـأـكـاجـاـ ،

وهي تناظر حرفيًا العبارة اللغوية (ز) ، فهي خاطئة . ولو اطلع أرسسطو على الصيغة (ى) لرفضها ، من حيث إنه يرفض الصيغة الآتية التي تحتوي مقدمتين أقوى من مقدمتي (ى) .

(ك) مـاطـاـكـابـبـأـكـاجـبـبـأـكـاجـاـ ،

أى : 'إذا كان كل ب هو أ ووجب أن يكون كل ج هو ب ، فيجب أن يكون كل ج هو أ' .^{٩٠}

فإذا ردنا الضرورة إلى الأُسُور الكلية ، تحولت الصيغة (ح) إلى العبارة :

(ل) سـكـابـسـكـاجـمـاطـاـكـابـاـكـاجـبـكـاجـاـ ،

أى : 'أيًّا كان أ ، وأيًّا كان ب ، وأيًّا كان ج (إذا كان كل ب هو أ وكان كل ج هو ب ، فإن كل ج هو أ)' . وهنَّه العبارة الأخيرة مكافئة

للاضراب Barbara خالياً من الأسوار :

(م) ماطا كاب اكاج ب كاجا ،

وذلك من حيث إن الأسوار يمكن حذفها إذا جاءت في مطلع صيغة مقررة .
والصيغتان (ح) و (م) ليستا متكافتين . واضح أن (م) يمكن استنباطها من (ح) بواسطة المبدأ مباقق ، ولكن الاستنباط غير ممكن في الاتجاه العكسي دون رد الضرورة إلى الأسوار الكلية . ولكن هذا يمنع تماماً إن كانت الصيغتان السابقتان تتطابقان على حدود متباعدة . ضع ، مثلاً ، في (ح) ' طائر ' مكان ب ، وضع ' غراب ' مكان ا ، وضع ' حيوان ' مكان ج ؛ فتحصل على القضية البرهانية :

(ن) يجب أن يكون (إذا كان كل طائر غرابة وكان كل حيوان طائرا ، فإن كل حيوان غراب) .

ومن (ن) ينتهي القياس (س) :

(س) إذا كان كل طائر غرابة وكان كل حيوان طائرا ، فإن كل حيوان غراب ،

ولكن لا يمكن أن نحصل من (س) على (ن) بتحويل الضرورة (الوجوب) إلى أسوار ، لأن (ن) لا تحتوي متغيرات يمكن تسوييرها .
وهنا نصادف الصعوبة الأولى . إن من يسير أن نفهم معنى الضرورة إذا أسلقت الرابطة بأى مطلع قضية مقررة تحتوى متغيرات غير مقيدة بسور . ففي هذه الحالة يكون أمامنا قانون عام ، فنقول : هذا القانون يعتبره ضرورياً (واجباً) لأنه يصدق على كل أفراد نوع واحد ، ولا يقبل استثناء . ولكن كيف نفسر الضرورة إذا كانت لدينا قضية واجبة لا تحتوى متغيرات مطلقة ، وبوجه خاص ، إذا كانت هذه القضية لزومية مقدماتها كاذبة وتاليها كاذب ، كما في المثال (ن) ؟ ولست أرى

٤٢٤. الازوم المادى أم الازوم الدقيق؟

٢٠٧

على ذلك جواباً مقبولاً سوى أن نقول إن كل من يقبل مقدمي هذا القياس فهو بالضرورة مدفوع إلى قبول نتيجته . ولكن هذا ضرب من الضرورة المسيكى لوجية لا شأن له بالمنطق . وأيضاً فإن من المشكوك فيه إلى أبعد حد أن يقبل أى إنسان قضايا بيئة الكذب على أنها صادقة .

ولست أعرف علاجاً لهذه الصعوبة أفضل من إسقاط الرابطة — بـأـ كـلـهاـ جاءت عند مطابع قضية لزومية مقررة . وهذا التحوـ قد سار عليه أرسـطـوـ من قبل إذ كان في بعض الأحيـان يـسـقطـ عـالـمـةـ الـضـرـورـةـ منـ أـضـرـبـ الـقـيـاسـ الصـحـيـحةـ . ١٠

٤٢٥ — الازوم 'المادى'، أم الازوم 'معناه الدقيق'؟

ذهب فيلون الميغاري إلى أن القضية الازومية 'إذا كان ق ، فإن ك' ، أي ما ق ك ، صادقة إذا كانت و فقط إذا كانت لا تبدأ بـمـقـدـمـ صـادـقـ وـتـنـهـيـ بتـالـ كـاذـبـ ١ . وهذا ما يـعـرـفـ بالـازـومـ 'المـادـىـ' وهو مـقـبـولـ الآـنـ منـ الـجـمـيعـ فـيـ حـسـابـ الـقـضـاـيـاـ الـكـلاـسـيـكـيـ . وأـمـاـ الـازـومـ 'معـناـهـ الدـقـيقـ'ـ :ـ 'ـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ إـذـاـ كـانـ قـ ،ـ فـإـنـ كـ'ـ ،ـ أـيـ بـأـمـاـ كـ ،ـ فـهـوـ قـضـيـةـ لـزـومـيـةـ وـاجـبـةـ (ـ ضـرـورـيـةـ)ـ وـقـدـ جـاءـ بـهـ فـيـ المـنـطـقـ الرـمـزـيـ كـ.ـإـ.ـلوـيسـ .ـ وـبـاستـخـدامـ هـذـيـنـ الـاـصـطـلـاحـيـنـ نـسـتـطـيـعـ أـنـ نـصـعـ الـمـسـأـلـةـ الـتـيـ نـنـاقـشـهـاـ عـلـىـ النـحـوـ الـآـتـيـ :ـ أـيـنـبـغـيـ أـنـ نـؤـولـ الـمـقـدـمـ فـيـ قـانـونـ التـوـسـعـ الـأـرـسـطـيـنـ عـلـىـ أـنـهـ لـزـومـ مـادـىـ ،ـ أـمـ عـلـىـ أـنـهـ لـزـومـ دـقـيقـ؟ـ وـبـعـارـةـ أـخـرىـ :ـ أـيـنـبـغـيـ أـنـ نـقـبـلـ الـصـيـغـتـيـنـ الـأـقـوـىـ ١٨ـ وـ ١٩ـ (ـ وـهـذـاـ أـسـمـيـهـ 'ـتـأـوـيلـ الـأـقـوـىـ'ـ)ـ ،ـ أـمـ يـنـبـغـيـ أـنـ نـرـفـضـهـاـ وـنـقـبـلـ الـصـيـغـتـيـنـ الـأـضـعـفـ ٤٣ـ وـ ٤٤ـ (ـ تـأـوـيلـ الـأـضـعـفـ)ـ؟ـ

وـمـنـ الـيـقـيـنـيـ أـنـ أـرـسـطـوـ لمـ يـتـبـيـنـ الـفـرـقـ بـيـنـ هـذـيـنـ الـتـأـوـيلـيـنـ وـكـذـلـكـ لـمـ يـتـبـيـنـ أـهـمـيـهـاـ بـالـنـسـبـةـ لـمـنـطـقـ الـجـهـاتـ .ـ وـلـمـ يـقـدـرـ لـهـ أـنـ يـعـلـمـ تـعـرـيفـ فيـلـونـ لـلـازـومـ

المادى . ولكن شارح أرسطو ، الإسكندر ، كان على علم تام بمنطق المدرسة الرواقية-الميغاريّة وبما قام من نزاع حاد حول معنى اللزوم بين أتباع هذه المدرسة . فلننظر إذن فيما قاله في هذه المسألة .

ينظر الإسكندر في الفقرة الأرسطية 'إذا كان (إذا كانت ψ ، كانت φ) واجبة) ، فإنه (إذا كانت ψ محتملة ، كانت φ واجبة الاحتمال)'، وينبه إلى صفة الوجوب في المقدمة 'إذا كانت ψ ، كانت φ واجبة' . فيبدو إذن أنه خلائق أن يقبل التأويل الأضعف ما بآمامك φ مالاً يلزم φ وقانون التوسيع الأضعف الخاص بالجهة لا : ما بآمامك مالاً يلزم φ . ولكن ما يعنيه باللزوم الواجب (الضروري) مختلف من اللزوم الدقيق بمعناه عند لويس . فيقول إن اللزوم الواجب ينبغي أن يلزم تاليه دائمًا ، أي في أي وقت ، عن المقدم ، بحيث لا تكون القضية 'إذا كان الإسكندر موجودا ، فهو بالغ من العمر كذا من السنين' قضية لزومية صادقة ، ولو كان الإسكندر بالغاً من العمر فعلاً كذا من السنين في لحظة النطق بهذه القضية . ٢ ولنا أن نقول إن هذه القضية لم يعبر عنها بدقة وإنها تحتاج إلى قيد زمني حتى تصدق دائمًا . وبالطبع يجب أن يكون اللزوم المادي الصحيح صادقاً دائمًا ، وإن كان يختوي متغيرات فيجب أن يصدق بالنسبة لكل قيم هذه المتغيرات . فقول الإسكندر لا يتنافى مع التأويل الأقوى ؛ وهو لا يلقى ضوءاً على المسألة التي ننظر فيها .

ونستطيع أن نستمد لإيضاحاً أكثر إن أحالنا اللزوم الدقيق بآمامك محل اللزوم المادي ما لك في برهان الإسكندر على القانون-لأن الخاص بالتوسيع ، وهو البرهان الذي عرضناه في العدد ٤٠ . فنحصل بتحويل الصيغة

٣١. مالاً يلزم φ سبباً ساك ،

على :

٤٥. مالاً يلزم φ سبباً ساك .

ومن ٣١ يسهل أن نستبطن مالائق سبأبأساق بواسطة التعويض لك/ق فنحصل على مالائق ماماقي سبأبأساق ، ومن هذه نحصل على قضيتنا بواسطة التبدل والفصل ، لأن مايق قضية لزومية مقررة . ولكن هذه الطريقة لا يمكن تطبيقها على ٤٥ . فنحن نحصل على مالائق ماماقي سبأبأساق ، ولكننا إذا أردنا فصل مالائق سبأبأساق فيجب أن نقرر القضية الازومية البرهانية باماقي . وهذا تصادف الصيغة عينها ، كما وصفنا في العدد السابق . فما معنى باماقي ؟ إن باستطاعتنا أن نؤول هذه العبارة على أنها قانون عام يصدق على كل القضايا ، وذلك بأن نحولها إلى سكافاماقي ؛ ولكن هذا التحويل ممتنع إذا طبقنا العبارة باماقي على الحدود المتعينة ، كأن نضع بدلاً من ق القضية ' ضعف الاثنين خمسة ' . والقضية الازومية المطلقة (غير الموجهة) ' إذا كان ضعف الاثنين خمسة ، فإن ضعف الاثنين خمسة ' هي قضية مفهومة صادقة من حيث أنها لازمة عن قانون الذاتية مايق ؛ ولكن ما معنى القضية الازومية البرهانية ' يجب أن يكون إذا كان ضعف الاثنين خمسة ، فإن ضعف الاثنين خمسة ' ؟ إن هذه العبارة الغريبة ليست قانوناً عاماً يصدق على كل الأعداد ؛ وربما كانت على الأكثر نتيجةً لقانون برهانى ، ولكن لا يصدق أن تكون نتيجةً القضية البرهانية برهانية هى الأخرى . إن القانون مايق نتيجة لازمة عن باماقي بعقتضى ماماقي مايق ، وهو ما نحصل عليه بالتعويض في مابائق ، ولكنه ليس قضية برهانية .

يلزم مما تقدم أن الأيسر من غير شك أن نفس برهان الإسكندر بأخذ كلمة symbainei عنده يعني الازوم المادى لا الازوم الدقيق . ومع ذلك فلم تأت بعد براجحة نهائية على مسألتنا . فلننتقل إذن إلى النوع الآخر من القضايا البرهانية المقررة التي يقبلها أرسسطو ، أعني إلى العلاقات الضرورية بين الحدود .

٤٣٦ — القضايا التحليلية

يقرر أرسطو القضية : ' يجب أن يكون الإنسان حيوانا.'^١ وهو هنا يقرر علاقة ضرورية بين الموضوع 'إنسان' والمحمول 'حيوان' ، أي علاقة ضرورية بين حدين . ويبدو أنه يعتبر من الواضح أن تكون القضية 'إنسان حيوان' ، والأفضل أن نقول 'كل إنسان حيوان' ، هي بالضرورة قضية برهانية ، لأنه يعرف 'إنسان' بحيث يكون 'حيوانا' ، فيكون المحمول 'حيوان' مطروحاً في الموضوع 'إنسان' . والقضايا التي ينطوي موضوعها على مجموعها تسمى 'تحليلية' ، وربما نصيّب بافتراض أن أرسطو كان خليقاً أن يعتبر كل القضايا التحليلية القائمة على التعرifات قضايا برهانية ، وذلك لأنّه يقول في « التحليلات الثانية » إن المحمولات الذاتية توجد في موضوعاتها بالضرورة ،^٢ والمحمولات الذاتية ناتجة من التعرifات [من حيث إن المحمول الذاتي هو إما جزء من التعرif أو التعرif بهما] . وأظهر الأمثلة على القضايا التحليلية هي القضايا التي موضوعها ذات محمولها . فإذا وجب أن يكون كل إنسان حيوانا ، فمن باب أولى يجب أن يكون كل إنسان إنسانا . فقانون الذاتية ' كل ا هو ا ' قضية تحاليفية ، ومن ثم فهو قضية برهانية . فنحصل على الصيغة الآتية :

(ع) بأكملها ، أي : يجب أن يكون كل ا هو ا .

ولا يضع أرسطو قانون الذاتية كاماً مبدأً من مبادئ نظريته في أقيسة المطلقات ؛ فهناك فقرة واحدة فقط ، غير عليها ليقو تو ما س ، يستخدم فيها هذا القانون على سبيل العرّض من غير برهان.^٣ فليس لنا إذن أن نتوقع معرفته بالمقررة الموجهة بأكملها .

وقانون الذاتية الأرسطي كاماً ، حيث كا معناها 'كل - هو' ، وحيث متغير يعوض عنه بحد كلى ، مختلفٌ من مبدأ الذاتية هامونس ، حيث ها

معناها ' هو ذات ' وحيث س متغير يعوض عنه بحد جزئي . ويرجع هذا المبدأ الأخير إلى نظرية الذاتية التي يمكن أن تقام على المسلمين الآيتين :

(ف) هاس س ، أى : س هو ذات س ،

(ص) ما هاس ص ما Δ س Δ ص ، أى : إذا كان س هو ذات ص ، فإذا كان س يتحقق الدالة Δ ، فان ص يتحقق الدالة Δ ،

حيث Δ رابطة متغيرة تكون قضية بأن يتلخص بها مربوط جزئي واحد .

[يُقرأ الرمز ' Δ ' ، دال (من الكلمة 'دالة') ونسميه ' الدال المقفلة ']

إذا كانت كل القضايا التحليلية واجبة (ضرورية) ، فكذلك القضية

(ف) ، فنحصل على هذا المبدأ البرهانى :

(ق) بأهاس س ، أى : يجب أن يكون س هو ذات س .

وقد لاحظنا كواين أن المبدأ (ق) ، إن اعتبرناه مقررة ، فإنه يؤدي

إلى نتائج محرجة . لأننا إذا قررنا بأهاس س ، فيمكن أن نستبط (ر)

من (ص) بواسطة التعويض $\Delta/\text{بأهاس}$ — وهذا تعتبر بأهاس رابطة تكون قضية بأن يتلخص بها مربوط واحد :

(ر) ما هاس ص ما بأهاس س بأهاس ص ،

وبالتبدل في هذه الصيغة نحصل على :

(ش) ما بأهاس س ما هاس ص بأهاس ص ،

ومن ذلك تلزم القضية :

(ت) ما هاس ص بأهاس ص .

وهذا معناه أنه إذا كان شيء هو ذات الآخر ، فهو ذات الآخر بالضرورة .

والرياضيون ينظرون عادة إلى علاقة المساواة على أنها علاقة ذاتية وهم

يقيموها على مسلمي الذاتية (ف) و (ص) . فلنا إذن أن نؤول الرابطة

ها على أنها رابطة المساواة ، ونعتبر س ، ص عددين مشخصين ونقول إن المساواة تتعقد بينهما بالضرورة إن كانت متعقدة إطلاقا .

والصيغة (ت) ظاهرة الكذب . ويعطينا كواين مثلاً بين كذبها . فإذا كان س يدل على عدد الكواكب السيارة ، وكان ص يدل على العدد ٩ ، فيصدق في الواقع الأمر أن عدد الكواكب السيارة (الكبير) مساو للعدد ٩ ، ولكن ليس من الضروري أن يكون مساوياً للعدد ٩ . ويحاول كواين تفادي هذه الصعوبة بالاعتراض على التعويض عن المتغيرات بمثل هذه المحدود الخزئية (المشخصة) . ولكن اعتراضه — في رأي — لا أساس له . وهناك نتيجة أخرى محرجة تلزم عن الصيغة (ت) ولم يذكرها كواين . فتحن نحصل من (ت) ، بواسطة تعريف الرابطة—بأ وقانون النقل ، على

النتيجة الآتية :

(ث) ماأساهاس ص ساهاس ص .

وهذا معناه : «إذا كان يحتمل أن يكون س لا يساوى ص ، فإن س لا يساوى ص (بالفعل)» . ويتبيّن لنا كذب هذه النتيجة من المثال الآتي : فلنفترض أن العدد س ظهر عند رمي الترد مرة . فلنحتمل أن يكون العدد ص الذي سيظهر عند الرمية التالية مخالفًا للعدد س . ولكن إذا كان من الاحتمال أن يكون س مخالف ص ، أي لا يساوى ص ، فهو يقتضي (ث) سيكون بالفعل مخالفًا له . وهذه النتيجة ظاهرة الكذب ، لأن من الاحتمال أن يظهر العدد ذاته مرتين متتاليتين .

ولا يوجد ، في اعتقادى ، سوى طريق واحد حل هذه الصعوبة : وهو أن لا نسمح بتقرير الصيغة بأهاس س ، أي لا نسمح باعتبار مبدأ الذاتية هاس س قضية واجبة (ضرورية) . ولما كان هاس س مثلاً تموزجيا للقضية التحاليلية ، وأنه لا يوجد ما يدعونا إلى النظر إلى هذا المبدأ على

نحو يخالف نظرتنا إلى غيره من القضايا التحليلية ، فنحن مضطرون إلى القول بأن القضايا التحليلية ليست واجبة (ضرورية) .

و قبل أن ننظر في هذا الموضوع الهام نريد أن نتم بحثنا في تصور أرسطو لمعنى الجهات .

٤٤٧ — مخالفة أرسطية

وضع أرسطو للضرورة مبدأ يقبل النزاع في أمره كثيراً . يقول في كتاب «العبارة» 'إن كل موجود فهو واجب حين يوجد ، وكل ما ليس موجود فهو ممتنع حين لا يوجد ' . ثم يضيف قائلاً إن هذا لا يعني أن كل موجود فهو واجب ، وأن كل ما ليس موجود فهو ممتنع : وذلك أن قولنا كل موجود فهو واجب حين يوجد لا يساوى قولنا إن كل موجود فهو واجب وحسب . ١ وينبغي أن نلاحظ أن أدلة الزمن 'حين' (hotan) مستخدمة في هذه الفقرة بدلاً من أدلة الشرط 'إذا' . وقد ذهب ثاوفراستوس مثل هذا المذهب . يقول في تعريفه أنواع الأشياء الواجبة إن النوع الثالث (ولسنا نعرف ماهية النوعين الأولين) هو 'الموجود' لأنه حين يوجد فيممتنع ألا يكون موجوداً . ٢ وهنا أيضاً نجد أدلة الزمن hote (حين) و tote (مقابل الفاء في 'فيممتنع') . ولا شك أن باستطاعة الباحثين أن يعثروا على مبدأ مماثل في منطق العصر الوسيط . وهذا المبدأ قد صاغه ليپنتس في كتابه *Theodicee* على النحو الآتي Unumquodque, quando est, oportet esse . ٣ وفي هذه الحملة نلاحظ أيضاً أدلة الزمن quando . فما الذي يعني هذا المبدأ ؟ إنه في اعتقادى مبدأ مهم . فعناء الأول يبدو أنه شيء يعني الضرورة القياسية ، وهى علاقة ضرورية تربط بين الحدود ، لا - بين القضايا . فقد علق الإسكندر على التمييز الأرسطى بين الضرورة

البساطة والضرورة الشرطية؛ قائلًا إن أرسطو نفسه كان يدرك هذا التمييز الذي عبر عنه أصدقاؤه صراحة (يقصد ثاوفراستوس وأوديموس)، ثم يستدل على ذلك بإيراد الفقرة المأكولة من كتاب «العبارة» التي ذكرناها الان. ويدرك الإسكندر أن هذه الفقرة قد صاغها أرسطو بالإشارة إلى القضايا المخصوصة المتعلقة بالحوادث المستقبلة، ويسعى الضرورة التي تسطوي عليها «ضرورة افتراضية» (*anagecaion ex hypotheseōs*).

وهذه الضرورة الافتراضية لا تختلف عن الضرورة الشرطية، سوى أنها لا تنطبق على الأقيسة، وإنما تنطبق على القضايا المخصوصة المتعلقة بالحوادث المستقبلة. وهذه القضايا تشتمل دائمًا على قيد زمني. ولتكنا إذا أدرجنا هذا القيد في مضمون القضية، كان باستطاعتنا أن نستبدل بأداة الزمن أداة الشرط. فثلا بدلاً من أن نحمل النص على الزمن قائلين «واجب أن توجد معركة بحرية، حين توجد»، نستطيع أن نقول: «واجب أن توجد معركة بحرية غدًا، إذا وجدت غدًا». ولأننا نعلم أن الضرورة الافتراضية علاقة ضرورية بين القضايا، فلنا أن نفسر القضية اللزومية الأخيرة بحيث تكافيء القضية الآتية: «بالضرورة إذا وجدت معركة بحرية غدًا، فإنها توجد غدًا» وهذا ما نحصل عنه بالتعويض في الصيغة بأماقق:

ولو لم يكن لمبدأ الضرورة الذي نناقشه سوى المعنى الذي شرحناه، لما نشأ حول هذا المبدأ نزاع ما. ولكنه يحتمل معنى آخر: إذ يجوز لنا أن نأخذ الضرورة التي ينطوي عليها لا باعتبارها علاقة ضرورية بين القضايا، بل باعتبارها علاقة ضرورية بين الحدود. ويبعدو أن هذا المعنى الآخر هو الذي تقصد إليه أرسطو في عرضه للمذهب الحتمي القائل بأن الحوادث المستقبلة كلها واجبة (ضرورية). ويجدر بنا في هذا الصدد أن نتبينه إلى

قضية عامة أصدرها أرسطو . نقرأ في كتاب «العبارة» : 'إذا صدق قولنا إن شيئاً ما هو أبيض أو ليس أبيض ، فواجب أن يكون [هذا الشيء] أبيض أو ليس أبيض .'^٦ ويدو أن هنا تقرير علاقة ضرورية بين 'شيء' باعتباره موضوعاً وبين 'أبيض' باعتباره ممولاً . فإذا استخدمنا متغيراً قضائياً بدلاً من الجملة 'الشيء أبيض' حصلنا على الصيغة : 'إذا صدق أن يكون ق ، فواجب أن يكون ق' . ولست أعلم إن كان أرسطو يقبل هذه الصيغة أو لا يقبلها ، ولكن من المهم على كل حال أن نستنبط بعض النتائج منها .

في المنطق الثنائي القيم تكون القضية إما صادقة وإما كاذبة . ومن ثم فالعبارة 'يصدق أن يكون ق' مكافئة للعبارة 'ق' . فإذا طبقنا هذا التكافؤ على الحالة التي ننظر فيها تبين لنا أن الصيغة 'إذا صدق أن يكون ق ، فواجب أن يكون ق' تكون مكافئة لهذه العبارة الأبسط : 'إذا كان ق ، فواجب أن يكون ق' ، وهذه العبارة صيغتها بالرموز كما يأتي : ماقباق . ولكننا نعلم أن الإسكتندر قد رفض هذه الصيغة ، ولا شك أن أرسطو قد رفضها هو الآخر . ولا بد من رفضها ، لأنها لو قررت لتداعى منطق القضايا الموجة . ذلك أن كل قضية مطلقة ق تكون في هذه الحالة مكافئة للقضية البرهانية المقابلة لها بآق ، من حيث إن الصيغتين ماباقق ، ماقباق تكونان صحيحتين معاً ، وعلى ذلك يمكن البرهنة على أن كل قضية مطلقة ق فهي مكافئة أيضاً للقضية الاحتمالية المقابلة لها لأق . ولا فائدة في هذه الأحوال من إقامة منطق للقضايا الموجة .

ولكن من الممكن أن نعبر في صورة رمزية عن الفكرة المنطوية في الصيغة 'إذا صدق أن يكون ق ، فواجب أن يكون ق' : إذا يكفى أن نضع العبارة 'ف مقررة' مكان الألفاظ 'صدق أن يكون ق' . وهاتان

العبارات لا تفيدان نفس المعنى . فنحن لا نخطىء إذا وضعنا للنظر قضية كاذبة ، كما نضع للنظر قضية صادقة . ولكننا نخطىء إذا قررنا قضية ليست صادقة . وإذا فلا يمكن أن نقول 'ق صادقة'، للتعبير عن الفكرة القائلة بأن ق صادقة حقاً ؛ فمن المخائز أن تكذب ق ، ويكتذب معها قولنا 'ق صادقة' . وإنما يجب أن نقول 'و مقررة'، فنضع 'و' مكان 'ق'، لأن 'ق' متغير يعوض عنه بقضايا ولا يمكن تقريره ، في حين أن 'و' يجوز تأويله بأنه قضية صادقة . فنستطيع الآن أن نضع الصيغة الآتية ، وهي قاعدة ، وليس من قضايا النسق المبرهنة :

(خ) $\omega \rightarrow \omega$

وهذا معناه بالألفاظ : 'و'، وإذا فواجِب أن يكون 'و' . ويدل السهم على 'إذن' ، والصيغة (خ) قاعدة استنتاج لا تصح إلا إذا قررنا 'و' . ومثل هذه القاعدة يقبلها بعض المناطقة المحدثين مع قصرها على القضية التي تسمى 'tautologous' [تحصيل حاصل] .

ومن القاعدة (خ) ومبدأ الذاتية المقرر هاسس تنتهي الصيغة البرهانية المقررة بأهاسس التي رأينا أنها تؤدي إلى نتائج محرجة . وهذه القاعدة ييدو أنها تقبل الشك في أمرها ، حتى مع اقتصارها على القضية المنطقية المبرهنة والقضايا التحليلية . ويظهر من المثال الذي أعطاه أرسقو أن الصيغة (خ) ، بدون هذا القيد ، تؤدي إلى تقرير قضايا برهانية تتعلق بأمور واقعية بحثة ، وهذه نتيجة تخالف البديهة . فهذا المبدأ الأرسطي يستحق لهذا السبب أن نطلق عليه اسم المخالية .
paradox

٤٥— الإمكان عند أرسقو

ذكرت من قبل أن اللفظ الأرسطي *endechomenon* (ممكن)

مهم المعنى . فهو يدل أحياناً في كتاب «العبارة» وفي كتاب «التحليلات الأولى» على معنى *dynaton* (محتمل)، ولكنه يدل أحياناً أخرى على معنى آخر أكثر تعقيداً سأدل عليه متبوعاً في ذلك السير ديفيد روس بكلمة "contingent" .^١ ويرجع فضل التبيه على هذا الإبهام إلى أ. بيكر.^٢ وتعريف أرسطو للإمكان هو كما يأتي : «أعني بـ "الممكّن" ما لم يكن واجباً ولا يلزم عن افتراض وجسده شيئاً ممتنعاً» .^٣ ونرى من فورنا أن تعريف الإسكندر للاحتمال ينبع عن تعريف أرسطو للإمكان بمعنى الكلمات «لم يكن واجباً» . وعلى ذلك فإذا أضفنا الرموز الدالة على هذه الكلمات إلى الصيغة ٢٨ ودللنا على الرابطة الجديدة (الإمكان) بالرمز «ئ» ، حصلنا على التعريف الآتي :

٤٦. تكانق طاسابأق سكاكماماق لكساباساك.

وهذا التعريف يمكن اختصاره ، من حيث إن سكاكماماق لكساباساك متكافئة مع سابأساق . وقد برهنا من قبل على اللزومية :

٤٩. ماسابأساق سكاكماماق لكساباساك ،

وتنتهي اللزومية العكسية

٤٧. ماسكاكماماق لكساباساك سابأساق

بغير صعوبة من المقررة ماسكاكماماق لكساباساك ماما ماق لكساباساك بواسطة التعويض لك/ق ، والتبدل ، والمبدأ مافق ، والفصل . فإذا وضعنا في ٤٦ العبارة الأبسط سابأساق مكان سكاكماماق لكساباساك حصلنا على ما يأتي :

٤٨. تكانق طاسابأق سابأساق.

وهذا معناه بالألفاظ : 'يمكن أن يكون ق - إذا كان و فقط إذا كان - ليس بواجب أن يكون ق وليس بواجب أن يكون ليس ق' . ولأن معنى

العبارة 'ليس بواجب أن يكون ليس ق' هو معنى العبارة 'ليس بمحتمل أن يكون ق' ، فلما أن نقول على التقرير : 'الشيء ممكن - إذا كان وفقط إذا كان - ليس بواجب وليس بمحتمل.' ويقول الإسكندر باختصار : 'الممكّن ليس واجباً ولا محتملاً'.^٤

ونحصل على تعريف آخر للصيغة ناق، إذا حولنا الصيغة سابأساق بما يتفق وتعريفنا ١ إلى لائق، وحولنا الصيغة سابق إلى لأساق: ٤٩. تكأناق طالأساق لائق أو ٥٠. تكأناق طالأق لأساق.

والصيغة ٥٠ مؤداتها : 'يمكن أن يكون ق - إذا كان وفقط إذا كان - يحتمل أن يكون ق ويحتمل أن يكون ليس ق.' وهذا تعريف للإمكان باعتباره 'احتمالاً مزدوجاً' ، أي احتمالاً ربما يكون محققاً ، ولكنه أيضاً ربما لا يكون محققاً . وسنرى أن نتائج هذا التعريف ، بالإضافة إلى مقررات أرسطية أخرى عن الإمكان ، تؤدي إلى صعوبة جديدة كبيرة. في مناقشة مشهورة عن الحوادث الممكنة المستقبلة يحاول أرسطو الدفاع عن وجهة النظر المعارضة للمذهب الحتمي . وهو يضع أن الأشياء التي لا توجد بالفعل على الدوام ، فهي تحتمل الوجود أو عدم الوجود على السواء . مثال ذلك لهذا الرداء ربما يتمزق قطعاً ، وأيضاً ربما لا يتمزق . وبالمثل ربما تحدث معركة بحرية غداً ، وربما لا تحدث على السواء : وهو يقول 'إن القضيتيين المتناقضتين إن قيلتا في شيءٍ من هذا القبيل فيجب أن تكون واحدة منها صادقة والأخرى كاذبة ، لا هذه الواحدة بعينها أو تلك ، بل أيها اتفق [أن تتحقق] ، وربما تكون إحداهما أخرى بالصدق من الأخرى ، ولكن لا الواحدة ولا الأخرى صادقة بعد' ، أو كاذبة بعد.^{٦٤}

هذه الحجج التي لم تتضح عبارتها تمام الوضوح ولم تبلغ إلى تمام تكوينها

فالفكر تحتوى مع ذلك فكرة هامة على قدر كثىر من المخصوصة . فلنأخذ مثال المعركة البحرية ، ولنفرض أن شيئاً لم يتعين اليوم بخصوص هذه المعركة . وأعني بذلك أنه لا يوجد اليوم شيئاً محقق من شأنه أن يكون علة في حدوث معركة بحرية في الغد ، كما لا يوجد شيئاً من شأنه أن يكون علة في عدم حدوثها . ومن ثم ، فإذا كان الصدق (الحق) قائماً في تطابق الفكر والواقع ، فالقضية 'ستحدث معركة بحرية غداً' ليست اليوم صادقة ولا كاذبة . وهذا هو المعنى الذى أفهمه من كلمات أرسطو 'ليست صادقة أو كاذبة بعد' . ولكن هذا يؤدى إلى النتيجة القائلة بأنه ليس بواجب ولا منتع اليوم أن تحدث معركة بحرية في الغد ؛ وبعبارة أخرى ينتج أن القضيتين 'يتحمل أن تحدث معركة بحرية غداً' و 'يتحمل أن لا تحدث معركة بحرية غداً' صادقتان اليوم معاً ، وأن هذا الحادث المستقبل ممكن .

ينتاج مما تقدم أن أرسطو يقول بوجود قضايا ممكنة صادقة ، أى أن الصيغة ناق ومكافتها طلاق الأساق صادقتان بالنسبة لبعض قيم ق ، ولتكن إحدى هذه القيم هي ϕ . مثال ذلك لو كانت ϕ معناها 'ستحدث معركة بحرية غداً' ، لكن أرسطو يقبل الصيغتين لأن، لأسوء على أنها صادقتان معاً ، بحيث يؤدى به ذلك إلى تقرير القضية العطفية الآتية :

(ألف) طلاق الأساق .

ولكن حساب القضايا الكلاسيكى الموسّع بإدخال الرابطة المتغيرة ط عليه يحتوى المقررة الآتية التى ترجع إلى نظرية ليشنيفسكي الذى يسمىها protothetic .

٥١. ماطق ماطساق طك .

أى بالألفاظ : 'إذا كان طق ، فإنه إذا كان طساق ، كان طك' ، أو بالتقريب : 'إذا صدق شيئاً على القضية Q ، وكان صادقاً أيضاً على سلب Q ، فإنه يصدق على $\neg Q$ ، وهى أية قضية نشاء' . والمقررة ٥١ تكافىء :

٥٢. ماطاق طساق طك

على أساس قانوني الاستيراد والتصدير : ماماق ماكل ماطاق كل ، ماما طاق كل ماكل . ومن (ألف) و ٥٢ نحصل على النتيجة :

٥٢. ط/لأ، ق/و، ك/ق×ما(ألف) -(باء)

(باء) لأق.

وعلى ذلك فإذا قبلنا قضية ممكنة واحدة على أنها صادقة ، فلا مفر لنا من أن نقبل أية قضية كانت على أنها محتملة . ولكن هذا يؤدي إلى انهيار منطق الجهات ؛ فلابد من رفض الصيغة لأق ، ومن ثم لا نستطيع أن نقرر طالق الأساس .

لقد انتهينا من تحليل منطق أرسقوف القضايا الموجهة . وهذا التحليل قد أفضى بنا إلى صعوبتين هامتين : ترتبط الصعوبة الأولى بقبول أرسقوف للقضايا البرهانية الصادقة ، وترتبط الثانية بقبوله للقضايا الممكنة الصادقة . وسرى هاتين الصعوبتين تعودان إلى الظهور معا في نظرية أرسقوف في أقيسة الموجهات ، فتعود الأولى إلى الظهور في نظرية الأقيسة المولفة من مقدمة مطلقة وأخرى برهانية ، وتعود الثانية إلى الظهور في نظرية أقيسة الممكنتات . فإذا أردنا أن نتجنب هاتين الصعوبتين ، وإذا أردنا أن نفسر ونقدر نظريته في أقيسة الموجهات ، فعلينا أن نقيم أولاً نظرية في منطق الجهات تكون خالية من الأخطاء والمتناقضات .

الفصل السابع

نظريّة منطق الجهات

٤٦٥ — طريقة الجداول

لابد للقارئ من معرفة طريقة الجداول حتى يفهم نظرية منطق الجهات التي نعرضها في هذا الفصل . وهذه الطريقة يمكن تطبيقها على كل الأنساق المنطقية التي يوجد فيها ما يسمى دوال الصدق ، أعني الدوال التي تتوقف قيمتها من حيث الصدق والكذب على قيم المتغيرات الواقعه فيها . وحساب القضايا الكلاسيكي هو نسق ذو قيمتين ، أي أن به قيمتي صدق ، هما 'الصدق' الذي ندل عليه هنا بالرقم ١ ، و 'الكذب' الذي ندل عليه بالرقم ٠ . وقد قال فيلون الميغاري إن القضية اللزومية صادقة في كل حالة إلا الحالة التي فيها يصدق المقدم ويكتتب التالى : وهذا معناه بالرموز أن $1 = \text{ما} = 1$ ، وأن $0 = \text{ما} = 0$. واضح أن سلب القضية الصادقة كاذب ، أي $1 = 0$ ، وأن سلب القضية الكاذبة صادق ، أي $0 = 1$: والمعتاد أن يمثل هذه المتساويات الرمزية بما يسمى 'جدول الصدق' . ويمكن أن نشرح على النحو الآتى الجدول جل ١ الخاص بالرابطتين ما ، سا ، وهو جدول ذو قيمتين : تترتب قيم الصدق للرابطة - ما في صفين وعمودين بحيث يتالف من ذلك مربع ، وهنالك خط يفصل هذه القيم من اليمين ، وآخر يفصلها من أعلى . وتوضع على اليمين قيمة الصدق لالمتغير (أو المربوط) الأول ، وتوضع قيمة المتغير الثاني إلى أعلى ، أما قيم الرابطة - ما ، فتوجد في المربع حيث يتقطع الخطان اللذان نتخيلهما آتىين من قيم الصدق المبينة في هامشى المربع . ومن اليسير على القارئ أن يدرك جدول الرابطة - سا .

ك	سأ		ما	
	٠	١		
ق	٠	١		
	١	١		
	١	١		

جل ١

ونستطيع بواسطة هذا الجدول أن نتحقق على نحو آلى أية عبارة من عبارات حساب القضايا الكلاسيكي ، أى الحساب-ما-ساق ، فنبرهن بواسطته على صدق العبارات المقررة ، وعلى كذب العبارات المروضة . ويكتفى لهذا الغرض أن نضع القيمتين ١ و ٠ في كل التأليفات الممكنة للمتغيرات ، فإذا كانت القيمة النهائية التي نحصل عليها بعد اختصار كل واحد من هذه التأليفات بواسطة ما نضع في الجدول من متساويات هى ١ ، فقد برهنا على صدق العبارة ، وإذا لم يكن الأمر كذلك ، فقد برهنا على كذب العبارة . مثال ذلك أن ماماك؟ماساقساك يبرهن على كتبها الجدول جل ١ ، لأننا نحصل في حالة $ق = ٠$ ، $ك = ١$ على : ماما، ماما، سا = ماما، ماما، ماما . وعلى عكس ذلك العبارة ماق؟ماساقك ، وهي إحدى مسلمات النسق-ما-ساق ، فهي مبرهن على صدقها بواسطة جل ١ ، لأن لدينا :

في حالة $ق = ١$ ، $ك = ١$: ماما، سا، سا = ماما، ماما، ماما = ١ = ١

» « $ق = ١$ ، $ك = ٠$: ماما، سا، سا = ماما، ماما، ماما = ماما، ماما = ١ = ١

» « $ق = ٠$ ، $ك = ١$: ماما، سا، سا = ماما، ماما، ماما = ماما، ماما = ١ = ١

» « $ق = ٠$ ، $ك = ٠$: ماما، سا، سا = ماما، ماما، ماما = ماما، ماما = ١ = ١

وعلى هذا النحو نفسه نستطيع أن نتحقق المسلمتين الآخرين في النسق-ما-ساق : ماما؟ك؟ما؟ما؟ما؟ما ، ماما؟ساق؟ق . ولأن الجدول جل ١

مركب بحيث تكون صفة إنتاج القيمة ١ في جميع الحالات هي صفة قابلة للانتقال بواسطة قاعدة التعميض والفصل الخاصتين بالعبارات المقررة ، فإن جميع الصيغ المقررة في النسق-ما-ساق يمكن البرهنة عليها بواسطة جل ١ . وأيضا لأن صفة عدم إنتاج القيمة ١ في جميع الحالات هي صفة قابلة للانتقال بواسطة قواعد الاستنتاج الخاصة بالعبارات المرفوضة ، فإن جميع العبارات المرفوضة في النسق-ما-ساق يمكن البرهنة على كذبها بواسطة جل ١ ، إن رفضنا ق على نحو أولى . والجدول الذي يتحقق جميع الصيغ في نسق من الأنساق ، أى يبرهن على صدق الصيغ المقررة وعلى كذب الصيغ المرفوضة ، يسمى جدولًا ‘كافيا’ لهذا النسق . فالجدول جل ١ كاف لحساب القضايا الكلاسيكي .

ولكن جل ١ ليس وحده الجدول الكافي للنسق-ما-ساق . فتحن نحصل على جدول آخر كافٍ ، هو الجدول جل ٣ ، ‘بضرب’ جل ١ في نفسه .

ونشرح طريقة الحصول على جل ٣ كما يأتي :

أولاً : تكون أزواجًا مرتبة من القيمتين ١ و ٠ ، أعني : (١،١)، (٠،١)، (١،٠)، (٠،٠) ؛ فهذه عناصر الجدول الجديد . ثانياً : نحدد قيم الصدق للرابطتين ما ، سا بواسطة المتساويتين الآتيتين :

$$(ذ) م(ا، ب) (ج، د) = (ماج، مابد) ،$$

$$(ض) س(ا، ب) = (ساا، ساب) .$$

ثم نبني الجدول جل ٢ بمقتضى هاتين المتساويتين ؛ وأخيرا نحوال جل ٢ إلى جل ٣ بواسطة الاختصارات الآتية :

$$(١،١) = (١،١)، (٢ = ٢، ٢)، (٣ = ٣، ٣) = ..$$

سا	(٠٠٠)	(١٠٠)	(٠١٠)	(١٠١)	(٠١١)	(١١٠)	(١١١)	ما
(٠٠٠)	(٠٠٠)	(١٠٠)	(٠١٠)	(٠٠١)	(١٠١)	(٠١١)	(١١١)	
(١٠٠)	(١٠٠)	(١٠٠)	(١٠٠)	(١٠١)	(١٠١)	(١٠١)	(١٠١)	(٠٠١)
(٠١٠)	(٠١٠)	(٠١٠)	(٠١٠)	(٠١١)	(٠١١)	(٠١١)	(٠١١)	(٠٠١)
(٠٠١)	(٠٠١)	(٠٠١)	(٠٠١)	(٠٠١)	(٠٠١)	(٠٠١)	(٠٠١)	(١٠٠)
(١٠١)	(١٠١)	(١٠١)	(١٠١)	(١٠١)	(١٠١)	(١٠١)	(١٠١)	(٠٠٠)

جل ٢

سا	٠	٣	٢	١	ما
٠	٠	٣	٢	١	١
٣	٣	٣	١	١	٢
٢	٢	١	٢	١	٣
١	١	١	١	١	٠

جل ٣

ويدل الرمز ١ في جل ٣ أيضاً على الصدق ، ويدل الصفر على الكذب . ولنا أن نفسر الرمزيين ٢ و ٣ بأنهما علامتان أخرىان للصدق والكذب . ونتبين ذلك بأن نساوى بين واحد منها ، أيها كان ، والرمز ١ ، ونساوى بين الآخر والرمز ٠ . انظر الآن إلى الجدول جل ٤ ، حيث $1=2$ ، $0=3$. فترى أن الصف الثاني في جل ٤ هو عين الصف الأول فيه ، وأن صفة الرابع هو عين صفة الثالث ؛ وبالمثل العمود الثاني في جل ٤ هو عين عموده الأول ،

سا	٠	١	٠	١	ما	سا	٠	٠	١	١	ما
٠	٠	١	٠	١	١	٠	٠	٠	١	١	١
١	١	١	١	١	٠	٠	٠	٠	١	١	١
١	٠	١	٠	١	١	١	١	١	١	١	٠
١	١	١	١	١	٠	١	١	١	١	١	٠

جل ٥

جل ٤

و عموده الرابع هو عين عموده الثالث . فإذا حلّفنا الصنوف والأعمدة المتوسطة الزائدة عن الحاجة ، نحصل على جل ١ . وبالطريقة عينها نحصل على جل ١ من جل ٥ حيث $٠ = ٢$ و $٣ = ١$.

والجدول جل ٣ هو جدول ذو أربع قيم . فإذا ضربنا جل ٣ في جل ١ حصلنا على جدول ذي ثمان قيم ، وبتكرار الضرب في جل ١ نحصل على جدول ذي ست عشرة قيمة ، وبوجه عام ، نحصل على جدول عدد القيم فيه $٢^٤$ (حيث ٤ أي عدد) . وكل هذه الجداول كافية للنسق—ما—سا—ق ، وهي تظل محتفظة بهذه الصفة بعد توسيع النسق بإضافة الروابط المتغيرة إليه .

٤٧٤ — النسق—ما—سا—ط—ق

صادفنا من قبل مقررتين تحتويان الرابطة المتغيرة ط ($= ط$) ، هما مبدأ التوسيع ماتكاك لـ ماطق طك ، والمقررة ماطق ماط ساق طك . ولأن المقررة الأخيرة مسلمة في نظريتنا في منطق الجهات ، فيجب أن نشرح تماماً النسق—ما—سا—ق الموسّع بإدخال الرابطة المتغيرة ط عليه ، وهو النسق الذي أسميه كاساه ميريديث : النسق—ما—سا—ط—ق . وهذا أمر يزيد في حاجتنا إليه أن الأنساق المحتوية على الرابطة ط لا يكاد يعلم بها المناطقة أنفسهم .

يرجع استخدام الروابط المتغيرة في منطق القضايا إلى المنطقي البولندي لـ شنيفسكي . وقد استطعت بعد تعديل قاعدة التعويض التي وضعها لـ روابط المتغيرة أن أحصل على براهين خالية من التعقيد . فيجب أن أشرح هذه القاعدة أولاً .

يدل ط في اصطلاحنا على رابطة متغيرة ذات مربوط قضائي واحد ، ونعتبر الصيغة ط عا عبارة دالة مادامت عا عبارة دالة . فلننظر الآن ماذا يكون معنى أبسط عبارة دالة تحتوى رابطة متغيرة ، أعني العبارة طق .

إن المتغير حرف مفرد ننظر إليه بالنسبة إلى مجموع القيم التي يجوز التعويض بها عنه . والتعويض معناه العملي أننا نضع مكان المتغير واحدة من قيمه ، على أن نضع القيمة نفسها مكان المتغير نفسه أيها وقع . وفي النسق — ماساق — مجموع قيم المتغيرات القضائية ، مثل q أو k ، هو مجموع العبارات الدالة في هذا النسق ؛ ولنا أن نضيف إلى ذلك ثابتين هما 1 و 0 ، أعني قضية ثابتة صادقة وقضية ثابتة كاذبة . فما مجموع قيم المتغير الراهن على ط ؟

وأصبح أننا نستطيع أن نعوض عن ط بأية قيمة من القيم التي تعطينا مع قي عبارة دالة في النسق الذي ننظر فيه . ومثل هذه القيم لا تقتصر على الروابط الثابتة ذات المربوط الواحد ، مثل s_a ، بل إنها تشتمل كذلك على العبارات المركبة التي تعمل عمل الروابط ذات المربوط الواحد ، مثل مالك أو ماماساق q . فهواسطة التعويض q / مالك نحصل من طق على العبارة مالك ، وبواسطة ط / ماماساق q نحصل على العبارة ماماساق q . ولكن من الواضح أن هذا النوع من التعويض لا يستوعب كل الحالات الممكنة . فنحن لا نستطيع الحصول بهذا التحول على ماق k أو ماق ماساق k من طق ، لأننا لا نستطيع بأى تعويض من التعويضات عن ط أن نزيح q من موضعه الأخير . ومع ذلك فما لا شك فيه أن العبارتين الأخيرتين تعويضتان عن طق لا يختلفان في ذلك عن مالك أو ماماساق q ، من حيث إن طق ، كما أفهمها ، تمثل كل العبارات الدالة المحتوية على q ، بما في ذلك q والعبارة طق نفسها .

وقد تمكنت من التغلب على هذه الصعوبة بالحيلة الآتية التي سأشرّحها أولاً بالأمثلة . لكي نحصل على ماق k من طق بالتعويض عن ط نكتب ط / ما^ك ، ونجرى التعويض بأن نسقط ط ونعمل الفراغ الذي تدل عليه

الشاولة العالية بمربوط ط ، وهو ق . وبالطريقة عينها نحصل من طق على العبارة ما^ق ماسا^ك بواسطة التعويض ط / ما^ء ماسا^ك . فإن زادت الطاءات في عبارة على واحدة ، كما في ماطق ماطسا^ق ط^ك ، وأردنا أن نجرى على هذه العبارة التعويض ط / ما^ء ل ، فيجب أن نسقط الطاءات أينما كانت ونكتب مكانها ما^ء ل على أن نملأ الفراغات بمربوطات الطاءات على الترتيب . فنحصل بذلك من طق على ما^ق ل ، ومن طسا^ق على ما^{ساق} ل ، ومن ط^ك على ما^ك ل ، ونحصل من العبارة بأكلها على ما^{ما} ماق^ل ماما^{ساق} ل ما^ك ل . ومن نفس العبارة ماطق ماطسا^ق ط^ك نحصل بالتعويض ط / ما^ء على الصيغة ما^{ما} ماق^ل ماما^{ساق} ساق^{ما} ك^ك . والتعويض ط / معناه أن الطاء يجب حذفها ؛ ففيها التعويض نحصل مثلاً من ماطق ماطسا^ق ط^ك على مبدأ دونس سكوت^س ما^ق ماسا^ك . والتعويض ط / ط^ء هو ما نسميه التعويض ' الذاتي ' ولا ينتج عنه أي تغيير . فنقول بوجه عام : إننا نحصل من عبارة تحتوى عدداً من الطاءات على عبارة جديدة بطريق التعويض عن ط ، فنضع مكان ط عبارة دالة تحتوى على الأقل فراغاً واحداً ، ونملأ الفراغات بمربوطات الطاءات على الترتيب . ولنست هذه قاعدة جديدة للتعويض ، وإنما هي وصف لكيفية إجراء التعويض عن رابطة متغيرة .

ويمكن أن يبني النسق—ماساً ط—ق على مسلمة واحدة مقررة

نعلمها من قبل ، هي :

٤٥. ماطق ماطسا^ق ط^ك ،

ويجب أن نضيف إليها العبارة ق المرفوضة على نحو أولى حتى تستخرج كل العبارات المرفوضة . وقد بين ميريديث (في بحث لم ينشر) أن جميع الصيغ المقررة في النسق—ماساً ط—ق يمكن استنباطها من المسلمة ٢٠٥١ وتنحصر قواعد الاستنتاج في قاعدة الفصل المعهودة ، وقاعدتي التعويض الخاصتين

بالمتغيرات القضائية والرابطية . وللتمثيل على كيفية استخدام هذه القواعد سأستنبط من المسألة ١٥ قانون الذاتية ماقق . ولما ترى أن يقارن بين هذا الاستنباط وبين برهان ماقق في النسق ماساق .^٣

٥١. ط / ، لـ / ق × ٥٣

٥٢. ماق ماساق

٥٣. ط / ماق ماساق ، لـ / ساق × مـ ٥٤ - ٥٣

٥٤. ماما ماساق ساق ماق ماساق ساق

٥٥. ط / ، لـ / ساق × ٥٥

٥٦. ماسا ماق ماساق ساق ساما ماق ماساق ساق

٥٧. ق / ماق ماساق ساق × مـ ٥٥ - ٥٦

٥٨. ط / ما ” ، ق / ماق ماساق ساق ، لـ / ق × مـ ٥٤ - ٥٦

٥٩. ماقق .

وهنا أود أن ألقت النظر إلى أن النسق المبني على المسألة ١٥ أغنى بكثير من النسق ماساق . فمن نتائجه المترورة التي تحتوى الرابطة ط مثل هذه القوانين المنطقية : ماما لـ ماق ماق ط ط لـ ، ماط ماق لـ ، اط ط لـ ، ماط ماق لـ ماق ط لـ ، وهى قوانين على قدر كبير من الأهمية ، ولكنها تكاد أن تكون مجهولة من المناطقة جميعاً . فالقانون الأول مثلا هو مبدأ التوسيع ، لأنه يكافئ ماتكاك لـ ماط ط لـ ، والقانون الثاني يمكن اعتباره المسألة الوحيدة التي يتبين عليها مايعرف بالنسق ”اللزومي“ [أى نسق حساب القضايا الفاصلة على اعتبار اللزوم (أو الشرط) حدا أوليا] ، والقانون الثالث يمكن اعتباره إحدى مسلسلات ما يعرف بالمنطق ”الإيجابي“ . وكل هذه القوانين يمكن تتحققها بطريقة الجداول طبقا للقاعدة التي نقلتها فيما يلى .

يوجد في المنطق ذى القيمتين ما لا يزيد ولا ينقص عن أربع روابط مختلفة ذات مربوط واحد ، وهذه الروابط ندل عليها هنا بما يأتي : صا، تا، سا، ضا (أنظر الجدول جل ٦) .

قا	ضا	سا	تا	صا
٠	١	١	١	٠
٠	١	٠	١	٠

جل ٦

ولكى نتحقق العبارات الطائفية (التي تحتوى الرابطة المتغيرة ط) تكتفى هذه القاعدة العملية التي ترجع فى جوهرها إلى ليشنيفسكى : ضع مكان ط الرابط صا، تا، سا، ضا على التعاقب ، ثم أسقط تا ، وحوال ضا إلى ماقق ، وحال ضا إلى ساماقق . فإذا حصلت فى كل الحالات على صيغة صادقة تحتوى الرابطة ما أو سا أو الاثنين معًا ، فالعبارة التى تتحدى واجية التقرير ، وإلا فالواجب رفضها . مثال ذلك أن العبارة ماط ماق ك ماط ق ط ك يجب تقريرها ، لأن لدينا :

ماتاماق ك ماتاق تاك = ماماق ك ماماق ك ،

ماساماق ك ماساق ساك ،

ما صاماق ك ما صاق صاك = ماماق ق ماماق ق ماقق ،

ما ضاماق ك ما ضاق ضاك = ماساماق ق ماساماق ق ساماقق .

والعبارة ماماق ك ماط ق ط ك يجب رفضها ، لأن ماماق ك ماساق ساك ليست صيغة صادقة من الصيغ المحتوية على الرابطتين ما، سا . فنرى أن جميع العبارات فى النسق—ما—ساط—ق يسهل البرهنة على صدقها أو على كذبها بطريقة الجداول .

٦٨٤ — التعريفات الطائية

يمكن استخدام الرابطة ط بنجاح للتعبير عن التعريفات : وقد عبر مؤلفا *Principia Mathematica* عن التعريفات باستخدام رمز خاص يتألف من علامة المساواة '=' التي يربطان بها بين المعرف والمعرف، مع وضع الحرفين 'Df' ['تع'] بعد التعريف . فتعريف الفصل (الشرطية المنفصلة) يكون بهذه الطريقة على النحو الآتي :

ما ساقك = فاقك تعم ،

حيث ماساقـك (‘إذا كان ليس قـ، فإن كـ’) هو المعرفـ ، وحيث
فـاكـ (‘إما قـ أو كـ’) هو المعرفـ . ويرتبط الرمز ‘.=.تع’ بقاعدة
استنتاج خاصـة تجيز لنا استبدال المعرفـ بالمعرفـ وبالعكسـ . فـهـلـهـ مـيـزةـ هـذـاـ
النـوعـ منـ التـعـرـيفـ : أـعـنىـ أـنـناـ نـحـصـلـ بـوـاسـطـتـهـ عـلـىـ النـتـيـجـةـ مـباـشـرـةـ . وـلـكـنـ
يعـبـيـهـ أـنـ يـزـيدـ عـدـدـ الرـمـوزـ الـأـولـيـةـ كـمـاـ يـزـيدـ مـنـ قـوـاعـدـ الـاستـنـاجـ الـتـيـ يـجـبـ
أـنـ تـكـونـ أـقـلـ مـاـ عـكـنـ .

أما النسق-ماسا-ط-ق الذي وضعناه فليس التكافؤ حداً أولياً فيه؛ ومن ثم يتبعنا تعريف التكافؤ، غير أنه لا يمكن تعريفه بواسطة

التكافؤ وإلا وقعن في دور . ولكننا سنرى أن من الممكن التعبير عن التعريفات بواسطة ما ، ط على نحو يحفظ لنا ميزات وجهى النظر السابقتين دون عيوبهما . إن الغرض من التعريف هو الإثبات بحدٍجديد يكون بوجه عام اختصاراً لعبارة معقدة تتألف من حدود سبق لنا معرفتها . ولا بد من توفر شروط معينة في كل من جزءى التعريف ، أعني المعرف والمعرف ، حتى يكون التعريف صحيح التركيب . والشروط الأربع الآتية ضرورية وكافية لتعريف ما يستجد من دوالٌ في نسقنا : (أ) ينبغي أن يكون كل من المعرف والمعرف عبارة قضائية . (ب) ينبغي آلا يحتوى المعرف إلا على حدود أولية أو على حدود سبق تعريفها بواسطة حدود أولية . (ج) ينبغي أن يحتوى المعرف على الحد الجديد الذى يأتى به التعريف . (د) كل حد مطلق (غير مقيد بسور) موجود في المعرف فينبغي أن يوجد في المعرف ، وبالعكس . ومن السهل أن نرى ، مثلاً ، أن ماساقٌ باعتبارها معرفاً وأن فاقٌ باعتبارها معرفاً تتوفّر فيها الشروط الأربع السابقة .

فليدل عا ،قا على عبارتين تتحققن فيها الشروط (أ)–(د) ، بحيث يجوز أن نعتبر إحداهما ، أيها كانت ، هي المعرف ، ونعتبر الأخرى هي المعرف . ونفترض أن ط لا توجد في واحدة منها . فأقول إن العبارة المقررة ماط عاطقاً تمثل تعريفاً . مثل ذلك أن

٥٨. ماط ماساقٌ ط فاقٌ

تمثل تعريفاً للفصل . وبعنتضى ٥٨ يمكن أن نحوال مباشرة كل عبارة تحتوى ماساقٌ إلى عبارة أخرى تخل فيها فاقٌ مكان ماساقٌ . فلنأخذ مثلاً قانون دونس سكوتيس :

٥٩. ما ماساقٌ

فنحصل منه على القانون ما فاقٌ ، أي باللألفاظ "إذا كان ق ، فإما

أن يكون قي أو يكون ك، بواسطة الاستنباط الآتي :

٦٠-٥٩٢ ماق، ط

٦٠ ماق فاق لک

وإذا أردنا أن نطبق تعريفنا على مبدأ كلاقبوس :

٦١ : ماما ساق قق

فيجب أولاً أن نضع ق مكان ك في ٥٨ فنحصل بذلك على :

٦٢٧/٤

٦٢. ماطا ماساقق طفاقق

٦٢- ٦٣ / ماق خمادا

٣٦. مافقق.

(تقرر الصيغة ٦٣ ما يأى : 'إذا كان إما ق أو ق ، فإن ق' ، وهي إحدى
 'القضايا الأولية' أو المسلمات التي يقبلها مــولفها *Principia Mathematica*
 وهما يطلقان على هذه المسلمة بحق اسم 'مبدأ تحسين الحاصل' ، لأنها تقرر
 أن قول الشيّ نفسه (tauto legein) مرتين ، 'ق أو ق' ، هو قوله
 مرة واحدة 'ق' . أما مبدأ دونس سكوتيس مثلا فهو ليس تحسين حاصل
 يأى معنى مقبول من معانى هذه العبارة .)

و معكوس الازومية ٥٨، ماطفاق إعط ماساقك، وهو يجيز لنا استبدال العبارة ماساقك بالعبارة فاقك، مقرر مع الازومية الأولى. والحق أننا نستطيع البرهنة على القضية العامة الآتية باستخدام قواعد التعويض والفصل

(جمع) إذا كانت عا،قا هما أية عبارتين دالتن لا تتحتويان الرابطة ط ،

وقرارنا ماط عاطقا، فيجب أن نقرر أيضاً ماط قاطعا.

البرهان :

(دال) ماط عاط قا

(دال) ط / ماط ، ط عا× (هاء)

(هاء) ماما ط عاط عاما ط قاط عا

(دال) ط / ماما ط عاط ، ماط قاط عا× (واو)

(واو) ماما ما ط عاط عاما ط قاط عا ماما ما ط عاط قاط عا

(واو) × ما (هاء) — ما (دال) — (زاي)

(زاي) ماط قاط عا .

وعلى ذلك إذا كانت العبارتان عا و قا لا تتحويان ط ، وكانت الواحدة منها يمكن تأويلها بأنها المعرف والأخرى بأنها المعرف ، فواضح أن كل عبارة مقررة صورتها ماط عاط قا تمثل تعريفا ، من حيث إن من الجائز لنا أن نضع قا مكان عا أيها وجدت ، وبالعكس ، وهذه هي الخلاصة المميزة للتعريف .

٤٩٥ — نسق منطق الجهات الرباعي القييم

ينبغي لكل نسق في منطق الجهات أن يشتمل على منطق الجهات الأساسي باعتباره جزءاً منه ، أي ينبغي أن يكون ضمن مقرراته مسلمات الاحتمال ما لائق ، *ما لائق ، *لائق ، و المسلمات الوجوب مابائق ، *ما بائق ، *سابائق . ومن السهل أن نتبين أن رابطى الاحتمال والوجوب لا ، بأ ، تختلفان عن كل رابطة من الروابط الأربع في حساب القضايا الثنائي القيم ، أعني الروابط صا ، تا ، سا ، ضا . فلا يمكن أن تكون الرابطة لـ لا هي صا ، لأن لائق مرفوضة — في حين أن صا = ما لائق مقررة ؛ ولا يمكن أن تكون هي تا ، لأن ما لائق مرفوضة — في حين أن ما بائق = ما بائق مقررة ؛ ولا يمكن أن تكون هي سا أو ضا ، لأن ما لائق مقررة

ـ في حين أن ماقساق، ماقضيـ=ماقـسامـاقـ مرفضـتانـ. ويصدقـ مثلـ ذلكـ علىـ الرابـطةـ بـأـ. فالـرابـطـانـ لـأـ، بـأـ ليسـ يوجدـ ماـ يـعـبرـ عنـهاـ فيـ المنـطـقـ التـنـائـيـ الـقيـمـ . ومنـ ثـمـ بـتـعـينـ عـلـىـ كـلـ نـسـقـ فـيـ منـطـقـ الجـهـاتـ أـنـ يـكـونـ كـثـيرـ الـقيـمـ .

وهـنـاكـ فـكـرـةـ أـخـرـىـ تـفـضـىـ بـنـاـ إـلـىـ هـذـهـ النـتـيـجـةـ بـعـيـهـاـ . إـذـاـ قـلـنـاـ مـعـ أـرـسـطـوـ إـنـ بـعـضـ الـحـوـادـثـ الـمـسـتـقـبـلـةـ — كـأـنـ تـقـعـ مـعـرـكـةـ بـحـرـيةـ — مـتـصـفـةـ بـالـإـمـكـانـ،ـ فالـقـضـيـةـ الـتـيـ نـنـطـقـ بـهـاـ الـيـوـمـ عـنـ مـثـلـ هـذـهـ الـحـوـادـثـ لـاـ تـكـوـنـ صـادـقـةـ وـلـاـ كـاذـبـةـ ،ـ وـمـنـ ثـمـ يـجـبـ أـنـ تـكـوـنـ هـاـ قـيـمـةـ صـدـقـ غـيرـ الـقـيـمـيـنـ ١ـ وـ٠ـ .ـ وـعـلـىـ أـسـاسـ هـذـهـ الـفـكـرـةـ ،ـ وـبـعـونـةـ طـرـيقـةـ الـحـداـولـ الـتـيـ أـخـذـتـاـ عـنـ پـيرـسـ وـشـروـدـرـ ،ـ وـضـبـعـتـ مـدـنـةـ ١٩٢٠ـ نـسـقـاـ ثـلـاثـيـ الـقـيـمـ فـيـ منـطـقـ الجـهـاتـ عـرـضـتـةـ مـوـسـعـاـ بـعـدـ ذـلـكـ فـيـ مـقـالـ نـشـرـ عـامـ ١٩٣٠ـ ١ـ .ـ وـالـيـوـمـ يـظـهـرـ لـىـ أـنـ هـذـاـ نـسـقـ لـاـ يـحـتـمـلـ كـلـ حـدـوـسـنـاـ الـتـصـلـلـ بـالـجـهـاتـ وـأـنـ يـنـبـغـىـ أـنـ يـحـلـ بـحـلـهـ الـنسـقـ الـذـيـ سـأـشـرـحـهـ فـيـهـ يـلـىـ .ـ

وـرـأـيـ أـنـ كـلـ مـنـطـقـ مـوـرـجـهـ يـجـبـ أـنـ يـحـفـظـ بـحـاسـبـ الـقـضـيـاـ الـكـلاـسيـكـيـ .ـ وـهـذـاـ حـسـابـ قـدـ أـبـانـ عـنـ مـتـانـةـ وـمـنـفـعـةـ فـلـاـ يـنـبـغـىـ اـطـرـاحـهـ بـلـوـنـ أـسـبـابـ قـوـيـةـ .ـ وـمـنـ حـسـنـ الـحـظـ أـنـ حـسـابـ الـقـضـيـاـ الـكـلاـسيـكـيـ لـيـسـ لـهـ فـقـطـ جـدـولـ ثـلـاثـيـ الـقـيـمـ ،ـ بـلـ لـهـ أـيـضـاـ جـدـولـ كـافـيـةـ كـثـيرـ الـقـيـمـ .ـ وـقـدـ حـاـوـلـتـ أـنـ أـطـبـقـ عـلـىـ مـنـطـقـ الجـهـاتـ أـبـسـطـ الـحـداـولـ الـكـثـيرـ الـقـيـمـ الـكـافـيـةـ بـالـنـسـقـ—ـ مـاـسـطـقـ،ـ وـأـعـنـ الـحـدـوـلـ الـرـبـاعـيـ الـقـيـمـ ،ـ فـوـفـقـتـ إـلـىـ الـحـصـولـ عـلـىـ النـتـيـجـةـ الـمـطلـوـبةـ .ـ

رـأـيـنـاـ فـيـ العـدـدـ ٤٦٦ـ أـنـ الـحـدـوـلـ جـلـ ٢ـ،ـ الـذـيـ عـنـاصـرـهـ أـزـواـجـ مـنـ الـقـيـمـيـنـ ١ـ وـ٠ـ ،ـ يـنـتـجـ بـالـنـسـبـةـ لـلـرـابـطـةـ سـاـ عنـ الـمـسـاوـيـةـ الـآـتـيـةـ :ـ

(ضـ)ـ سـ(ـاـ،ـ بـ)ـ =ـ (ـسـاـ،ـ سـبـ)ـ .ـ

والعبارة '(سا، ساب)' هي حالة خاصة للصيغة العامة (مسا، مع ب) حيث مسا، مع يعوض عنها بقيم الأربع هي الروابط الأربع في الحساب الكلاسيكي ، أعني الروابط صا، تا، سا، ضا. ولأن كل قيمة من قيم الأربع يمكن أن تقترب بكل قيمة من قيم الأربع ، فنحصل على ١٦ تأليفا تحدد ١٦ رابطة ذات مربوط (متغير) واحد في الحساب الرباعي القيم . وقد وجدت من بينها رابطتين تصلّح كل منها لتمثيل الرابطة-أ. وهذا سأعرّف إحدى هاتين الرابطتين ، وسوف أناقش الأخرى فيما بعد .
 (١) لأ(ا، ب) = (تا، صاب) = (ا، ماب ب).

وبناء على (١) حصلت على الجدول جل ٧ الخاص بالرابطة—لأن ثم حولت هذا الجدول إلى الجدول جل ٨ بواسطة الاختصارات المستخدمة في ٤٦٩،
أعني الاختصارات : (١،١)=١، (٠،١)=٢، (١،٠)=٣، (٠،٠)=٠.

لأ	ق	لأ	ق
١	١	(١٠١)	(١٠١)
١	٢	(١٠١)	(٠٠١)
٣	٣	(١٠٠)	(١٠٠)
٣	٠	(١٠٠)	(٠٠٠)

وبعد حصولي على جدول لا اعتبرت ما،سا،لاً حدوداً أولية ،
وأقيمت نسقى في منطق الجهات على المسلمات الأربع الآية :
٥١. ماطق ماط ساق طك ٤. ماق لاق *٥. مالاقق *٧. لاق.
وقواعد الاستنتاج الخاصة بهذا النسق هي قواعد التعويض والفصل الخاصة
بالعبارات المقررة والمروفة .
ونعرف الدالة بأق بواسطة التعريف الثاني الآتي :

٦٤. ماطل سالأساق طبأق.

وهذا معناه أن لنا أن نضع 'باءق' مكان 'سالأساق'، أيها وجدت ، وبالعكس لنا أن نضع 'سالأساق' مكان 'باءق' .

وهذا النسق عينه في منطق الجهات يمكن أن نقيمه باستخدام ما، سا، باء حلوهـاً أولية مع المسلمات الآتية :

٥١. ماطل ساق طاك ٣. مايأقق ٦٠. مايأق * ٨. سابأق ، والتعريف الطائى للرابطةـلا :

٦٥. ماطل سابأساق طلأق.

والحدول جل ٩ يمثل الحدول التام الكافى للنسق :

باء	لأ	سا	٠	٣	٢	١	ما
٢	١	٠	٠	٣	٢	١	١
٢	١	٣	٣	٣	١	١	٢
٠	٣	٢	٢	١	٢	١	٣
٠	٣	١	١	١	١	١	٠

جل ٩

وارجو بعد الشروح السابقة أن يكون باستطاعة كل قارئ أن يتحقق ب بواسطة هذا الحدول جميع الصيغ التي تنتهي إلى النسق ، أعني أن يبين صدق الصيغ المقررة ويبيّن كذب الصيغ المرفوضة .

ويمكن البرهنة على تمام هذا النسق بمعنى أن كل عبارة دالة من عباراته فهي تقبل البت في أمرها من حيث الصدق والكذب ، فإذا نظررها وإنما نرفضها . وهذا النسق أيضاً متسق ، أي غير متناقض ، بمعنى أنه لا توجد عبارة دالة واحدة تكون مقررة فيه ومرفوضة معاً . ومسلمات هذا النسق مستقلة [لا يمكن استنباط إحداها من الآخر] .

وأود أن أؤكد أن مسلمات النسق بينةً عاماً . فالمسلمة التي تحتوى الرابطة المتغيرة ط لابد أن يسلم بها كل المناطقة الذين يقبعون حساب القضایا الكلاسيکی ؛ ولا بد أيضاً من التسایم بصدق المسلمات التي تحتوى الرابطة لأنّ ، وقواعد الاستنتاج بینة هي الأخرى . وكل من يقبل المسلمات وقواعد الاستنتاج فيجب أن يقبل كل النتائج التي يصح استنباطها منها . فلا يمكن أن يقوم على هذا النسق اعتراض جدي . وسنرى أن هذا النسق يدخل ضمن كل الاستنتاجات الكاذبة المتصلة بمنطق الجهات ، وهو يفسر الصعوبات التي نواجهها في نظرية أرسطو في الأقیسة الموجهة ، وهو يكشف عن بعض الحقائق المنطقية التي لا تتحققها ، وهي حقائق لها أهمية عظیمة بالنسبة للfilosofie .

٥٥٠ - الضرورة ونسق منطق الجهات الرباعي القيمي

نصصينا على صعوبتين كبرىين في نهاية الفصل السادس : كانت الأولى منها تتصل بقبول أرسطو للقضایا البرهانية المقررة ، وكانت الثانية تتصل بقبوله للقضایا الممكنة المقررة . فلننحل الصعوبة الأولى .

إذا اعتبرنا القضایا التحلیلية كلها صادقة بالضرورة ، فإن نموذجها الأمثل ، أعني مبدأ الذاتية هاسس ، يجب اعتباره صادقاً بالضرورة هو الآخر . ولكن هذا يؤدي ، كما رأينا ، إلى النتيجة الكاذبة القائلة بأن الشيئين الجزئيين يكون الواحد منها ذات الآخر بالضرورة إن كان ذات الآخر على الإطلاق .

وهذه النتيجة لا يمكن استنباطها من نسقنا في منطق الجهات ، لأنّ باستطاعتنا أن نبرهن في هذا النسق على أن القضایا البرهانية كلها ليست صادقة . ولأن هذا البرهان قائم على قانون التوسيع ماماً يسبق بأكمله .

فيجب أن نبين أولاً أن هذا القانون ينبع عن نسقنا .

يلزم عن المسلمات ٥١ ما يأتي :

٦٦. ماطماق لكماطاق طاك.

ومن ٦٦ نستنتج بالتعويض ط/أ، الصيغة الآتية :

٦٧. مالأماق لكمالاً لـأك.

وبواسطة ماماـق لكـلـاـمـاـقـكـ، وهـىـ صـيـغـةـ نـحـصـلـ عـلـيـهاـ بـالـتـعـوـيـضـ فـىـ المـسـلـمـةـ ٤ـ، وـبـوـاسـطـةـ الـقـيـاسـ الشـرـطـىـ ، نـحـصـلـ مـنـ ٦٧ـ عـلـىـ قـانـونـ التـوـسـعـ
الأـقـوىـ الـخـاصـ بـالـرـابـطـةـ لـأـ.

١٩. ماماـق لكـمـالـاـقـلـاـكـ.

وينبع قانون التوسيع الأقوى الخـاصـ بـالـرـابـطـةـ بـأـ، أـعـنىـ القـانـونـ
مامـاـقـكـمـاـبـأـقـبـأـكـ، مـنـ ١٩ـ بـوـاسـطـةـ النـقـلـ . وـعـلـىـ ذـلـكـ فـقـدـ حلـتـ المسـأـلةـ الـتـىـ
ترـكـنـاـهـاـ دـوـنـ حـلـ فـىـ العـدـدـ ٤٢٦ـ، وـهـىـ : أـىـ التـأـوـيـلـينـ نـقـبـلـ لـقـانـونـىـ
التـوـسـعـ الـأـرـسـطـيـنـ - التـأـوـيـلـ الـأـقـوىـ أـمـ التـأـوـيـلـ الـأـضـعـفـ ؟ـ وـالـحـلـ الـذـىـ جـثـنـاـ
بـهـ يـجـبـ التـأـوـيـلـ الـأـقـوىـ .ـ وـإـلـيـكـ الـآنـ الـبرـهـانـ التـامـ الدـقـةـ عـلـىـ أـنـ الـقـضـاـيـاـ
الـبـرـهـانـيـةـ لـيـسـتـ وـاحـدـةـ *ـ مـنـهـاـ صـادـقـةـ .

المقدمات :

٦*. مـاـقـبـأـقـ

١٨. ماماـقـكـمـاـبـأـقـبـأـكـ

٣٣. ماماـقـمـاـكـلـمـاـكـمـاـقـلـ

٦٨. ماماـمـاـقـكـلـمـاـكـلـ.

الاستنباط :

۶۸- ۱۸ کے مابین ل/مابقی

٦٩۔ مالک ماباًق باؤک

٣٣. ق/ك. لـ٦٩٠-٧٠ بـ٦٩٠ لـ٦٩٠

۷۰۔ مایاں مالکیاں

٧٠. ق/ن، ك/ق/لما*-٧١*-٦*

٧١

والمتغير المكتوب بحرف الرقة يحتاج إلى شرح . إن تالي القضية ٧٠ أي ماكباك، ومعناه هو عين معنى العبارة المرفوعية ماقباق، يسمح لنا وفقا لقواعدنا بأن نرفض المقدم باق وكل ما نحصل عليه بالتعويض في باق. ولكن هذا لا يمكن التعبير عنه بواسطة *باق، لأن شيئا لا يلزم بواسطة التعويض في عبارة مرفوعية ؟ فنحن مثلا نرفض لاق، ولكننا نقرر لأماقق— وهي ناتجة بالتعويض في لاق. ولذلك نعبر عن كون مقدم ٧٠ مرفوعا أيَا كان مربوط بأه نستخدم حروف الرقة ونسميها ”متغيرات التأويل“ لتميزها من ”متغيرات التعويض“ التي ندل عليها بحروف النسخ . ولأننا نستطيع أن نعطي القضية به أي تأويل نشاء ، فالعبارة: *بائه تمثل قانونا عاما معناه أن من الواجب أن نرفض كل عبارة تبدأ بالرابطة—بأه ، أعني آية قضية برهانية .

هذه النتيجة ، أعني *ماه ، يؤيدها جدول بأ الذى نركبه من جدولى سا ، لا وفقا لتعريف بأ . ويكتفى أن يلقى القارئ نظرة على الجدول جل ٩ حتى يتبين أن بأ لها القيمتان ٢ و ٠ ، ولكنها لا تأخذ القيمة ١ أبدا .

والآن يمكن أن نخل بسهولة مسألة التأثير الكاذبة الالزمه عن تطبيق منطق الجهات على نظرية الذاتية . فلما كانت بأهابس لا يمكن تقريرها ، من حيث أنها قضية برهانية ، فليس من الممكن أن نستخلص النتيجة :

(ت) ماهاس ص بـ ماهاس ص من المقدمة :

(ر) ماهاس ص مـ بـ ماهاس ص أو مـ بـ ماهاس ص مـ بـ ماهاس ص
بواسطة الفصل . والحق أنه يمكن أن نبرهن بطريقة الجداول على أن (ر)
يجب تقريرها ، لأنـها تعطينا القيمة ١ في كل حالة ، ولكن (ت) يجب رفضـها .
ولما كان مبدأ الذاتية هـاس ص صادقاً، أي أن هـاس ص = ١ ، فـنحصل على
ـ بـ ماهاس ص = ٢ ، مـاهاس ص مـ بـ ماهاس ص = مـاهاس ص مـ بـ ماهاس ص .
والعبارة هـاس ص يجوز أن تكون لها قيمة من القيم الأربع ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ :
إذا كانت هـاس ص = ١ ،

فـإنـ مـاهاس ص مـ بـ ماهاس ص = مـا١ مـا٢ بـا١ = مـا١ مـا٢ مـا١ = ١١ مـا١ = ١ ،

إذا كانت هـاس ص = ٢ ،

فـإنـ مـاهاس ص مـ بـ ماهاس ص = مـا٢ مـا٢ بـا٢ = مـا٢ مـا٢ مـا٢ = ١٢ مـا٢ = ١ ،

إذا كانت هـاس ص = ٣ ،

فـإنـ مـاهاس ص مـ بـ ماهاس ص = مـا٣ مـا٢ بـا٣ = مـا٣ مـا٢ مـا٣ = ٣٣ مـا٣ = ١ ،

إذا كانت هـاس ص = ٤ ،

فـإنـ مـاهاس ص مـ بـ ماهاس ص = مـا٤ مـا٣ بـا٤ = مـا٤ مـا٣ مـا٤ = ٤٣ مـا٤ = ١ .

فقد برهـنا على صدق (ر) من حيث إنـ النتيـجة النـهائيـة للـرد بـواسـطة الجـدول
هي في كلـ حـالـة ١ . أما (ت) فـهي على العـكـس من ذـلـكـ بـرهـنةـ الكـذـب ،
لـأنـ لـديـنا في حـالـة هـاس ص = ١ : مـاهـاس ص بـ مـاهـاس ص = مـا١ بـا١ = ٢١ مـا١ = ٢ .
وـقدـ أعـطـانـا وـ فـ . كـوـاـينـ مـثـلاـ شـيـقاـ مـفـيدـاـ يـصـورـ الصـعـوبـةـ السـابـقـةـ

حيـثـ يـسـأـلـ عنـ مـوـضـعـ الخـطاـ فيـ الـاسـتـنـتـاجـ الآـتـيـ :

(أ) نـجـمـةـ الصـبـاحـ هـيـ بالـضـرـورـةـ نـجـمـةـ الصـبـاحـ ؟

(بـ) ولـكـنـ نـجـمـةـ الـمسـاءـ لـيـسـتـ بالـضـرـورـةـ هـيـ نـجـمـةـ الصـبـاحـ (منـ حـيـثـ

لـانـ الـواـحـدـةـ هـيـ الـأـخـرـىـ فـ الـوـاقـعـ وـ حـسـبـ) ؟

(ج) ولكن الشيء الواحد بعينه لا يمكن أن تكون له صفتان متناقضتان
 (أى لا يمكن أن يكونا ولا يكونا معاً) ؟

(د) وإن ذ فنجمة الصباح ونجمة المساء شيئاً مختلفان :

ومن الميسور جداً حل هذه الصعوبة من وجهاً نظر النسق الذي وضعناه.
 فهذا الاستنتاج خاطئ لأن المقدمتين (أ) و (ب) كاذبتان ولا يجب تقريرهما،
 بحيث لا نستطيع أن نستنبط النتيجة (د) من (أ) و (ب) رغم صواب القضية
 اللزومية ما(أ)(ب)(د)ـ(ومن الخاتر حذف المقدمة الثالثة لأنها صادقة).

وهذه القضية اللزومية يمكن البرهنة على صدقها كما يأتي :

فليدل س على نجمة الصباح ، وليدل ص على نجمة المساء ؛ فالمقدمة (أ)
 هي بأهاسـسـ، والمقدمة (ب) هي سـابـأـهـاـصـسـ وهذا تكافيـ سـابـأـهـاـصـسـ،
 من حيث إن علاقة الذاتية علاقة مرتبـةـ symmetrical [إذا قـامـتـ
 بين شـيـ أولـ وـشـيـ ثـانـ كانت قـابـلـةـ للارـتـدـادـ منـ الثـانـ إـلـىـ الـأـوـلـ]ـ،ـ والنـتـيـجـةـ
 (د) هي سـاهـاـصـسـ.ـ فـنـحـصـلـ بـذـلـكـ عـلـىـ الصـيـغـةـ مـاـبـأـهـاـسـسـمـاـسـابـأـهـاـسـ
 صـسـاهـاـصـسـ وـهـيـ صـيـغـةـ مـحـوـلـةـ عـلـىـ وـجـهـ الصـحـةـ عـنـ المـقـرـرـةـ الصـادـقـةـ (رـ).

والآن نستطيع أن نتحقق هذا المثال الذي أعطاه كواين بواسطة جدولنا
 الرباعي القيم على النحو الآتي : إذا كان لكل من 'س' و 'ص'
 نفس المعنى السابق ، فإن $س=هـاـسـسـ$ $هـاـسـصـ=1$ ؛ ومن ثم فإن بأهاسـسـ
 $=بـأـهـاـص~1=2$ ، سـابـأـهـاـص~ $سـا~2=3$ ، وأيضاً سـاهـاـص~ $سـا~1=0$ ،
 بحيث يكون لدينا بمقتضى ماـبـأـهـاـسـسـمـاـسـابـأـهـاـسـصـسـاهـاـص~ $مـا~2=3=0$
 $=مـا~2=1$. فالقضية اللزومية صادقة ، ولكن لما كان مقدمتها ليسا صادقين
 معاً ، فالثالثي ربما يكون كاذباً .

وسنرى في الفصل التالي أن هناك صعوبة شبيهة بهذه كانت الأساس
 الذي قام عليه نزاع بين أرسطو وصديقه ثاوفراستوس وأوديموس .

أما النتائج الفلسفية الالزمه عن الاكتشاف الهام القائل بأن القضايا البرهانية كلها كاذبة فسنعرضها في العدد ٦٢٦ .

١٥ - الاحتمالان التوأميان

ذكرت في العدد ٤٩٦ أن هناك رابطتين تصلح كل منها لمثيل الاحتمال، الرابطة الأولى ندل عليها بالرمز 'أ'، ونعرفها بواسطة المتساوية :

$$(1) \text{ أ}(ا, b) = (\text{تا}, \text{صا}ب) = (ا, \text{ما}ب\text{ب}),$$

والرابطة الثانية تعرفها بواسطة المتساوية :

$$(2) \text{ ق}(ا, b) = (\text{صا}, \text{تاب}) = (\text{ما}ا, \text{ب}),$$

فندل عليها بالرمز 'ق'. وطبقاً لهذا التعريف يكون جدول تأ هو جل ١٠، ويمكن اختصاره إلى جل ١١. ورغم اختلاف الرابطة قأ عن أأ، فإنها تتحقق مسلمات لا تختلف من ناحية التركيب عما تتحققه لأ، وذلك لأن جل ١١ يبرهن على صدق ماق قأق، كما يبرهن جل ٨ على صدق ماق لأق، ويبرهن جل ١١ على كذب *ماقأق، *قأق، كما يبرهن جل ٨ على كذب *ماأقق، *لاق. فكان يمكن أن ندل على جدول قأ بواسطة لأ.

قأ	ق	قأ	ق
1	1	(1, 1)	(1, 1)
2	2	(0, 1)	(0, 1)
1	3	(1, 1)	(1, 0)
2	0	(0, 1)	(0, 0)

جل ١١

جل ١٠

ويمكن أن نبين أيضاً أن الخلاف بين لأ وبين قأ ليس خلافاً حقيقياً، وإنما هو ناتج عن اختلاف الرموز . فنذكر أننا حصلنا على جل ٣ من

جل ٢ بأن دللتا على زوج القيم (١،٠) بالرقم ٢ ، وعلى الزوج (٠،١) بالرقم ٣ . ولأن هذا الاصطلاح على الدلالة لا يحتمله شيء ، فقد كان يمكن بالمثل أن ندل على (١،٠) بالرقم ٣ ، وعلى (٠،١) بالرقم ٢ ، وقد كان يمكن أيضاً أن نختار أرقاماً أو علامات أخرى . فلنستبدل إذن كلًا من القيمتين ٣،٢ بالأخرى في جل ٩ ، فننسحب ٣ مكان ٢ ، و ٢ مكان ٣ . فنحصل من جل ٩ على الجدول جل ١٢ ، وبعد إعادة ترتيب الصنوف والأعمدة المتوسطة في جل ١٢ نحصل على جل ١٣ .

بأ	لأ	سا	٠	٣	٢	١	ما
٢	١	٠	٠	٣	٢	١	١
٢	١	٣	٣	٣	١	١	٢
٠	٣	٢	٢	١	٢	١	٣
٠	٣	١	١	١	١	١	٠

جل ٩

-	-	sa	٠	٣	٢	١	ما	-	-	sa	٠	٢	٣	١	ما
٣	١	٠	٠	٣	٢	١	١	٣	١	٠	٠	٢	٣	١	١
٠	٢	٣	٣	٣	١	١	٢	٣	١	٢	٢	٢	١	١	٣
٣	١	٢	٢	١	٢	١	٣	٠	٢	٣	٣	١	٣	١	٢
٠	٢	١	١	١	١	١	٠	٠	٢	١	١	١	١	١	٠

جل ١٣

جل ١٢

فإذا قارنا جل ٩ مع جل ١٣ تبين لنا أن جدولى ما،سا قد بقيا على حالهما ولكن الجدولين الذين يقابلان لأ،بأ قد تغيرا ، فأصبحنا لا نستطيع أن ندل عليها بالرابطتين لأ،بأ . والجدول الذى في جل ١٣ يقابل لأ فى جل ٩ هو عين جدول الرابطة قأ . ومع ذلك فالجدول جل ١٣ هو عين

الحدول جل٩ ، ولكنه فقط مكتوب بطريقة رمزية أخرى . فالرابطة قاً هي ذات الرابطة لأ ، ويجب أن تكون لها خصائص الرابطة لأ . فإذا كانت لأ تدل على الاحتمال ، فكذلك . قاً تدل على الاحتمال ، ولا سبيل إلى وجود اختلاف بين هذين الاحتمالين :

ورغم هذه المساواة بينها فإن لأ و قاً يكون لها سلوك مختلف حين يوجدان معاً في صيغة واحدة . فهما كالتؤمن اللذين لا نستطيع التمييز بينهما حين نصادفهما كلاً على حدة ، ولكننا نتعرّف عليهما بمجرد أن نراهما معاً . ولإدراك ذلك فلننظر في العبارات الآتية :

لأفاق ، فألاق ، لألاق ، فأفاق . إذا كانت لأ هي عين قاً ، فيجب أن تكون هذه العبارات متساوية هي الأخرى . ولكنها ليست كذلك . فنستطيع أن نبرهن بواسطة جداولنا على أن الصيغتين الآتتين مقررتان:

٧٣. فألاق ، و ٧٢. فألاق ،

لأن قاً لا يكون لها غير القيمتين ١ أو ٢ من قيم الصدق ، وكل من لأ١ و لأ٢ تساوى ١ ؛ وبالتالي لأق لا يكون لها غير القيمتين ١ أو ٣ ، وكل من قا١ و قا٣ تساوى ١ . ومن ناحية أخرى يمكن البرهنة على أن الصيغتين :

٧٤. ما فألاق لأق و ٧٥. ما فألاق فأاق

مقررتان ، ولأن الصيغتين لأق ، قاً مرفوضتان معاً ، فيجب أن نرفضن أيضاً لألاق ، فأفاق ، بحيث نحصل على :

٧٦*. لألاق و ٧٧*. فأفاق.

فلا يمكن إذن ، في ٧٢ أو ٧٣ ، أن نضع قاً مكان لأ ، أو لأ مكان قاً ، لأننا لو فعلنا ذلك لحصلنا على صيغة مرفوضة من صيغة مقررة . هذه الحقيقة المنطقية الغريبة التي يمثلها الاحتمال التوأم (والضرورتان

التوأمان المرتبطان بها) هي اكتشاف هام آخر يرجع فضل العثور عليه إلى النسق الذي وضعته في المنطق الموجه الرباعي القيم ، وقد كانت تلك الحقيقة غائبة عن ملاحظة المناطقة جميعاً حتى الآن . ولم يكن من الممكن للمناطقة القدماء ملاحظتها لدقها البالغة ولأنها لم يكن يمكن فهمها قبل أن يقطع المنطق الصوري شوطاً عظيماً في طريق النمو . وسوف تستعين بوجود هذه التوائم لفسير أخطاء أرسسطو والصعوبات التي تحتويها نظريته في الأقيسة الاحتمالية ، وسنجد فيها مبرراً لخدوشه المتصلة بمعنى الإمكان .

٥٢٦ - الإمكان ونسق منطق الجهات الرباعي القيم
 نعلم من قبل أن الصعوبة الكبرى الثانية في نظرية أرسسطو في المنطق الموجه مرتبطة بقوله إن بعض القضايا الممكنة صادقة . وعلى أساس المقررة:
 ٥٢. ماطاطقططاساق طاك،
 وهي صيغة نستخلصها بالتحويل في مسلمنا ٥١ ، نحصل على النتيجتين الآتتين :

٥٢. ط/أ، ق/د، ك/ق×٧٨٨

٧٨. ماطالأنه لأساوه لأق

٧٨. ما ٧٩*-

*. طالأنه لأساوه.

وهذا معناه أن ٧٩ مرفوضة أياً كانت القضية و، من حيث إن و هنا متغير تأويلي . ومن ثم لا توجد و واحدة تحقق كلا من القضايتين : 'يحتمل أن يكون و' و 'يحتمل أن يكون ليس و' ، أي أنه لا توجد قضية ممكنة صادقة واحدة تأوه، إذا عرّفنا تأوه، مع أرسسطو ، بواسطة القضية العطفية المركبة من لأق و لأساوه، أي إذا عرّفناها بواسطة :

٨٠. ماط طالق لأساق ط ناق:

وهذه النتيجة تؤيدها طريقة الجداول : فإذا قبلنا التعريف المعتمد للدالة طاقك، أعني :

٨١. ماط ساما ق ساك ط طاقك،

نحصل بالنسبة للرابطة طا على الجدول جل ١٤ :

٠	٣	٢	١	طا
٠	٣	٢	١	١
٠	٠	٢	٢	٢
٠	٣	٠	٣	٣
٠	٠	٠	٠	٠

جل ١٤

ويكون لدينا :

في حالة $q=1$: $\text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق}$

« « $q=2$: « « $= \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق}$

« « $q=3$: « « $= \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق}$

« « $q=0$: « « $= \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق} = \text{طالق لأساق}$

فربى أن القضية العطفية طالق لأساق لها القيمة الثابتة ٣ ، وهي إذن لا نصدق أبدا . وعلى ذلك فإن $q=3$ ، أي أنه لا توجد قضية ممكنة واحدة بالمعنى الذي يعطيه التعريف . ٨٠.

ولكن أرسطو يرى أن القضية 'يتحمل أن توجد معركة بحرية غدا'

والقضية 'يتحمل أن لا توجد معركة بحرية غدا' قد تصدقان معا اليوم .

فعل ذلك يتفق مع تصوّره للإمكان أنه قد توجد قضيّات ممكنة .

وهناك طريقان لتجنب هذا التناقض بين رأى أرسسطو ونسقنا في المنطق

الموجه : فيجب إما أن تناهى أن تكون أية قضية ممكنة وصادقة معا ، وإما أن نعدّل تعريف أرسطو للإمكأن . وقد اختارت الطريق الثاني ، مع استخدام نموذجي الاحتمال التوأمين اللذين تأدينا إلى اكتشافهما فيما تقدم .

إذا رميـنا قطعة من النقود فإما أن يظهر الوجه أو الظهر ؛ وبعبارة أخرى ؛ يحتمـل أن يظهر الوجه ، ويحـتمـل أن لا يـظهر الـوجه . وـنـحن نـغـيل إـلـى اعتـيـار هـاتـيـن الـقـضـيـتـيـن صـادـقـيـن مـعـا . ولـكـنـها لا يـمـكـنـ أن يـصـدـقاـ مـعـا ، إـذـا كـانـ مـعـنى الـاحـتمـالـ الأولـ تـدـلـ عـلـيـهـ نفسـ الـرـابـطـةـ الدـالـلـةـ عـلـىـ مـعـنىـ الـاحـتمـالـ الثـانـيـ . وـالـاحـتمـالـ الأولـ هوـ عـنـ الـاحـتمـالـ الثـانـيـ ، وـلـكـنـ لاـ يـلـزـمـ عنـ ذـلـكـ أـنـ تـدـلـ عـلـيـهـ بـمـاـ نـدـلـ بـهـ عـلـىـ الثـانـيـ . إنـ اـحـتمـالـ ظـهـورـ الـوـجـهـ مـخـتـلـفـ مـنـ اـحـتمـالـ دـعـمـ ظـهـورـ الـوـجـهـ . وـلـنـاـ أـنـ نـدـلـ عـلـىـ أحـدـهـاـ بـالـرـابـطـةـ لـأـ ، وـنـدـلـ عـلـىـ الـآـخـرـ بـالـرـابـطـةـ لـقـاـ . فـتـبـرـعـ بـوـاسـطـةـ لـأـقـاـ عـنـ الـقـضـيـةـ ذاتـ الـمـتـغـيرـ الـمـوـجـبـ 'يـحـتمـلـ أـنـ يـكـونـ قـ' ، وـنـبـرـ بـوـاسـطـةـ قـاسـاقـ عنـ الـقـضـيـةـ ذاتـ الـمـتـغـيرـ السـالـبـ 'يـحـتمـلـ أـنـ يـكـونـ لـيـسـ قـ' ، أوـ نـبـرـ عـنـ الـأـوـلـيـ بـوـاسـطـةـ قـاـقـ ، وـعـنـ الـثـانـيـ بـوـاسـطـةـ لـأـسـاقـ . فـتـحـصـلـ إـذـنـ عـلـىـ رـابـطـيـنـ لـلـإـمـكـانـ ، نـدـلـ عـلـيـهـاـ بـالـرـمـزـيـنـ 'نـلـأـ' وـ 'نـقـاـ' ، وـنـعـرـفـهـاـ كـالـآـتـيـ :

٨٢. مـاطـ طـالـقـ قـاسـاقـ طـنـلـأـقـ وـ ٨٣. مـاطـ طـافـقـ لـأـسـاقـ طـنـقـاـقـ .
ويـسـتـحـيلـ أـنـ نـبـرـ عـنـ هـذـيـنـ التـعـرـيـفـيـنـ بـالـأـلـفـاظـ ، لـأـنـنـاـ لـاـ نـمـلـكـ الـأـسـاءـ
الـتـيـ تـدـلـ عـلـىـ نـوـعـ الـاحـتمـالـ وـالـإـمـكـانـ . فـلـنـسـمـ هـذـهـ الـأـنـوـاعـ 'مـحـتمـلـ لـأـ'ـ
وـ 'مـحـتمـلـ قـاـ'ـ ، 'مـمـكـنـ نـلـأـ'ـ وـ 'مـمـكـنـ نـقـاـ'ـ . فـنـقـولـ إـنـ الـقـضـيـةـ 'يـمـكـنـ
ـنـلـأـ أـنـ يـكـونـ قـ'ـ مـعـنـاـهـ 'يـحـتمـلـ لـأـ أـنـ يـكـونـ قـ وـيـحـتمـلـ قـاـ أـنـ يـكـونـ
ـسـاقـ'ـ ؛ وـالـقـضـيـةـ 'يـمـكـنـ نـقـاـ أـنـ يـكـونـ قـ'ـ مـعـنـاـهـ 'يـحـتمـلـ قـاـ أـنـ يـكـونـ

ق ويحتمل - لأن يكون ساق' .

ومن التعريفين ٨٢ و ٨٣ نستطيع أن نستبط جدولى نلاً ، نقاً . فنحصل على ما يأتي :

ف حالة $q = 1$:

$$\text{نلا} = \text{طلا} \ 1 \ \text{قأسا} = \text{طلا} \ 1 \ \text{قا} = \text{طلا} \ 2 \ ;$$

$$\text{نقا} = \text{طاقا} \ 1 \ \text{لأسا} = \text{طلا} \ 1 \ \text{لا} = \text{طلا} \ 3 \ .$$

ف حالة $q = 2$:

$$\text{نلا} = \text{طلا} \ 2 \ \text{قأسا} = \text{طلا} \ 1 \ \text{قا} = \text{طلا} \ 1 \ ;$$

$$\text{نقا} = \text{طاقا} \ 2 \ \text{لأسا} = \text{طلا} \ 2 \ \text{لا} = \text{طلا} \ 3 \ .$$

ف حالة $q = 3$:

$$\text{نلا} = \text{طلا} \ 3 \ \text{قأسا} = \text{طلا} \ 3 \ \text{قا} = \text{طلا} \ 2 \ ;$$

$$\text{نقا} = \text{طاقا} \ 3 \ \text{لأسا} = \text{طلا} \ 1 \ \text{لا} = \text{طلا} \ 1 \ .$$

ف حالة $q = 0$:

$$\text{نلا} = \text{طلا} \ 0 \ \text{قأسا} = \text{طلا} \ 3 \ \text{قا} = \text{طلا} \ 1 \ ;$$

$$\text{نقا} = \text{طاقا} \ 0 \ \text{لأسا} = \text{طلا} \ 2 \ \text{لا} = \text{طلا} \ 2 \ .$$

نقا	نلا	ق
٣	٢	١
٠	١	٢
١	٠	٣
٢	٣	٠

جل ١٥

ويدلنا جدول جل ١٥ على أن نلاق ، وكذلك نفأق ، صادقة بالنسبة لبعض قيم q : فتصدق نلاق في حالة $q = 2$ ، وتصدق نفأق في حالة

ق=٣. وقد برهنا على أن طالق الأساق لها قيمة ثابتة هي ٣ ؛ وبالمثل يمكن أن نبين أن طالق الأساق لها قيمة الثابتة ٢. فنحصل على صيغتين مقررتين :

٨٤. نلأ طالق الأساق

وهذا معناه أنه يوجد في نسقنا قضية ممكنة—نلأ صادقة وقضية ممكنة—نقاً صادقة . فنستطيع أن نجد للإمكان بالمعنى الأرسطي مكاناً في منطقتنا الموجه ذى القيم الأربع .

ويتتجأ أيضاً عن جل ١٥ أن الإمكان—نلأ والإمكان—نقاً توأمان .

فإذا رجعنا إلى جل ١٥ ووضعنا ٣ مكان ٢ ، و ٢ مكان ٣ ، صارت نلأ هي نقاً ، وصارت نقاً هي نلأ . ومع ذلك فإن الرابطة—نلأ مختلفة من نقاً ، والخلاف بينها أقوى من الخلاف بين لأ وبين قاً ، لأن القضيتين نلائق، نتفاق متناقضتان . ويمكن أن نتبين بسهولة صحة المتساويات الآتية :

$$(ح) \text{ نلائق} = \text{نفاساق} = \text{سانفاق} \quad \text{و} \quad (ع) \text{ نتفاق} = \text{نلأساق} = \text{سانلائق} .$$

ويصدق قانوننا عدم التناقض والثالث المرفوع بالنسبة للدادلين نلائق، نتفاق ، أي أن لدينا :

٨٦. ساطانلائق نتفاق

وهذا معناه : لا تكون القضية الواحدة ممكنة—نلأ و ممكنة—نقاً معاً ، والقضية إما ممكنة—نلأ وإما ممكنة—نقاً . وسلب القضية الممكنة—نلأ قضية ممكنة—نقاً ، وبالعكس سلب القضية الممكنة—نقاً قضية ممكنة—نلأ . وهذا القول يبدو عليه طابع المخالفة ، لأننا تعودنا أن نتصور غير الممكن إما ممتنعاً (محالاً) وإما واجباً (ضروريًا) ، ونحن في هذا نتصور الممتنع والواجب بالنسبة إلى نوع واحد من الاحتمال . ولكن لا يصدق أن غير الممكن—نلأ فهو إما محتمل—لأ وإنما واجب—لأ؛ بل ينبغي لنا أن نقول إن غير الممكن—نلأ

فهو إما ممتنع—لأ— وإما ضروري—فأ— ، وأن كون القضية إما ممتنعة—لأ— وإما ضرورية—فأ— يكافي كونها ممكنة—نفأ— .

وقد كان سوء الفهم نفسه أساس النزاع القائم حول المقررة :

٨٨. ماطالائقلأك لأطاك

الى نقر صدقها في نسقنا . فإن ك.إ.لويس يقبل في بعض أنساقه الموجهة هذه الصيغة :

٨٩. ماطاك لك طالائقلأك ،

ولكنه يرفض معكوسها ، أعني ٨٨ ، استنادا إلى الحجة الآتية :
 'إذا كان يحتمل أن القضيتين ق، ك صادقتان معاً ، فيحتمل أن تكون ق صادقة ، ويحتمل أن تكون ك كاذبة . ولكن هذه القضية اللازومية لا تقبل الانعكاس . مثال : يحتمل أن يدرك القارئ ذلك في الحال . ويحتمل أيضاً أن لا يدرك القارئ ذلك في الحال . ولكن لا يحتمل أن يدركه في الحال ولا يدركه في الحال . ' غير أن قوة الإقناع في هذه الحجة موهومة . فما المقصود بـ 'القارئ' ؟ إذا كان المقصود شخصا معيناً ، وليكن هو ش ، فإن ش إما أن يدرك ذلك في الحال ، وإما أن ش لن يدركه في الحال . في الحال الأولى تصدق المقدمة 'يحتمل أن يدرك ش ذلك في الحال ' ؛ ولكن المقدمة الثانية كاذبة ، فكيف تكون القضية الكاذبة محتملة الصدق ؟ وفي الحال الثانية تصدق المقدمة الثانية ، ولكن تكذب الأولى ، والقضية الكاذبة لا تكون محتملة الصدق . فقدمنا الصيغة ٨٨ لا يمكن البرهنة على صدقهما معاً ، والصيغة لا يمكن دحضها على هذا التحول . أما إذا كان المقصود بـ 'القارئ' قارئاً غير معين ، فالمقدمتان 'يحتمل أن يدرك ذلك قارئ ما في الحال ' و 'يحتمل أن لا يدرك ذلك قارئ ما في الحال ' قد تصدقان معاً ، ولكن من الواضح في هذه الحالة أن تصدق

كذلك النتيجة 'يُحتمل أن يدرك ذلك قارئٌ ما في الحال ولا يدركه قارئٌ ما في الحال'. وبالطبع ليس الذي سيدركه ولا يدركه في الحال قارئاً واحداً بعينه. والمثال الذي أعطاه لويس لا يدحض الصيغة ٨٨؛ بل على العكس يؤيد صحتها.

غير أن هذا المثال يبدو أنه لم يُحسن اختياره. ذلك أن إضافة عبارة 'في الحال' قد جررت المقدمتين من طابع الإمكان. فحين نقول إن القارئ سيدرك ذلك، أو لن يدركه، 'في الحال'، نشير إلى شيءٍ يتبع (يكون أو لا يكون) لحظة الإدراك. ولكن القضية الممكّنة الحقيقة تشير إلى حوادث لم تتبع بعد. ولنأخذ مثال قطعة النقود، وهو من نوع مثال المعركة البحرية الذي جاء به أرسسطو. فكلما يتصل بحوادث لم تتبع في الوقت الراهن، ولكنها تتبع في المستقبل. ومن ثم فالمقدمتان 'يُحتمل أن يظهر الوجه' (عند رمي قطعة النقود) و 'يُحتمل أن لا يظهر الوجه' قد تكونان صادقتين معاً في الوقت الراهن، في حين أن النتيجة 'يُحتمل أن يظهر الوجه ولا يظهر الوجه' لا تكون صادقة أبداً. ولكننا نعلم أن الإمكان لا يمكن تعريفه بواسطة القضيّة العطفية المركبة من لأق و لأساق، وإنما تعرّفه العطفية المركبة من لأق و قأساق أو العطفية المركبة من قاق و لأساق، بحيث لا يندرج المثال المقتبس من قبل تحت المقررة ٨٨. وهو إذن لا يدحضها. ولم يكن لويس ولا غيره من المناطقة يعلمون ذلك، فرفضوا المقررة المذكورة بناءً على تصور خاطئٍ لمعنى الإمكان.

٥٣٦. مسائل أخرى

بالرغم من تمام وضوح المسلمات وقواعد الاستنتاج في نسقنا الذي وضعناه

فـ منطق الجهات الرابعـي الـقيـم ، فقد يـبـدو عـلـى نـتـائـج هـذـا النـسـق طـابـعـ المـخـالـفة . وـقـد صـادـفـنا مـن قـبـلـ المـقرـرـة المـخـالـفـيـة القـائـلـة بـأـن سـلـبـ الـقـيـمة المـمـكـنة هو أـيـضـا مـمـكـن ؛ ولـيـ أـذـكـرـ مـقـرـرـة أـخـرـى مـن هـذـا النـوـع هـى قـانـونـ 'إـمـكـانـ المـزـدـوجـ' الـذـى تـصـدـقـ بـعـقـضـاهـ الصـيـغـانـ الآـتـيـانـ :

٩٠. تـكـافـقـ نـلـأـنـلـأـقـ وـ ٩١. تـكـافـقـ نـقـأنـقـأـقـ.

وـالـمـسـأـلةـ المـطـلـوبـ حلـهـا أـنـ نـجـدـ تـأـوـيلـاـ لـهـاتـينـ الصـيـغـيـنـ تـقـبـلـهـ الـبـدـيـهـةـ وـيـفـسـرـ وـجـهـ الـغـرـابـةـ الـظـاهـرـةـ فـيـهـاـ بـحـيثـ يـبـدـدـهـاـ . وـحـينـ كـانـتـ مـعـرـفـةـ النـاسـ بـحـسـابـ الـقـضـيـاـ الـكـلاـسـيـكـىـ حـدـيـثـةـ الـعـهـدـ ، ظـهـرـتـ مـعـارـضـةـ قـوـيـةـ لـبعـضـ مـبـادـئـ أـيـضـاـ ، وـبـخـاصـةـ الـمـبـدـأـيـنـ مـاـقـمـاـكـقـ، مـاـقـمـاـسـاـكـ، وـهـماـ يـشـتـملـانـ عـلـىـ قـانـونـيـنـ مـنـطـقـيـنـ عـرـفـهـاـ مـنـاطـقـةـ الـعـصـرـ الـوـسـيـطـ وـصـاغـوـهـاـ فـيـ الـأـلـفـاظـ الـآـتـيـةـ :

Ad falsum sequitur quodlibet . Verum sequitur ad quodlibet .

وـفـيـاـ أـعـلـمـ قدـ صـارـ هـذـانـ الـمـبـدـأـيـنـ مـقـبـولـيـنـ فـيـ الـوقـتـ الـحـاضـرـ مـنـ جـمـيعـ الـمـنـاطـقـ .

وـعـلـىـ كـلـ حـالـ فـنـ هـذـهـ النـاحـيـةـ لـيـسـ نـسـقـنـاـ الـمـوـجـهـ فـيـ مـوـقـفـ أـشـدـ سـوـأـةـ مـنـ مـوـقـفـ غـيرـهـ مـنـ أـنـسـاقـ الـمـنـطـقـ الـمـوـجـهـ . ذـلـكـ أـنـ بـعـضـ هـذـهـ الـأـنـسـاقـ يـحـتـويـ الصـيـغـةـ الـآـتـيـةـ الـىـ لـاـ تـقـبـلـهـ الـبـدـيـهـةـ :

٩٢*. تـكـالـأـسـالـقـ سـالـقـ

وـهـىـ تـقـرـرـ التـكـافـوـءـ بـيـنـ الـقـضـيـةـ الـاحـمـالـيـةـ 'يـحـتـمـلـ اـمـتـنـاعـ أـنـ يـكـونـ قـ' وـبـيـنـ الـقـضـيـةـ الـبـرـهـانـيـةـ 'يـمـتـنـعـ أـنـ يـكـونـ قـ' . وـبـدـلـاـ مـنـ هـذـهـ الصـيـغـةـ الشـاذـةـ الـىـ يـتـعـيـنـ عـلـيـنـاـ رـفـضـهـاـ نـجـدـ فـيـ نـسـقـنـاـ الـمـقـرـرـةـ

٩٣. تـكـالـأـسـالـقـ لـأـسـاقـ الـىـ تـمـكـنـاـ مـعـ

٩٤. تـكـالـأـلـاقـ لـأـقـ

من رد كل تأييفات روابط الجهة المكونة من لا، سا إلى أربعة تأييفات عرفها أرسطو ، أعني لا = محتمل ، سالا = ممتنع ، لأسا = ليس بواجب (ليس بضروري) ، سالأسا = واجب (ضروري) .

والمسألة الثانية تتصل بتوسيع منطق الجهات الرابعى القيم إلى أنماق أعلى درجة . ولنتحذ النسق الثنائي القيم مثلاً . فنحصل على جدول هذا النسق ، وهو جل ١٦ ، من ضرب الجدول جل ٩ في الجدول جل ١ . ونكون عناصر هذا الجدول الجديد من أزواج القيم الآتية: $(1,1)=1$ ، $(1,0)=2$ ، $(0,1)=3$ ، $(0,0)=4$ ، $(1,3)=5$ ، $(0,3)=6$ ، $(1,0)=7$ ، $(0,0)=0$ ، ثم نحدد قيم الصدق للروابط ما، سا، لا بمقتضى المتساويات (ذ) ، (ض) ، (أ) .

لا	سا	٠	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	ما
١	٠	٠	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	١
١	٧	٧	٧	٥	٥	٣	٣	١	١	٢
٣	٦	٦	٥	٦	٥	٢	١	٢	١	٣
٣	٥	٥	٥	٥	٥	١	١	١	١	٤
٥	٤	٤	٣	٢	١	٤	٣	٢	١	٥
٥	٣	٣	٣	١	١	٣	٣	١	١	٦
٧	٢	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٧
٧	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٠

جل ١٦

ويدل الرقم ١ ، كالمعتاد ، على الصدق ؛ ويدل الصفر على الكذب ؛ وتدل الأرقام الأخرى على قيم متوسطة بين الصدق والكذب . فإذا تأملنا الجدول جل ١٦ بانتباه وجدنا أن الصف الثاني للرابطة—ما هو عين العمود الخاص بالرابطة—لا . ولذلك فهذا الصف يمثل جدول الاحتمال . وبالمثل كل الصفوف الأخرى للرابطة—ما ، عدا الصف الأول والأخير ، تمثل

أنواعاً من الاحتمال . فإذا دللتا علينا بالروابط من λ_2 إلى λ_7 ، كان باستطاعتنا أن نقول إن λ_7 (في حالة $\lambda_2 \leq \lambda_7 \leq \lambda_7$) تحقق كل مسلمات الاحتمال ، أعني :

٩٥. ماقلأـق، ٩٦*. مـالـأـنـقـق، ٩٧*. لـأـق.

وهذه الأنواع المختلفة من الاحتمالات بعضها 'أقوى' وبعضها 'أضعف' ، لأن لدينا ، مثلاً ، مـالـأـنـقـلـأـق أو مـالـأـنـقـلـأـق ، ولكن العكس غير صحيح . فلنا أن نقول إذن إنه يوجد في منطق الجهات الثنائي القيم احتمالات مختلفة الدرجات . وقد كان رأي دائماً أن هناك نسقين فقط يمكن أن تكون لها أهمية فلسفية وعلمية : أحدهما النسق الموجه الأبسط ، وهو الذي فيه نعتبر الاحتمال غير قابل للتلدرج إطلاقاً ، وأعني نسقنا الموجه الرابع القيم ، والآخر هو النسق الذي توجد فيه درجات احتمال لا نهاية لها . ومن المهم أن يضفي البحث في هذه المسألة ، علينا نجد هنا حلقة وصل بين منطق الجهات ونظريّة الاحتمالات theory of probability

الفصل الثامن

نظرية أرسطو في أقيسة الموجّهات

أعتقد أن نظرية أرسطو في أقيسة الموجّهات قليلة الأهمية بالقياس إلى نظريته في أقيسة المطلقات ، أو بالقياس إلى ما جاء به في منطق القضايا الموجّهة . ذلك أن النسق الذي وضعه في أقيسة الموجّهات ، رغم الدقة البدائية فيه ، يشبه أن يكون تمريناً منطبقاً مليئاً بالأخطاء ولا نفع يرجى من تطبيقه على أية مسألة علمية . ومع ذلك توجد في هذا النسق مسائلتان خلافيتان تستحقان الدراسة : هما مسألة الأقيسة المركبة من مقدمة مطلقة وأخرى برهانية ، ومسألة الأقيسة المركبة من مقدمات ممكنة .

٦٤٥ – الأضرب المركبة من مقدمتين برهانيتين
يعالج أرسطو الأقيسة المركبة من قضايا موجّهة على مثال معالجته للأقيسة المركبة من المطلقات . فيقسم الأقيسة إلى أشكال وضروب ، ويقبل بعض الأضرب على أنها كاملة لا تحتاج إلى برهان لأنها بينة بذاتها ، ويرهن على الأضرب الناقصة بواسطة العكس ، والخلف ، وما يسمى "الإخراج" . وهو يرفض الأضرب الفاسدة عن طريق التأويل بواسطة الحدود المتعينة . والغريب أن أرسطو لا يستخدم قضاياه التي يقول بها في منطق القضايا الموجّهة ، إلا في حالة واحدة . وسرى أنه لو استخدمنها في حالات أخرى لأدى به ذلك إلى براهين أحسن وأفضل مما جاء به .
وتشبه قوانين العكس الخاصة بالقضايا البرهانية قوانين العكس الخاصة بالقضايا المطلقة . وطبقاً لذلك فالمقررات الآتية صادقة : 'إذا وجّب

أن يكون لا ب هو ا ، فيجب أن يكون لا ا هو ب ، أى بالرموز :

٩٨. مابألاـبـابـأـلـاـبـ ،

و ” إذا وجب أن يكون كل أو بعض ب هو ا ، فيجب أن يكون بعض ا هو ب ” ، أى بالرموز :

٩٩. مابـأـكـابـأـبـأـبـ ،

١٠٠. مابـأـبـابـأـبـأـبـ .

ولكن براهين أرسطو غير مرضية .٢ فهو لم يتبيّن أن القوانين ٩٨-١٠٠

يمكّن استنباطها رأساً من القوانين المُناذرة لها في نظرية أقيسة المطلقات بواسطة القضية البرهنة :

١٨. ماماـقـلـكـمـابـأـقـبـأـكـ .

مثلاً إذا وضعنا في ١٨ لاباً مكان ق ووضعنا لاباً مكان ك ، حصلنا في المقدّم على قانون العكس المطلق ، ومن ثم يجوز لنا أن نفصل التالي ، أى القانون ٩٨ .

وعند أرسطو أن الأقيسة المركبة من مقدمات برهانية لا تختلف عن أقيسة المطلقات ، فيما عدا إضافة علامة الضرورة أو الوجوب إلى المقدمتين

والنتيجة معاً .٣ وعلى ذلك تكون صيغة الضرب Barbara كالآتي :

١٠١. ماطـابـأـكـابـأـكـاجـبـأـكـاجـ .

ويقبل أرسطو ضمناً أن تكون أضرب الشكل الأول كاملة لا تحتاج إلى برهان . أما أضرب الأشكال الأخرى ، وهى الأضرب الناقصة ، فيجب البرهنة عليها بما يطابق براهين أقيسة المطلقات عدا الضربين Baroco و Bocardo اللذين يبرهن عليهما في نظرية أقيسة المطلقات بالخلف ، وهذا يجب البرهنة عليها بالإخراج ، ولو استخدم في كل هذه البراهين أيضاً القضية البرهنة ١٨ ، لكان الأمر أيسر ، كما يتبيّن من المثال الآتى .

يمكن أن نبين بواسطة قانون التصدير والاستيراد ، ماما طاق لكل ما يملك ، ماما ما يملك لكل ، أن الصيغة ١٥ ، وهي الضرب في صورته المطلقة ، مكافئة للصيغة :

١٠٢. ماما كاب اما كاج ب كاج .

وهذه الصورة اللزومية البحثه أيسر استخداماً من الصورة العطفية في استنباط النتائج . وطبقاً للمقررة ٣ ، مابأقق ، لدينا الآتي :

١٠٣. مابأكاب اكاب ا ،

ومن ١٠٣ و ١٠٢ نحصل بالقياس الشرطي على :

١٠٤. مابأكاب اما كاج ب كاج .

ومن جهة أخرى نحصل بالتعويض في ١٨ على :

١٠٥. ماما كاج ب كاج اما بأكاج ب كاج ا ،

ومن ١٠٤ و ١٠٥ تلزم النتيجة :

١٠٦. مابأكاب اما بأكاج ب كاج ب كاج ا ،

وهي تكافئ ١٠١ . وكل ما عدا ذلك من الأضرب القياسية المركبة من مقدمتين برهانيتين فن الممكن البرهنة عليها بالطريقة عينها دون حاجة إلى جديد من المسلمات ، أو قوانين العكس ، أو الخلف ، أو الاستدلالات بواسطة الإخراج .

٥٥٥ — الأضرب المركبة من مقدمة برهانية وأخرى مطلقة ١

ينظر أرسطو إلى أضرب الشكل الأول المركبة من مقدمتين إحداهما برهانية والأخرى مطلقة نظرة تختلف حين تكون الكبرى هي البرهانية عن نظرته إليها حين تكون الصغرى هي البرهانية . يقول إنه حين تكون الكبرى برهانية والصغرى مطلقة فنحصل على نتيجة برهانية ، أما إذا كانت

الصغرى برهانية والكبيرى مطلقة فنحصل على نتيجة مطلقة . ٢ـ هذا الخلاف يوضحه مثالاً الضرب Barbara الآتيان . يقرر أرسطو القياس الآتى : «إذا وجب أن يكون كل ج هو ١ ، فإنه إذا كان كل ج هو ج ، فيجب أن يكون كل ج هو ١» . ولكنّه يرفض القياس الآتى : «إذا كان كل ج هو ١ ، فإذا وجب أن يكون كل ج هو ج ، فيجب أن يكون كل ج هو ج هو ١» . أى بالرموز :

(هـ) $\text{ما} \cap \text{ب} \cup \text{ما} \cap \text{ج} \vdash \text{ما} \cap \text{ج}$ مقررة ،

(زـ) $\text{ما} \cap \text{ب} \cup \text{ما} \cap \text{ج} \vdash \text{ما} \cap \text{ج}$ مرفوضة .

[وأرسطو يعتبر القياس (هـ) ببياناً بذلك . يقول : «لأن كل ج هو بالضرورة ١ أو ليس ١ ، ولأن ج هو أحد الباءات ، في حين (phaneron) أن ج أيضاً يكون بالضرورة هو ١ أو ليس ١ . ٣ـ ولأسباب نشرحها فيما بعد ، يصعب أن نبين ذلك بأمثلة . ولكن الصورة التالية ربما تقرب القياس (هـ) من البديهة . فلتتخيل أن العبارة $\vdash \text{ما} \cap \text{ب}$ معناها : «كل ب موصول بسلك مع ١» . فلنفترض أن ج (لأن كل ج هو ج) موصول بسلك مع ١ ، أى أن $\vdash \text{ما} \cap \text{ج}$. لأن كل ما يصدق بنحو ما على كل ب ، فهو صادق أيضاً بالنحو نفسه على كل ج ، إن كان كل ج هو ج . ولا يمكن الشك في بيان هذه القضية الأخيرة .

ولكتنا نعلم من الإسكندر أن بيان القياس (هـ) الذي يقرره أرسطو لم يكن يكفى لإقناع أصحاباته الذين تعلمندو على ثاوفراستوس وأوديموس ، فقالوا على الضد من مذهب أرسطو إن المقدمتين إذا كانتا إحداهما مطلقة فيجب أن تكون النتيجة مثلها ، وذلك كما إذا كانت إحدى المقدمتين سالبة فيجب أن تكون النتيجة مثلها ، أو إذا كانت إحدى المقدمتين جزئية فيجب أن تكون النتيجة مثلها ، طبقاً لقاعدة عامة صاغها المدرسيون

فيما بعد على التحو الآتي :

Peiorum sequitur semper conclusio partem .

[النتيجة دائمًا تتبع المقدمة الأحسن .]

وهذه الحجة يمكن دحضها بسهولة . فالقياس (هـ) متكافئ استنباطياً مع الضرب الاحتمالي Bocardo وهو من التسلق الثالث : ' إذا كان يحتمل أن يكون بعض ج ليس هو ١ ، فإنه إذا كان كل ج هو ب ، فيحتمل أن يكون بعض ب ليس هو ١' . أى بالرموز :

(ع) مالأناج اما كاج ب لأنابا .

والقياس (ع) بين كالقياس (هـ) . ويمكن إظهار ذلك بالأمثلة . فلنفرض أن صندوقاً يحتوى ورقاً مرقوماً من ١ إلى ٩٠ ، ولتكن ج معناه ' عدد مسحوب من الصندوق ' ، ولتكن ب معناه ' عدد زوجي مسحوب من الصندوق ' ، ولتكن ١ معناه ' عدد يقبل القسمة على ٣ ' . ولنفرض أننا في حالة معينة سحبنا من الصندوق خمسة أعداد زوجية ، بحيث تصدق من حيث الواقع المقدمة : ' كل عدد مسحوب من الصندوق فهو عدد زوجي مسحوب من الصندوق ' ، أى كاج ب . ومن هنا نستطيع أن نستنتج أنه إذا كان من المحتمل في هذه الحالة أن يكون أحد الأعداد المسحوبة من الصندوق لا يقبل القسمة على ٣ ، أى لأناجا ، فلنفترض أيضاً في هذه الحالة أن يكون أحد الأعداد الزوجية المسحوبة من الصندوق لا يقبل القسمة على ٣ ، أى لأنابا .

ويقبل أرسسطو القياس (ع) ويرهن عليه بالخلاف من القياس (هـ) . ولكن لا يستبط (هـ) من (ع) ، رغم علمه من غير شك بإمكان ذلك . وقد تبين إلى سكتار هذه النقطة فهو يرهن صراحة على (هـ) من (ع) بواسطة الخلف قائلاً إن هذا الاستدلال يجب اعتباره أفضل برهان على مذهب

أرسطو.^٦ ولأنّ أصدقاء أرسطو في رأى الإسكتندر يقبلون القياس (ع) الذي يحقق قاعدة الأحسن ، ولأن (هـ) يلزم عن (ع) ، فهم لا يستطيعون رفض (هـ) بناء على هذه القاعدة التي تصير كاذبة حين تطبق على الموجّهات. وسرى في العدد الثاني أن هناك دليلا آخر احتاج به ثاؤفراستوس وأوديموس على القياس (هـ) وهو دليل لم يكن يستطيع الإسكتندر دحضه لارتباطه بحجّة أرسطوية يصحّ بتصحّتها ويفسد بفسادها . ورغم ما قاله الإسكتندر عن 'أفضل برهان' على مذهب أرسطو ، فإننا نشعر بأن شيئاً من الشك لم يبرح فكره ، لأن له ملاحظة أخيره يقول فيها ، بعد أن قدم للدعم رأى أرسطو عدة أدلة آخرها الحجّة المذكورة من قبل ، إنه قد بين في مواضع أخرى من مؤلفاته أي هذه الأدلة صحيح وأيها فاسد.^٧ والإسكتندر يشير هنا إلى كتابة 'في الخلاف بين أرسطو وأصدقائه على الأضرب المختلفة' ، وإلى كتابه 'الحواشي المنطقية'.^٨ ولو سوء الحظ لم يصل إلينا واحد من هذين المصنّفين .

وقد عاد هذا الزّاع إلى الظهور في أيامنا . فنجده ديشيد روس يعلق على القياس (هـ) وعلى برهانه من القياس (ع) فيقول بصورة قاطعة :^٩ 'ومع ذلك فرأى أرسطو ظاهر الخطأ . ذلك أنه يريد أن يبين أن المقدمتين لا تبرهنان فقط على أن كل ج هو ا ، بل أيضاً على أنه ا بالضرورة ، وذلك كما قرر [في المقدمة الأولى] أن كل ب هو ا بالضرورة ، أي بضرورة دائمة قائمة فيه [أي في الشّيء ج] بطبيعته ؛ في حين أنّهم يبيّنون فقط أنه ما دام كل ج هو ب ، فهو ا ، لا بضرورة دائمة قائمة فيه بطبيعته ، بل بضرورة موقفه تنشأ عن مشاركته الموقنة في طبيعة ب' . وهذه حجّة ميتافيزيقية ، من حيث إن عبارة 'طبيعة الشّيء' وعبارة 'الضرورة الدائمة القائمة في الشّيء بطبيعته' هما عبارتان ميتافيزيقيتان .

ولكن وراء هاتين العبارتين الميتافيزيقيتين مشكلة منطقية نستطيع حلها بواسطة النسق الذي وضعناه في منطق الجهات الرباعي القيم . فلننتقل الآن إلى القياس الذي رفضه أرسطو .

٥٦ — الأضرب المعرفة المركبة من مقدمة برهانية وأخرى مطلقة القياس (ز) **بُيّن كالقياس (ه)** . ومن الغريب أن يرفض أرسطو القياس (ز) **ما كاب اما بآكاج بآكاج ا** ،

رغم أن من الواضح أن هذا القياس في مرتبة القياس المقرر (ه) . ولذلك نظهر بيانه فلنستخدم المثال الذي استخدمناه من قبل . إذا كانت **بآكاج ب** معناها أن **كل ج موصول بسلك مع ب** ، وكان **كل ب هو ا** ، **أى كاب ا** ، فيبين أن **كل ج موصول بسلك مع ا** ، **أى بآكاج ا** . فنقول بوجه عام ، إذا كان **كل ب هو ا** ، فإنه إذا كان **كل ج موصولاً بسلك مع ب** على **أى نحو كان** ، فإنه يجب أن يكون **موصولاً بـ ا** على التحو نفسه . وهذا يبدو واضحًا .

والدليل الأقوى على صحة القياس (ز) ناتج من أن هذا القياس متكافئ استنباطياً مع الضرب الاحتمالي Baroco وهو من الشكل الثاني :

(ط) ما كاب اما لأناج الأناج ب ، أى بالألفاظ :

'إذا كان **كل ب هو ا** ، فإنه إذا كان **يتحمل أن يكون بعض ج ليس هو ا** ، فيحتمل أن يكون بعض ج ليس هو ب' . فلنؤت على ذلك مثال . ولنرجع إلى صندوقنا الذي سحبنا منه خمسة أعداد ، ولنفرض أن **كل عدد زوجي مسحوب من الصندوق (ب)** فهو يقبل القسمة على ٣ (ا) ؛ **أى أن كاب ا** . فمن هذه الحقيقة الواقعية نستطيع أن نستنتج أنه ، إذا كان يتحمل أن تكون بعض الأعداد المسحوبة من الصندوق (ج) لا تقبل القسمة

على ٣ ، أي لأناجا ، فيحتمل أيضاً أن تكون بعض الأعداد المسحوبة من الصندوق ليست أعداداً زوجية ، أي لأناجب . وهذا القياس يبدو بينما تماماً . ورغم ذلك يدلل أرسطو على كذب القياس (٢) ، أولاً بواسطة حجة منطقية ستنظر فيها فيما بعد ، وثانياً بواسطة المثال الآتي : فليكن ج معناه 'إنسان' ، وليكن ب معناه 'حيوان' ، وليكن ا معناه 'متحرك' . فهو يقبل أن تكون القضية 'كل إنسان حيوان' صادقة بالضرورة ، أي بأكاجب ؛ ولكن ليس بواجب أن يكون كل حيوان متحركا ، فهذه لا تقبلها إلا باعتبارها حقيقة واقعة ، أي كابا ، ومن ثم فليس بواجب أن يكون كل إنسان متحركا ، أي أن القضية بأكاجا ليست صادقة .^١

هذا المثال الذي جاء به أرسطو لا يمكن للإنقاص ، لأننا لا نستطيع أن تقبل كون كل حيوان متحركا حقيقة واقعة . ولنافي صندوقنا مثال أفضل من ذلك . فليكن ج معناه 'عدد مسحوب من الصندوق ويقبل القسمة على ٤' ، وليكن ب 'عدد زوجي مسحوب من الصندوق' ، وليكن ا 'يقبل القسمة على ٣' . فأرسطو يقبل أن تكون القضية 'كل عدد مسحوب من الصندوق ويقبل القسمة على ٤ فهو عدد زوجي مسحوب من الصندوق' حقيقة ضرورية ، أي بأكاجب ، في حين أن المقدمة 'كل عدد زوجي مسحوب من الصندوق فهو يقبل القسمة على ٣' لا تقبل إلا باعتبارها حقيقة واقعة ، أي كاجا ، وليس بأكاجا . إن 'طبيعة' العدد الذي يصدق عليه أنه مسحوب من الصندوق ويقبل القسمة على ٤ لا تنطوي على أية 'ضرورة دائمة' تستلزم أن يكون قابلاً للقسمة على ٣ .

فيبدو إذن أن أرسطو مصيبة في رفضه القياس (٢) . ولكن المسألة تصير إلى التعقيد ، إذ يمكن أن نستدل بالحججة عينها على كذب القياس

(هـ) مابأكاباما كاجب بـأكاجـا.

وهذا الأمر قد تبيّنه ثاوفراستوس وأوديموس إذ برهنا على كذب (هـ) باستخدام الحدود التي استخدماها أرسسطو للدحض القياس (ز) ولكن بعد تغيير ترتيبها . فليدل ب على 'إنسان' ، أـ 'حيوان' ، جـ 'متحرك' . فهما يوافقان أرسسطو على أن يكون القضية 'كل إنسان حيوان' صادقة بالضرورة ، أى بـأكابـا ، وـهما يقبلان أن تكون القضية 'كل متحرك فهو إنسان' صادقة في الواقع ، أى كاجـبـ . فتتحقق بذلك مقدمـا (هـ) ، ولكن من الواضح أن النتيجة 'كل متحرك فهو حـيـوان' ، أـى كـاجـاـ ، ليست صادقة بالضرورة . ٢ وهذا المثال لا يزيد في قوته الإقناعية على مثال أرسسطو المناظر له ، لأنـنا لا يمكنـ أنـ نقبلـ أنـ تكونـ المـقـدـمـةـ كـاجـبـ صـادـقـةـ فيـ الـوـاقـعـ .

فلنـتـخـلـصـ منـصـنـدـوقـناـ مـثـالـاـ أـفـضـلـ . ولـيـدلـ بـ عـلـىـ 'عـدـدـ يـقـبـلـ القـسـمـةـ عـلـىـ ٦ـ' ، أـ 'عـدـدـ يـقـبـلـ القـسـمـةـ عـلـىـ ٣ـ' ، جـ 'عـدـدـ زـوـجـيـ مـسـحـوبـ مـنـ الصـنـدـوقـ' . فأـرسـطـوـ يـقـبـلـ أنـ تكونـ الـقـضـيـةـ 'كـلـ عـدـدـ يـقـبـلـ القـسـمـةـ عـلـىـ ٦ـ فـهـوـ يـقـبـلـ القـسـمـةـ عـلـىـ ٣ـ' صـادـقـةـ بـالـضـرـورـةـ ، أـىـ بـأـكـابـاـ ، وـلـكـنـ لـاـ يـصـدـقـ إـلـاـ مـنـ حـيـثـ الـوـاقـعـ أـنـ يـكـونـ 'كـلـ عـدـدـ زـوـجـيـ مـسـحـوبـ مـنـ الصـنـدـوقـ فـهـوـ يـقـبـلـ القـسـمـةـ عـلـىـ ٦ـ' ، أـىـ كـاجـبـ ، وـمـنـ ثـمـ فـلـاـ يـصـدـقـ إـلـاـ مـنـ حـيـثـ الـوـاقـعـ أـنـ يـكـونـ 'كـلـ عـدـدـ زـوـجـيـ مـسـحـوبـ مـنـ الصـنـدـوقـ فـهـوـ يـقـبـلـ القـسـمـةـ عـلـىـ ٣ـ' ، أـىـ كـاجـاـ . وـوـاـضـعـ أـنـ الـقـضـيـتـيـنـ كـاجـبـ ، كـاجـاـ مـتـكـافـتـانـ ، وـأـنـهـ إـذـاـ لـمـ تـصـدـقـ وـاحـدـةـ مـنـهـاـ إـلـاـ مـنـ حـيـثـ الـوـاقـعـ ، فـلـاـ يـكـنـ أـنـ تـكـوـنـ الـأـخـرـىـ صـادـقـةـ بـالـضـرـورـةـ .

إنـ النـزـاعـ القـائـمـ بـيـنـ أـرسـطـوـ وـثـاـوفـرـاسـطـوـسـ حـولـ الأـضـربـ المـرـكـبـةـ مـنـ مـقـدـمـةـ بـرـهـانـيـةـ وـأـخـرـىـ مـطـلـقـةـ قدـ أـدـىـ بـنـاـ إـلـىـ وـضـعـ مـتـنـاقـضـ : إـذـ يـبـدـوـ أـنـ

هناك حججاً متساوية القوّة تؤيد وتعارض القياسين (هـ) و (نـ). والنزاع الذي بيّنه مثال الضرب Barbara يمكن أن يشمل غيره من الأضرب المماثلة . وهذا يشير إلى خطأ كامن في أساس منطق الجهات ، ومصدر هذا الخطأ تصور كاذب لمعنى الضرورة .

٥٧٦ - حل النزاع

إن الوضع المتناقض الذي شرحناه الآن يشبه تماماً الصعوبات التي صادفناها عند تطبيق منطق الجهات على نظرية الذاتية . فمن ناحية ، نجد أن القياسين المشار إليها ليسا فقط يبنين بذاتها ، بل يمكن البرهنة عليهما في نسقنا الخاص بمنطق الجهات . وإليك برهاناً تاماً على القياسين (هـ) و (نـ) تقيمه على قانون التوسيع الأقوى الخاص بالوجوب ، وهو القانون - بأ المعروف لأرسطو .

المقدّمات :

٣. مابائق

١٨. ماماـقـلـكـمـابـأـقـبـأـكـ

٢٤. ماماـقـلـكـمـامـكـلـمـاقـلـ

٣٣. ماماـقـمـاكـلـمـاكـلـمـاقـلـ

١٠٢. ماـكـابـاـمـاـكـاجـبـكـاجـاـ.

الاستنبـاط

١٨. قـ/ـكـابـاـ،ـكـ/ـكـاجـاـ١٠٧ـ

١٠٧. ماماـكـابـاـكـاجـاـمـابـأـكـابـاـبـأـكـاجـاـ

٣٣. ق/كاب ا، ك/كاج ب، ل/كاج ا×ما ١٠٨—١٠٨
١٠٨. ما كاج ب ما كاب ا كاج ا
٢٤. ق/كاج ب، ك/ما كاب ا كاج ا، ل/ما ب ا كاب ا ب ا كاج ا×ما ١٠٨—ما ١٠٩—١٠٧
١٠٩. ما كاج ب ما ب ا كاب ا ب ا كاج ا
٣٣. ق/كاج ب، ك/ب ا كاب ا، ل/ب ا كاج ا×ما ١٠٩—١١٠
١١٠. ما ب ا كاب ا ما كاج ب ب ا كاج ا (ه)
١٨. ق/كاج ب، ك/كاج ا×ما ١١١
١١١. ما ما كاج ب كاج ا ما ب ا كاج ب ب ا كاج ا
٢٤. ق/كاب ا، ك/ما كاج ب كاج ا، ل/ما ب ا كاج ب ب ا كاج ا×ما ١٠٢—ما ١١٢—١١١
١١٢. ما كاب ا ما ب ا كاج ب ب ا كاج ا (ز)

فربى أن القياسين (ه) و (ز) اللذين ندل عليهما هنا بالرقمين ١١٠ و ١١٢ هما عبارتان مقررتان في منطقنا الموجه.

ومن ناحية أخرى ، نحصل على المقرر ١١٣ من ١١٠ بواسطة التعويض ب / ا ، ونحصل على المقرر ١١٤ من ١١٢ بواسطة التعويض ب / ج وإجراء التبديل على المقدمين :

١١٣. ما ب ا كاب ا ما كاج ا ب ا كاج ا
- وهي هاتين المقررتين التالي هو العبارة ما كاج ا ب ا كاج ا، أي القضية 'إذا كان كل ج هو ا ، فيجب أن يكون كل ج هو ا' . ولو قررنا هذه القضية لصدقت بالضرورة كل القضايا الكلية الموجبة الصادقة ، وهذا مخالف للبيانية . وأيضا لأن ما كاج ا ب ا كاج ا مكافئة للعبارة ما سا ب ا كاج ا سا كاج ا ، ولأن كاج ا معناها ساناج ا ، فيجب أن نحصل على ما سا ب ا ساناج ا سا ساناج ا

أو مالأنج اناجا. وهذه القضية الأخيرة التي معناها 'إذا كان يحتمل أن يكون بعض ج ليس هو ١ ، فإن بعض ج ليس هو ١' ليست صادقة ، لأن من المحتمل يقيناً أن تكون بعض الأعداد التي نسحبها من الصندوق ليست زوجية ؛ بحسب أنـه ، لو صدقت تلك القضية ، لـكانت كل مجموعة من الأعداد التي نسحبها من الصندوق تحتوى عـدـداً فـرـديـاً - و واضح أن هذه النتيجة تـخـالـف الواقع .

وإذن ينبغي أن نرفض العبارة ما كـاجـاـبـاـكـاجـاـ ، فـنـحـصـلـ عـلـىـ :

* ١١٥. ما كـاجـاـبـاـكـاجـاـ ،

ومن هذه نستنتج النتيجة الآتية بواسطة القواعد الخاصة بالعبارات المرفوضة :

١١٣. Xما* ١١٦*- ١١٥*

* ١١٦. بـاـكـاـاـ .

أى أن قانون الذاتية البرهانى الأرسطى يجب رفضه كما رفضنا مبدأ الذاتية البرهانى بأهاسـسـ . وهذا يوافق نظرتنا العامة التي تنفي الصدق عن القضـاياـ البرـاهـانـيةـ جـمـيـعـاـ . ونتـيـجـةـ ١١٣ـ ،ـ أـىـ ماـكـاجـاـبـاـكـاجـاــ ،ـ لاـ يمكنـ فـصـلـهـ ،ـ وـالـعـانـدـ الـقـائـمـ بـيـنـ قـبـولـ الـقـضـاياـ البرـاهـانـيةـ الصـادـقـةـ وـتـقـرـيرـ قـانـونـ التـوـسـعـ الـأـقـويـ الـخـاصـ بـالـلـوـجـوـبـ (ـالـقـانـونــبـاـ)ـ قـدـ حـلـتـ بـمـاـ يـوـيـدـ قـانـونـ التـوـسـعـ .ـ وـلـسـتـ أـعـتـقـدـ أـنـ هـنـاكـ نـسـقاـ آخرـ فـيـ مـنـطـقـ الـجـهـاتـ يـقـدرـ عـلـىـ حلـ هـذـاـ النـزـاعـ الـقـدـيمـ حـلـاـ مـرـضـيـاـ .ـ

ذكرت من قبل أن أرسطو لا يـخـاـولـ فقطـ دـحـضـ الـقـيـاسـ (ـزـ)ـ بـوـاسـطـةـ الـأـمـثـلـةـ ،ـ بلـ أـيـضـاـ بـوـاسـطـةـ الـاـسـتـدـلـالـ الـمـنـطـقـيـ الـبـحـثـ .ـ وـهـوـ يـقـرـرـ أـنـ الـمـقـدـمـيـنـ كـابـاـ ،ـ بـأـكـاجـبـ لـاـ تـنـتـجـانـ نـتـيـجـةـ بـرـاهـانـيـةـ فـيـقـوـلـ :ـ 'ـأـوـ كـانـتـ الـنـتـيـجـةـ ضـرـورـيـةـ ،ـ لـكـانـ يـلـزـمـ عـنـهـ بـقـيـاسـ مـنـ الشـكـلـ الـأـوـلـ أـوـ الـثـالـثـ أـنـ بـعـضـ بـ هـوـ بـالـضـرـورـةـ ١ـ ،ـ وـلـكـنـ هـذـاـ كـاذـبـ ،ـ لـأـنـهـ يـحـتـمـلـ أـنـ يـكـوـنـ لـاـ وـاحـدـ

من ب هو ١٤ وأرسطو يشير هنا إلى الضربتين البرهانيتين Darii و Darapti ، لأن اقران (ز) مع أي هذين الضربتين يعطينا النتيجة ما كاب اما بـ كاج بـ بآبابا . والبرهان المستمد من Darapti يكون كالتالي :

١١٧. ماما ماك مال ماما ماك ماك

١١٢. ما كاب اما بـ كاج بـ كاج (ز)

١١٨. ما بـ كاج اما بـ كاج بـ بآبابا (Darapti)

١١٧. ق / كابا ، ل / بـ كاج ، ل / بـ كاج ، م / بـ بآبابا ١١٢ـ١١٧

١١٩ـ١١٨

١١٩. ما كاب اما بـ كاج بـ بآبابا .

والبرهان المستمد من Darii يعطينا النتيجة عينها ولكنه أكثر تعقيدا . وبيدو أن أرسطو يصرف النظر عن المقدمة بـ كاج بـ ، فيؤول هذه النتيجة على أنها هذه القضية اللزومية البسيطة :

١٢٠*. ما كاب بـ بآبابا ،

وهي عبارة ظاهرة الكذب ويجب رفضها . أو ربما ظن أن بـ كاج بـ يمكن أن تصير صادقة بعد التعميض عن ج تعويضا ملائما وبذلك يمكن إسقاطها . ولو صر هذا الفرض لكان أرسطو مخطئا ولكن برهانه غير موفق . وإلى جانب ذلك نرى من هذا المثال مبلغ الصعوبة في تأييد صحة المقررات المماثلة للمقررة ١١٩ أو ١١٢ أو ١١٠ بواسطة الحدود التي يُزعم أنها تعطينا مقدمات برهانية صادقة . ولأن كثيرا من المناقضة يعتقدون أن هذه القضايا البرهانية صادقة حقا ، فمن الحال إقناعهم بصحمة تلك الأقىسة بواسطة الأمثلة .

فلنا أن نقول في ختام هذه المناقشة أن أرسطو قد أصاب بتقرير (ه)

ولكنه أخطأ برفهـن (ز) . وقد أخطأ ثاوفراستوس وأوديموس في حكمـها على القياسـين معاً .

٥٨٥ - الأضرب المركبة من مقدمات محتملة

تحتوي نظرية أرسطو في الأقيسة الاحتمالية problematic ثغرة غريبة جداً : إذ تهمل الأضرب المركبة من مقدمات محتملة possible إهمالا تاماً وتوجه عنايتها كلها للأضرب المركبة من مقدمات ممكنة contingent .

وفي رأى السير ديفيد روس أن 'أرسطو دائمًا يأخذ اللفظ *endechetai* إذا جاء في مقدمة بحيث يكون معناه "لا يمتنع ولا يجب"؛ وحين تكون النتيجة الوحيدة الصحيحة قضية فيها اللفظ *endechetai* معناه "لا يمتنع" ، فإنه في أغلب الأحوال يحرص على التنبيه إلى ذلك .^١ والحق أن أرسطو ييلو حريصاً على التمييز بين معنى الكلمة *endechesthai* حين يقول ، في عرضه مثلاً للأضرب المركبة من مقدمات احتمالية في الشكل الأول ، إن الكلمة *endechesthai* يجب فهمها في هذه الأضرب بما يطابق التعريف الذي أعطاها ، أي يجب فهمها بمعنى 'يمكن' ، وليس بمعنى 'يتحقق' . ولكنه يضيف قائلاً إن ذلك الأمر لا يلتفت إليه في بعض الأحيان .^٢ فمن الذي لم يلتفت إليه ؟ إنه أرسطو نفسه بالطبع . أو بعض تلاميذه نتيجة للابهام الذي يتتصف به اللفظ *endechesthai* نفسه .

وفي كتاب «العبارة» تدل الكلمة *endechomenon* [ممكن] على نفس معنى *dynaton* [محتمل]^٣ ، في حين أن لها في كتاب «التحليلات الأولى» معنيين . ومن الخطأ دائمًا أن تستخدم الكلمة الواحدة في معنيين ربما يخلط المرء بينهما دون وعي؛ ومن الخطأ أيضاً أن تستخدم كلمتين مختلفتين للدلالة على معنى واحد . وأرسطو أحياناً يقول اللفظ *ogchôrei*

بدلاً من *endechelai* . وهو أيضاً يستخدم الكلمة الثانية بمعنىين . ونحن لا نستطيع التثبت دائماً مما يقصده باللفظ *endechetai* . وربما كان لإبهام هذا اللفظ عاملأ من عوامل الخلافات التي قامت بين أرسطو وبين صديقه ثاوفراسطوس وأوديموس . لذلك يوسعنا أنه لم يعالج على حدة الأضرب المركبة من مقدمات مختلطة قبل أن يأتي بمفهوم الإمكان . وسوف نسد هذا النقص الذي غفل عنه الباحثون حتى الآن .

فلننظر أولاً في قوانين العكس . يبدأ أرسطو شرحه لهذه القوانين في الفصل الثالث من المقالة الأولى من كتاب «التحليلات الأولى» بقوله إن كلمة *endechestha*ⁱ لها عدة معان . ثم يقول ، دون أن يشرح هذه المعانى المختلفة ، إن قوانين عكس القضايا الموجبة واحدة بالنسبة لكل أنواع القضايا التي يقال فيها *endechesthai* . ولكن قوانين عكس القضايا السالبة مختلفة . ثم يقول صراحة إن القضيتين الاحتماليتين 'كل ب ربما يكون ١' و 'بعض ب ربما يكون ١' (وأنا آستخدم لفظ 'ربما' بحيث يشمل نوعي القضايا الاحتمالية) تقبلان الانعكاس إلى القضية 'بعض ا ربما يكون ب' ، وهذه تعطينا فيما يتصل بالاحتمال الصيغتين :

١٢١. مالأكاب الأبابا و ١٢٢. مالأباب الأبابا .

ولا يشرح أرسطو قانون عكس القضايا الكلية السالبة إلا بأمثلة نستطيع أن نستنتج منها الصيغة :

١٢٣. مالألب الألاب .

ويفترض أرسطو ضمناً أن القضايا المحتملة الجزئية السالبة لا تقبل الانعكاس .^٥ فترى من هذا أنه عالج عكس القضايا المحتملة بشيء من الإهمال . ويبدو أنه لم يعلق أية أهمية كبيرة على مفهوم الاحتمال possibility .

والصيغ ١٢٣-١٢١ صادقة ويمكن استنباطها مما يماثلها من قوانين

العكس الخاصّة بالقضايا المطلقة بواسطّة القضيّة البرهنة الآتية :

١٩. ماماق لـ مـاـلـأـكـلـاـكـ.

وهذه البرهنة نفسها ، أعني قانون التوسّع الأقوى الخاص بالاحتمال ، تصلح أن تكون أساساً نقيّم عليه كل نظرية الأقيسة المركبة من مقدّمات محتملة . فب بواسطّة حساب القضايا الكلاسيكي نحصل من ١٩ على الصيغتين :

١٢٤. ماماق مـاـلـكـلـاـلـأـلـ و

١٢٥. ماماق مـاـلـكـلـاـلـأـلـ.

والصيغة ١٢٤ تعطينا أضريباً مؤلفة من مقدّمتين محتملتين ونتيجة محتملة : ثما علينا إلا أن نضيف علامة الاحتمال إلى المقدّمتين وإلى النتيجة في الأضرب المطلقة الصحيحة . فطبقاً للصيغة ١٢٤ نحصل مثلاً من الضرب المطلق Barbara — بواسطّة التعويض ق/كاب،ك/كاج؛ل/كاج— على القياس :

١٢٦. مـاـلـكـابـاـمـاـلـكـاجـبـلـأـكـاجـاـ.

وتُتّبع الصيغة ١٢٥ أضريباً تحتوي مقدمة مطلقة وأخرى محتملة ، ولا يتم أي المقدّمتين مطلقة وأيّها محتملة ، مثل ذلك :

١٢٧. مـاـكـابـاـمـاـلـكـاجـبـلـأـكـاجـاـ

١٢٨. مـاـلـكـابـاـمـاـكـاجـبـلـأـكـاجـاـ.

وهذا النسق غيّر إلى أقصى حد . فكل مقدمة فيه يمكن تقويتها بأن نضع مكان القضيّة المطلقة أو الاحتمالية القضيّة البرهانية التي تقابلها . وبالإضافة إلى ذلك توجد أضرب إحدى مقدّماتها احتمالية والأخرى برهانية وهي تعطينا نتائج برهانية طبقاً للصيغة :

١٢٩. ماماق مـاـلـكـلـاـلـأـقـمـاـبـأـكـبـأـلـ.

فنحصل ، مثلاً ، على الضرب :

١٣٠. مالأكاب امابأكاج ببأكاج ا

وذلك يخالف قاعدة الأنس التي قبلها ثاوفراسطوس وأوديموس .
وظنى أن أرسسطو لو نظر في كل ذلك لكان يقبل الأضرب المركبة من مقدمتين مختلطتين ، وبخاصة الضريبين ١٢٦ و ١٢٨ — وإن لم يقبل بالطبع الضرب القياسي الأخير [١٣٠] . والحق أن في كتاب «التحليلات الأولى» ملاحظة شديدة يعهد بها لنظرية الأقىسة الاحتمالية . وهذه الملاحظة تنطبق في رأي على معنوي الاحتمال والإمكان معاً . يقول أرسسطو إن العبارة «كل ما يحمل عليه ب ، فربما يحمل عليه ا» لها معنیان يبدو أننا نؤديها أحسن الأداء بالصيغتين الآتتين : «أياً كان ج . إذا كان كل ج هو ب ، فإن كل ج ربما يكون ا» و «أياً كان ج ، إذا كان كل ج ربما يكون ب ، فإن كل ج ربما يكون ا» . ثم يضيف قائلاً إن العبارة «كل ما يحمل عليه ب ، فربما يحمل عليه ا» تدل على معنی العبارة «كل ب ربما يكون ا» . فالدين إذن تكافؤان : «كل ب ربما يكون ا» إما أن يكون معناها «أياً كان ج ، إذا كان كل ج هو ب ، فإن كل ج ربما يكون ا» ، أو «أياً كان ج ، إذا كان ج ربما يكون ب ، فإن كل ج ربما يكون ا» . فإذا فسرنا «ربما» بحيث تدل على الاحتمال ، حصلنا على الصيغتين :

١٣١. تكالأكاب اسکاج ماكاج ب لأكاج ا

١٣٢. تكالأكاب اسکاج مالأكاج ب لأكاج ا

وهما صادقتان في نسقنا الخاص بمنطق الجهات ، ومنها يسهل استنباط الضريبين ١٢٦ و ١٢٨ . أما إذا فسرنا «ربما» بمعنى الإمكان ، وهو ما يبدو أنه مقصود أرسسطو ، فالصيغتان السابقتان تصيران كاذبتين .

٥٩٥ - قوانين عكس القضايا الممكّنة

يُمضى أرسُطُو في شرحه قوانين عكس القضايا الموجّهة فيقول في مطلع «التحليلات الأولى» إن القضايا الممكّنة الكلية السالبة لا تقبل الانعكاس ، في حين تقبله [الممكّنات] الجزئية السالبة . ١

هذا القول الغريب يتطلّب الفحص الدقيق . وساناقشه أولاً مناقشة نقدية لا من وجهة نظر النسق الموجّه الذي وضعته ، بل من وجهة نظر منطق الجهات الأساسي الذي يقبله أرسُطُو ويقبله المناطقة جيّعاً .

الممكّن في رأي أرسُطُو هو ما لا يكون واجباً ولا ممتنعاً . واضح أن هذا المعنى متضمن في التعريف الأرسطي الذي يشوبه شيء من عدم التوفيق ، وقد عززه الإسكندر تعزيزاً صريحاً . ٢ فلنكرر ذلك حتى نضمن الوضوح التام : «قِ ممكّنة — معناها — ق ليست واجبة وأيضاً ق ليست ممتنعة» ، أو بالرموز :

٤٨. تكافيق طاسباباًق سابأساق.

وهذه الصيغة من الواضح أنها مكافأة للعبارة :

٤٩. تكافيق طالاق لأساق ،

أى أن الممكّن يقبل الوجود ويقبل عدم الوجود معاً .

والصيغتان ٤٨ و ٤٩ عامتان تماماً وهما تقبيلان الانطباق على آية قضية ق. فلنطبقها على القضية الكلية السالبة لـ بـ ا. فنحصل من ٤٩ على :

١٣٣. تكافيق طالاق الألاب الأسلامـ ا.

ولأن سالـ ا مكافأة للقضية بـ ا، فلدينا أيضاً :

١٣٤. تكافيق طالاق الألاب الأبابـ ا.

ونحن باستطاعتنا أن نستنبط من قانوني العكس :

١٢٣. مـ الألابـ الألابـ ا و ١٢٢. مـ الأبابـ الألابـ ا

أن لآلات متكافئة مع لآلات، وأن لأباباً متكافئة مع لأباباً،
ومن ثم لدينا : .

١٣٥. تكاطل الألاب الأباب اطال الألاب لأباباً.

والجزء الأول في هذه الصيغة طال الألاب الأباباً متكافئ مع نآلاتاً ،
والجزء الثاني طال الألاب لأباباً متكافئ مع نآلاتاً ؛ وإذا نحصل على النتيجة
١٣٦. تكاثر الألاب نآلاتاً.

وهذا معناه أن القضايا الممكنة الكلية السالبة تقبل الانعكاس .

فكيف جاز ألا يدرك أرسطو هذا البرهان البسيط ، وقد كانت لديه
كل مقدماته ؟ إننا نلمس هنا موضعًا علياً آخر في منطقه الموجه ، وهذه
العلة أشد استعصاء على الشفاعة من البرح الذي أصاب منطقه ذاك من جراء
أفكاره الخاصة بالوجوب أو الضرورة . فلننظر كيف يحاول أن يدحضن
الصيغة ١٣٦ .

يقرر أرسطو على وجه العموم التام أن القضايا الممكنة المقابلة الحدود
تنعكس إلى بعضها البعض من جهة حدودها . والأمثلة الآتية تشرح هذه
الصيغة غير الواضحة . القضية 'يمكن أن يكون ب هو ١' تنعكس مع
'يمكن أن يكون ب ليس هو ١' ، والقضية 'يمكن أن يكون كل ب هو ١'
تنعكس مع 'يمكن أن يكون ليس كل ب هو ١' ، والقضية 'يمكن أن
يكون بعض ب هو ١' تنعكس مع 'يمكن أن يكون بعض ب ليس هو ١' .^٣
وسائط السير ديفيد روس في تسمية هذا النوع من العكس باسم 'العكس
التكاملى' .^٤

وإذن قد كان أرسطو يقبل أن تكون القضية 'يمكن أن يكون كل ب
هو ١' قابلة للانعكاس مع القضية 'يمكن أن يكون لا ب هو ١' . ، أي بالرموز
(ii) تكاثر الألاب نآلاتاً (يقررها أرسطو)

فهذه نقطة بدء برهانه ، وهو برهان بالخلاف . ومحض حجته كالتالي :

لو كانت نالاباً تقبل الانعكاس مع نالاب . وكانت ناكاباً تقبل الانعكاس مع نالاب . ولأن نالاب تقبل الانعكاس مع ناكاب . فنحصل على النتيجة الكاذبة :

(أ) تكان ناكاباً ناكاباً (يرفضها أرسعلو) .^{٥٠}

فإذا نقول في الإجابة على هذه الحجة ؟ إن من الواضح تماماً أن تعريف أرسعلو للإمكان يستلزم قابلية انعكاس القضايا الممكنة الكلية السالبة . ومن ثم برهانه على كذب هذا الانعكاس لابد أن يكون خاطئاً . ولأنه برهان صحيح من الناحية الصورية ، فالخطأ لابد واقع في المقدمات . ولأن هناك مقدمتين اثنتين يقوم عليهما البرهان ، أعني الصيغة المقررة (ى) والصيغة المرفوضة (أ) ، فيجب أن يكون الخطأ إما في تقرير (ى) وإما في رفض (أ) . ولكن ذلك لا يمكن البت فيه دون الخروج عن حدود منطق الجهات الأساسية .

وفي حدود ذلك المنطق ليس لنا أن نقول سوى أن صدق تقرير الصيغة (ى) لا يبرره قبولنا تعريف الإمكان . فمن التعريف :

٥١. تكان أق طلاق لأساق

نحصل بالتعويض ق / ساق على الصيغة تكان أساق طلاق لأساق ، ولما كانت لأساق تكافئ لأق طبقاً للمقررة ٩ في منطق الجهات الأساسي . فلدينا :

١٣٧. تكان أساق طلاق لأساق.

ومن ٥٠ و ١٣٧ تلزم النتيجة :

١٣٨. تكان أق ناساق ،

وبتطبيق هذه النتيجة على المقدمة لابا ، نحصل على :

١٣٩. تكالاًب انأسالاب ا

١٤٠. تكالاًب انأباب ا

من حيث إن سالابا معناها هو معنى بابا. فنرى أن تكالاًب انأبابا يبررها تعريف الإ مكان ، ولكن هذا التعريف لا يبرر تكالاًب انأكبابا. وإنذن فقد أخطأ أرسسطو بقبول هذه الصيغة الأخيرة .

ويزداد فهمنا لهذا الخطأ إذا نظرنا في تفنيد أرسسطو لمحاولة للبرهنة على قانون عكس الصيغة تالاًب ا بواسطة الخلف . هذه المحاولة كالتالي : إذا فرضنا أنه يمكن أن يكون لا ب هو ا ، فيمكن أن يكون لا ا هو ب . لأن القضية الأخيرة لو كانت كاذبة ، لوجب أن يكون بعض ا هو ب ، ومن ثم وجب أن يكون بعض ب هو ا وهذا مخالف لما فرضنا . ٦ أى بالرموز : إذا فرضنا القضية تالاًب ا صادقة ، فيجب أن تصدق أيضا تالاًب . لأن سانألاّب يلزم عنها بآبابا ، ومن ثم تلزم بآبابا ، وهي مخالفة للفرض تالاًب ا .

لكى يدحض أرسسطو هذه الحجة يلاحظ بحق أن بآبابا لا تلزم عن سانألاّب . ٧ والحق أننا نحصل طبقاً لصيغة ٤٨ على التكافؤ الآتى :

١٤١. تكالاًب طاسابآلاّب سابأسالاب او

١٤٢. تكالاًب طاسابآلاّب سابآبابا .

إنذن فمن الصيغة سانألاّب ، نحصل بتطبيق تكاساطاساق ساكفافك ، وهو أحد القوانين المعروفة باسم 'قوانين دى مورجان' ، ^٨ على الصيغة الآتية :

١٤٣. تكاسانألاّب فابآلاّب بآبابا .

ونرى أننا بواسطة ١٤٣ والمقررة مامافاقا كل مالك نستطيع أن نستبط سانألاّب من بآبابا ، ولكن العكس غير صحيح ، لأننا لا يمكن أن نستبط من سانألاّب سوى القضية المنفصلة فابآلاّب بآبابا وهذه لا تلزم عنها

فهـذه نقطـة بدء بـرهـان ، وـهـو بـرهـان بالـخلاف . وـمـحـصـلـ حـجـتـهـ كـالـآـتـيـ :

لوـكـانـتـ نـأـلـابـاـ تـقـبـلـ الـانـعـكـاسـ معـ نـأـلـابـاـ . لـكـانـتـ نـأـكـابـاـ تـقـبـلـ الـانـعـكـاسـ معـ نـأـلـابـاـ . وـلـأـنـ نـأـلـابـاـ تـقـبـلـ الـانـعـكـاسـ معـ نـأـكـابـاـ ، فـنـحـصـلـ عـلـىـ النـيـجـةـ الـكـاذـبـةـ :

(١٩) تـكـانـأـكـابـاـنـأـكـابـ (يرـفـصـهـأـرـسـطـوـ) . °

فـاـذـاـ نـقـولـ فـيـ الإـجـابـةـ عـلـىـ هـذـهـ الحـجـةـ ؟ إـنـ مـنـ الـواـضـعـ تـعـاـماـ أـنـ تـعـرـيفـ أـرـسـطـوـ لـلـإـمـكـانـ يـسـتـلـزـمـ قـاـبـلـيـةـ انـعـكـاسـ الـقـضـاـيـاـ الـمـكـنـةـ الـكـلـيـةـ السـالـبـةـ . وـمـنـ ثـمـ بـرـهـانـهـ عـلـىـ كـذـبـ هـذـاـ انـعـكـاسـ لـابـدـ أـنـ يـكـوـنـ خـاطـئـاـ . وـلـأـنـ بـرـهـانـ صـحـيـحـ مـنـ النـاحـيـةـ الصـورـيـةـ ، فـاـنـخـطـأـ لـابـدـ وـاقـعـ فـيـ الـمـقـدـمـاتـ ، وـلـأـنـ هـنـاكـ مـقـدـمـتـيـنـ اـثـنـيـنـ يـقـومـ عـلـيـهـمـاـ بـرـهـانـ ، أـعـنـيـ الصـيـغـةـ الـمـقـرـرـةـ (٢٠)ـ وـالـصـيـغـةـ الـمـرـفـوـضـةـ (٢١)ـ ، فـيـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ الخـطـأـ إـمـاـ فـيـ تـقـرـيرـ (٢٠)ـ وـإـمـاـ فـيـ رـفـضـ (٢١)ـ . وـلـكـنـ ذـلـكـ لـاـيمـكـنـ الـبـتـ فـيـهـ دـوـنـ اـخـرـوجـ عـنـ حـدـودـ مـنـطـقـ الـجـهـاتـ الـأـسـاسـيـ .

وـفـيـ حـدـودـ ذـلـكـ الـمـنـطـقـ لـيـسـ لـنـاـ أـنـ نـقـولـ سـوـىـ أـنـ صـدـقـ تـقـرـيرـ الصـيـغـةـ (٢٠)ـ لـاـ يـبـرـهـ قـبـولـنـاـ تـعـرـيفـ لـلـإـمـكـانـ . فـنـ التـعـرـيفـ :

٥٠. تـكـانـأـقـ طـالـقـ لـأـسـاقـ .

نـحـصـلـ بـالـتـعـويـضـ قـ/ـسـاقـ عـلـىـ الصـيـغـةـ تـكـانـأـسـاقـ طـالـقـ لـأـسـاقـ ، وـلـمـ كـانـتـ لـأـسـاقـ تـكـافـئـ لـأـقـ طـبـقـاـ لـلـمـقـرـرـةـ (٢٠)ـ فـيـ مـنـطـقـ الـجـهـاتـ الـأـسـاسـيـ ، فـلـدـيـنـاـ :

١٣٧. تـكـانـأـسـاقـ طـالـقـ لـأـسـاقـ .

وـمـنـ ٥٠ـ وـ ١٣٧ـ تـلـزـمـ النـيـجـةـ :

١٣٨. تـكـانـأـقـ نـأـسـاقـ ،

وـبـتـطـبـيـقـ هـذـهـ النـيـجـةـ عـلـىـ الـمـقـدـمـةـ لـابـاـ ، نـحـصـلـ عـلـىـ :

١٣٩. تكانالاب اتأسالاب ا

أو

١٤٠. تكانالاب اتأبابا ،

من حيث إن سالابا معناها هو معنى بابا. فنرى أن تكانالاب اتأبابا يبررها تعريف الإ مكان ، ولكن هذا التعريف لا يبرر تكانالاب اتأكابا. وإذاً فقد أخطأ أرسسطو بقول هذه الصيغة الأخيرة .

ويزداد فهمنا لهذا الخطأ إذا نظرنا في تفنيد أرسسطو لمحاولة للبرهنة على قانون عكس الصيغة نالابا بواسطة الخلف . هذه المحاولة كالتالي : إذا فرضنا أنه يمكن أن يكون لا ب هو ا ، فيمكن أن يكون لا ا هو ب . لأن القضية الأخيرة لو كانت كاذبة ، لوجب أن يكون بعض ا هو ب ، ومن ثم وجب أن يكون بعض ب هو ا وهذا مخالف لما فرضنا . ٦ أى بالرموز : إذا فرضنا القضية نالابا صادقة ، فيجب أن تصدق أيضا نالاب . لأن سانالاب يلزم عنها بآبابا ، ومن ثم تلزم بآبابا ، وهى مخالفة لفرض نالاب .

لكى يدحضن أرسسطو هذه الحجة يلاحظ بحق أن بآبابا لا تلزم عن سانالاب . ٧ والحق أننا نحصل طبقاً للصيغة ٤٨ على التكافؤ الآتى :

١٤١. تكانالاب طاسابالاب سابأسالاب أو

١٤٢. تكانالاب طاسابالاب سابآبابا .

وإذن فمن الصيغة سانالاب ، نحصل بتطبيق تكاساطاساق ساكفاكك ، وهو أحد القوانيين المعروفة باسم 'قوانين دى مورجان' ، ٨ على الصيغة الآتية :

١٤٣. تكاسانالاب فابالاب بآبابا .

ونرى أننا بواسطة ١٤٣ والمقررة مامافاق لكيل ماكل تستطيع أن تستنبط سانالاب من بآبابا ، ولكن العكس غير صحيح ، لأننا لا يمكن أن تستنبط من سانالاب سوى القضية المنفصلة فابالاب بآبابا وهذه لا تلزم عنها

بالطبع القضيّة بباباً باباً. فقد كانت محاولة البرهان خاطئة ، ولكن لا يلزم عن ذلك كذب النتيجة التي كان يراد البرهنة عليها .

وفي هذا البرهان بالخلف نقطة تستحق اهتماماً : ظاهر أن أرسُطُو يقبل بدلاً من ١٤٣ الصيغة الآتية :

(ل) تكاسانألااب فابأناب بباباً باب

وهي لا يبررها التعريف ٤٨ . وبالمثل في حالة سانأكاب يقبل الصيغة ٩ :

(م) تكاسانأكاب فابأناب بباباً باب

وهي أيضاً لا يبررها التعريف ٤٨ ، في حين أن الصيغة الصحيحة هي ١٤٤ . تكاسانأكاب فابأناب بـ كاب .

ومن الصيغتين (ل) و (م) قد كان يمكن لأرسُطُو أن يستنتج التكافؤ تكاسانأكاب سانألااب ، ثم يستنتاج (ى) ، وهي صيغة لا يبررها تعريفه لـ مـكان .

٦٠٥ - إصلاح الأخطاء الأرسطية

تحتوي نظرية أرسُطُو في الأقْيَسَةِ المُوكَنَةِ كثيراً من الأخطاء الخطيرة .

فهو لا يستنتج النتائج الصحيحة الالازمة عن تعريفه لـ مـكان ، وهو ينكر انعكاس القضايا المـوكـنةـ الـكـلـيـةـ السـالـبـةـ رغمـ بـيـانـ جـواـزـهـ . وـمـعـ ذـلـكـ فلاـ يـزالـ تـأـيـرـهـ قـويـاـ بـحـيـثـ قـدـ غـابـ فـيـ الـماـضـيـ عـنـ بـعـضـ الـمـنـاطـقـ الـأـكـفـاءـ مـلاـ حـظـةـ هـذـهـ الأـخـطـاءـ . وـمـنـ الـواـضـعـ أـنـهـ إـذـ قـبـلـ أـحـدـ النـاسـ ، مـثـلـ أـلـبرـخـتـ يـيـكـرـ ، التـعـرـيفـ ٤٨ـ . تـكـانـأـقـ طـاسـبـأـقـ سـابـأـقـ سـابـأـسـاقـ

الـذـىـ فـيـهـ قـمـتـغـيرـ قـضـائـىـ ، فـلاـ بـدـ لـهـ أـيـضـاـ مـنـ قـبـولـ الصـيـغـةـ :

١٤١ـ . تـكـانـأـلاـابـ طـاسـبـأـلاـابـ سـابـأـسـالـابـ

الـتـىـ تـنـتـجـ عـنـ ٤٨ـ بـوـاسـطـةـ التـعـوـيـضـ قـ/ـلاـبـ . وـلـأـنـ الصـيـغـةـ ١٤١ـ تـؤـدـىـ

بواسطة التحويلات المنطقية الصحيحة إلى المقررة

١٤٣. تکاسانلایف فایلایف بائیاب،

فلا بد له كذلك من قبول ١٤٣ . ولكن بيكر يرفض هذه المقررة ويفضل
عليها 'صيغة بنائية' — من خلق مخيالاته . ١

وقد دونا ملاحظات العدد السابق من وجهة نظر منطق الجهات الأساسية وهو نسق ناقص . فلنناقش الآن هذه المسألة من وجهة نظر منطق الجهات الرابعى القسم .

لقد حصلنا من تعريف أرسسطو لـ«مكان على النتيجة»، تكاناًق نأساق،
الى يمكن أن تستنبط منها اللزومية الآتية :

ونحن نحصل من المقدمتين :

١٥. ماطق ماطساق طاك (مسلسل النسق - ماساتق)

١٤٦ . ماماڭ ماڭلۇماق ئۇماقلۇ (مبدأ فرجه)

على النتيجة الآتية :

١٤٧٦/٦/٥

١٤٧ . ماناڻ ماناڻ ساق ناڪ

١٤٦. ق/نائق، ك/ناساق، ل/نأك×١٤٧م٠—١٤٥م٠—١٤٨

١٤٨ . ماناًق ناك.

ولأن اللزومية العكسية ماناكثائق صادقة هي الأخرى ، وهذا يمكن البرهنة عليه بإجراء التعويض ق/ك ، ك/ق في ١٤٨ ، فتحصل على التكافؤ الآتي :

۱۴۹۔ تکانائی ناک.

ومن ١٤٩ نحصل بالتعويض أولاً على قانون العكس ١٣٦ تكاملات الأ للأباب ، ثم على الصيغة (ى) تكاملات الأباب التي يقررها أرسسطو ، والصيغة

(ج) تكاليف إنشاء الكاب الذى يرفضها . والآن نستطيع أن نعيّن موضع الخطأ فى برهنة أرسطو على كذب قانون العكس : لقد أخطأ أرسطو بفرض (ج) .

تلدنا الصيغة تكافيئ ناق على أن قيمة الدالة ناق من حيث الصدق والكذب مستقلة عن المتغير q ، وهذا معناه أن ناق ثابتة . ونحن نعلم في الواقع من العدد ٥٢٦ أن الصيغة طالق لأساق ، وهي ما يُعرف ناق . لها الصيغة الثابتة ٣ ، ومن ثم فالصيغة ناق لها أيضاً القيمة الثابتة ٣ فلا تكون صادقة أبداً . ولهذا السبب ليست ناق صالحة للدلالة على قضية ممكنة بالمعنى الأرسطي ، لأنها يعتقد بصدق بعض القضايا الممكنة . فالصيغة ناق يجب أن تستبدل بها إما نلاق و إما نفاق ، أي تستبدل بها الدالة ' q ممكنة—نلا' ، أو تروأها ' q ممكنة—نقا' . وسانظر فقط في الإمكان—نلا ، لأن ما يصدق على الإمكان—نلا فهو صادق أيضاً على الإمكان—نقا .

أولاً ، أود أن أقر أن قابلية انعكاس القضايا المعاكنة الكلية السالبة أمر مستقل عن أي تعريف للإمكان . فلأن لاباً تكافئ لاب ، فلا بد أن نقبل الصيغة

١٥٠ ماطلاب اطلاع

طبقاً لمبدأ التوسيع ماتكافئ لما طرأ، وهو ناتج عن مسلمتنا ٥١. ومن
٥١ نحصل على قضية تكون صادقة بالنسبة لكل قيم ط، ومن ثم تكون
صادقة أيضاً في حالة ط/نلاً؛

١٥١. مانلأاب انلأاب.

ويحكي الإسكندر أن ثاوفراستوس وأوديموس ، على خلاف أرسطو ، قد قيلا قابية انعكاس القضيب المكونة الكلية السالبة ، ٢ ولكنه يقول في موضع آخر إنها للرهنة على هذا القانون استخدما يرهان الخلف . ٣ وهذا

أمر مشكوك فيه ، لأن الشيء الوحيد الصحيح الذي كان أرسطو قد جاء به في هذه المسألة هو أنه فند البرهان على قابلية الانعكاس بواسطة الخلف ، وهذا التفنيد لابد قد علم به تلامذته . والخلف يمكن استخدامه للبرهنة من مباباً بباباً على: قابلية انعكاس القضايا الكلية السالبة إذا كانت محتملة (أي يمكن استخدامه للبرهنة على مالآب-الألاب) ، ولكنه لا يمكن استخدامه لهذا الغرض إذا كانت هذه القضايا ممكنة . وقد جاء الإسكندر ببرهان آخر في إثر ما حكاه في الموضوع الأول ، ولكنه لم يصوغه صياغة كافية الوضوح . ونحن نعلم أن ثاوفراسطوس وأوديموس قد فسرا المقدمات الكلية السالبة ، أعني لاباً وأيضاً لاب ، بحيث تدل على علاقة تفاصيل مرتبطة بين ب وبين ا ، وعلى ذلك ربما كانت حجتها أنه إذا أمكن أن يكون ب منفصلاً عن ا ، فيمكن أيضاً أن يكون ا منفصلاً عن ب . وهذا البرهان يوافق مبدأ التوسيع . وعلى كل حال فقد أصلح ثاوفراسطوس وأوديموس أخطاء خطأ في نظرية أرسسطو في الإمكان .

ثانياً ، ينتج من تعريف الإمكان -ناؤ-

٨٢. ماط طالق قأساق طناؤ

أن ما يسمى 'العكس التكميلي' لا يمكن قبوله . فالقضية تكاناً لق نأساق صادقة ، ولكن القضية تكاناً لق نأساق يجب رفضها ، لأن نقىضتها ، أعني ١٥٢. ساتكاناً لق نأساق

مقررة في نسقنا ، ويمكن التتحقق من ذلك بطريقة المداول . وإذا فلا يصبح في نسقنا أن نعكس القضية 'يمكن أن يكون كل ب هو ا' إلى القضية 'يمكن أن يكون بعض ب ليس هو ا' ، أو إلى القضية 'يمكن أن يكون لا ب هو ا' ، وهو نوعان من العكس يقبلها أرسسطو دون أن يتأتى بما يبررهما .^٦ وظني أن أرسسطو قد أداه إبهام اللفظ 'ممكن' endechomenon إلى

تصور خاطئٍ لمعنى 'العكس التكميلي' . فهو يستخدم اللفظ 'يمكن' في كتاب «العبارة» حيث يرادف اللفظ 'يتحمل' dynaton^٧ ، وهو يعني في استخدامه بهذا المعنى في «التحليلات الأولى» رغم أن العبارة 'يمكن أن يكون ق' صار لها في هذا الكتاب معنى آخر ، هو 'يتحمل أن يكون ق' . وبتحمل أن يكون ليس ق' . فإذا وضعنا في العبارة الأخيرة اللفظ 'يمكن' مكان اللفظ 'يتحمل' ، وهذا ما يفعله أرسسطو فيما ييدو ، حصلنا على شيء لا معنى له ، هو أن القضية 'يمكن أن يكون ق' معناها 'يمكن أن يكون ق و يمكن أن يكون ليس ق' . وفيما أعلم لم يتتبه أحد من المناطقة حتى الآن إلى هذا القول الذي لا معنى له .

ثالثاً، يلزم عن التعريف ٨٢ أن الصيغة نلائق أقوى من الصيغة لأق.

لأن لدينا المقررة :

١٥٣. مانلائق لأق،

ولكن لا العكس . وهذه المقررة مهمة ، لأنها تمكّتنا من الاحتفاظ بعدد كبير من الأقيسة المركبة من مقدمات ممكّنة بعد إصلاحها إصلاحاً يسيراً ، وذلك برغم الأخطاء الخطيرة التي ارتكبها أرسسطو .

٦١٦- الأضرب المركبة من مقدمات ممكّنة

لسنا بحاجة إلى وصف تفصيلي للأضرب القياسية المركبة من مقدمات ممكّنة ، من حيث إن أرسسطو قد أخطأ في تعريف الإمكان ولا بد من صياغة نظريته القياسية صياغة جديدة توافق التعريف الصحيح . ولكن مثل هذه الصياغة الجديدة لا تبدو أنها جديرة بالتحقيق ، لأن من المشكوك فيه كثيراً أن تجد تطبيقاً نافعاً لنظريته في الأقيسة المركبة من مقدمات ممكّنة . فيكون في اعتقادى أن أدلّ باللاحظات العامة الآتية :

أولاً، يمكن أن نبين خطأ جميع الأضرب الأرسطية التي نتيجتها ممكنة . ولنأخذ مثلاً الضرب Barbara الذي مقدماته ممكنتان و نتيجته ممكنة ، أعني

الضرب

* ١٥٤. مانلأ كاب امانلأ كاج ب نلأ كاج .

هذا الضرب الذي يقبله أرسطو ١ يجب رفضه . فلتكن المقدمتان كاباً ، كاج ب كاذبتين ، ولتكن النتيجة كاج ا صادقة . فهذا الشرطان يتحققان الضرب المطلق Barbara ، ولكننا نحصل من ١٥٤ ، بتطبيق الجدولين جل ٩ وجل ١٥ ، على المعادلات الآتية : مانلأ ، مانلأ ، نلأ = مانلأ $= 23 \cdot 3 = 23 \cdot 1 = 2$.

وكذلك الضرب

* ١٥٥. مانلأ كاب اما كاج ب نلأ كاج ا ،

الذى يقبله أيضاً أرسطو ، ٢ يجب رفضه ، وذلك لأننا في حالة

كاباً = ٠ ، كاج ب = كاج ا = ١ ،

نحصل على : مانلأ ، مانلأ = مانلأ $= 21 \cdot 3 = 21 \cdot 1 = 2$. وهذا مما الضربان اللذان أشرت إليهما حين قلت في نهاية العدد ٥٨٦ إن الصيغتين ١٣١ و ١٣٢ ، اللتين يقبلهما أرسطو ، تكذبان إذا فسرنا *endechesthai* بمعنى 'يمكن' . ونستطيع القول أيضاً إن الصيغتين ١٥٤ و ١٥٥ تصدقان إذا وضعنا نأ مكان نلأ ، ولكن مفهوم الإمكان — نأ لا فائدة منه .

ثانياً، يجب رفض جميع الأضرب التي نحصل عليها بواسطة العكس التكسيلى . وسأبين بمثال كيف يعالج أرسطو هذا النوع من الأضرب . إنه يطبق على

١٥٤ الصيغة

* ١٥٦. تكانلأ كاب انلأ لابا

الذى يجب رفضها (وهذا يبين إذا وضعت كاباً = ١ ، لاباً = ٠) ، فيحصل على الضربين الآتيين :

* ١٥٧. مانلأكاب امانلألاج ب نلأكاجا

* ١٥٨. مانلألاب امانلألاج ب نلأكاجا،

وهما يجب رفضهما أيضاً. ٣ ويكتفى لبيان ذلك أن نختار الحدود A, B, C في
١٥٧ بحيث تكون $CAB = 0$ ، وتكون $CAG = 1$ ، كما نختار
هذه الحدود في ١٥٨ بحيث تكون $CAB = 0$ ، وتكون $CAG = 1$.
فنجصل في الحالتين على : مانلأ، مانلأ، $NLA = MAM3 = 23M = 23M = 2$.

ويبدو أن أرسطو لا يثق كثيراً بهذه الأضرب ، لأنه لا يسميه أقيمة
أصلاً . وإنما يقول إن من الممكن ردها إلى أقيمة بواسطة العكس التكميلي .
أما الأضرب التي يردها بواسطة العكس المستوى فيسميه أقيمة ؛ فلماذا
يميز بين العكس المستوى والعكس التكميلي ، إن كان النوعان من العكس
صحيحين معاً ؟

ألي الإسكندر ضوءاً على هذه المسألة أثناء شرح له على هذه الفقرة
يشير فيه إلى ملاحظة هامة جداً لأستاذه تتصل بمعنىين وجوديين للإمكان ،
وهي : ”إن ”الممكناً“ بالمعنى الواحد يقال على ”ما يوجد في أكثر
الأمر (epi to poly) ولكنه ليس واجباً“ أو ”ما كان طبيعياً“ ، مثل
ذلك ممكن أن يشيب إلا نسان ؛ ويقال بالمعنى الآخر على غير المحدود ،
أى ما يقبل أن يكون كذا وألا يكون كذا ، وبالجملة ما كان وجوده
بالاتفاق . وفي كل من المعنين تتعكس القضايا الممكنة من جهة حدودها
المتناقضة ، ولكن لا للسبب عينه : فتتعكس القضايا ”الطبيعية“ لأنها
لا تدل على شيء واجب ، وتتعكس ”غير المحدودة“ لأنها ليس فيها ما يجعل
كون الشيء كذا أخرى من كونه ليس كذا . وغير المحدود ليس به علم
وليس عليه برهان قياسي ، لأن الحد الأوسط فيه لا يرتبط بالطرفين
[الأصغر والأكبر] إلا على سبيل العرض ؛ أما ”ال الطبيعي“ فيه وحده

علم وعليه وحده برهان ، وأكثر الحجج والبحوث منصبة على ما هو ممكن بهذا المعنى .^٤

يناقش الإسكندر هذه الفقرة : ورأيه فيما يبدو أننا إذا أخذنا أي قياس مفيد علميا وكانت مقدماته ممكنتين بمعنى 'الموجود في أكثر الأمر' epi to poly بل 'الموجود في الأكثر' epi to pleiston ، فإننا نحصل فعلا على مقدمتين ممكنتين ونتيجة ممكنة ولكن هذه القضايا لا تتحقق إلا في النادر ep' elatton : فمثل هذا القياس لا فائدة منه achrestos . وربما كان هذا هو السبب في أن أرسطو لا يسمى ما نحصل عليه بهذا النحو قياسا .

هذه النقطة تكشف ، أكثر مما عدتها ، عن خطأ كبير في نظرية القياس الأرسطية ، أعني إهمال أرسطو للقضايا المخصوصة . إن المحتمل أن يشيب فرد من الناس ، وليكن هو ف ، أثناء تقدمه في السن ، بل هذا هو المتوقع ، وإن لم يكن ضروريا ، لأن هناك ميلا طبيعيا يحدث عنه ذلك . ومن المحتمل أيضا ، وإن لم يكن متوقعا ، ألا يشيب ف . فما يقول الإسكندر عن درجات الاحتمال صادق بالنسبة للقضايا المخصوصة ولكنه كاذب حين يطبق على القضايا الكلية أو الجزئية . فإن لم يوجد قانون عام يقضي بأن كل متقدم في السن يجب أن يشيب ، لأن هذا إنما يقع في أكثر الأمر ، وبعض متقدمي السن لا يشيبون ، وبالتالي تصدق القضية الأخيرة وهي إذن محتملة ، ولكن الأولى كاذبة ، ومن وجاهة نظرنا لا تكون القضية الكاذبة محتملة الصدق ولا ممكنة الصدق .

ثالثاً، يمكن الحصول من ضرب صحيح مركب من مقدمتين محتملتين على أنصب صحيحة أخرى بأن نستبدل بالمقيدة المحتملة المقيدة الممكنة المناظرة لها . وهذه القاعدة أساسها الصيغة ١٥٣ القائلة بأن نلاق أقوى من لائق ، وواضح أن القضية الالزامية أي كانت تبقى صادقة إذا استبدلنا

بأى عدد من مقدماتها مقدماتٍ أقوى منها . فنحصل مثلاً من

١٢٦. مالاً كاب اماً لاً كاج ب لأكاج

على الضرب

١٥٩. مانلاً كاب امانلاً كاج ب لأكاج ،

ونحصل من

١٢٨. مالاً كاب اماً كاج ب لأكاج

على الضرب

١٦٠. مانلاً كاب اماً كاج ب لأكاج .

فإذا قارنا الضربين المرضفين ١٥٤ و ١٥٥ مع الضربين المقررین ١٥٩ و

١٦٠ ، رأينا أنهما لا يختلفان إلا بوضع لاً مكان نلاً في النتيجة . وإذا نظرنا

في الحلول الذي أعدده السير ديفيد روس^٦ لأضرب القياس الأرسطية

المركبة من مقدمات احتمالية ، وجدنا هذه الأضرب تصير صحيحة كلها

بإدخال هذا التصحيح اليسير ، أعني وضع لاً في النتيجة مكان نلاً . أما

الأضرب الناتجة بالعكس التكميلي فلا يمكن تصحيحها ، ولا بد من رفضها

نهائياً .

٦٢٦ - نتائج فلسفية للمنطق الموجّه

قد يبدو أن نظريّة أرسطو في الأقيسة الموجّهة ، حتى بعد إصلاحها ،

لائفولة ترجي من تطبيقها على المسائل العلمية والفلسفية . ولكن الحقيقة أن

نظريّة أرسطو في منطق القضايا الموجّهة لها بالنسبة للفلسفة أهمية عظمى من

الناحيتين التاريخية والنسقية . فعند أرسطو كل العناصر التي يتطلّبها نسقٌ تام

في منطق الجهات : وأقصد بهذه العناصر منطق الجهات الأساسية وقانوني

التوسيع . ولكن أرسطو لم يتمكّن من جمع هذه العناصر على النحو الصحيح .

فهو لم يكن يعلم منطق القضايا الذي ابتكره الرواقيون من بعده ؟ وقد قَبِيلَ ضمننا مبدأ الثنائي المنطقي ، أعني المبدأ القائل بأن كل قضية فهي إما صادقة وإما كاذبة ، في حين أن المنطق الموجي لا يمكن أن يكون نسقاً ثالثاً للقيم . ولما ناقش أرسطو إمكان حدوث معركة بحرية في المستقبل ، اقترب كثيراً من تصور منطق كثير القيم ، ولكنه لم يعمل على توكييد هذه الفكرة العظيمة ، فبقيت قروناً لا تشر شيئاً . وبفضل أرسطو استطاعت أن أكتشف هذه الفكرة سنة ١٩٢٠ فأنشأت أول نسق منطقي كثير القيم يقابل المنطق المعروف إلى ذلك الحين ، وهو الذي أسميته المنطق الثنائي القيم ، فصار هذا الاسم الذي استحدثته مقبولاً لدى عامة المناطقة ١.

كان أرسطو خاضعاً لتأثير نظرية المعانى الأفلاطونية حين صاغ نظريته المنطقية في الحدود الكلية ووضع آراء في الضرورة أعتقد أنها أثرت في الفلسفة تأثيراً بالغ الضرر . فقد ذهب أرسطو إلى أن القضايا التي تنسب إلى موضوعاتها صفاتٍ ذاتيةٍ لا تكون فقط صادقة من حيث الواقع ، بل تكون أيضاً صادقة بالضرورة . وقد كان هذا التمييز الخاطئ بعد تطور طويل أفضى إلى تقسيم العلوم إلى فئتين : العلوم القبلية (*الأولية*) *a priori* التي تتالف من قضايا برهانية ، كالمنطق والرياضيات ؛ والعلوم البعدية *a posteriori* أو التجريبية التي تتالف في الأكثر من قضايا غير موجهة قائمة على التجربة . وهذا التمييز في رأيي تميّز كاذب . فليس للقضايا البرهانية الصادقة وجود ، ولا فارق من وجاهة النظر المنطقية بين حقيقة رياضية وحقيقة تجريبية . ويمكن أن نصف المنطق الموجي بأنه امتداد للمنطق العادى بعد أن تدخل عليه إيجاباً ‘أقوى’ وإنegatively ‘أضعف’؛ فالإيجاب البرهاني بأقوى من الإيجاب المطلق ، والإيجاب الاحتمالي لأقل أضعف من الإيجاب المطلق . فإذا استخدمنا اللفظين ‘أقوى’ و‘أضعف’ وهم لا يُلزماننا بما يُلزمانا به الفاظان

‘ضروري’ (واجب) و‘ممكن’ ، استطعنا أن نخلص من بعض المعانى الخطيرة التى ترتبط بهذين اللفظين الدالّين على الجهة . فالضرورة تتضمن معنى الإكراه ، والإمكان يتضمن معنى الصدفة . ونحن نقرر الضروري لأننا نشعر بأننا مكرهون على تقريره . ولكن القضية بأمر إذا كانت فقط إيجاباً أقوى من \neg ، وكانت \neg صادقة ، فلِمْ تحتاج إلى تقرير بأمر؟ إن الصدق قوى بنفسه ، ولا حاجة بنا إلى ‘صدق أسمى’ يكون أقوى من الصدق .

إن القضية القبلية عند أرسطو قضية تحليلية قائمة على التعريفات ، والتعريفات قد توجد في أي علم . والمثال الأرسطي ‘الإنسان هو بالضرورة حيوان’ ، وهو قائم على تعريف ‘الإنسان’ بأنه ‘حيوان يعيش على رجلين’ ، هذا المثال يرجع إلى فرع من فروع العلم التجاربي . وكل علم فلابد بالطبع أن يكون في متناوله لغة محكمة البناء ، ومثل هذه اللغة لا تستغني عن التعريفات الصحيحة التركيب ، لأن التعريفات تشرح معنى الألفاظ وإن كانت لا تقوم مقام التجربة . والقضية التحليلية التي ينطق بها إنسان قائلاً ‘أنا حيوان’ – وهي تحليلية لأن ‘حيوان’ جزء من ماهية الإنسان – هذه القضية لا تؤدي معرفة نافعة ، ويمكن أن تبين تفاهتها بمقارنتها بالقضية التجريبية ‘أنا ولدت في الحادي والعشرين من ديسمبر سنة ١٨٧٨’ . وإذا أردنا أن نعرف ‘ماهية’ الإنسان – إن وجد أصلاً ما نسميه ‘ماهية’ – فليس يمكننا الاعتماد على معانى الألفاظ ، بل لا بد من فحص أفراد الإنسان أنفسهم ، أي لا بد من فحصهم من الناحية التشريحية والفيسيولوجية والسيكولوجية ، إلى غير ذلك . وهذا أمر لا ينتهى . فليس مفارقة أن نقول اليوم ، كما قيل قبلاً ، إن الإنسان كائن مجهول .

ومثل ذلك يصدق على العلوم الاستنباطية . فلا يمكن أن يقوم نسق

استنباطي على التعاريف باعتبارها الأسس النهائية التي ينبع منها . فكل تعريف يفترض بعض الحدود الأولية ، وهذه الحدود تعرف بها حدوداً غيرها ، ولكن معنى الحدود الأولية لا بد من شرحه بواسطة الأمثلة أو المسلمات أو القواعد القائمة على التجربة . إن القضية القبلية الحقيقة هي دائماً قضية تركيبية . ولكنها لا تنشأ عن قوة خفية للعقل ، وإنما تنشأ عن بعض التجارب البسيطة التي يمكن تكرارها في أي وقت . فإذا عرفت بالنظر في صندوق أنه يحتوى فقط ثلات كرات بيضاء ، فباستطاعتي أن أقول على نحو قبلى "إن أحدا لن يسحب من هذا الصندوق سوى كرات بيضاء . وإذا كان الصندوق يحتوى كرات بيضاء وأخرى سوداء ، وسحبنا منه كرتين ، فباستطاعتي أن أتبأ على نحو قبلى بأنه لا يمكن أن تحدث سوى أربعة تأليفات ، هي : بيضاء - بيضاء ، بيضاء - سوداء ، سوداء - بيضاء ، سوداء - سوداء . وعلى مثل هذه التجارب تقوم مسلمات المنطق والرياضيات ؛ فليس من فارق أساسى بين العلوم القبلية والبعدية .

ورغم اعتقادى بفشل أرسطو فى معالجة الضرورة ، فإن تصوره لمعنى الاحتمال أو الإمكان المزدوج يحتوى فكرة مهمة خصبة . وهذه الفكرة أعتقد أن من الممكن تطبيقها بنجاح لتنفيذ المذهب الحتمى .

وأنا أقصد بالمذهب الحتمى نظرية تقول إنه إذا وقع حادث ما ، وليكن ح ، في اللحظة ل ، فيصدق في أية لحظة سابقة على ل أن ح يحدث في اللحظة ل . وأقوى حجة للدفاع عن هذه النظرية هي حجة قائمة على قانون العلية القائل بأن كل حادث فله علة قائمة في حادث سابق . وإذا صع ذلك فيبدو من بين أن الحوادث المستقبلة كلها لها علل موجودة في اللحظة الراهنة ، وقد كانت موجودة من الأزل ، وبجميعها إذن محظوظ قبلاً . ولكن قانون العلية ، إذا فهمناه في تمام عمومه ، فلا يجب أن نعتبره

إلا فرضاً . ومن الحق بالطبع أن الفلكيين باعتمادهم على بعض القوانين التي يعلمون أنها تحكم العالم ، يستطيعون التنبؤ مقدماً بموقع وحركات الأجرام السماوية بشيءٍ كثير من الدقة . وعند لحظة انتهاء من الحملة الأخيرة مرت نحلة تطن إلى جوار أذني ؟ فهل ينبغي لي أن أعتقد أن هذا الحادث أيضاً مختوم منذ الأزل وأن التي تحتممه قوانين مجهولة تحكم العالم ؟ لو قبلنا ذلك لكننا أقرب إلى الاسترسال في تظنن لا ضابط له ، مما إلى الاعتماد على مقررات قبل التحقيق العلمي .

ولتكن حتى لو قبلنا قانون العلية باعتباره قانوناً صادقاً على وجه العموم ، بلا كافية الحجة التي ذكرناها الآن قاطعةً . فلنا أن نفترض أن تكون لكل حادث علة ، وأن شيئاً لا يحدث بالصدفة . غير أن سلسلة العلل المتتالية للحادث المستقبل ، وإن كانت لامتناهية ، فإنها لا تصل إلى اللحظة الراهنة . وهذا يمكن أن نشرحه بمثال رياضي . فلنلتف على اللحظة الراهنة بالعدد ، ولنلتف على لحظة الحادث المستقبل بالعدد ١ ، وعلى لحظات علية بكسور تزيد على $\frac{1}{2}$. فلا أنه لا يوجد حد أدنى للكسور الزائدة على $\frac{1}{2}$ ، فلكل حادث علة قائمة في حادث سابق ، ولكن سلسلة العلل والمعلولات بأسرها لها نهاية limit عند اللحظة $\frac{1}{2}$ ، وهذه اللحظة لاحقة على اللحظة $\frac{1}{2}$. *

(*) المقصود بالنهاية هنا الحد الذي تقترب منه متواتية عددية باستمرار دون أن تبلغه أبداً . كالمتوالية :

$$\frac{1}{3}, \frac{1}{4}, \frac{1}{8}, \frac{1}{16}, \dots, \text{الخ}$$

فهذه المتواتية تقترب باستمرار من الصفر ، ولكن كل حد من حدودها زائد على الصفر منها كان قريباً منه . فهذا المعنى يقال إن الصفر «نهاية» لها .

ويمكن الحصول على المتواتية التي يعنيها المؤلف من المتواتية السابقة على النحو الآتي : نجمم الحد الأول والثاني ، ثم الثالث ، وهكذا ، فنحصل على :

$$\frac{3}{4}, \frac{5}{8}, \frac{9}{16}, \dots, \text{الخ}$$

وحدود هذه المتواتية كسور لامتناهية العدد ، وهي تقترب باستمرار من النصف ، ولكن كل حد فيها زائد على النصف منها كان قريباً منه . فالنصف «نهاية» لها .

لنا إذن أن نفترض أن معركة الغد البحرية التي يتكلم عنها أرسطو ، رغم أنها سوف يكون لها علة وهذه العلة سوف يكون لها علة وهكذا ، فإن هذه المعركة ليس لها اليوم "علة" ؟ وبالمثل لنا أن نفترض أنه لا يوجد اليوم شيء من شأنه أن يمنع وقوع معركة بحرية في الغد . فإذا كان الصدق (الحق) قائماً في مطابقة الفكر للواقع ، فلنا أن نقول إن القضية الصادقة اليوم هي التي تطابق واقع اليوم أو التي تطابق واقع الغد من حيث إنه تعينه علل موجودة اليوم . ولأن معركة الغد البحرية ليست متحققة اليوم ، وأيضاً لأن حدوثها أو عدم حدوثها في الغد ليس له علة "اليوم" ، فالقضية القائلة بأنه "سوف توجد معركة بحرية في الغد" ليست اليوم صادقة ولا كاذبة . وإنما يجوز لنا فقط أن نقول : "ربما توجد في الغد معركة بحرية" و "ربما لا توجد في الغد معركة بحرية" . فمعركة الغد البحرية حادث ممكن ، وإذا وجد هذا النوع من الحوادث ، كذب المذهب الختمي .

حواشى

[أورد المؤلف الفقرات اليونانية بنصها في الحواشى . ولكن ذلك لم يمكن تحقيقه في هذه الطبعة العربية . فاكتفيت بالإحالة على مواضع الفقرات المقتبسة ، باستثناء حالات قليلة أوردت فيها العبارات اليونانية مرسومة بحروف لاتينية . — المترجم]

النصوص والشرح القدمة

Aristoteles Graece, ex recensione Immanuelis Bekkeri, vol. i, Berolini, 1831.

Aristoteles Organon Graece, ed. Th. Waitz, vol. i, Lipsiae, 1844; vol. ii, Lipsiae, 1846.

« التحليلات الأولى » — « التحليلات الثانية » :

Aristotle's Prior and Posterior Analytics. A Revised Text with Introduction and Commentary by W. D. Ross, Oxford, 1949.

الإسكندر :

Alexandri in Aristotelis Analyticorum Priorum Librum I Commentarium, ed. M. Wallies, Berolini, 1833.

أمونيوس :

Ammonii in Aristotelis Analyticorum Priorum Librum I Commentarium, ed. M. Wallies, Berolini, 1899.

فيليوپونوس :

Ioannis Philoponi in Aristotelis Analytica Priora Commentaria, ed. M. Wallies, Berolini, 1905.

النصوص الأرسطية هي كما وردت في طبعة بيكر . مثال : « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٤ ، ص ٢٥ ب ، س ٣٧ معناه : صفحة ٢٥ ، عمود ب ، سطر ٣٧ . ونصوص الشرح هي كما وردت في طبعة أكاديمية برلين المذكورة فوق . مثال : الإسكندر ، ص ١٠٠ ، س ١١ معناه : صفحة ١٠٠ ، سطر ١١ .

واحثى

الفصل الأول

٦:١٦ انظر :

Ernst Kapp, *Greek Foundations of Traditional Logic*, New York (1942), p. 11;

Frederick Copleston, S.J., *A History of Philosophy*, vol. i : *Greece and Rome* (1946), p. 277;

Bertrand Russell, *History of Western Philosophy*, London (1946), p. 218.

٢ سكستوس إمبيريقوس ، «الحجج الپيرونية» ، المقالة الثانية ، ص ١٦٤ . وفي هذا الموضع يقول سكستوس أيضاً إنه سيتكلّم عما يُعرف بالأقىسة الحملية التي كثُر استخدامها بين المشائين . انظر أيضاً : المرجع نفسه ، المقالة الثانية ، ص ١٩٦ .

٣ يضع برتراند رسل ، في المرجع المذكور ، ص ٢١٩ ، الصورة (٢) بعد الصورة (١) مباشرة ، ويضيف بين قوسين ما يأتي : ' لا يعز أرسطو بين هاتين الصورتين ؛ وهذا خطأ نسبته فيما بعد .' وقد أصحاب رسل بقوله إن هاتين الصورتين يجب التمييز بينهما ، ولكن نقهه لا يجب أن يوجه إلى أرسطو .

٤ « التحليلات الثانية » ، المقالة الثانية ، الفصل ١٦ ، ص ٩٨ ب ، س ٥ - ١٠ .

to A catêgoreitai cata pantos tou B

٥

to A hyparchei panti tōi B

أو

انظر أيضاً : العدد ٦ ، الحاشية ٤ .

٦ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٤ ، ص ٢٥ ب ، س

٣٧ . [أهمـل المؤـلف كـلمـة *anagcē* فـي تـرـجمـة هـذـا النـص ،

وـهـو يـشـرـح ذـلـك فـي العـدـد ٥ .]

٦ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١، ص ٤٧ أ، س ١٦.

٧ «التحليلات الأولى»، المقالة الثانية، الفصل ١، ص ٥٣ أ، س ٨.

٨ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١، ص ٢٤ ب، س ١٦.

٩ يستخدم أرسطو أيضاً اللفظ *horos* يعني أي 'التعريف'. وأنا أافق طوعاً. كأب حيث يقول (المراجع المذكور، ص ٢٩) إن هذين المعنين لكلمة *horos* 'مستقلان تمام الاستقلال أحدهما عن الآخر ولم يخلط أرسطو بينهما قط. ولكن من سوء الحظ أن باحثاً رفيع المرتبة، هو كارل برانتل، ... قد أقام تصوره للمنطق الأرسطي على هذا الاشتراك اللغوي ... فهو قد ساوي بين *horos* ('حد') بمعناه الصوري في القياس وبين المعنى الميتافيزيقي المتضاد معه وهو التعريف (أو "Begriff" بلغة برانتل الألمانية). وكانت نتيجة ذلك خلطًا شنيعًا.

١٠ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١، ص ٢٤ أ، س ١٧ إلخ (استمرار النص المذكور في الحاشية ١ من هذا العدد).

١١ «العبارة»، الفصل ٧، ص ١٧ أ، س ٣٩.

١٢ «العبارة»، الفصل ١، ص ١٦ أ، س ١٦.

١٣ الإسكندر، ص ١٠٠، س ١١؛ ص ٦٥، س ٢٦.

١٤ انظر، مثلاً، «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٤، ص ٢٦، س ٢٩؛ أو الفصل ٧، ص ١٢٩، س ٢٧.

١٥ الإسكندر، ص ٣٠، س ٢٩.

١٦ تختفي تماماً في رأيي الحجج القائلة بأن القضايا المخصوصة يمكن اعتبارها نوعاً من القضايا الكلية — انظر مثلاً:

٦:٣ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٢٧ ، ص ٤٣ أ ، س ٤٣ - ٢٥ .

٢ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٢٧ ، ص ٤٣ أ ، س ٣٣ .

٦:٤ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٦ ، ص ٢٨ ب ، س ٧ . وهذا ضرب من الشكل الثالث قُلِّب فيه وضع المقدمتين ، وقد عرف فيما بعد باسم Disamis .

٢ يُسرّني أن أعلم أن السير ديفيد روس في طبعته لـ «التحليلات» ، ص ٢٩ ، يؤكد أن آرسطو قد صار مؤسس المنطق الصورى حين استخدم المتغيرات .

٣ الإسكندر ، ص ٥٣ ، س ٢٨ إلخ .

٤ فيليوبونوس ، ص ٤٦ ، س ٢٥ إلخ .

٥ انظر العدد ٥ ، الحاشية ٤ .

٦ الإسكندر ، ص ٣٨٠ ، س ٢ .

٧ «التحليلات الأولى»، المقالة الثانية ، الفصل ١٥ ، ص ٦٤ أ ، س ٢٣ .

٨ هذا القياس ضرب من الشكل الثالث (سمى فيما بعد Felapton) عُكس فيه وضع المقدمتين . وقد صيغ في العرض النسقى لنظرية القياس من الحروف : ر ، ص ، ف . انظر «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٦ ، ص ٢٨ أ ، س ٢٦ .

٩ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى ، الفصل ١٥ ، ص ٦٤ ب ، س ٧ .

١٠ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى ، الفصل ٤ ، ص ١٦ أ ، س ٢٥ .

٦:٥ انظر العدد ٦ ، الحاشية ٦ .

٢ انظر العدد ٤ ، الحاشية ١ ؛ العدد ٤ ، الحاشية ٨ ؛ العدد ٤ ،

الخواصية . ١٠ .

٣ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصل ١١ ، ص ٦١ ب ،

ص ٣٤ .

٤ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٢ ، ص ٢٥ أ ، س

. ٢٦ — ٢٠ .

H. Maier, *Die Syllogistik des Aristoteles*, vol. ii b, Tuebingen ٥
(1900), p. 236 : 'Aus den Prämissen folgt mit notwendiger
Konsequenz der Schluszsatz. Diese Konsequenz entspringt
dem syllogistischen Prinzip, und die Notwendigkeit, die ihr
anhastet, bekundet recht eigentlich die synthetische Kraft der
Schlussfunktion.'

٦ المرجع المذكور ، ص ٢٣٧ :

'Auf Grund der beiden Prämissen, die ich denke und ausspreche,
musz ich kraft eines in meinem Denken liegenden Zwangs auch
den Schluszsatz und aussprechen.'

٦:٦ المرجع المذكور ، ص ٢ .

٢ المرجع المذكور ، ص ٢٧٧ .

٣ أمونيوس ، ص ١٠ ، س ٣٦ الخ ؛ ص ١١ ، س ١ : البرهان
القياسي على القول بخلود النفس .

hyparchein panti, hyparchein oudeni, hyparchein tini, auch hypa- ٤
rchein tini = hyparchein ou panti.

وبدلا من hyparchein يستخدم أرسطو أحيانا الفعل catēgoreisthai .

وهو يستخدم einai في الأقيسة التي يصوغها من حدود متعينة .

انظر العدد § ١ ، الخواصية ٤ ، الخواصية ٥ ، وانظر العدد التالي (§ ٧).

٥ الإسكندر ، ص ٢١ ، س ٣٠ ؛ ص ٣٤٥ ، س ١٣ .

٦:٧ انظر العدد ٤ ، الحاشية ٧ .

٢ سقطت من النص اليوناني هذه النتيجة المصوغة من متغيرات .

٣ الإسكندر ، ص ٥٤ ، س ٢١ إلخ .

٤ تستخدم العبارة to A cata pantos tou B (وقد حذفت catêgoreitai

مرتين) في الضرب Barbara (انظر العدد ٤ ، الحاشية ٦) ،

وتستخدم العبارة to A panti tōi B hyparchei (وقد حذفت

تماما) في صياغة أخرى للضرب نفسه (انظر العدد ٥ ،

الhashiee ٣) . وتنظر العبارة to A tini tōn B في قوانين العكس ؛

وفي غير ذلك ، كما في الضرب Disamis ، نجد to A tini tōi B .

وكلمة panti الحامة من الوجهة المنطقية قد حذفت تماما من

صياغة الضرب Barbara (انظر العدد ٤ ، الحاشية ٤) . والرابطة

‘ و ’ يدل عليها في أكثر الأحيان بـ de ... men (انظر ،

مثلا ، العدد ٤ ، الحاشية ١ ، أو العدد ٤ ، الحاشية ١٠) ،

وفي بعض الأحيان يدل عليها بـ cai (انظر العدد ٤ ، ١ ،

الhashiee ٦ ؛ العدد ٤ ، الحاشية ٣) . والغالب

أن يعبر عن الفرمودة القياسية بـ anagcē hyparchein (انظر

العدد ٤ ، الحاشية ١) ، وفي الضرب Felapton يدل عليها بـ

hyparchei ex anagcēs (انظر العدد ٤ ، الحاشية ٨) .

وقد سقطت في حالة واحدة (انظر العدد ٥ ، الحاشية ٣) .

٥ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٣٩ ، ص ٤٩ ب ،

س ٣ .

٦ الإسكندر ، ص ٣٧٢ ، س ٢٩ .

٧ الإسكندر ، ص ٣٧٣ ، س ٢٨ إلخ . (انظر الحاشية ٥ من هذا العدد) .

الفصل الثاني

٦:٨ انظر العدد ٤ ، الحاشية ٩ ؛ الإسكندر ، ص ٣٤ ، س ١٥ إلخ .

وفي هذا الموضع الأخير يقول الإسكندر إن القضية 'الابتنى إلى بعضها' خلف . وهذا معناه أن تقىضها 'ابتنى إلى كلها' صادقة .

٢ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٢ ، ص ٢٥ أ ، س

: ١٧

٣ الإسكندر ، ص ٤٧ ، س ٩ : نجد في هذا الموضع قياساً صيغ من حدود متعينة يحتوى اللفظ ara . وفي ص ٣٨٢ ، س ١٨ نجد قياساً مركباً يحتوى أربعة متغيرات وفيه اللفظ ara .
٤ ماير ، المرجع المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٧٤ ، الحاشية ٢ :

'Es ist vielleicht gestattet, hier und im Folgenden die geläufigere Darstellungsform der späteren Logik, die zugleich leichter zu handhaben ist, an die Stelle der aristotelischen zu setzen.'

وهو يورد الضرب Barbara في المرجع نفسه ، ص ٧٥ ، على النحو الآتي :

alles B ist A

alles C ist B

alles C ist A

وهنا يقوم الخط مقام كلمة 'إذن' .

٥ ١:٩ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٢٣ ، ص ٤٠ ب .
س ٣٠ ؛ ص ٤١ أ ، س ١٣ .

٢ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٣٢ ص ٤٧ ب ،
س ١٣ .

٣ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٢٨ ، ص ٤٤ أ ،
س ١٢ - ٣٥ .

٤ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٦ ، ص ٢٨ ب ،

س ٧ . والنصل المذكور يدحمن قول فريدرىش سولمسن Friedrich Solmsen بأن أرسطو لم يكن يريد تطبيق العكس على النتيجة . انظر :

Die Entstehung der aristotelischen Logik und Rhetorik, Berlin (1929),

p. 55 : 'Die Umkehrung dringt in die conclusio ein, in der Aristoteles sie nicht kennen wollte . '

٥ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٧ ، ص ٢٩ أ ، س ١٩ إلخ .

٦ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصل الأول ، ص ٥٣ أ ، س ٤ إلخ .

I. M. Bochenski, O.P., *La Logique de Théophraste*, Collectanea ٧
Friburgensia, Nouvelle Série, fasc. xxxii, Fribourg en Suisse
(1947), p. 59.

٨ الإسكندر ، ص ٦٩ ، س ٢٧ ، وانظر أيضاً : ص ١١٠ ، س ١٢ .
٩ انظر العدد ٩ ، الحاشية ١ .

١٠ الإسكندر ، ص ٢٥٨ ، س ١٧ ؛ ص ٣٤٩ ، س ٥ .

١١: ١٠ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٤ ، ص ٢٥ ب ، س ٣٢ إلخ .

٢ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٤ ، ص ٢٦ أ ، س ٢١ .

٣ الحق أن ماير (المراجع المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٤٩ ، ٥٥) ينظر إليهما على أنهما تعريفان يصدقان على كل أضرب الشكل الأول .

٤ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٣٢ ، ص ٤٧ أ ، س ٣٨ .

٥ ليس هناك ما يضمن ، كما لاحظ كينز بحق (المراجع المذكور ، ص ٢٨٦) ، أن الحد الأكبر سيكون أكثر الحدود ماصدقًا وأن الحد الأصغر سيكون أقلها ماصدقًا . فيمضي كينز قائلاً : 'إن القياس -

لام هو ف ، كل ص هو م ، إذن ، لا ص هو ف – يعطينا في إحدى الحالات [وهذا يأتي رسم يبين ثلاث دوائر م ، ف ، ص منها دائرة كبيرة هي ص داخلة في دائرة أكبر هي م ، وخارجهما دائرة صغيرة هي ف] حيث الحد الأكبر ربما يكون أقل الحدود ماصدقًا ، والأوسط أكثرها ماصدقًا . وينسى كييز أن رسم دائرة صغيرة ف خارج دائرة كبيرة ص لا يساوى القول بأن الحدف أقل ماصدقًا من الحد ص . فالحدود لا يمكن المقارنة بينها من جهة ماصدقاتها إلا إذا كان الواحد منها متضمنا في الآخر .

- ١:١١ الإسكندر ، ص ٧٢ ، س ١٧ .
 - ٢ الإسكندر ، ص ٧٢ ، س ٢٤ إلخ .
 - ٣ الإسكندر ، ص ٧٢ ، س ٢٧ إلخ .
 - ٤ الإسكندر ، ص ٧٥ ، س ١٠ .
 - ٥ الإسكندر ، ص ٧٥ ، س ٢٦ .
 - ٦ فيليپونوس ، ص ٦٧ ، س ١٩ إلخ .
 - ٧ فيليپونوس ، ص ٨٧ ، س ١٠ .

^{١٢٦} فايتس ، المرجع المذكور ، الجزء الأول ، ص ٣٨٠ :

'Appuleius in hunc errorem se induci passus est, ut propositionum ordinem immutayerit.'

^٢ ماير ، المرجع المذكور ، الجزء ٢ (١) ، ص ٦٣ :

'Darnach ist Trendelenburg's Auffassung, dass Ariototeles die Folge der Praemissen frei lasse, falsch. Die Folge der Praemissen ist vielmehr festgelegt.'

والأسباب التي يشير إليها بكلمة *darnach* ليست واضحة لى.

^٣ يلزم ذلك عن تعريف الإسكندر للشكل الأول ؛ انظر : العد ، ١٠

- الخاصة ١ ؛ انظر : الإسكندر ، ص ٥٤ ، س ١٢ .
- ٤ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٥ ، ص ٢٦ ب ، س ٣٤ إلخ ؛ انظر : الإسكندر ، ص ٧٨ ، س ١ .
- ٥ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٦ ، ص ٢٨ أ ، س ١٠ إلخ ؛ انظر : الإسكندر ، ص ٩٨ ، س ٢٠ .
- ٦ انظر مثلاً : العدد ٢ ، الحاشية ٦ (القياس Barbara) والعدد ٤ ، الحاشية ١٠ (القياس Ferio) .
- ٧ انظر : العدد ٤ ، الحاشية ٨ (القياس Felapton) والعدد ٤ ، الحاشية ١ (القياس Disamis) .
- ٨ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٦ ، ص ٢٨ ب ، س ١٢ .
- ٩ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٦ ، ص ٢٨ ب ، س ٢٦ .
- ١٠ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصل ١١ ، ص ٦١ ب ، س ٤١ .
- ١١ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصل ٨ ، ص ٦٠ ، س ٣ .
- ١٢ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصل ٨ ، ص ٦٠ ، س ٥ .
- ١٣ انظر : العدد ٥ ، الحاشية ٣ .

Carl Prantl, *Geschichte der Logik im Abendlande*, vol. i, p. 272 : ١:١٣٩
 'Die Frage aber, warum einfältige Spielereien, wie z. B. die sog.
 Galenische vierte Figur, sich bei Aristoteles nicht finden, werfen
 wir natuerlich gar nicht auf; ... wir koennen selbstverstaendlicher
 Weise nicht die Aufgabe haben, bei jedem Schritte der
 aristotelischen Logik eigens anzugeben, dass dieser oder jener
 Unsinn sich bei Aristoteles nicht finde.'

٢ انظر : العدد ٩ ، الحاشية ٤ .

٣ براندل ، المرجع المذكور ، الجزء الأول ، ص ٢٧٦ :

'Alles B ist A	Einiges B ist A
Kein C ist B	Kein C ist B

Eniges A ist nicht C

Eniges A ist nicht C

woselbst durch Vertauschung des Untersatzes mit dem Obersatze es moeglich wird, dass die Thaetigkeit des Schliessens beginne;... natuerlich aber sind solches keine eigenen berechtigten Schlussweisen, denn in solcher Andordnung vor der Vornahme der Vertauschung sind die Praemissen eben einfach nichts fuer den Syllogismus.'

٤ انظر: ماير ، المرجع المذكور :

vol. ii^a, 'Die drei Figuren' ,pp. 47-71; vol. ii^b, 'Ergaenzung durch eine 4. Figur mit zwei Formen' , pp. 261-9.

٥ المرجع المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٤٨ ، الحاشية ١ .

٦ انظر النص اليوناني المشار اليه في العدد ٦ ١٢ ، الحاشية ٤ .

٧ المرجع المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٤٩ :

'Erwaegt man macnlich, dass die Ausdruecke "B liegt im Umfang von A", "A kommt dem Begriff B zu" und "A wird von B ausgesagt" mit einander vertauscht werden koennen, so laesst sich die Charakteristik der zweiten Figur, welche der Beschreibung der ersten parallel gedacht ist, auch so fassen.'

٨ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ١ ، ص ٢٤ ب ،
ص ٢٦ .

٩ المرجع المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٦٠ ، الحاشية ١ :

'auch der negative syllogistische Satz hat wenigstens die aeussere Form der Subordination.'

انظر أيضاً : المرجع نفسه ، ص ٥٠ .

١٠ المرجع نفسه ، ص ٤٩ :

'Wenn im Umfang eines und desselben Begriffes der eine der

beiden uebrigen Begriffe liegt, der andere nicht liegt, oder aber beide liegen oder endlich beide nicht liegen, so haben wir die zweite Figur vor uns. Mittelbegriff ist derjenige Begriff, in dessen Umfang die beiden uebrigen, aeuszere Begriffe aber diejenigen, die im Umfang des mittleren liegen.'

١١ المرجع المذكور ، الجزء ٢ (ب) ، ص ٢٦٤ :

'Die aristotelische Lehre laeszt eine moegliche Stellung des Mittelbegriffs unbeachtet. Dieser kann specieller als der Ober-und allgemeiner als der Unterbegriff, er kann ferner allgemeiner, er kann drittens specieller als die beiden aeuszeren Begriffe : aber er kann auch allgemeiner als der Ober-und zugleich specieller als der Unterbegriff sein.'

١٢ المرجع نفسه ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٥٦ :

'Oberbegriff ist stets, wie in der 1. Figur ausdruecklich festgestellt ist, der allgemeinere, Unterbegriff der weniger allgemeine.'

٤٤:١ يقتبس پرانتل (في المرجع المذكور ، الجزء الأول ، ص ٥٧١ ، الحاشية ٩٩) العبارة الآتية المأخوذة من نص ابن رشد في ترجمة لا تينية نشرت في البندقية ، سنة ١٥٥٣ :

'Et ex hoc planum, quod figura quarta, de qua meminit Galenus, non est syllogismus super quem cadat naturaliter cogitatio.'

انظر أيضاً : پرانتل ، الجزء الثاني ، ص ٣٩٠ ، الحاشية ٣٢٢ .

K. Kalbfleisch, *Ueber Galens Einleitung in die Logik*, 23. ٢

Supplementband der Jahrbuecher fuer klassische Philologie, Leipzig (1897), p. 707.

٣ پرانتل ، الجزء الثاني ، ص ٣٠٢ ، الحاشية ١١٢ :

Fr. Ueberweg, *Sytem der Logik*, Bonn (1882), 341. ٤

انظر أيضاً :

Kalbfleisch, op. cit., p. 699; H. Scholz, *Geschichte der Logik*, Berlin (1931), p. 36.

M. Wallies, *Ammonii in Aristotelis Analyticorum librum I*

٥

Commentarium, Berlin (1899), p. ix.

Wallies, op. cit., pp. ix-x.

٦

الفصل الثالث

١:١٥ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١، ص ٢٤ ب،
س ٢٢ .

٢ يستخدم الإسكندر في التعليق على هذه الفقرة لفظة *anapodeictos*.
انظر الإسكندر، ص ٢٤ ، س ٢. انظر أيضاً: العدد ٩ ، الحاشية ٨.

٣ «التحليلات الثانية»، المقالة الأولى، الفصل ٣، ص ٧٢ ب، س ١٨.

٤ «التحليلات الثانية»، المقالة الأولى، الفصل ٢٣ ، ص ٨٤ ب،
س ١٩ .

٥ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٢٣ ، ص ٤١ ب،
س ١ .

٦ المرجع المذكور ، ص ٣٢٥ – ٣٢٧ .

٧ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٤ ، ص ٢٦ ب، س ٢٩.

٨ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٧ ، ص ٢٩ ب، س ١ .

٩ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٢ ، ص ٢٥ أ ، س ٢٠ .

١٠ الإسكندر ، ص ٨٤ ، س ٦ .

J. Lukasiewicz, *Elementy logiki matematycznej*

١١

(أصول المنطق الرياضي) ، وارسو (١٩٢٩) ، ص ١٧٢ ؛

مقال بالبولندية عنوانه 'أهمية التحليل المنطقي للمعرفة' :

Przegl. Filoz., vol. xxxvii, Warsaw (1934), p. 373.

١٢ المرجع المذكور ، ص ٣٠١ .

١٣ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١، ص ٢٤ ب، س ٢٨ .

٦:١٦ انظر :

Lukasiewicz, 'Zur Geschichte des Aussagenkalkuels',

Erkenntnis, vol. v, Leipzig (1935), pp. 111-31.

Maier, op. cit., vol. ii b, p. 384 : 'In der Huptsache jedoch ٢ bietet die Logik der Stoiker... ein duerftiges, oedes Bild formalistisch-grammatischer Prinzip- und Haltlosigkeit.' Ibid., n. 1 : 'In der Huptsache wird es bei dem unguenstigen Urteil, das Prantl und Zeller ueber die stoische Logik faellen, bleiben muessen.'

٣ الطبعة الحادية عشرة ، كيمبردج (١٩١١) ، المجلد ٢٥ ، ص ٩٤٦

(مادة : Stoics .)

٤ «التحليلات الأولى» ، المقالة الثانية ، الفصل ٤ ، ص ٥٧ ب ، س ١ .

٥ «التحليلات الأولى» ، المقالة الثانية ، الفصل ٤ ، ص ٥٧ ب ، س ٦ .

٦ «التحليلات الأولى» ، المقالة الثانية ، الفصل ٤ ، ص ٥٧ ب ، س ٣ .

٧ انظر :

A. N. Whitehead and B. Russell, *Principia Mathematica*,

vol. i, Cambridge (1910), p. 108, thesis *2.18.

٨ المرجع المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٣٣١ :

'Es ergaebe sich also ein Zusammenhang, der dem Gesetze des Widerspruchs entgegenstuende und darum absurd waere.'

٩ انظر :

Scritti di G. Vailati, Leipzig-Firenze, cxv. 'A proposito d'un passo del Teeteto e di una dimostrazione di Euclide', pp. 516-27;

وانظر :

Lukasiewicz, 'Philosophische Bemerkungen zu mehrwertigen Sys-

temen des Aussagenkalkuels', *Comptes Rendus des séances de la Société des Sciences et des Lettres de Varsovie*, xxiii (1930), Cl.III, p.67.

١:١٧٩ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٥ ، ص ٢٧ أ ، س ٣٢ .

Principia Mathematica, p. 104, thesis *2·06. ٢ انظر :

Principia Mathematica, p. 119, thesis *3·45. ٣ انظر :

والقضية العطفية 'ق . ل' [حيث النقطة تقوم مقام واو العطف] تسمى في ذلك الكتاب 'حاصل ضرب منطقي ' (logical product) .

٤ انظر النص اليوناني المشار إليه في العدد ٩ ، الحاشية ٤ .

١:١٨٥ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٥ ، ص ٢٧ أ ، س ٣٧ .

٢ انظر مثلا كتاب ماير المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٨٤ .

٣ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصل ١٤ ، ص ٦٢ ب ، س ٢٩ .

Principia Mathematica, p. 118, thesis *3·37. ٤ انظر :

٥ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصول ٨ - ١٠ .

٦ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصل ٨ ، ص ٥٩ ب ، س ٣ .

انظر : « الجدل » (« طوبيقا ») ، المقالة الثامنة ، الفصل ١٤ ، ص ١٦٣ أ ، س ٣٤ .

٧ « التحليلات الأولى » ، المقالة الثانية ، الفصل ٨ ، ص ٥٩ ب ، س ٢٨ .

٨ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٢٣ ، ص ٤١ ، س ٢٣ .
الخ .

٩ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٢٣ ، ص ٤١ أ ، س ٣٧ .

- ١٠ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٤٤ ، ص ٥٠ ، س ٣٩ إلخ .
- ١١ انظر تعليق الإسكندر على هذه الفقرة في : الإسكندر ، ص ٣٨٩ ، من ٣٢ .
- ١٢ يدل الرواقيون على المتغيرات القضائية بالأعداد الترتيبية [مثل : الأول ، الثاني ، ...] .

Sextus Empiricus (ed. Mutschmann), *Adv. math.* viii. 235-6. ١٣

- ١٤:١٩٦ هناك فقرتان آخرتان تتصلان بالإخراج ، « التحليلات الأولى » ، ص ٣٠ أ ، س ٦ - ١٤ ؛ ص ٣٠ ب ، س ٣١ - ٤٠ (وأنا مدین بهذه الملاحظة للسير ديفيد روس) ، ولكنهما تتعلقان معاً بهيئة الأقىسة الموجهة .
- ٢ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٢ ، ص ٢٥ أ ، س ١٥ .
 - ٣ الإسكندر ، ص ٣٢ ، س ١٢ إلخ .
 - ٤ الإسكندر ، ص ٣٢ ، س ٣٢ .
 - ٥ المرجع المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٢٠ :

'Die Argumentation bedient sich also nicht eines Syllogismus, sondern des Hinweises auf den Augenschein.'

- ٦ انظر : Principia Mathematica, p. 116, thesis *3.22.
- ٧ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٥ ، ص ٢٨ أ ، س ٢٢ .
- ٨ الإسكندر ، ص ٩٩ ، س ٢٨ إلخ .
- ٩ الإسكندر ، ص ١٠٠ ، س ٧ .
- ١٠ انظر مثلاً العدد ٦ ، الحاشية ٤ .
- ١١ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٦ ، ص ٢٨ ب ، س ١٧ .
- ١٢ الإسكندر ، ص ٢٧٤ ، س ١٩ ؛ س ٢٦ .

١٣. الإسكندر ، ص ١٠٤ ، س ٣ إلخ .

١٤ انظر تعليق الإسكندر الذى يصر فيه إلى النهاية على قوله بما لبراين الإخراج من طابع حسى : الإسكندر ، ص ١١٢ ، س ٣٣ .

٤:١ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٤ ، ص ٢٦ أ ، س ٢ إلخ .

٢ الإسكندر ، ص ٥٥ ، س ٢٢ .

٣ المرجع المذكور ، الجزء ٢ (أ) ، ص ٧٦ :

'Es handelt sich also um folgende Kombinationen :

aller Mensch ist Lebewesen	aller Mensch ist Lebewesen
kein Pferd ist Mensch	kein Stein ist Mensch

alles Pferd ist Lebewesen kein Stein ist Lebewesen

So wird an Beispielen gezeigt, dass bei der stehenden Praemissenzusammenstellung von logisch vollaig gleichen Vordersaetzen aus sowohl ein allgemein bejahender, als ein allgemein verneinender Satz sich ergeben koennte.'

٤ انظر : الإسكندر ، ص ٨٩ ، س ٣٤ - ٣٥ ، ٩٠ ، ٢٧ . أورد الإسكندر

كلمات هيرمينوس في ص ٨٩ ، س ٣٤ .

٥ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٥ ، ص ٢٧ ب ، س ١٢

. ٢٣ -

٦ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٥ ، ص ٢٧ ، س ٢٠ .

٧ ألم الإسكندر هذا البرهان : الإسكندر ، ص ٨٨ ، س ١٢ .

٥:٢١٦ سلوبيكى ، 'بحث في نظرية القياس الأرسطية ' :

J. Slupecki, 'Z badan nad sylogistyka Arystotelesa', *Travaux*

de la Société des Sciences et des Lettres de Wroclaw, Sér. B, No. 9,

Wroclaw (1948).

انظر الفصل الخامس الذي أفردناه لمسألة البنائة .

الفصل الرابع

١:٢٢٥ استخدم الرواقيون للدلالة على السلب القضائى كلمة مفردة هي : .ouchi

٢ انظر مثلاً :

Lukasiewicz and Tarski, 'Untersuchungen ueber den Aussagenkalkuel', *Comptes Rendus des séances de la Société des Sciences et des Lettres de Varsovie*, xxiii (1930), Cl. III, pp. 31-2.

١:٢٢٦ نشرتها أولًا بالبولندية في مقال عنوانه 'أهمية المنطق الرياضي ومطالبه' :

'O znaczeniu i potrzebach logiki matematycznej', *Nauka Polska*, vol. x, Warsaw (1929), pp. 610-12.

انظر أيضاً المقال المنشور بالألمانية المذكور في العدد ٢٢، الحاشية ٢: المقررة ٦ ، ص ٣٥ .

٢ انظر العدد ١٦ من هذا الكتاب .

٣ انظر مقال المذكور في العدد ١٦ ، الحاشية ١ .

Cicero, *Acad. pr.* ii. 95 'Fundamentum dialecticae est, quidquid ٤

enuntietur (id autem appellant *axiōma*) aut verum esse aut falsum'; *De facto* 21 'Itaque contendit omnes nervos Chrysippus ut persuadeat omne *axiōma* aut verum esse aut falsum.'

في اصطلاح الرواقيين تدلّ كلمة *axiōma* على 'القضية' ، لا على 'المسلمة' (axiom) .

Sextus Empiricus, *Adv. math.* viii. 113. ٥ انظر :

١:٢٦ . كتابى الذى وضعته بالبولندية بعنوان 'أصول المنطق الرياضى' ونشر عام ١٩٢٩ . (انظر العدد ١٥ ، الحاشية ١١) ، يثبت للمرة الأولى كيف يمكن استنباط المقررات القياسية المعروفة من المسلمات ١ - ٤ (ص ١٨٠ - ١٩٠) . والطريقة التى عرضها فى ذلك الكتاب قد قبلها بعد إجراء بعض التعديلات عليها الأب بوخينسكي (من الآباء الدومنكتيين) في بحثه :

On the Categorical Syllogism, Dominican Studies, vol. i,
Oxford (1948).

١:٢٧٦ أنا مدين بهذا التمييز إلى فرانز برنتانو ، وهو يصف فعلى التصديق والإنكار بكلمات *anerkennen* و *verwerfen* .
٢ انظر العدد ٢٠ من هذا الكتاب .

الفصل الخامس

١:٢٩ انظر بحث سلوبيكى المذكور في العدد ٢١ ، الحاشية ١ . وقد حاولت أن أبسط حجج المؤلف [سلوبىكى] حتى تصير مفهومة للقراء الذين لم يتمرنوا على التفكير الرياضى . ولكن بالطبع مسئول وحدى عن هذا العرض لأفكار سلوبىكى .

١:٣١٦ هذا الاستنباط الحالى من الشوائب جاء به تارسکى في وارسو .

١:٣٤٦ انظر :

L. Couturat, *Opuscules et fragments inédits de Leibniz*, Paris
(1903), pp. 77 seq.

انظر أيضا بحث لوکاشيفتش ' في نظرية القياس الأرسطية ' .

'O sylogistycze Arystotelesa', *Comptes Rendus de l'Acad. des*

Science de Cracovi, xliv, No. 6 (1939), p. 220.

- ٢ هذه الطريقة ابتكرها سلوبيكى ، المرجع المذكور ، ص ٢٨ - ٣٠ .
- ٣ إن وجد في إحدى العبارتين البرهن على كليهما متغير لا يوجد في الأخرى فليس علينا إلا أن نأخذ الأعداد المناظرة له بعد إجراء الاستبدال :

٦٥ اعتقادى هو أن نظرية أقيسة الموجهات التي عرضها أرسطو في الفصول ٨ - ٢٢ من المقالة الأولى من « التحليلات الأولى » قد أضيفت فيما بعد ، وذلك لأن من الواضح أن الفصل ٢٣ امتداد مباشر للفصل ٧ .

٦٦ انظر ما يقوله الإسكندر في شأن تعريف أرسطو لما يسميه protasis الإسكندر ، ص ١١ ، س ١٧ :

الفصل السادس

Paul Gohlke, *Die Entstehung der Aristotelischen Logik*, Berlin ٦٦١
 (1936), pp. 88-94.

Jan Lukasiewicz, 'A System of Modal Logic', *The Journal of Computing Systems*, vol. i, St. Paul (1953), pp. 111—49.

وقد ظهر لهذا المقال ملخص بالعنوان نفسه في :

Proceedings of the XIth International Congress of Philosophy,
 vol. xiv, Brussels (1953), pp. 82-87.

ويجد القارئ وصفاً قصيراً لهذا النسق في العدد ٤٩ من هذا الكتاب.

٦٧٤ « العبارة » ، الفصل ١٣ ، ص ٢٢ أ ، س ١٥ .

٦٧٥ « العبارة » ، الفصل ١٣ ، ص ٢٢ ب ، س ١١ .

٦٧٦ « العبارة » ، الفصل ١٣ ، ص ٢٢ ب ، س ٢٢ .

٤ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١٣، ص ٣٢، س ٢٥.

٥ «العبارة»، الفصل ١٣، ص ٢٢، س ٢٠.

٦ [يعبر المؤلف عن التكافؤ عادة بالحرف E، ولكن لما كان هذا الحرف يدل في نظرية القياس على الكلية السالبة، فقد اختار التعبير عن التكافؤ في هذا الكتاب بالحرف O.]

٧ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١٦، ص ٣٦، س ١٥.

endechesthai — وفي النص المشار إليه هنا تدل كلمة

على 'المحتمل' لا على 'الممكн'.

٨ الإسكندر، ص ٢٠٩، س ٢.

٩ العبارات المقررة مرقومة بأرقام عربية في الفصول من السادس إلى الثامن دون أن تسبق هذه الأرقام نجوم.

١٠ الإسكندر، ص ١٥٢، س ٣٢.

١١ انظر الصفحات ١١٤—١١٧ من مقالى في المنطق الموجه.

[انظر العدد ٣٦، الحاشية ٢.]

١٢ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١٥، ص ٣٤، س ١.

١٣ .

١٤ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١٥، ص ٣٤، س ٢.

١٥ .

١٦ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١٥، ص ٣٤، س ٢.

١٧ .

١٨ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ١٥، ص ٣٤، س ٨.

١٩ انظر العدد ٤٥، الحاشية ٣.

٢٠ الإسكندر، ص ١٧٧، س ١١.

- ٤١٥ : ١ انظر العدد ٣٩٦ ، الحاشية ٢ .
 ٢ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ١٠ ، ص ٣٠ .
 ب ، س ٣٢ .
 ٣ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ٩ ، ص ٣٠ ، أ .
 س ٣٧ .
 ٤ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ١٥ ، ص ٣٤ ، أ .
 س ١٧ .
 ٥ «التحليلات الثانية» ، المقالة الأولى ، الفصل ٣ ، ص ٧٣ ، أ .
 س ٧ .
 ٦ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ٢ ، ص ٢٥ ، أ .
 س ٢٠ .
 ٧ انظر العدد ٤٥ .
 ٨ الاسكندر ، ص ٢٠٨ ، س ١٦ .
 ٩ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ٩ ، ص ٣٠ ، أ .
 س ٢٣ .
 ١٠ انظر العدد ٤٥ ، الحاشية ٣ .

- ٤٢٥ : ١ انظر العدد ٢٣ ، الحاشية ٥ .
 ٢ الإسكندر ، ص ١٧٦ ، س ٢ :

- ٤٣٥ : ١ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ٩ ، ص ٣٠ ، أ .
 س ٣٠ .
 ٢ «التحليلات الثانية» ، المقالة الأولى ، الفصل ٦ ، ص ٧٤ ب ،
 س ٦ .

والفقرة المشار إليها («التحليلات الأولى»، المقالة الثانية، الفصل ٢٢، ص ٦٨٠، س ١٩) هي :

catêgoreitai de to B cai auto hautou.

W. V. Quine, 'Three Grades of Modal Involvement',
Proceedings of the XIth International Congress of Philosophy,
 vol. xiv, Brussels (1953).

وأنا وحدي المسئول عن صياغة حجية كواين كما جاءت
 في هذا العدد (٤٣) .

٤٤ : ١ «العبارة»، الفصل ٩، ص ١٩٠، س ٢٣ .
 ٢ الإسكندر، ص ١٥٦، س ٢٩ .

Philosophische Schriften, ed. Gerhardt, vol. vi, p. 131.

٤ انظر العدد ٤١ ، الحاشية ٢ .

٥ الإسكندر ، ص ١٤١ ، س ١ ل الخ .

٦ «العبارة»، الفصل ٩، ص ١٨٠، س ٣٩ .

٧ انظر مثلاً :

G. H. von Wright, *An Essay in Modal Logic*, Amsterdam
 (1951), pp. 14-15.

٤٥ : ١ روس W. D. Ross ، الموضع المذكور ، ص ٢٩٦ .
 ٢ انظر :

A. Becker, *Die Aristotelische Theorie der Moeglichkeits-schluesse*, Berlin (1933).

أوافق السير ديفيد روس (الموضع المذكور ، Preface) على أن كتاب بيكر 'حاذق جداً' ، ولكنني لا أوافق بيكر على التنتائج التي يستخلصها .

٣ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى ، الفصل ١٣ ،

- ص ١٣٢ ، س ١٨ .
 ٤ الإسكندر ، ص ١٥٨ ، س ٢٠ .
 ٥ «العبارة» ، الفصل ٩ ، ص ١٩ ، س ٩ .
 ٦ «العبارة» ، الفصل ٩ ، ص ١٩ ، س ٣٦ .

الفصل السابع

٦٤٦ : ١ انظر ص ١٠٩ .

٦٤٧ : ١ انظر :

Jan Lukasiewicz, 'On Variable Functors of Propositional Arguments', *Proceedings of the Royal Irish Academy*, Dublin (1951), 54 A 2.

٢ برهن ميريديث C. A. Meredith في مقاله 'On an Extended System of the Propositional Calculus', *Proceedings of the Royal Irish Academy*, Dublin (1951), 54 A 3، على أن الحساب - ما - ط - ق ، أى الحساب القائم على اعتبار ما ، حددين أوليين والذى يحتوى متغيرات رابطية [يعوض عنها بروابط] ومتغيرات قضائية [يعوض عنها بقضايا] ، يمكن أن يقام بهماه على المسلمـة ماطط طـق . وطريقته في البرهنة على تمام completeness هذا الحساب يمكن تطبيقها على النسق - ما - سا - ط - ق القائم على المسلمـة ماطق ماط ساق طـك . وفي مقالى عن المنطق الموجه ، وهو المقال المذكور في العدد ٦٤٦ ، الحاشية ٢ ، أستنتج من المسلمـة ٥١ المسلمـات الثلاث المترورة في النسق - ما - سا - ق ، أى المسلمـات ماماـق كـماماـكـلـماـقـلـ ، ماماـسـاقـقـقـ ، ماـقـماـسـاقـكـ ، وكذلك بعض المـقـرـرات الـهـامـةـ الـتـىـ تـحـتـوىـ طـ ، وـمـنـهاـ

مبادأ التوسيع .
٣ انظر ص ١١١ .

Jan Lukasiewicz, 'O Logice trojwartosciowej', *Ruch Filozoficzny*, vol. v, Lwow (1920). Jan Lukasiewicz, 'Philosophische Bemerkungen zu mehrwertigen Systemen des Aussagenkalkuels', *Comptes Rendus des Séances de la Société des Sciences et des Lettres de Varsovie*, vol. xxiii, cl. 3 (1930).

§ ٥٠ : ١ عُرِّفت على هذا المثال في *Logic Notes* ، العدد § ١٦٠ ، وهي مطبوعة بطريقة الاستنسنل ، ونشرها قسم الفلسفة في كلية كانتربرى الجامعية (كريستشيرش ، نيوزيلندا) وقد أرسلها إلى الأستاذ أ. ن. پراير A. N. Prior.

C. I. Lewis and C. H. Langford, *Symbolic Logic*, New York and London (1932), p. 167.

الفصل الثامن

- § ٥٤ : ١ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٣، ص ٢٥ ، س ٢٩ .
- ٢ انظر أ. بيكر A. Becker ، الموضع المذكور ، ص ٩٠ .
- ٣ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٨، ص ٢٩ ب ، س ٣٥ .
- ٤ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٨، ص ٣٠ ، س ٣ - ١٤ .

٦٥٥ : ١ انظر :

J. Lukasiewicz, 'On a Controversial Problem of Aristotle's Modal Syllogistic', *Dominican Studies*, vol. vii (1954), pp. 114-28.

٢ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٩، ص ٣٠،
ص ١٥ - ٢٥ .

٣ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٩، ص ٣٠،
ص ٢١ .

٤ انظر تعليق الإسكندر على الفقرة المشار إليها في الحاشية قبل السابقة ، في : الإسكندر ، ص ١٢٤ ، س ٨ ، ... ، ١٧ .

٥ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى، الفصل ٢١ ، ص ٣٩ ب ،
ص ٣٣ - ٣٩ إلخ .

٦ انظر تعليق الإسكندر على القياس (٥) في : الإسكندر ،
ص ١٢٧ ، س ٣ ، ... ، ١٢ .

٧ الإسكندر ، ص ١٢٧ ، س ١٤ إلخ .

٨ عنوان الكتاب الأول (الإسكندر ، ص ١٢٥ ، س ٣٠) هو :

Peri tēs kata tas mixeis diaphoras Aristotelous te cai tōn
hetairōn hautou.

انظر الإسكندر ، ص ٢٤٩ ، س ٣٨ - ص ٢٥٠ ،

ص ٢ ، حيث يستخدم diaphōnias بدلاً من diaphoras ، والكتاب الثاني مذكور باعتبار أنه Scholia logica .

٩ روى W. D. Ross ، الموضع المذكور ، ص ٤٣ .

٦٥٦ : ١ «التحليلات الأولى»، المقالة الأولى ، الفصل ٩ ،
ص ٣٠ أ ، س ٢٨ .

٢ الإسكندر ، ص ١٢٤ ، س ٢١ ، ... ، ٢٤ .

٦ ٥٧ : ١ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٩ ، ص ٣٠ ،
ص ٢٥ (استمرار للنص المشار إليه في العدد ٥٥٦ ، الحاشية ٢).

٦ ٥٨ : ١ روس W. D. Ross ، الموضع المذكور ، ص ٤٤ ، انظر
أيضاً قائمة الأضرب الصحيحه المواجهه لصفحة ٢٨٦ .

٢ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ١٤ ،
ص ٣٣ ب ، س ٢١ .

٣ انظر العدد ٦ ٣٧ ، الحاشية ١ .

٤ فارن مثلا « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٣ ،
ص ٢٥ ب ، س ١٠ والفصل ٩ ، ص ٣٠ ، س ٢٧
مع الفصل ١٣ ، ص ٣٢ ب ، س ٣٠ .

٥ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٣ ، ص ٢٥ ،
س ٣٧ - ٢٥ ب ، س ١٤ .

٦ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ١٣ ،
ص ٣٢ ب ، س ٢٧ .

٦ ٥٩ : ١ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٣ ،
ص ٢٥ ب ، س ١٤ (استمرا للنص المشار إليه في العدد
٦ ٥٨٦ ، الحاشية ٥) .

٢ انظر العدد ٦ ٤٥ ، وبخاصة الحاشيتين ٣ ، ٤ .

٣ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ٢٣ ،
ص ٣٢ أ ، س ٢٩ .

٤ روس W. D. Ross ، الموضع المذكور ، ص ٤٤ .

٥ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ١٧ ،

ص ٣٦ ب ، س ٣٥ إلخ .

٦ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ١٧ ،
ص ٣٧ أ ، س ٩ .

٧ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ١٧ ،
ص ٣٧ أ ، س ١٤ (استمرار للنص المشار إليه في الحاشية
السابقة) .

٨ هذه القوain يجحب أن تسمى قوانين أوKام ، لأن أوKام
كان فيها نعلم أول من وضعها . انظر :

Ph. Boehner, 'Bemerkungen zur Geschichte der De Morgan-
schen Gesetze in der Scholastik', *Archiv fuer Philosophie*
(September 1951), p. 155, n.

٩ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ١٧ ،
ص ٣٧ أ ، س ٢٤ .

٩ ٦٠ : ١ انظر أ . بيكر A. Becker ، الموضع المذكور ، ص ١٤ ،
حيث يقبل الصيغة مق ١١ = ٤٨ معبراً عنها برموز مختلفة
ولكنها تحتوى التغير الفضائى ق ، ثم ص ٢٧ حيث يرفض
الصيغة ١٤٣ .

٢ الإسكندر ، ص ٢٢٠ ، س ٩ .

٣ الإسكندر ، ص ٢٢٣ ، س ٣ إلخ .

٤ الإسكندر ، ص ٣١ ، س ٤ - ١٠ .

٥ الإسكندر ، ص ٢٢٠ ، س ١٢ .

٦ انظر العدد ٥٩ الحاشية ٣ .

٧ انظر العدد ٣٧ ، الحاشية ١ .

٩ ٦١ : ١ «التحليلات الأولى» ، المقالة الأولى ، الفصل ١٤ ،

- ص ٣٢ ب ، س ٣٨ إلخ .
- ٢ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ١٥ ،
ص ٣٣ ب ، س ٢٥ .
- ٣ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ١٤ ،
ص ٣٣ أ ، س ٥ - ص ٣٣ أ ، س ١٢ .
- ٤ « التحليلات الأولى » ، المقالة الأولى ، الفصل ١٣ ،
ص ٣٢ ب ، س ٤ - ٢١ . [اختصر المؤلف هذا النص
في ترجمته] .
- ٥ الإسكندر ، ص ١٦٩ ، س ١ . - س ٥ . - س ١٠ .
انظر اختزال روس لفقرة المشار إليها هنا ، الموضع المذكور ،
ص ٣٢٦ .
- ٦ د. روس ، الموضع المذكور ، مقابل ص ٢٨٦ ؛ ويجب
وضع ق مكان ج أيها وجدت في النتيجة .

٦٢ : ١ انظر مقال لوكاشيفتش « المنطق الثنائي القسم » :

'Logika dwuwartosciowa', *Przeglad Filozoficzny*, 23,
Warszawa (1921).

نقل سيرپنسكي W. Sierpinski إلى الفرنسيبة فقرة من هذا
المقال تتصل بعبد الثنائية ، في :

'Algèbre des ensembles', *Monografie Matematyczne*, 23,
p. 2, Warszawa-Wroclaw (1951).

وقد عرضت تاريخ هذا المبدأ في العصر القديم في ملحق
لمقال المنشور بالألمانية المشار إليه في العدد ٤٩ ، الحاشية ١ .

دلیل

دليل

ابن رشد ، قوله في الشكل الرابع المنسوب إلى جالينوس ، ص ٥٥ .
أپوليوس ، Apuleius ، يأخذ عليه فايتس أنه غير وضع المقدمتين ،
ص ٤٩ ، ١٢٥ : ح ١ .
اتساق (عدم تناقض) consistency نظرية القياس ، البرهنة عليه ،
ص ١٢٢ - ١٢٣ .

الاحتمال ، possibility ، علاقته بالوجوب (الفضرورة) necessity
معبرا عنها بالرموز ، ص ١٩٢ ؛ الاحتمال في نسق النطق الموجه
الرابعى القيم ، التمثيل له برباطتين 'توأمين' ، ص ٢٣٥ ، ٢٤٢ ؛
جدولا هاتين الرباطتين ، ص ٢٤٢ ؛ استخدامها في تعريف الإمكان
contingency ، ص ٢٤٧ - ٢٤٩ .

الاحتمالان التوأمان ، twin possibilities ، شرحها ، ص ٢٤٢ - ٢٤٥ .
الإخراج ، ectesis ، exposition ، شرحه بواسطة الأسوار
الوجودية ، ص ٨٤ - ٨٥ ؛ براهن الإخراج ، ص ٨٣ - ٩٢ ؛
إسكندر ينسب إليها طابعا حسيا ، ٨٤، ٨٥، ١٩ : ح ٤ ، ص ٨٧ ،
١٩٥ : ح ٨ - ٩ ، ١٩٥ : ح ١٤ .

إذن ، ara ، علامة الاستنتاج inference ، ص ١٤ ، ٣٦ .
أرسطو ، يصوغ الأقىسة جميعا على أنها قضايا لزومية ، ص ١٤ ، ٣٥ - ٣٦ ؛
تعريفة 'المقدمة' ، ص ١٥ - ١٦ ، ٢٥ : ح ١ ؛ تعريفه
'للحد' ، ص ١٦ ، ٢٥ : ح ٣ ؛ لفظة 'horos' 'مختلفة من' 'Begriff'
ومن التعريف (horismos) ، ص ١٦ ، ٥ ، ٢ : ح ٤ ؛ تقسيمه
للمقدمات ، ص ١٦ ، ٢٥ : ح ٥ ؛ تعريفه للحدود الكلية والجزئية ،
ص ١٦ ، ٢٥ : ح ٦ ؛ يعتبر المقدمات المهملة في حكم الجزئية ،
ص ١٧ ، ٢٥ : ح ٩ ؛ يحمل الحدود الفارغة والحدود الجزئية

في نظرية القياس ، ص ١٧ ؛ لماذا يهمل الحدود الجزئية ، ص ١٨ - ٢٠ ؟ تقسيمه للأشياء هو تقسيم للحدود ، ص ١٨ ؛ منطقه لم يتأثر بفلسفة أفلاطون ، ص ١٩ ؛ أدخل التغيرات في المنطق ، ص ٢٠ ؛ الفوض الذى اتخذه للدلالة على الضرورة القياسية يناظر السور الكلى ، ص ٢٤ ، ١٢٠ ، ٢٠٤ - ٢٠٥ ؛ منطقه صورى formal ص ٢٥ - ٢٧ ؛ لم يخالطه علم النفس ، ص ٢٦ ؛ ليس صورى المذهب formalistic ، ص ٣٠ ؛ صياغاته للأقىسة كثيراً ما تكون غير دقيقة ، ص ٣٢ ؛ أمثلة على عدم الدقة هذه ، ص ٣٢ ، ٣٤ : ح ٤ ؛ تقسيمه لأشكال القياس ، ص ٣٨ - ٣٩ ، ٩٦ : ح ١ ؛ يقبل أن يكون مبدأ التقسيم موضع الحد الأوسط في المقدمتين ، ص ٣٩ ، ٩٦ : ح ٢ ؛ يهمل في التقسيم أضرب الشكل الرابع ، ص ٣٩ ؛ يعلم ويقبل كل أضرب الشكل الرابع ، ص ٤١ ، ٩٦ : ح ٥ ، ٩ : ح ٦ ؛ يعطى توجيهات عملية للعثور على المقدمات التي تستلزم نتيجة معينة ، ص ٤٠ ، ٩٥ : ح ٣ ؛ يخطئ في تعريف الحد الأكبر والأوسط والأصغر في الشكل الأول ، ص ٤٤ ، ١٠ : ح ١ ؛ يعطي تعريفاً صحيحاً للحد الأوسط في كل الأشكال ، ص ٤٦ ، ١١ : ح ٤ ؛ لا يعتبر ترتيب المقدمتين أمراً ثابتاً ، ص ٥٠ - ٥١ ، ١٢٥ : ح ٦ - ١٣ ؛ يعتبر أضرب الشكل الأول الكاملة مسلماً ، ص ٦٤ - ٦٥ ؛ لا يضع مبدأً 'المقول على كل وعلى لا واحد' *dictum de omni et nullo* مبدأً للقياس ، ص ٦٧ - ٦٨ ؛ يرد كل الأضرب الناقصة إلى الضربين الكليين في الشكل الأول ، ص ٦٥ ، ١٥٦ : ح ٨ ؛ هذا الرد reduction معناه البرهان proof ، ص ٦٤ - ٦٥ ؛ نظريته في البرهان غير مرضية ، ص ٦٤ ؛ يستخدم قوانين منطق القضايا على سبيل الحدس في البرهنة على الأضرب الناقصة ، ص ٧٠ - ٧١ ؛ يعلم قانون التقل ، ص ٧٠ ، ١٦٥ : ح ٤ ؛ وقانون القياس الشرطي ، ص ٧١ ، ١٦٥ :

ح ٥ ؛ ينطويء برفضه مقترنة من مقتررات منطق القضايا ، ص ٧١ - ٧٢ ، ح ٦ ؛ براهينه بواسطة العكس تفترض قوانين منطق القضايا ، ص ٧٢ - ٧٦ ؛ براهينه المعتادة على القياسين Baroco و Bocardo ليست مرضية وليس براهين بالخلاف ، ص ٧٩ - ٧٧ ؛ وصفه لبرهان الخلف ، ص ٧٩ ، ٦ : ح ٣ ؛ يعطي براهين صحيحة على الضربتين Baroco و Bocardo تفترض قوانين منطق القضايا ، ص ٨١ ، ٦ : ١٨ : ح ٧ ؛ لا يفهم الحجج الشرطية (الكائنة عن شرط *ex hypothesis*) ، ص ٨١ ؛ يعطي براهين بالإخراج *ex cathexis* على عكس المقدمة با ، ص ٨٣ ، ٦ : ح ٢ ؛ وعلى القياس Darapti ، ص ٨٧ ، ٦ : ح ٧ ؛ وعلى القياس Bocardo ، ص ٨٩ ، ٦ : ح ١١ ؛ براهينه بالإخراج يمكن شرحها بواسطة الأسوار الوجودية ، ص ٩٢-٨٥ ؛ يرفض الصور القياسية الفاسدة بواسطة التبديل بالحدود المتعينة concrete terms ، ص ٩٢ ، ٦ : ح ١ ؛ يستخدم قاعدة للرفض ، ص ٩٦ ، ٦ : ح ٥ ؛ نظريته في القياس أخطأ في عرضها بعض المناطقة الرياضيين ، ص ١٨٤ - ١٨٥ ؛ لماذا قلت معرفة الناس بمنطقه الموجه ، ص ١٨٩ ؛ نظرية أقيسة الموجهات فيها أخطاء كثيرة ، ص ١٨٩ ؛ تفترض منطقا في القضايا الموجهة ، ص ١٩٠ ؛ الحدود الأربع التي وضعها للجهات ، ص ١٩٠ ؛ ينطويء في تقريره أن الاحتمال possibility يستلزم عدم الوجوب (عدم الضرورة non-necessity) ، ص ١٩١ ، ٦ : ٣٧ ؛ ح ١ ؛ يقبل أن الوجوب يستلزم الاحتمال ، ص ١٩١ ؛ يوفق في التعبير عن علاقة الاحتمال بالوجوب ، ص ١٩١ ، ٦ : ٣٧ ؛ ح ٣ ؛ وعن علاقة الوجوب بالاحتمال ، ص ١٩٢ ، ٦ : ٣٧ ؛ ح ٤ ؛ يعلم مبدئين مدرسيين من مبادئه منطق الجهات ولكنه لا يصوغها ، ص ١٩٢ ؛ يفترض وجود قضايا برهانية مقررة ، ص ١٩٤ ، ٦ : ٢٠٣ .

قانوناه في التوسع المتعلقان بروابط الجهات ، ص ١٩٦ ، ٥٣٩ : ح ١ - ٣ ؛ برهانه على القانون—لأ الخاص بالتوسع ، ص ١٩٩ ، ٥٤٠ : ح ١ ؛ تعريفه للإمكان *contingency* ، ص ١٩٩ ، ٥٤٠ : ح ٢ ، ص ٢١٧ ، ٥٤٥ : ح ٣ ؛ يميز بين الضرورة البسيطة والضرورة الشرطية *conditional necessity* ، ص ٢٠٤ ، ٥٤٦ : ح ٤ ؛ ينطويء به قوله إن شيئاً لا يلزم بالضرورة عن مقدمة واحدة ، ص ٢٠٤ ، ٥٤١ : ح ٤ ؛ يحمل العالمة الدالة على الضرورة في الأضرب الصحيحة ، ص ٢٠٧ ، ٥٤٢ ؛ مذهبه في العلاقة الضرورية بين الحدود ، ص ٢١٠ ؛ مبدأ الوجوب عنده ، ص ٢١٣ ، ٥٤٤ : ح ١ ، ص ٢١٤ ، ٥٤٤ : ح ٥ ؛ دفاعه عن وجهة النظر اللاحتممية (المنافية للمذهب الحتمي) ، ص ٢١٨ ، ٥٤٥ : ح ٦-٥ ؛ صعوباتان كبريان يحتويها منطقه في القضايا الموجهة ، ص ٢٢٠ ؛ الصعوبات التي تحتويها نظريته في أقيسة الموجهات يمكن تفسيرها على أساس النسق الموجه الرباعي القيم ، ص ٢٣٧ ؛ مناقشة قبوله للقضايا البرهانية المقررة في ضوء نسق المنطق الموجه الرباعي القيم ، ص ٢٣٧ - ٢٣٩ ؛ مناقشة قبوله للقضايا الممكنة المقررة في ضوء نسق المنطق الموجه الرباعي القيم ، ص ٢٤٥ - ٢٥٠ ؛ نظريته في أقيسة الموجهات أقل أهمية من نظريته في أقيسة المطلقات ، ص ٢٥٥ ؛ يضع قوانين لعكس القضايا البرهانية ، ص ٢٥٥ - ٢٥٦ ، ٥٥٤ : ح ١ ؛ أقيسته المركبة من مقدمتين برهانيتين تماثل أقيسته المركبة من مقدمتين مطلقتين ، ص ٢٥٦ ، ٥٥٤ : ح ٣ ؛ مذهبه في الأضرب المركبة من مقدمة برهانية وأخرى مطلقة ، ص ٢٥٧ - ٢٦١ ؛ ونقده ثاوفراستوس وأوديموس لهذا المذهب ، ص ٢٥٨ - ٢٦٠ ، ٢٦٣ ؛ مناقشة نزاعه مع ثاوفراستوس في ضوء النسق الموجه المأخوذ به في هذا الكتاب ، ص ٢٦٣ - ٢٦٨ ؛ يحمل الأضرب المركبة من مقدمات محتملة ، ص ٢٦٨ ؛ يميز بين معنيين لكلمة *endechesthai* ،

ص ٢٨٦ ، § ٥٨ : ح ٢ ؛ يعالج قوانين عكس القضايا المحتملة بغير عنائية ، ص ٢٦٩ ؛ ملاحظة له في التمهيد لنظرية الأقىسة الاحتمالية problematic ، ص ٢٧١ ، § ٥٨ : ح ٦ ؛ ينكسر انعكاس القضايا الممكنة الكلية السالبة ، ص ٢٧٢ ، § ٥٩ : ح ١ ؛ مذهبه في 'العكس التكميلي' ، ص ٢٧٣ ، § ٥٩ : ح ٣ ؛ تعريفه للإمكان يستلزم قبول القضايا الممكنة الكلية السالبة للانعكاس ، ص ٢٧٥ ؛ مذهبه في انعكاس القضايا الممكنة ، يستقى من وجهة نظر منطق الجuntas الأساسي ، ص ٢٧٢ — ٢٧٨ ؛ خطأ الأضراب التي جعلها مرتبة من مقدمات ممكنة ونتيجة ممكنة ، ص ٢٨٠ — ٢٨١ ؛ الأضراب التي يحصل عليها بـ 'العكس التكميلي' يجب رفضها ، ص ٢٨١ — ٢٨٢ ، § ٢٨٤ ؛ ينطوي بإغفال القضايا الخصوصية ، ص ٢٨٣ ؛ أهمية نظريته في منطق القضايا الموجهة بالنسبة للفلسفة ، على عكس نظريته في أقىسة الموجات ، ص ٢٨٤ ؛ يقبل ضمنا مبدأ ثنائية القيم ، ص ٢٨٥ ؛ يقترب من تصور منطق كثير القيم ، ص ٢٨٥ ؛ آراؤه في الضرورة باللغة الضرر بالفلسفة ، ص ٢٨٥ ؛ خطأ تعريفه للإمكان ، ص ٢٨٠ ؛ خصوبية تصوره للإمكان ، ص ٢٨٧ .
أساس basis نظرية القياس ، ص ١٣٩ ؛ ليس كافيا بدون قاعدة سلوبیکی الخاصة بالرفض ، ص ١٤٠ .

الاستقلال independence ، براهين على استقلال مسلمات نظرية القياس ، ص ١٢٣ — ١٢٤ .

الاستنباط deduction ، انظر : نظرية الاستنباط .

استنباط القوانين القياسية ، ص ١٢٥ — ١٣٠ .

الاستنتاج inference ، ليس قضية ، ص ٣٦ — ٣٧ . انظر : قواعد الاستنتاج .

الاستيراد ، انظر : قانون الاستيراد .

الإسكندر Alexander ، قوله في تعريف المقدمة ، ص ١٧ ، § ٢ :

ح ٨ ؛ قوله في تعريف المقدمات المهملة ص ١٧ ، § ٢٥ : ح ١٠ ؛
قوله في التغيرات ، ص ٢١ ، § ٤ : ح ٣ ؛ صحة الأضراب لا
توقف على شكل التغيرات ، ص ٢١ ، § ٤ : ح ٦ ؛ برهانه
على عكس المقدمة—لا ، ص ٢٢ ؛ قوله في حجج الرواقين 'المتّسعة
لابنهاج' non-methodically conclusive arguments ، ص ٢٨ ،
§ ٦ : ح ٥ ؛ قوله في صياغة الأقىسة باستخدام 'يتنسى' (belong)
و 'هو' (to be) ، ص ٣١ ، § ٧ : ح ٣ ؛ قوله في مذهب
الرواقين الصوري ، ص ٣٢ - ٣٣ ، § ٧ : ح ٧ ؛ يعلم قانون
الذاتية كاما ، § ٨ : ح ١ ؛ يقتبس أقىسة على أنها قواعد استنتاج ،
ص ٣٦ ، § ٨ : ح ٣ ؛ قوله في إضافة ثاؤفراستوس خمسة أضراب
للشكل الأول ، § ٩ : ح ٨ ؛ تعريفه للشكل الأول مختلف من تعريف
أرسطو ، ص ٤٤ ، § ٩ : ح ١٠ ؛ هل يوجد في الشكل الثاني حد
أكبر وحد أصغر بالطبع (physci) ؟ ، ص ٤٨ ، § ١١ : ح ٢ ؛
معارضته تعريف هيرمينوس للحد الأكبر ، ص ٤٨ ، § ١١ :
ح ٣ ؛ تعريفه للحد الأكبر ، ص ٤٨ ، § ١١ : ح ٥ ؛ وضع
(thesis) أو ترتيب الحدود في الأشكال الثلاثة ، § ١٢ :
ح ٣ - ٥ ؛ يسمى الأقىسة الكاملة 'لامبرهنات' anapodeictoi ،
§ ١٥ : ح ٢ ؛ قوله في تكافؤ القضيّتين : ناب ، ساكاب ،
ص ٦٦ - ٦٧ ، § ١٥ : ح ١٠ ؛ يشرح برهان الإخراج على عكس
المقدمة—با ، ص ٨٤ ، § ١٩ : ح ٣ ؛ ينسب إلى براهين الإخراج
طابعًا حسيا ، ص ٨٤ ، § ١٩ : ح ٤ ؛ نقده للبرهان على القياس
بواسطة الإخراج ، Darapti ص ٨٧ ، § ١٩ : ح ٩ - ٨ ؛
قوله في البرهان على القياس Bocardo بالإخراج ، ص ٩١ ،
§ ١٩ : ح ١٣ ؛ ينسب 'القضية المركبة' إلى أرسطو ، ص ٩٠ ،
§ ١٩ : ح ١٢ ؛ يرى فيه الرفض ، ص ٩٣ ، § ٢٠ : ح ٢ ؛
معارضته هيرمينوس في شأن الرفض ، ص ٩٥ ، § ٢٠ : ح ٤ ؛

قوله في الخلاف بين المقدمات الحتمية واللزومية ، ص ١٨٧ ، § ٣٥ : ح ٢ ؛ يقرر قاعدة عامة مؤداتها أن الوجود يستلزم الاحتمال ولكن لا العكس ، ص ١٩٣ ، § ٣٨ : ح ٢ ؛ يقول إن الوجود يستلزم الوجود ولكن لا العكس ، ص ١٩٣ ، § ٣٨ : ح ٤ ؛ يقول إن تعریف أرسطو للإمكان وتعريفه للاحتمال متشابهان ، ص ١٩٩ ، § ٤٠ : ح ٣ ؛ مناقشة تعريفه للاحتمال بناء على منطق الجuntas الأساسية القائم على الرابطة - *B* ، ص ٢٠٠ ؛ قوله في الضرورة القياسية ، ص ٢٠٤ - ٢٠٥ ، § ٤١ : ح ٨ ؛ علمه بمنطق المدرسة الرواقية - الميغارية ، ص ٢٠٨ ؛ تأويله للقضية اللزومية الواجبة (الضرورية) ، § ٤٢ : ح ٢ ؛ يقتبس قول ثاوفراستوس في معنى الوجود ، § ٤٤ : ح ٢ ؛ قوله في تمييز أرسطو بين الضرورة البسيطة والضرورة الشرطية ، ص ٢١٣ - ٢١٤ ، § ٤٤ : ح ٥ ؛ تعريفه للإمكان ، ص ٢١٨ ، § ٤٥ : ح ٤ ، ص ٢٧٢ ؛ قوله في النزاع حول الأضرار المركبة من مقدمات مختلطة ، ص ٢٥٨ ، § ٥٥ : ح ٤ ، ص ٢٥٩ - ٢٦٠ ، § ٥٦ : ح ٦ - ٨ ، § ٥٦ : ح ٢ ؛ كتاباه المفقودان ، ص ٢٦٠ ، § ٥٥ : ح ٨ ؛ قوله في مذهب ثاوفراستوس المتعلق بقابلية انعكاس القضايا الممكنة الكلية السالبة ، ص ٢٧٨ - ٢٧٩ ، § ٦٠ : ح ٢ - ٥ ؛ قوله في مذهب أرسطو المتعلق بمعنى وجودين للإمكان ، ص ٢٨٣ ، § ٦١ : ح ٥ .

الأسوار ، quantifiers ، الأسوار الكلية universal يدل عليها الرمز 'سكا' ، الأسوار الجزئية particular أو الوجودية existential يدل عليها الرمز 'سجا' ، ص ١١٤ ؛ شرح الأسوار الوجودية ، ص ٨٤ ، ١١٤ - ١١٥ ؛ قاعدتنا الأسوار الوجودية ، ص ٨٥ - ٨٦ ؛ قاعدتنا الأسوار الكلية ، ص ١١٨ ؛ الأسوار الكلية تناظر الضرورة القياسية ، ص ٢٤ ، ١٢٠ ؛ الأسوار الوجودية يمكن أن تفسر براهن الإخراج ، ص ٨٤ - ٩١ ؛

الأسوار الكلية يجوز إسقاطها من مطلع صيغة مقررة ، ص ٢٠٦ .
الاشتقاق ، derivation ، انظر : سطر الاشتقاد .

أشكال القياس ، figures of the syllogism ، تقسيم القياس إلى أشكال له غاية عملية ، ص ٣٨ ؛ وصف الأشكال الأرسطية الثلاثة ، ص ٣٨ - ٣٩ .
٣٩ ، ٩٥ : ح ١ ؛ وضع الحد الأوسط في المقدمتين هو مبدأ
القسمة إلى أشكال ، ص ٣٩ ، ٩٥ : ح ٢ ؛ نقد رأى ماير ،
ص ٥٢ - ٥٥ .

أضرب القياس ، syllogistic moods ، الأضرب المركبة من مقدمتين برهانيتين ، ص ٢٥٥ - ٢٥٧ ؛ الأضرب المركبة من مقدمة برهانية وأخرى مطلقة ، ص ٢٥٧ - ٢٦١ ؛ الأضرب المركبة من مقدمتين محتملتين ، إهمالها مع الاهتمام بالأضرب المركبة من مقدمتين محتملتين ، ص ٢٦٨ ؛ الأضرب المركبة من مقدمة احتمالية وأخرى برهانية ، تعطى نتائج برهانية ، ص ٢٧١ ؛ الأضرب المركبة من مقدمتين محتملتين ، لا يُتوقع أن يكون لها تطبيق نافع ، ص ٢٨٠ ؛ الأضرب المركبة من مقدمتين احتماليتين ، طريقة لتصحيحها ، ص ٢٨٤ ؛ الأضرب الناتجة 'بالعكس التكميلي' ، يجب رفضها ، ص ٢٨٤ .

أضرب القياس المقررة (الصادقة ، 'الصحيححة') :

Barbara ، اتخاذ مسلمة ، ص ١٢١ ؛ قياس كامل ، ص ٦٥ ؛ يصوغه أرسطو ، ص ١٥ ؛ مع قلب وضع المقدمتين فيه وبدون علامة دالة على الغرورة ، ص ٢٣ ، ٥٥ : ح ٣ ؛ قلة أهميتها في النسق ، ص ١٢٩ ؛ يكفيه صيغة لزومية بحثة ، ص ٢٥٧ .

Barbari ، قضية مقررة ، ص ١٢٦ .

Baroco ، قضية مقررة ، ص ١٣٠ ؛ يصوغه أرسطو مع قلب وضع المقدمتين ، ص ٥١ ، ١٢٥ : ح ١٢ ؛ برهان أرسطو عليه بالخلاف غير مرض ، ص ٧٩ ؛ كيف تجحب البرهنة عليه بالخلاف ، ص ٧٩ - ٨٠ ؛ برهان صحيح يعطيه أرسطو ، ص ١٨١ ، ١٨٥ :

ح ٧ ؛ الضرب Baroco المركب من قضيتيين برهانتين ،
يُجَب البرهنة عليه بالإخراج ، ص ٢٥٦ .

Bocardo ، قضية مقررة ، ص ١٣٠ ؛ يصوغه أرسطو مع قلب
وضع المقدمتين ، ص ٥٠ ، ٨٩ ، ١٩٥ : ح ١١ ؛ يبرهن عليه
أرسطو بالإخراج ، ص ٨٩ ؛ البرهنة عليه بالأسوار الوجودية ،
ص ٩٠ – ٩١ ؛ البرهان الأخير في صورة رمزية ، ص ١١٨ – ١١٦ ؛
الضرب Bocardo المركب من مقدمتين برهانتين ، يُجَب البرهنة
عليه بالإخراج ، ص ٢٥٦ .

Bramantip ، قضية مقررة ، ص ١٢٧ ؛ يسميه أرسطو 'قياسا
معكوسا' ، ص ٤٠ ، ٩٥ : ح ٣ ؛ يبرهن عليه أرسطو ، ص ٤٢ ،
٩٦ : ح ٦ .

Camenes ، قضية مقررة ، ص ١٢٨ ؛ يبرهن عليه أرسطو ،
ص ٤٢ ، ٩٥ : ح ٦ .

Camenop ، قضية مقررة ، ص ١٢٨ .
Camestres ، قضية مقررة ، ص ١٢٨ ؛ يصوغه أرسطو مع قلب
وضع المقدمتين ، ص ٥١ ، ١٢٥ : ح ١١ .

Camestrop ، قضية مقررة ، ص ١٢٨ .

Celarent ، قضية مقررة ، ص ١٢٧ ؛ قياس كامل ، ص ٦٥ .
Celaront ، قضية مقررة ، ص ١٢٨ .

Cesare ، قضية مقررة ، ص ١٢٧ .

Cesaro ، قضية مقررة ، ص ١٢٨ .

Darapti ، قضية مقررة ، ص ١٢٦ ؛ يبرهن عليه أرسطو بالإخراج ،
ص ٨٧ ، ٩٥ : ح ٧ ؛ يمكن البرهنة عليه بواسطة الأسوار
الوجودية ، ص ٨٨ .

Darii ، قضية مقررة ، ص ١٢٦ ؛ قياس كامل ، ص ٦٥ ؛ يصوغه
أرسطو مع قلب وضع المقدمتين ، ص ٥١ ، ١٢٥ : ح ١٠ .

Datisi ، قضية مسلمة ، ص ١٢١ ؛ يصوغه أرسطو مع قلب وضع المقدمتين ،
ص ٥٠ ، § ١٢٦ : ح ٨ .

Dimaris ، قضية مقررة ، ص ١٢٧ ؛ يبرهن عليه أرسطو § ٩٠ : ح ٦ .
Disamis ، قضية مقررة ، ص ١٢٦ ؛ يصوغه أرسطو مع قلب وضع
المقدمتين ، ص ٢٠ ، § ٤ : ح ١ ؛ يبرهن عليه أرسطو بعكس
نتيجة Darii ، ص ٧٤ - ٧٦ .

Felapton ، قضية مقررة ، ص ١٢٩ ؛ يصوغه أرسطو مع قلب وضع
المقدمتين ، ص ٢٢ ، § ٤ : ح ٨ .

Ferio ، قضية مقررة ، ص ١٢٨ .

Ferison ، قضية مقررة ، ص ١٢٩ .

Fesapo ، قضية مقررة ، ص ١٢٩ ؛ يبرهن عليه أرسطو ، ص ٤١ ، § ٩ :
ح ٠ .

Festino ، قضية مقررة ، ص ١٢٩ ؛ يبرهن عليه أرسطو ، ص ٧٣ - ٧٢
، § ١٧ : ح ١ .

Fresison قضية مقررة ، ص ١٢٩ ؛ يبرهن عليه أرسطو ، ص ٤١ ، § ٩ :
ح ٠ .

أفلاطون ، الزعم بتأثيره في منطق أرسسطو ، ص ١٩ ، ٢٨٥ ؛ أمثلة عنده
على الأقىسة المركبة ، ص ٥٧ .

الأفلاطونيون ، قوله في علاقة المنطق بالفلسفة ، ص ٢٦ .

أقروسيپوس ، Chrysippus ، ص ١١٢ ، § ٢٣ : ح ٤ .

أقليدس ، Euclid ، يستخدم قانون كلافيوس ، ص ٧٢ .
الأقواس ، انظر : الحواضر .

الأقىسة الكاملة ، perfect syllogisms ، أضرب الشكل الأول ،
ص ٦٣ - ٦٥ .

الأقىسة المركبة من أربعة حدود ، بحثها جالينوس ، ص ٥٦ ، § ١٤ :
ح ٥ ؛ قسمها جالينوس إلى أربعة أشكال ، ص ٥٦ ، § ١٤ :

ح ٦ .

الأقيسة الناقصة ، imperfect syllogisms ، أضرب الشكلين الثاني والثالث ، ص ٦٣ .

الإمكان ، contingency ، يعرفه أرسطو ، ص ١٩٩ ، ٢١٧ ، ٤٥٦ : ح ٣ ، ص ٢٧٢ ؛ يعرفه الإسكندر ، ص ٢١٨ ، ٤٥٦ : ح ٤ ؛ تعريف أرسطو يُؤدي إلى صعوبات ، ص ٢٤٥ ؛ الإمكان—نلا والإمكان—نقا يعرّفان في النسق الموجه الرباعي القيم ، ص ٢٤٧ - ٢٤٨ ؛ قانون 'الإمكان المزدوج' double contingency ، ص ٢٥٢ ؛ معنيان وجوديان للإمكان يميز بينهما أرسطو ، ص ٢٨٢ - ٢٨٣ ، ٦١ § : ح ٤ ؛ الإسكندر يناقش هذا التمييز ، ص ٢٨٣ ، ٥٦ : ح ٥ ؛ فكرة أرسطو عن الإمكان فكرة خصبة ، ص ٢٨٧ .
انظر أيضاً : ممکن .

الإمكانان التوأمان ، twin contingencies ، ص ٢٤٩ .

أمونيوس ، Ammonius ، رأيه في علاقة المنطق بالفلسفة ، ص ٢٦ - ٢٧ ؛ حاشية حفظت مع قطع من مؤلفاته ، ص ٥٦ .

الانتاء ، belonging ، انظر : ينتمي .

أوبرفيج ، Fr. Ueberweg ، ص ٥٢ ، ٥٥ ، ١٤٥ : ح ٤ .
أوديموس ، Eudemus ، ص ٥٥ ، ١٤٥ : ح ٢ ، ص ١٨٩ ، ٢١٤ ، ٢٤١ ، ٢٥٨ ، ٥٥٦ : ح ٤ ، ص ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٨ ، ٢٧١ ، ٢٧٨ ، ٦٠٦ : ح ٢ .

أوكام ، Ockham ، قوله عنه ، ٥٩ § : ح ٨ .

أويلر ، Euler ، أشكاله ، تطبيقها على نسق قياسي غير أرسطي ، ص ١٣٧ ؛ تطبيقها على مسألة العبارات المتحركة ، ص ١٤٠ .

الإيجاب ، affirmation ، 'الأقوى' و 'الأضعف' ، ص ٢٨٥ - ٢٨٦ .

أيناسيداموس ، Aenesidemus ، ص ٨٢ ، ١٩٥ : ح ١ .

با ، I ، رابطة ثابتة ، معناها 'بعض - هو' أو 'ينتهي إلى بعض' ،
ص ٢٧ ، ١٠٦ .

باً ، رابطة ثانية ، معناها ”يجب أن يكون“ ، ص ١٩١ ؛ جدولها في النسق الموجة رباعي القسم ، ص ٢٣٦ .

البيت ، decision ، انظر : المسألة الثالثة .

برانتل ، C. Prantl ، ينقده كاپ Kapp ، ٢٦ : ح ٤ ؛ لا يميز القياس الأرسطي من القياس التقليدي ، ص ٣٧ ، ٥٢ ؛ خطأ رأيه في الشكل الرابع ، ص ٥١ ، ١٣٥ : ح ١ ، ٣ ؛ جعله بالمنطق ، ص ٥٢ ؛ يذكر ابن رشد ، ص ٥٥ .

پرایر، A. N. Prior، ح ۱، § ۵۰:

برناثو (فرانز) ، Franz Brentano ، يميز بين *verwerfen* . § ۲۷ : ح ۱

البرهان ، proof ، نظرية أرسطوفى البرهان غير مرضية ، ص ٦٤ ؛
البرهان على أضرب القياس بواسطة العكس ، ص ٧٢ - ٧٦ ؛ برهان
الخلف ، ص ٨٣ - ٧٦ ؛ برهان الإخراج ، ص ٨٣ - ٩٢ ؛
كيف يجب أن تكون براهين الخلف ، ص ٧٩ ؛ البرهان البات
proof of decision الخاص بنظرية الاستنباط ، ص ١٥٧ - ١٦٧ ؛
البرهان البات الخاص بنظرية القياس ، ص ١٦٩ - ١٧٩ ؛ برهان
القانون بـأـلـخـاصـ بالـتوـسـعـ ، ص ١٩٧ - ١٩٨ ؛ برهان
ماسـاـسـاقـلـأـقـ ، ص ٢٠٠ - ٢٠٢ ؛ بـرـهـانـ مـاـقـقـ فـي
النـسـقـمـاـسـاـطـقـ ، ص ٢٢٨ ؛ البرهان على أن القضايا البرهانية
كلها كاذبة ، ص ٢٣٧ - ٢٣٩ ؛ البرهان على ضرورة مركبة من
مقدمة برهانية وأخرى مطلقة ، ص ٢٦٤ - ٢٦٥ .

برهان الإخراج ، انظر : الإخراج .

برهان الخلف ، reductio ad absurdum و reductio ad impossibile يصفه أرسطو ، ص ٧٩ ، § ١٨ : ح ٣ ؛ برهان الخلف ، ص ٧٦ .

٨٣ ؛ برهان التخلف على الضربين Baroco و Bocardo غير مرض،
ص ٧٧ - ٧٩ ، ٢٥٦ .

بوخينسكي I. M. Bochenski، فرض له عن تأليف كتاب «التحليلات
الأولى»، ص ٤٣ ، ٩٦ : ح ٧ .

بونر (ف.) ، Ph. Boehner ، ٥٩ § : ح ٨ .
بيانو G. Peano ، ص ٧٣ .

پيرس، C. S. Peirce ، ابتكر طريقة لتحقيق مقررات نظرية الاستنبط ،
ص ١١٢ ، ٢٣٤ .

بيكر (أ) A. Becker ، ص ٢١٧ ، ٤٥ § : ح ٢ ، ٥٤ § : ح ٤ ،
٦٠ § : ح ١ .

تارسكي ، A. Tarski .
تأويل عددي (أرثماطيق) لنظرية القياس ، arithmetical interpretation
of syllogistic .
التبديل ، انظر : قانون التبديل .

تبسيط ، انظر : قانون التبسيط .

تحصيل الحاصل ، انظر : مبدأ تحصيل الحاصل .
تحقيق العبارات الطائية ، شرحه ، ص ٢٢٩ .

«التحليلات الأولى» (كتاب) ، فرض وضعه بوخينسكي Bochenski
عن ذلك الكتاب ، ص ٤٣ ؛ نظرية قياس الموجهات ربما أضيفت إليه
مؤخرًا ، ص ١٨٦ ، ٣٥ § : ح ١ ؛ فرض وضعه جولكه Gohlke عن
ذلك الكتاب ، ص ١٨٩ .

ترتيب الحدود ، عند أرسطو في الأشكال الثلاثة ، ص ٥٠ ، ١٢ § :
ح ٣ - ٥ .

ترتيب المقدمتين ، ص ٤٩ - ٥١ ؛ ليس أمرا ثابتا عند أرسطو ، ص ٤٩ -
٥١ .

ترجمة أكسفورد لمؤلفات أرسسطو ، 'تصدير الطبعة الأولى' .
ترنلنبرج ، F. A. Trendelenburg ، لا يميز القياس الأرسطي من القياس التقليدي ، ص ٣٧ ؛ قوله في ترتيب المقدمتين ، ص ٤٩ ، ١٢٥ : ح ٢ ؛ قوله في مبدأ قسمة الأقيسة إلى أشكال ، ص ٥٢ .

تسلاير ، E. Zeller ، ص ٧٠ . . .
السلسل ، chain ، ص ١٧٥ . . .
التصدير ، انظر : قانون التصدير .

التعريفات ، definitions ، طريقة تعريف الروابط ، ص ١١٠ - ١١١ ؛
التعريفات في كتاب *Principia Mathematica* ، ص ٢٣٠ ؛ في نسق ليشنيفسكي Lesniewski ، ص ٢٣٠ ؛ في النسق-ما-ط-ق ،
ص ٢٣٠ - ٢٣٣ .

التعريفات الطائية ، شرحها ، ص ٢٣٠ - ٢٣٣ ؛ التعريف الطائى للرابطة-فا ،
ص ٢٣٠ ؛ التعريف الطائى للرابطة-بأ والرابطة-لأ ، ص ٢٣٦ - ٢٣٥ ؛
التعريف الطائى للرابطة-نلأ والرابطة-نقا ، ص ٢٤٧ .

التعويض ، substitution ، استدلال قديم بواسطة التعويض ، ص ٢٣ ؛
لفظ استخدمه فيلوبونوس للدلالة على التعويض ، ص ٢١ ، ٤٦ :
ح ٤ ؛ قاعدة التعويض الخاصة بالعبارات المقررة ، ص ١١٠ ؛
الخاصة بالعبارات المرفوعة ، ص ٩٨ ، ١٣٢ ؛ الخاصة بالعبارات الطائية ، ص ٢٢٦ - ٢٢٧ ؛ انظر : متغيرات التعويض .

التقرير ، assertion ، جاء به فريجيه Frege ، وقبله مؤلفا كتاب *Principia Mathematica* .

تَكَا ، عَلَامَةُ التَّكَافُوُ ، ص ١٥١ ؛ معناها 'إذا كان وفقط إذا كان' ،
ص ١٩٢ .

التكافُوُ equivalence ، تكافُوُ لاب مع سباباب ، ص ١٢٠ ؛ مختلف من التكافُوُ الاستنباطي ، ص ١٥٥ .

التكافُوُ الاستنباطي deductive equivalence ، يكون بالنسبة إلى مقررات

معينة ، ص ١٥١ ؛ تعريفه ، ص ١٥٤ – ١٥٥ ؛ مختلف من التكافؤ^{*}
المعتاد ، ص ١٥٥ ؛ يتطلب مفهوم الرفض ، ص ١٥٣ – ١٥٤ .
التوسيع ، extensionality ، قوانين التوسيع الخاصة بروابط الجهة ،
ص ١٩٦ ، ٣٩٦ : ح ١ – ٣ ، ص ١٩٧ ، ٢٠٣ ، ٢٠٨ ؛
القانون العام في التوسيع ، ص ١٩٧ ؛ القانون—لأ الخاص بالتوسيع ،
برهن عليه أرسطو والإسكندر ، ص ١٩٩ – ٢٠٢ :
توماس (إيقو) ، Ivo Thomas ، ص ٢١٠ ، ٤٣٦ : ح ٣ .

ثاوفراستوس ، Theophrastus، يضيف أضرب الشكل الرابع إلى الأول ،
ص ٤٣ ، ٩٦ : ح ٨ ، ص ٥٥ ، ١٤٦ : ح ٢ ؛ ربما كان له تعريف
للشكل الأول يخالف التعريف الأرسطي ، ص ٤٤ ؛ يصحح نظرية
أرسطو في أقيسة المطلقات ، ص ١٨٩ ؛ قوله في معنى الوجوب
(الضرورة) ، ص ٢١٣ ، ٤٤ : ح ٢ ؛ يصرح بالتمايز بين الضرورة
البسيطة والضرورة الشرطية ، ص ٢١٣ – ٢١٤ ؛ قوله في الأضرب
المركبة من مقدمات مختلفة ، ص ٢٥٨ ، ٥٥٦ : ح ٤ ، جن ٢٦٠ ،
٢٦٣ – ٢٦٤ ؛ قاعدة الأنسس التي قال بها يكتسبها ضرب موجه ،
ص ٢٧١ ؛ يقبل انعكاس القضايا الممكنة الكلية السالبة ، ص ٢٧٨ –
٢٧٩ .

الثنائية (ثنائية القيم) ، bivalence ، انظر : مبدأ ثنائية القيم .

جالينوس ، Galen ، قسم الأقيسة المركبة من أربعة حدود إلى أربعة أشكال ،
ص ٥٥ – ٥٧ .

الحداول ، matrices ، انظر : الحدأول .
الحداول ، matrix ، الثنائي القيم الخاص بالتنسيق—مساق ، ص ٢٢٢ ؛
الرابعى القيم الخاص بالتنسيق نفسه ، ص ٢٢٤ ؛ الثنائي القيم الخاص
بالروابط الأربعى التي لها مربوط واحد ، ص ٢٢٩ ؛ الرابعى القيم ،

الكاف adequate ، الخاص بالروابط : ما ، سا ، لأن ، بأ ، ص ٢٣٦ ؛
 الرباعي القيم ، الخاص بالرابطة—فأ ، ص ٢٤٢ ؛ الرباعي القيم ،
 الخاص بالرابطة—طا ، ص ٢٤٦ ؛ الرباعي القيم ، الخاص بالرابطة—نلأ
 والرابطة—نقا ، ص ٢٤٨ ؛ الثنائي القيم ، الخاص بالروابط : ما ، سا ،
 لأن ، ص ٢٥٣ .

جرهارت ، Gerhardt ، § ٤٤ : ح ٣ .
 جولكه ، P. Gohlke ، فرضه المتعلق بتأليف كتاب «التحليلات
 الأولى» ، ص ١٨٩ ، § ٣٦ : ح ١ .

الختمية . انظر : المذهب الختمي .
 الحجج (الاستدلالات) arguments ، الاستدلال بواسطة التعويض ،
 ص ٢٣ ، الحجج المنتجة لا ينبع عند الرواقين ، ص ٢٨ ؛ الحجج
 الكائنة عن شرط *ex hypotheses* ، ص ٨١ .
 الحد term ، جزء من المقدمة ، ص ١٦ ؛ الحد الكلى universal ،
 والجزئى particular ، والفارغ empty ، ص ١٦ ؛ الحد
 مختلف من 'Begriff' ، ص ١٦ ، § ٢٦ : ح ٤ ؛ قسمة للحدود ،
 ص ١٨ ؛ نظرية القياس تتطلب حدودا متجانسة ، ص ٢٠ ؛ الحد
 الأكبر والأصغر والأوسط ، ص ٤٤ — ٤٧ .

الحد الأصغر minor term ، موضوع النتيجة ، ص ٤٩ ؛ يُخطىء في
 تعريفه أرسطو ، ص ٤٤ ، § ١٠ : ح ٢ ؛ تعريف كلاسيكي يعطيه
 فيليونوس ، ص ٤٩ ، § ١١ : ح ٦ .

الحد الأكبر major term ، محمول النتيجة ، ص ٤٩ ؛ أرسطو
 يُخطىء في تعريفه ، ص ٤٤ ، § ١٠ : ح ٢ ؛ هيرمينوس يُعدل
 التعريف الأرسطي ، ص ٤٨ ، § ١١ : ح ٣ ؛ رأى الإسكندر في
 هذا الموضوع لا يُخض ، ص ٤٨ ؛ تعريف كلاسيكي يعطيه
 فيليونوس ، ص ٤٩ ، § ١١ : ح ٦ .

الحد الأوسط ، middle term ، ينطوي أسطو في تعريفه بالنسبة للشكل الأول ، ص ٤٤ ، § ١٠ : ح ١ ؛ يصيّب في تعريفه بالنسبة لجميع الأشكال ، ص ٤٦ ، § ١٠ : ح ٤ .

الحدود الأولية ، primitive terms ، في نظرية القياس ، ص ٦٦ .
الحدود السالبة (المعدولة) ، negative terms ، يستبعدها أسطو من نظرية القياس ، ص ٩٩ .

الحدود المتتجانسة ، homogeneous terms ، تتطلبها نظرية القياس ، ص ٢٠ .

حساب القضايا الكلاسيكي ، classical calculus of propositions ، ينبغي الاحتفاظ به في كل نظرية في منطق الجهات ، ص ٢٣٤ ؛ بعض مبادئه لقيت أول الأمر معارضة ثم قبلها الجميع ، ص ٢٥٢ ؛ انظر أيضاً : نظرية الاستنباط .

الحقيقة الأولية ، basic truth ، arché ، ص ٦٤ .
الحواضر ، brackets ، طريقة رمزية لا تستخدم الحواضر ، ص ١٠٧-١٠٩ .

الدالة القضائية (دالة القضية) ، propositional function ، ص ١٣٠ - ١٣١ .

«دائرة المعارف البريطانية» ، الطبعة الحادية عشرة ، قولها في منطق الرواقين ، ص ٧٠ .

الدوال الموجهة ، modal functions ، ص ١٩٠ - ١٩١ .
دونس سكوتس ، Duns Scotus ، قانونه أو مبدوه ، ص ١٩٤ ، ١١٠ ، ٢٢٧ ، ٢٣١ ؛ هذا المبدأ ليس تحصيـل حاصلـ tautology ، ص ٢٣٢ .

ديشيد روس ، انظر : روس .

دي مورجان ، A. De Morgan ، ص ٢٧٥ ، § ٥٩ : ح ٨ .

الذاتية ، identity ، قانوننا الذاتية القياسية ، كا ١١١ ، ب ١١١ ، ص ١٢١ ؛
 الذاتية القضائية ، ص ٦٩ ؛ مبدأ الذاتية ، ص ٢١١ ؛ مبدأ
 الذاتية البرهانى apodeictic ، ص ٢١١ ؛ مسلّمًا نظرية الذاتية ،
 ص ٢١١ ؛ قانون الذاتية باعتباره قضية تحليلية ، ص ٢١١ ؛ أرسطو
 يستخدم قانون الذاتية في برهان ، ص ٢١٠ ، § ٤٣٦ : ح ٢ ؛ انظر :
 نظرية الذاتية .

الرابط ، انظر : الروابط .

رد الأضرب القياسية إلى الشكل الأول ، معناه البرهان ، ص ٦٤ - ٦٥ ؛
 نقد رأى كييز فيه ، ص ٦٤ - ٦٥ .

الرد إلى العبارات العنصرية ، في نظرية الاستنباط ، ص ١٥٥ - ١٦٢ ؛
 في نظرية القياس ، ص ١٦٧ - ١٦٩ .

رد المسلمات إلى أقل عدد ممكن ، له سابقة في أرسسطو ، ص ٦٥ .
 رسول ، B. Russell ، § ١ : ح ١ ؛ ينطوي في نقد أرسسطو ، § ١ : ح ٣ ؛ انظر
 أيضًا : "كتاب Principia Mathematica" .

الرفض ، rejection ، استخدامه أرسسطو بواسطة التمثيل بالحدود المتعينة
 concrete terms ، ص ٩٢ ، § ٢٠ : ح ١ ؛ قاعدة للرفض يقررها
 أرسسطو ، ص ٩٦ ، § ٢٠ : ح ٥ ؛ شرح معناها ، ص ١٣٢ - ١٣٣ ؛
 قاعدتها ، ص ٩٧ - ٩٨ ، ١٣٢ ؛ كيف تستخدم هاتان القاعدتان ،
 ص ١٣٢ - ١٣٥ ؛ أسباب تدعوا إلى إدخاله في نظرية الاستنباط ،
 ص ١٥٣ .

الرفع إلى الحال ، apagôge eis to adynaton ، انظر : برهان الخلف .
 الروابط ، functors ، روابط نظرية القياس ، ص ١٠٦ ؛ روابط الجهة ،
 ص ١٩٠ - ١٩١ ؛ الروابط المتغيرة ، أدخلها ليشنيفسكي Lesniewski
 في منطق القضایا ، ص ٢٢٥ ؛ معنى أبسط عبارة تحتوى رابطة متغيرة
 ذات مربوط قضائی واحد ، ص ٢٢٧ - ٢٢٥ .

الروابط الثابتة ، *constant functors* ، الأرسطية : كا ، لا ، با ، نا ، ص ١٠٦
 القضية : ما ، طا ، سا ، ص ١٠٦ - ١٠٧ ، تكا ، ص ١٥١ ،
 ١٩٢ ، § ٣٧ : ح ٦ ، فا ، ص ٢٣٠ ؛ الروابط الثابتة القضية
 ذات المربوط الواحد : صا ، تا ، سا ، ضا ، ص ٢٢٩ ؛ نا ،
 ص ٢١٧ ، قا ، ص ٢٤٢ ، نلا ، نقا ، ص ٢٤٧ - ٢٤٨ ؛ الرابطة
 الثابتة الدالة على الذاتية : ها ، ص ٢٠١ - ٢١١ .

روابط الجهات ، *modal functors* ، ص ١٩٠ - ١٩١ ؛ مختلفة من
 كل الروابط الأربع في الحساب الثنائي القيم ، ص ٢٣٣ ؛ رد كل
 التأليفات بين روابط الجهات إلى أربعة تأليفات لا يمكن اختصارها ،
 ص ٢٥٣ .

الرواقيون ، قولهم في تبادل الحدود المتكافئة في الأقيسة ، ص ٣٢ - ٣٣ ،
 § ٧ ؛ منطقهم صوري المذهب *formalistic* ، ص ٣٣ ؛
 منطقهم منطق في القضية ، ص ٦٩ - ٧٠ ، ٧٠ - ٢٨٥ ؛ منطقهم نسق
 يتالف من قواعد استنتاج ، ص ٦٩ ؛ أساء فهمه الشرائح المحدثون ،
 ص ٧٠ ؛ يدللون على المتغيرات بأعداد ترتيبية ، ص ٨٢ ، ٨٢ ، ١٨ § :
 ح ١٢ ؛ يستخدمون *on the contrary* للدلالة على السلب القضائي ؛ § ٢٢ :
 ح ١ ؛ يأخذون بتعريف فيلوبن لزروم ، ص ١١٢ ، ١٢٣ § : ح ٤ ؛
 قاعدة *modus ponens* ، أول الأقيسة اللامبرهنة عندهم ، ص ٣٣ ؛
 القياس الثنائي اللامبرهن والثالث اللامبرهن ، ص ٨٢ ؛ برهانهم على
 قانون التقل المركب ، ص ٨٢ ؛ منطق المدرسة الرواقية-المغاربية
 معروض جيدا للإسكندر ، ص ٢٠٨ .

روس (السير ديفيد) ، Sir David Ross ، 'تصدير الطبعة الأولى' ،
 § ٤ : ح ٢ ، § ٤٥ : ح ١ - ٢ ؛ ص ٢٦٠ ، § ٥٥ : ح ٩ ؛
 ص ٢٦٨ ، § ٥٨ : ح ١ ؛ ص ٢٧٣ ، ٥٩ § : ح ٤ ؛ § ٦١ :
 ح ٥ ؛ ص ٢٨٤ ، ٦١ § : ح ٦ .

سا ، علامة السلب negation ، معناها ' لا يصدق أن'، أو 'ليس' ،
ص ١٠٦ - ١٠٧ .

سجا ، انظر : الأسوار .

سطر الاشتقاق ، derivational line ، ص ١١١ .
سكا ، انظر الأسوار .

سكتوس إمبيريقوس ، Sextus Empiricus ، يورد قياسا مشائيا ، ص ١٣ ،
٥١ : ح ٢ ؛ يعطي برهان الرواقين على قانون التقل المركب ،
ص ٨٢ ، ١٨٥ : ح ١٣ ؛ يورد تعريف فيلون لزوم ، ٢٣٥ : ح ٥ .
السلب ، negation ، السلب القضائي (سلب القضايا) ، يدل عليه الرواقيون
بلغة ouchi ، ص ١٠٦ - ١٠٧ ، ٢٢٥ : ح ١ . انظر : الحدود
السالبة .

سلوبكيـ ، Slupecki J. ، يبرهن على أن عدد العبارات المتجبرة في نظرية
القياس لامتناه ، ص ١٤٠ ؛ يضع قاعدة جديدة للرفض ، ص ١٤٤ ؛
يبين أن تأويل ليتنس العددى لنظرية القياس يحقق هذه القاعدة ،
ص ١٨٢ ، ٣٤٥ : ح ٢ ؛ ذكر مقاله ، ٢١٥ : ح ١ .

السور ، quantifier ، انظر : الأسوار ؛ الأسوار الوجودية .
السور الجزئي ، particular quantifier ، انظر : الأسوار ؛ الأسوار الوجودية .
سولمسن ، Fr. Solmsen ، دحض رأيه في انعكاس النتيجة ، ٩ : ح ٤ .

سيرپنسكى ، W. Sierpinski ، ٦٦٥ : ح ١ .

شروعدر ، E. Schroeder ، ص ٢٣٤ .
الشكل الرابع ، أهمله أرسطو ، ص ٤٣ ؛ أرسطو يقبل أضريه ، ص ٤٣ ؛
لم يتذكره جاليнос ، ص ٥٩ ؛ نقد آراء برانتل وماير ، ص ٥٢،٥١ .

شكل القياس ، انظر : أشكال القياس .

شولتس ، H. Scholz ، 'تصدير الطبعة الأولى' ، قوله في نسبة الشكل
الرابع إلى جاليнос : ص ٥٥ ، ١٤٥ : ح ٤ .

شيشرون ، Cicero ، ٢٣٥ : ح ٤ .

الصحة ، validity ، صفة تُناسب إلى الاستنتاجات inferences وقواعد الاستنتاج rules of inference ، ص ٣٧ .
 الصورة ، form ، صورة الأقيسة الأرسطية ، ص ١٣ - ١٥ ؛
 صورة الفكر ، ص ٢٥ ؛ صورة القياس في مقابل مادته ، ص ٢٧ ؛
 تتَّألف من عدد المتغيرات وهيئتها ترتيبها ومن الثوابت المنطقية logical constants ، ص ٢٧ .

الضرب القياسي ، انظر : أضرب القياس .

ضروب القياس ، انظر : أضرب القياس .

الضرورتان التوأمان ، twin necessities ، ص ٢٤٤ - ٢٤٥ .

الضرورة ، انظر : الوجوب .

الضرورة القياسية ، syllogistic necessity ، العلامة الدالة عليها يحملها أرسطو أحيانا ، ص ٢٣ ، ٥٥ : ح ٣ ؛ شرح معناها بمناسبة عكس المزئنة السالبة الغير الصحيح ، ص ٢٤ ؛ يختفي في شرحها ماير ، ص ٢٤ - ٢٥ ؛ تُناظر سورة كلية ، ص ٢٤ ؛ البرهنة على هذا التناظر في صورة رمزية ، ص ١١٨ - ١٢٠ ؛ يجوز إسقاطها من القوانيين القياسية ، ص ٢٠٤ - ٢٠٥ .

ضروري ، انظر : واجب ، الضرورة القياسية .

ط (= ط) ، رابطة متغيرة ذات مربوط قضائي واحد ، شرح بمجموع القيم التي يجوز التعويض بها عنها ، ص ٢٢٥ - ٢٢٦ .

ط ، انظر : ط .

طا ، علامة العطف conjunction ، 'و' ، 'وكان' ، ' وإن' ، ص ١٠٦ ؛
 جذرها الرابعى القيم ، ص ٢٤٦ .

طاقـك ، قضية عطفية conjunction ، معناها 'قـك' [حيث تقوم النقطة مقام واو العطف] ، ص ١٠٦ ؛ تعريفها بواسطة ما ، سا ، ص ١١٠ -

١١١؛ تعريفها باعتبارها دالة صدق truth function ، ص ١١٣ .
 طريقة الخداول ، matrix method ، شرحها ، ص ٢٢١ - ٢٢٥؛ عرفها
 لوكاشيفتش عن بيرس Peirce وشودر Shroeder ، ص ٢٣٤ .
 شرح طريقة 'ضرب' (multiplication) الخداول ، ص ٢٢٣ - ٢٢٥ .
 انظر : الخداول .
 الطريقة الرمزية ، التي تستغني عن الحواصر (الأقواس) ، ص ١٠٧ - ١٠٩ .

العامل ، factor ، انظر : مبدأ العامل .
 العبارات البسيطة في نظرية القياس ، رفضها ، ص ١٦٩ - ١٧١ .
 العبارات الطائية ، طريقة تحقيقها ، ص ٢٢٨ - ٢٢٩ .
 العبارات المتجبرة ، undecidable expressions ، ص ١٣٩ - ١٤٠؛ عددها
 غير متناه ، ص ١٤٣ .
 العبارات المرفوضة ، rejected expressions ، ندل عليها بنجمة ، ص ١٣٣ ،
 ١٩٣ .

العبارات المسورة ، quantified expressions ، شرحها ، ص ١١٤ - ١١٥ .
 العبارة ، expression ، العبارة البسيطة ، simple expr. ، ص ١٤٤ .
 العبارة الدالة ، significant expr. ، تعريفها بطريقة استقرائية ،
 ص ١١٠ .
 العبارة العنصرية ، elementary expr. ، ص ١٤٤ .
 عدد الأضرب الصحيحة والأشكال أياً كان عدد المحدود ، ص ٦٠ - ٦١ .
 عدد الصور القياسية والأضرب الصحيحة ، ص ١٣٢ - ١٣٣ .
 عدد العبارات المتجبرة غير متناه بدون قاعدة سلوبسكي (انظر) ، ص ١٤٣ .
 عدم الدقة ، inexactness ، في الصيغة الأرسطية ، ص ٣٢ ، ٧٦: ح ٤ .
 العطف ، conjunction ، تعريفه ، ص ١١٠ - ١١١ .
 صدق truth function ، ص ١١٣ .
 انظر : طا .
 'العكس التكميلي' ، 'complementary conversion' شرحه ، ص ٢٧٣ .

٢٧٩ - ٢٨٠ ، ص قبوله ، عکن لا

عکس قضایا البرهانیة ، بیائل عکس قضایا المطلقة ، ص ۲۰۰ - ۲۰۶ ، § ۵۴ : ح ۱ .

عکس القياس ، ص ۸۱ .

عكس المقدمة—با ، قضية مقررة ، ص ١٢٥ ؛ يبرهن عليه أرسطو
بواسطة الإخراج ، ص ٨٣ ، ١٩٦ : ح ٢ ؛ برهان "عليه" بواسطة
الأسوار الوجودية ، ص ٨٤ — ٨٦ ؛ هذا البرهان في صيغة رمزية ،
ص ١١٥ — ١١٦ .

عكس المقدمة—كا ، قضية مقررة ، ص ١٢٥ ؛ علم صحة اعتباره خطأ ، ص ١٨٤ - ١٨٥ .

عكس المقدمة—لا ، قضية مقررة ، ص ١٢٥ ؛ يبرهن عليه الإسكندر
قياسيًا ، ص ٢٢ — ٢٣ .

عكس المقدمةـنا ، عدم صحته ، ص ٢٤ ، ٥٥ : ح ٤ .
 العلاقات الضرورية بين القضايا ، ص ٢٠٢ - ٢٠٧ ؛ بين الحدود ،
 ص ٢١٠ - ٢١١ .

فأ ، علامة الفصل alternation ، 'إما - أو' ، تعريفها ، ص ٢٣٠ ؛
تعريفها الطائئ ، ص ٢٣١ .

فایتس ، Th. Waitz ، 'تصدير الطبعة الأولى' ، لا يميز القياس الأرسطي من القياس التقليدي ، ص ٣٧ ؛ يأخذ على أبوليوس أنه غير موضع المقدمتين ، ص ٤٩ ، ١٢٥ : ح ١ .

فایلاتی ، G. Vailati ، ۱۶ : ج ۹

فرجه (جوتلوب) ، G. Frege ، مؤسس منطق القضايا الحديث ، ص ٧٠ ؛ أدخل التقرير assertion في المنطق ، ص ١٣٠ .

الفصل ، alternation ، انظر : فا .

الفصل ، detachment ، انظر : قاعدة الفصل .

فون رايت ، G. H. von Wright ، § ٤٤ : ح ٧ .
 فيلوپونوس (يوحنا) ، John Philoponus ، قوله في أهمية المتغيرات ،
 ص ٢١ ، § ٤ : ح ٤ ؛ يستخدم *hypoballein* للدلالة على
 التعويض ، ص ٢١ ؛ تعريفه للحد الأكبر والأصغر ، ص ٤٩ ،
 ١١٥ : ح ٦ ؛ الشكل الثاني له حد أكبر وحد أصغر بالاصطلاح ،
 ص ٤٩ ، ١١٥ : ح ٧ .

فيلون الميغاري ، Philo of Megara ، عرّف القضية الازومية باعتبارها دالة
 صدق truth function ، ص ١١٣ ، § ٢٣ : ح ٥ ، ص ٢٠٧ ،

. ٢٢١

قا ، رابطة ثابتة ، جدولها الرابعى القيم ، ص ٢٤٢ ؛ علاقتها بتوأمها
 الرابطة-لأ ، ص ٢٤٢ - ٢٤٥ ؛ دورها في تعريف الإمكان ،
 ص ٢٤٦ - ٢٤٩ .

قاعدة الأخس ، ص ٢٥٩ ، ٢٧١ .

قاعدة الاستنتاج ، انظر : قواعد الاستنتاج .

قاعدة تحقيق العبارات الطائية ، ص ٢٢٩ .

قاعدة التعويض الخاصة بالروابط المتغيرة ، شرحها ، ص ٢٢٦ - ٢٢٧ .

قاعدة سلوبسكي ، صياغتها ، ص ١٠٢ - ١٠٣ ، ١٤٤ - ١٤٦ ؛ شرحها ،
 ص ١٤٤ - ١٤٦ ؛ استخدامها ، ص ١٤٦ - ١٤٩ .

قاعدة الفصل ، modus ponens, rule of detachment عند الرواقين ،
 ص ٢٩ - ٣٠ ، ٣٣ ، ١١٠ .

القاعدة 'و'، ولذن فواجب أن يكون 'و'، يقبلها بعض المناطقة المحدثين ،
 ص ٢١٦ .

قانون الاستيراد ، law of importation ، ص ١١٧ ، ٢٥٧ .

قانون التبديل ، law of commutation ، ص ١١٢ ، ١٢٢ ، ١٤٩ ، ١٥٠ -

قانون التبديل الخاص بالعطف conjunction ، ص ٨٥ ؛ صيغته الرمزية ، ص ١١٥ .

قانون التبسيط law of simplification ، ص ١٢١ .

قانون التصدير law of exportation ، ص ١١٨ ، ١٢٢ ، ٢٥٧ .

قانون القران الخاص بالجمع associative law of addition ، بدون حواصر (أقواس) ، ص ١٠٧ .

قانون القياس الشرطى law of hypothetical syllogism ، يعلمه أرسطو ، ص ٧٠ ، ٦٩ : ح ٤ ؛ صيغته ، ص ٧٣ ؛ عبارته الرمزية ، ص ١٠٨ .

القانون—لأ الخاص بالتوسيع ، القانون الأقوى ، يمكّنا من إقامة نظرية الأقيسة المركبة من مقدمات محتملة ، ص ٢٧٠ .

قانون النقل law of transposition ، يعلمه أرسطو ، ص ٧٠ ، ٦٩ : ح ٤ ، صورته الرمزية ، ص ١٢٢ ؛ قانون النقل المركب ، يعلمه أرسطو ، ص ٨٠ — ٨١ ؛ يبرهن عليه الرواقيون باعتباره قاعدة استنتاج ، ص ٨٢ ، ٦٨ : ح ١٣ .

قبل (أولى) a priori ، التمييز بين العلوم القبلية والعلوم البعدية (التجريبية) a posteriori ، مناقشته ونقده ، ص ٢٨٥ — ٢٨٧ .

القران ، انظر : قانون القران

قس ، قاعدة سلوبيكي الخاصة بالرفض ، ص ١٤٥ .

القضايا الاحتمالية problematic propositions ، ص ١٩١ .

القضايا البرهانية apodeictic propositions ، تعريفها ، ص ١٩١ .
انظر : مبدأ الذاتية البرهان .

القضايا التحليلية analytic propositions ، تعريفها ، ص ٢١٠ ؛ لا يمكن اعتبارها واجبة (ضرورية) ، ص ٢١٣ .

القضايا التي لا تقبل البرهان (اللامبرهنان) anapodeictoi ، ص ٦٣ .

القضايا الرباطية functorial propositions ، ليس لها موضوع ولا

محمول ، ص ١٨٧ .

القضايا المطلقة (غير الموجهة) ، assertoric propositions ، تعريفها ، ص ١٩١ .

القضايا المهملة ، انظر : المقدمات المهملة .

القضية ، protasis, proposition عند المشائين ، ص ١٥ - ١٦ ؛ قضية الرد ، theorem of reduction عند الرواقين ، ٦ ٢٣٦ : ح ٤ ؛ قول الإسكندر في الخلاف بين القضايا الحتمية والقضايا الشرطية ، ٦ ٣٥ : ح ٢ .

قضية الرد ، theorem of reduction ، البرهنة عليها بالنسبة لنظرية الاستنباط ، ص ١٥٥ - ١٦٢ ؛ البرهنة عليها بالنسبة لنظرية القياس ، ص ١٦٧ - ١٦٩ . انظر : الرد .

القضية العطفية ، conjunction ، انظر : طا .

القضية التزومية : انظر : التزوم .

القضية المركبة ، synthetic theorem ، ينسبها الإسكندر إلى أرسطو ، ص ٩٠ ، ١٩٥ : ح ١٢ ؛ صورتها الرمزية ، ص ١١٧ .

قح لا ، قاعدة تسمح بوضع 'لا' مكان 'سأبا' وبالعكس ، ص ١٢١ .

قح نا ، قاعدة تسمح بوضع 'نا' مكان 'ساكا' وبالعكس ، ص ١٢١ .

قواعد الاستنتاج ، rules of inference ، مختلفة من القضايا ، ص ٣٦ - ٣٧ ؛ قاعدتنا الاستنتاج الخاصة بالترجيم : قاعدة التعويض ، ص ١١٠ ، ١٢١ ، قاعدة الفصل ، ص ١١٠ ، ١٢١ ؛ قاعدتنا

الاستنتاج الخاصة بالرفض : قاعدة التعويض ، ص ٩٨ ، ١٣٢ ، قاعدة الفصل ، ص ٩٧ - ٩٨ ، ١٣٢ . انظر : قاعدة .

القوانين ، laws ، قوانين نظرية الاستنباط : قانون التبديل ، ص ١١٢ ؛

قانون التبديل الخاص بالعطف ، ص ٨٥ ؛ قانون النقل المركب ،

قانون ٨٠ ؛ قانون التصدير ، ص ١١٨ ، ١٢٢ ، ٢٥٧ ؛ قانون

الاستيراد ، ص ١١٨ ، ٢٥٧ ؛ قانون القياس الشرطي ، ص ٧٣ ؛

قانون الذاتية ، ص ٦٩ ؛ قانون كلافيوس ، ص ١٠٩ ، ٢٣٢ ؛

قانون دونس سكوتيس ، ص ١١٠ ، ١٩٤ ، ٢٢٧ ، ٢٣١ ، قانون دى مورجان أو أوكام ، ص ٢٧٥ ، ٥٩٦ : ح ٨ ؛ قوانين نظرية القياس ، ص ١٢٥ - ١٣٠ ؛ قوانين التوسيع الخاصية ببرابط الجهات: بمعنى أعم ، ص ١٩٧ - ١٩٩ ؛ بمعنى أدق ، ص ١٩٧ - ١٩٩ ؛ مع تأويل أقوى ، ص ١٩٧ ، ٢٠٧ ؛ مع تأويل أضعف (أحسن) ، ص ٢٠٣ ، ٢٠٧ ؛ قانونا التوسيع الخاصان بالرابطين بأ ، لأن ، مع تأويل أقوى ، يمكن استنباطهما في نسق المنطق الموجه الرباعي القيم ، ص ٢٣٨ ؛ قانون الذاتية ، يستخدمه أرسطو ولكنه لا يعبر عنه صراحة ، ص ٤٣٦ ، ٢١٠ : ح ٣ ؛ طابعه التحليلي ، ص ٢١١ ؛ قانون الإمكاني المزدوج ، ص ٢٥٢ ؛ قانونا التناقض والثالث المرفوع بالنسبة للإمكان - لأن والإمكان - نقا ، ص ٢٤٩ .

قوانين عدديه يقارنها الرواقيون بالأقيسة ، ص ٢٨ .

القياس ، syllogism ، قياس مشائى ، ص ١٣ ؛ قياس من حدود متعينة أعطاه أرسطو ، ص ١٤ ؛ صورة القياس الأرسطى ، ص ١٣ - ١٥ ؛ القياس الأرسطى مختلف من القياس التقليدى منطقيا وأسلوبا ، ص ١٥ ؛ تختلف صياغته من متغيرات عن صياغته من حدود متعينة ، ص ٣١ ؛ يقارنه الرواقيون بقانون أرثماطى ، ص ٢٨ ؛ صورته اللزومية البحتة ، ص ٣٨ ، ٢٥٧ ؛ صورته الرمزية ، ص ١٠٧ ؛ أقيسة الموجهات يعالجها أرسطو على مثال معالجته أقيسة المطلقات ، ص ٢٥٥ .

القياس التقليدى ، traditional syllogism ، قاعدة استنتاج ، ص ٣٦ - ٣٨ ؛ مختلف من القياس الأرسطى ، ص ٣٦ ؛ ليس صادقا ولا كاذبا ، وإنما هو صحيح أو فاسد ، ص ٣٧ ؛ أضعف (أحسن) من القياس الأرسطى ، ص ٣٨ .

القياس الرواق اللامبرهن ، الأول ، ص ٣٣ ؛ الثاني والثالث ، ص ٨٢ .
القياس الشرطى ، انظر : قانون القياس الشرطى .

القياس الناقص ، انظر : الأقىسة الناقصة .

كا ، رابطة ثابتة ، معناها 'كل - هو' أو 'يُنتمي إلى كل' ، ص ٢٧ .
١٠٥ - ١٠٦ .

كاما ، مسلمة ، ص ١٢١ ؛ قانون الذاتية القياسي كاما باعتباره مستقلًا
عن غيره من المقررات ، ص ٦٦ ؛ مقارنة قانون الذاتية القياسي كاما
بقانون الذاتية القضائي مافق ، ص ٦٩ ؛ القانون كاما يستخدمه
أرسطو في أحد براهينه دون أن ينص عليه صراحة ، § ٤٣ : ح ٣ .
كاب ، معناها 'كل ا هو ب' أو 'ب ينتمي إلى كل ا' ، ص ١٠٦ .
كاب ، E. Kapp ، § ١٥ : ح ١ ؛ ينقد برانتل ، § ٢٥ : ح ٤ .
كالبفلايش ، K. Kalbfleisch ، ص ٥٥ .
كانط ، I. Kant ، ص ١٨٧ .

كتاب A. N. Whitehead *Principia Mathematica* ، وضعه هو وآيهد
ورسل B. Russell ، ص ٧٠ ، § ١٦ : ح ٧ ، § ١٧ : ح ٢ ،
ص ٧٣ ، § ١٧ : ح ٣ ، § ١٨ : ح ٤ ، § ١٩ : ح ٦ ، ص ٢٣٠ ،
كلافيوس Clavius ، شارح على أقليدس ، ص ١١٠ - ١٠٩ ؛ قانون
أو مبدأ كلافيوس ، ص ١٠٩ ، ٢٣٢ .
كوين W. V. Quine ، قوله في نتائج مبدأ الذاتية البرهانى ، ص ٢١١ ،
§ ٤٣ : ح ٤ ؛ مثاله على الصعوبة الناتجة من تطبيق المنطق الموجه على
نظريّة الذاتية ، ص ٢٤٠ ، § ٥٠ : ح ١ ؛ حل الصعوبة ، ص ٢٤١
- ٢٤٢ .

كولستون ، Fr. Copleston, S.J. ، § ١٦ : ح ١ ، ص ٢٥ .
كوتورا ، L. Couturat ، § ٣٤ : ح ١ .
كونخالسكي ، Kochalsky ، § ١٨ : ح ١٣ .
كينز J. N. Keynes ، قوله في القضايا المخصوصة ، § ٢٥ : ح ١١ ؛
قوله في الحد الأكبر والأصغر ، § ١٠ : ح ٥ ؛ قوله في رد الأقىسة

إلى الشكل الأول ، ص ٦٤ ؛ قوله في مبدأ المقول على كل وعلى لا واحد ، ص ٦٧ .

لا ، E ، رابطة ثابتة ، معناها 'لا - هو' أو 'يتنمى إلى لا واحد' ، ص ٢٧ ، ١٠٥ - ١٠٦ .

لأ ، رابطة ثابتة ، معناها 'يحتمل أن يكون' ، ص ١٩١ ؛ جدولها في النسق الموجه الرابعى القيم ، ص ٢٣٥ ؛ الرابطة التي تعتبر 'تواما' لها ، ص ٢٤٢ - ٢٤٥ .

لاب ، معناها 'لا أ هو ب' ، أو 'ب يتنمى إلى لا واحد من أ' ، ص ١٠٦ .
الازوم ، القضية التزومية ، implication ، 'إذا كان - فإن' ، ص ١٠٦ .
يعرفه فيلون الميغاري باعتباره دالة صدق truth function ، ص ١١٣ ، ٢٠٧ ، ٢٢١ ؛ علاقته بقاعدة الاستنتاج المقابلة له ، ص ٣٨ .

الازوم الدقيق ، strict implication ، ص ٢٠٧ .

الازوم المادي ، material implication ، يعرفه فيلون الميغاري ، ص ٢٠٧ - ٢٠٨ .

لشنيفسكى ، S. Lesniewski ، مقررة من مقرراته في منطق القضيابا ('protothetic') ، ص ٢١٩ ؛ يدخل الروابط المتغيرة في منطق القضيابا ، ص ٢٢٥ ؛ قاعدته في تحقيق العبارات المحتوية على روابط متغيرة تدخل على مربوطات (متغيرات) قضيابية ، ص ٢٢٩ ؛ طريقة تدخل على كتابة التعريفات ، ص ٢٣٠ .

لوكاشيفتش ، J. Lukasiewicz ، قوله في مسلمات نظرية القياس ، ١٥٦ : ح ١١ ، ٢٦٨ : ح ١ ؛ قوله في منطق الرواقين ، ١٦٦ : ح ١ ؛ نسقه في المنطق الموجه ، ٣٦٨ : ح ٢ ؛ قوله في الروابط المتغيرة ، ٤٧ : ح ١ ؛ قوله في نسق في المنطق الموجه ثلاثي القيم ، ٤٩ : ح ١ ؛ قوله في مسألة تتعلق بنظرية أرسطو في أقيسة الموجهات ، ٦٢٦ : ح ١ ؛ قوله في مبدأ ثنائية القيم ، ص ٢٨٥ ، ٣٥٥ : ح ١ .

لويس (ك. ل.) C. I. Lewis ، يُدخل اللزوم معناه 'الدقيق' في المطلق الرمزي ، ص ٢٠٧ ؛ اللزوم الدقيق عنده مختلف من اللزوم الضروري (القضية الازومية الواجبة) في تصور الإسكتندر ، ص ٢٠٨ ؛ نقد نقطة في أنساقه الموجهة ، ص ٢٥٠ - ٢٥١ .

ليبنتس ، G. W. Leibniz ، تأويله العددى لنظرية القياس ، ص ١٧٩ - ١٨٤ ؛ يورد صيغة لمبدأ الوجوب (الضرورة) ، ص ٢١٣ ؛ كتابه *Theodicee* ، ص ٢١٣ .

ما ، عالمة القضية الازومية 'إذا كان - فإن' ، ص ١٠٦ ؛ جدولها الثنائي القيم ، ص ٢٢٢ ؛ جدولها الرابعى القيم ، ص ٢٢٤ ، ٢٣٦ ؛ جدولها المئانى القيم ، ص ٢٥٣ .

مادة *hyl* القياس في مقابل صورته ، ص ٢٧ .

ماقق ، قانون الذاتية القضائى ، مختلف من القانون *KaII* ، ص ٦٩ ؛ استنباطه في النسق-ماسا-طق ، ص ٢٢٨ .

ماكك ، قضية لزومية (implication) معناها 'إذا كان *Q* ، فإن *K*' ، ص ١٠٦ .

ماير ، H. Maier ، يسعى فهم الضرورة القياسية ، § ٥ : ح ٢ ، ص ٢٥ ، § ٥ : ح ٦ ؛ دحض تطبيقاته الفلسفية في هذا الموضوع ، ص ٢٤ - ٢٥ . لا يميز بين القياس الأرسطى والقياس التقليدى ، ص ٣٧ ، § ٢٨ : ح ٤ ؛ يقبل تعريف أرسطو الخاطىء للحد الأكبر والأصغر والأوسط ، § ١٠ : ح ٣ ؛ يعتبر ترتيب المقدمتين أمرا ثابتا ، ص ٤٩ ، ١٢§ : ح ٢ ؛ يقبل أن تكون العلاقات الماصدقية بين الحدود مبدأ قسمة الأقيسة إلى أشكال ، ص ٥٢ - ٥٥ ؛ يقبل شكل رابعا يحتوى خربين فقط ، ص ٥٤ ؛ لا يفهم منطق الرواقين ، ص ٧٠ ؛ لا يفهم القضية الازومية 'إذا كان ليس - *Q* ، فإن *Q*' ، ص ٧٢ ؛ يقبل تفسير الإسكتندر ببراهين الإخراج ، ص ٨٤ ، ١٩§ :

- ح ٥ : لا يفهم براهين الرفض ، ص ٩٣ .
 مبدأ تحصيل الحاصل ، principle of tautology . ص ٢٣٢ .
- مبدأ الثنائية (مبدأ ثنائية القيم) ، principle of bivalence . ص ١١٢ ؛
 يقبله أرسطو ضمنا ، ص ٢٨٥ ؛ قول لوكاشيفتش عن تاريخه في
 العصر القديم ، § ٦٢ : ح ١ .
- المبدأ الديكارتي «أذكر ، إذن أنا موجود» ، ليس مبدأ وإنما هو استنتاج ،
 ص ٣٦ - ٣٧ .
- مبدأ الذاتية البرهانى ، apodeictic principle of identity ، نتائجه ،
 ص ٢١٠ - ٢١١ ؛ لابد من رفضه ، ص ٢٦٦ . انظر : القضايا البرهانية .
- مبدأ العامل ، principle of the factor . ص ٧٣ - ٧٥ .
- مبدأ قسدة الأقيسة إلى أشكال ، ص ٣٨ - ٣٩ .
- مبدأ 'المقول على كل وعلى لا واحد' ، *dictum de omni et nullo* .
 ليس مبدأ للقياس ، ص ٦٧ ؛ لم يصفه أرسطو ، ص ٦٧ - ٦٨ .
- مبدأ : *ab esse ad posse valet consequentia* [يصح لزوم الاحتمال
 (الإمكان) عن الوجود] ، عَرَفَهُ أرسطو ولكن لم يصفه صراحة ،
 ص ١٩٢ ، ٣٨ : ح ١ .
- مبدأ : *ab oportere ad esse valet consequentia* [يصح لزوم الوجود عن
 الوجوب (الضرورة)] ، عَرَفَهُ أرسطو ولكن لم يصفه صراحة ،
 ص ١٩٢ .
- مبدأ : *ad falsum sequitur quodlibet* [الكذب يلزم أي شيء
 كان] ، ص ٢٥٢ .
- مبدأ : *ex mere negativis nihil sequitur* [لاشيء يلزم عن مقدمات
 سالبة] ، ليس صادقا على العموم ، ص ١٤٤ ؛ مرتبط بقاعدة
 سلوفيسكي في الرفض ، ص ١٤٤ .
- مبدأ : *peiorum sequitur semper conclusio partem* [النتيجة دائما
 تتبع المقدمة الأئخس] ، انظر : قاعدة الأئخس .

مبدأ : *unumquodque, quando est, oportet esse* [كل شيء فهو ، حين يوجد ، يكون وجوده واجباً] ، مبدأ للوجوب (الضرورة) ، ص ٢١٣ .

مبدأ : *utraqe si praemissa negat nil inde sequetur* [إذا كانت كل من المقدمتين سالبة فلا شيء يلزم عنها] ، مرتبط بقاعدة سلوفيكى في الرفض ، ص ١٤٤ .

مبدأ : *verum sequitur ad quodlibet* [الصدق يلزم أى شيء كان] ، ص ٢٥٢ .

المتغيرات variables ، أدخلها أرسسطو في المنطق ، ص ٢٠ - ٢١ ، صدق الأقيسة لا يتوقف على المتغيرات ، ص ٢١ ٤٦ ، ح ٦ : أرسسطو لا يساوى بين المتغيرات ، ص ٢٢ : علاقتها الماصدقية لا يمكن تحديدها ، ص ٤٥ .

متغيرات التأويل interpretation variables ، ص ٢٣٩ .

متغيرات التعويض substitution variables ، متمايزة من متغيرات التأويل ، ص ٢٣٩ .

مربع التقابل square of opposition ، غير مذكور في «التحليلات الأولى» ، ص ٣٥ ، ٦٥ .

محتمل ، *dynaton* , possible ، ص ١٩٠ .
المحمول predicate ، يكون مع الموضوع مادة القياس ، ص ٢٧ ؛ يضمه أرسسطو قبل الموضوع في الأقيسة المجردة ، ص ١٥ ؛ محول النتيجة هو الحد الأكبر ، ص ٤٩ ؛ الاعتقاد الخاطئ بأن لكل قضية موضوعاً ومحولاً ، ص ١٨٧ .

المذهب الختى determinism ، تفنيده ، ص ٢٨٧ - ٢٨٩ .

المذهب الصورى formalism ، ص ٢٩ - ٣٠ . انظر : المنطق الصورى .
المسألة البئاتة problem of decision ، حلها بالنسبة للنسق-ما-ساق الخاصل بنظرية الاستنباط ، ص ١٥٧ - ١٦٧ ؛ حلها بالنسبة لنظرية

القياس ، ص ١٦٩ - ١٧٩ .

المسلمات ، axioms ، مسلمات نظرية الاستنباط ، ص ١٠٩ ؛ مسلمات نظرية القياس ، ص ١٢١ ؛ مسلمات منطق الجهات الأساسية ، ص ١٩٤ - ١٩٥ ؛ مسلمات نظرية الذاتية ، ص ٢١١ ؛ مسلمات النسق-ما-ساق، تحقيقها بواسطة جدول ، ص ٢٢٢ ؛ مسلمات النسق-ما-ساق-ط-ق، ص ٢٢٧ ؛ مسلمات النسق-ما-ط-ق ، ح ٤٧ § : ح ٢ : مسلمات نسق منطق الجهات الرابعى القيم ، ص ٢٣٥ .

المشاعون ، Peripatetics ، قياس استخدموه . ص ١٣ ؛ قولهم في علاقة المنطق بالفلسفة ، ص ٢٧ ، ٦٦ : ح ٣ : ليسوا من القائين بالذهب الصوري ، ص ٣٠ .

المعركة البحرية ، ص ٢١٤ ، ٢١٨ - ٢١٩ ، ٢٤٦ ، ٢٥١ ، ٢٨٩ . المقررة ، القضية المقررة ، thesis ، هي قضية صادقة في نسق استنباطي ، ص ٣٥ ؛ مختلفة من قاعدة الاستنتاج ، ص ٣٦ ؛ علاقة مقررة لزومية بقاعدة الاستنتاج المقابلة لها . ص ٣٨ .

مقدّم القضية الازومية . antecedent of an implication . ص ١٠٦ . المقدمة ، protasis ، premiss ، يعرفها أرسطو ، ص ١٥ - ١٦ ؛ يقسمها أرسطو إلى كلية universal وجزئية particular ومهملة indefinite . ص ١٦ .

المقدمة المباشرة ، amesos protasis : immediate premiss ، بدون حد أو سط بين موضوعها ومحوها ، ص ٦٣ - ٦٤ .

المقدمات المهملة ، indefinite premisses ، ص ١٦ - ١٧ ؛ اعتبارها جزئية ، ص ١٧ ، ٢٥ : ح ٩ - ١٠ .

ممتنع ، impossible ، adynaton ، ص ١٩٠ .

ممكن ، contingent ، endechomenon ، ص ١٩٠ . انظر : الإمكان .

المنطق ، logic ، علاقته بعلم النفس ، ص ٢٥ - ٢٦ ؛ علاقته بالفلسفة .

ص ٢٦ - ٢٧ ؛ المنطق الأرسطي نظرية في الروابط : A (كا) ،

E (لا) ، I (با) ، O (نا) ، ص ٢٧ .

منطق الجهات الأساسي ، basic modal logic . تعريفه ، ص ١٩٤ ؛ مسلمات منطق الجهات الأساسي ، ص ١٩٤-١٩٥ ؛ هو نسق ناقص ، ص ١٩٥ .

منطق القضايا ، logic of propositions ، مختلف من منطق الحدود logic of terms ، ص ٦٩ ؛ ابتكره الرواقيون ، ص ٦٩ ؛ يرجع في صورته الحديثة إلى فريجيه Frege ، ص ٧٠ .

منطق القضايا الموجهة ، يفترضه أي منطق موجه في الحدود ، ص ١٩١ ؛ صيغة الأساسية ، ص ١٩٠-١٩٢ ؛ مبدأ مدرسيان فيه ، ص ١٩٢-١٩٣ ؛ نسق منطق الجهات الرباعي القيم ، عرضه ، ص ٢٣٣-٢٣٧ ؛ نسق منطق الجهات الثلاثي القيم ، غير كاف ، ص ٢٣٤ ، ٤٩٦ : ح ١ ؛ نسق منطق الجهات الثنائي القيم ، وصف موجز له ، ص ٢٥٣ ؛ نسق منطق الجهات اللامتناهي القيم ، ص ٢٥٤ .

المنطق الصورى formol logic . ص ٢٨-٢٥ . انظر : المذهب الصورى . المنطق الموجه modal logic ، انظر : منطق الجهات ؛ منطق القضايا الموجهة ؛ نسق منطق الجهات ؛ النسق الموجه ؛ نظرية أقيسة الموجهات .

موتشمان ، Mutschmann ، § ١٨ : ح ١٣ .

الموضوع subject ، يوّلـف مع المحمول predicate مادة القياس ، ص ٢٧ ؛ يضعه أرسطو بعد المحمول في الأقيسة المحردة ، ص ١٥ ؛ موضوع النتيجة هو الحد الأصغر ، ص ٤٩ ؛ قضايا بدون موضوع ولا محمول ، ص ٦٤ ، ١٨٧ .

ميريديث ، C. A. Meredith ، قوله في عدد الأشكال والأضراب التي عدد حدودها ع ، ص ٥٩-٦٠ ؛ قوله في الأنماط الموسعة الخاصة بحساب القضية ، ص ٢٢٥ ، ٢٢٧ ، § ٤٧ : ح ٢ .

ميناس ، Mynas ، ص ٥٥ .

نـا ، O ، رابطة ثابتة ، معناها 'بعض - ليس هو' أو 'لا ينتمي إلى بعض' ،
ص ٢٧ ، ١٠٥ - ١٠٦ .

نًا ، رابطة ثابتة ، معناها 'يمكن أن يكون' ، ص ٢١٧ ؛ لا تصلح للتعبير عن الإمكانيات بالمعنى الأرسطي ، ص ٢٧٨ .

ناب ، معناها 'بعض اليس هو ب' أو 'ب لا ينتمي إلى بعض ا' ،
ص ١٠٦ .

النحو الجزئي ، categorical system ، ص ١٣٧ .

النحو ماسا-طق ، شرحه ، ص ٢٢٥ - ٢٢٩ : بعض مقرراته
الحامة ، ص ٢٢٨ : طريقة تحقيق عباراته ، ص ٢٢٨ - ٢٢٩ ؛
مساحتها المفردة ، ص ٢٤٧ : قاعدة التعويض الخاصة به ، ص ٢٢٦ -
٢٢٧ : قواعد التعريف الخاصة به ، ص ٢٣٠ - ٢٣٣ .

النسق—ما ساق ، كيف تحقق عباراته بطريقة الجداول ، ص ٢٢١ - ٢٢٣ . انظر : حساب القضايا الكلاسيكي .

النسق - ما - ط - ق . مسلمته ، §٤٧٥ : ح ٢ .
 نسق منطق الجهات الرباعي القيم ، حدوده الأولى *primitive terms* ،
 ص ٢٣٥ ؛ مسلماته ، ص ٢٣٥ ؛ قواعد الاستنتاج فيه ، ص ٢٣٥ ؛
 جدوله الكافي *adequate matrix* . ص ٢٣٦ ؛ بعض نتائجه الغريبة ،
 ص ٢٥٢ ؛ طريقة لتوسيعه إلى نسق أعلى درجة ، ص ٢٥٣ - ٢٥٤ .

النحو الموجة الامتناعي القيم ، ص ٢٥٤ .
نظرية الاحتمالات ، قد تكون متصلة بالأنساق theory of probability
النحو الموجة ، ص ٢٥٤ .

نظرية الاستدلال theory of deduction ، أبسط أجزاء منطق القضايا ، ص ٧٠ ، ١٠٩ - ١١٤ ؛ صاغها الرواقيون على أنها نسق مؤلف من قواعد استنتاج ، ص ٦٩ - ٧٠ ؛ أسسها في العصر الحديث فريجيه Frege ، ص ٧٠ ؛ وضعها كتاب Principia Mathematica على رأس الرياضيات ، ص ٧٠ ؛ أسباب تدعو إلى إدخال الرفض

^{١٥٣} في هذه النظرية ، ص

نظريّة أقيسة الموجّهات ، modal syllogistic . أقلّ أهميّة من نظريّة أقيسة المطلقات assertoric syllogistic ، ص ٢٥٥ : تحوي أخطاء ، ص ١٨٩ . نجح بإعادة بنائها ، ص ٢٧٦ .

نظريّة الذاتيّة ، theory of identity ، مسلّمّتها . ص ٢١١ : صعوبات ناشئة عن تطبيق المتنقّل الموجّه على نظريّة الذاتيّة ، ص ٢٣٩ - ٢٤١ .
 نقاً ، رابطة ثابتة ، جدولها الرباعي للقيم ، ص ٢٤٨ : تعريفها الطائني ، ص ٢٤٧ : علاقتها بتوأمها الرابطة-نلاً . ص ٢٤٧ - ٢٥٠ .

النقل ، انظر : قانون النقل .

نلاً ، رابطة ثابتة ، جادوها الرباعي القيم ، ص ٢٤٨ : تعريفها الطائفي ،
ص ٢٤٧ : شرح علاقتها بتوأمها الرابطة—نقاً . ص ٢٤٧ — ٢٥٠ .

هوايهد ، Principia Mathematica كتاب A. N. Whitehead و Herminus هيرمينوس ، يعدل تعريف أرسطو للحد الأكبر ، ص ٤٨ ، § ١١ : ح ٣ ؛ يسعى فهم الرفقاء ، ح ٩٥ . § ٢٠ . ح ٤ .

و ، رابطة قضائية تدل على العطف conjunction ، من ٢٧ ، ١٠٦ .
واجب (ضروري) ، *necessary* ، ص ١٩٠ .
واليس ، M. Wallies ، ص ٥٦ .

الوجوب (الضرورة) ، necessity ، علاقته بالاحتمال possibility معبرا عنها بالرموز ، ص ١٩٢ : الغرورة البسيطة (الذاتية) والضرورة الشرطية ، ص ٢٠٤ ، ٤١٦ : ح ٢ ، ص ٢١٣ - ٢١٤ ؛ الضرورة الافتراضية ، ص ٢١٤ ؛ مبدأ أرسطو في الوجوب ، ص ٢١٣ - ٢١٦ ؛ مبدأ الوجوب باعتباره قاعدة ، ص ٢١٤ - ٢١٥ ؛ آراء أرسطو في الضرورة باللغة الضرر بالفلسفة ، ص ٢٨٧ . انظر :

العلاقات التهروية : الضرورة القياسية .
وضع (thesis) المقدمتين ، انظر : ترتيب المقدمتين .

يُنتمي ، *hyparchein* belong ، ح ٦ : ح ٤ : الاناء يستخدمه أرسطو في الأقىسة المجردة المصوغة من حروف أو متغيرات بدلاً من الكينونة (*einai* ، to be) التي يستخدمها في الأقىسة المصوغة من حدود متعينة . ص ٣١ ؛ تفسير الإسكندر لهذا الأمر ، ح ٧ : ح ٣ .
يوانس إيتالوس . Joannes Italus . ص ٥٥ . ح ١٤ : ح ٣ .

مَوْجَةٌ

مُسْجِم

- affirmation	إيجاب
alternation	فصل ، قضية منفصلة
analytic proposition	قضية تحليلية
antecedent	مقدّم (في قضية لزومية)
apodeictic proposition	قضية برهانية
<i>a posteriori</i>	بعديّ ، تجربى
<i>a priori</i>	قبلّيّ (أولى)
argument	حجة ، استدلال
argument	متغير تتوقف قيمة الدالة على قيمتها ، مربوط
arithmetic	علم العدد ، أرثماطيق
assertion	تقرير
assertoric proposition	قضية مطلقة
assertoric syllogisms	أقىسة المطلقات
associative law	قانون الضران
axiom	مسلمة
bound variable	متغير مقيد
bivalence, principle of	مبدأ الثنائية (مبدأ ثنائية القيم)
brackets	حواصر
calculus	حساب
conclusion	نتيجة

concrete terms	حلود متعينة
conjunction	عطف ، قضية عطفية
commutative law	قانون التبديل
consequent	تالي (في قضية لزومية)
consistency	اتساق ، عدم تناقض
constant	ثابت
contingent	ممكن
conversion	عكس

decision problem	المسألة البتّأة
deduction	استنباط
definiendum	معرف
definiens	معرف
definition	تعريف
derivation	اشتقاق
detachment, rule of	قاعدة الفصل
determinism	المذهب الحتمي

ecthesis, exposition	إخراج
empty term	حد فارغ
equivalence	تكافؤ
existential proposition	قضية وجودية (جزئية)
exportation, law of	قانون التصدير
expression	عبارة
extension	ما صدق
extensionality, law of	قانون التوسيع

factor, principle of	مبدأ العامل
false	كاذب (ضد : صادق)
figure	شكل (القياس)
form, — al	صورة ، صورى
formalism, — listic	المذهب الصورى ، صورى المذهب
formula	صيغة
free variable	متغير مطلق
function	دالة
functor	رابطـة

قانون القياس الشرطي

identity, law of	قانون الذاتية
implication	لزوم ، قضية لزومية
importation, law of	قانون الاستيراد
impossible	ممتنع ، محال
indefinite proposition	قضية مهملة
- inference	استنتاج
interpretation	تأويل
invalid	فاسد (ضد : صحيح)

قانون (يُميّز من : قاعدة)

material implication	لزوم مادي
matrix	جدول
modal functor	رابطـة جهة

modality	جهة
modal logic	منطق موجّه ، منطلق الجهات
modal proposition	قضية موجّهة
modal syllogisms	أقىسة الموجّهات
mood	ضرب (القياس)
negation	سلب
necessary	واجب ، ضروري
particular	جزئي
possible	محتمل
premiss	مقدمة
primitive proposition	قضية أولية
primitive term	حد أول
principle	مبداً
problematic	احتضان
proof	برهان
proposition	قضية
quantifier	سور
<i>reductio ad impossibilem</i>	برهان بالخلاف (رفع إلى الحال)
reduction	رد
rejection	رفض
rule	قاعدة (غير من : قانون)

significant expression	عبارة دالة
singular proposition	قضية مخصوصة
singular term	حد جزئي
substitution	تعويض
syllogism	قياس
syllogistic	نظريّة القياس
system	نسق

theorem	مبرهنة ، قضية مبرهنة
theory	نظريّة
thesis	مترّرة ، قضية مقرّرة
transposition, law of	قانون التقليل
true	صادق (ضد : كاذب)
truth function	دالة صدق
truth value	قيمة الصدق

undecidable expression	عبارة متحيرة (لا تقبل البت في أمرها من حيث الصدق والكذب)
universal	كلي

valid	صحيح (ضد : فاسد)
variable	متغير
verification	تحقيق

تکھویہات

الصواب	الخطأ	السطر	الصفحة
* تدل المخصوصة .	تدل المخصوصة .	الأخير	١٦
١١. المخصوصة .	»		١٧
٤. المتعينة .	المتعينة .	١٢	٢١
٠ فيقول	فيقول	١٤	٢١
einai	eimi	١٧	٣١
يُزدَهَا	يُزدَهَ	١٢	٣٢
عَلَى	عَلِ	١٧	٣٢
المقدمتان	المقدمتين	١٨	٣٥
هَلْ	هَلِ	١	٤٨
اليقيني	اليقن	١	٥٠
تر ندلبرج	تر ندلبرج	٢٠	٥٢
١٦٩٧	١٦٩٦	١٣	٥٥
اثنان	واثنان	٤	٥٧
غَيْ	غَمَا	٧	٥٩
٢-ع	٢-ع	٥	٦٠
، هُمَا	، هُمَا	١٩	٦٠
بالقضايا	بالقضايا)	٢	٦١
وقانونن للتداخل) ،	وقانونان للتداخل ،	٣	٦١
يعتورها	يعتُرُوها	٥	٦٤
analyei	analuei	١٧	٦٤
صادقاً	صادقاً	١٣	٧٠
Principia	Principia	٢٢	٧٣
٥١. براهين الخلف	٥١. براهين الخلف	أعلى الصفحة	٨١
أدرجوا	أدرجوا	٦	٨٢
ليناسيداموس	ليناسيداموس	٨	٨٢
ما	سا [الأخيرة]	١٣	١٢٢

الصواب	الخطأ	السطر	الصفحة
Celaront	Calaront	١٠	١٢٨
<i>Principia</i>	<i>Pnincipia</i>	١٤	١٣٠
ج ١/ ج	١/ د	١٤	١٤٧
٥٦. التكافؤ الاستنباطى مائل	٥٦. قاعدة سلوبىكى للرفض الكل	أعلى الصفحة ٦	٦٤٩ ١٥٠
٥٦. التكافؤ الاستنباطى	٥٦. قاعدة سلوبىكى للرفض	أعلى الصفحة	١٥١
IV	VI	٢٢	١٥٨
VI	IV	١١	١٦٠
VII	IIIV	١٢	١٦٠
احذف السطر	في ... المقررات	١٦	١٦٢
VIII	VII	١١	١٦٨
عليه	عنه	١٦	٢١٤
أى	أن	١٥	٢٥٩
طبيعة	طبيعة	٢٢	٢٦٠
تكون	يكون	٥	٢٦٣
Praemissen	Braemissen	٧	٢٩٦
١٠٦ العدد	العد ١٠	٢٤	٣٠٠


طبع على مطابع نصر مصر بالإسكندرية

هذا الكتاب

مؤلف هذا الكتاب ، المنطق البولندي يان لوكاشيفتش ، هو أحد أقطاب المنطق الرياضي البارزين ، وهو صاحب اكتشاف المنطق الكبير القييم . وفي هذا الكتاب يتناول المؤلف نظرية أرسسطو في القياس من وجهة النظر التاريخية ، ثم يصوغها في هيئة نسق استنباطي ينبع بشروط المنطق الحديث ولا يخرج عن الحدود التي وضعها أرسسطو لنظريته . وقد جاء حظ هذا الكتاب من التوفيق بحيث صحت وصفة بأنه قد خلَّف وراءه كلَّ ما كُتب قبله في نظرية أرسسطو . وفيه يستطيع القارئ العربي لأول مرة أن يقرأ نظرية منطقية بهامتها في صيغة رمزية كاملة تتحقق كل مطالب المنطق الرياضي . وهو يحتوى عرضاً جديداً لنظرية المؤلف في المنطق الكبير القيم وما يلزم عنه من نتائج فلسفية .

وقد قدم المترجم للكتاب بمقدمة تناول فيها مسألة العلاقة بين منطق أرسسطو والمنطق الرياضي ، كما عرض للمصطلحات المنطقية بالتحليل والشرح ، وأوضح طريقة المؤلف الرمزية في صورتها المعرفية .

وبالكتاب أيضاً مقدمة كتبها خاصة لطبعه العربية أحد تلامذة لوكاشيفتش السابقين ، الدكتور تشسلاف ليبيتشسكي ، وعرض فيها لمكتشفات المؤلف ودوره في المدرسة المنطقية التي أسسها في وارسو وازدهرت بزعامته في فترة ما بين الحربين .



الثمن ٨٥ قرشاً

طبع على مطابع نصر مصر بالإسكندرية

To: www.al-mostafa.com